

كُنُزُ الْعَمَالِ
فِي سُنَنِ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ
٧

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



دار الرسالة العالمية

جميع الحقوق محفوظة

يمنع طبع هذا الكتاب أو أي جزء منه بجميع طرق الطباعة والتطوير والنقل والتوزيع والتسجيل المرئي والصوتي والالكتروني وغيره إلا بموافقة الناشر.

شركة الرسالة العالمية م.م.

Al-Risalah Al-Adalah co.
ت.ل. ١١٤٣٣٠٢٠

جميع الحقوق محفوظة للناشر

الطبعة الأولى

٢٠١٢م / ١٤٣٣هـ

الإدارة العامة

Head Office

دمشق - الحجاز

شارع مسلم البارودي

بناية غولي وسلاحي

2625

☎ (963) 11-2212773

☎ (963) 11-2234305

الجمهورية العربية السورية

Syrian Arab Republic

info@resalahonline.com

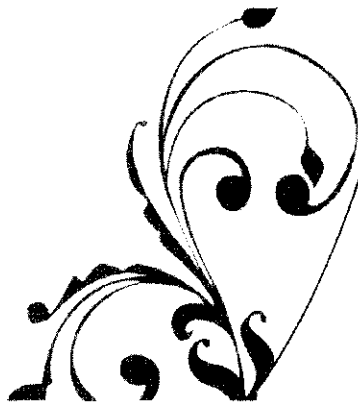
http://www.resalahonline.com

فروع بيروت

BEIRUT, LEBANON

TEL/FAX: 815112-319039-818615

P.O. BOX: 117460



مَكْنَزُ الْعَمَلِ إِلَى

فِي سُنَنِ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ

لِلْعَلَّامَةِ حَكِيمِ الْأَرِيدَةِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي رَجَاءٍ الْهَمْدَانِيِّ
الْمُتَوَفَّى فِي الثَّوْقِ ٩٧٥ هـ

الجزء السَّابِع

مصححه ووضع فهرسه ومفناه

الشيخ صفوة السقا

مبطله وفهر غريبه

الشيخ بكري حيتاني

الرسالة العالمية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ المنهج العلمي في تحقيق هذا الكتاب ﴾

لما كان كتاب كنز العمال واسماً في جميع بحوثه وأبوابه القيمة
وضمنا هذه الأسس العلمية التالية :

١ - ضبط النص المبهم وتعريفه وإيضاحه مع عزو كل فقرة
أو نص إلى قائله أو الكتاب الذي نقلت منه هذه العبارة لكي يسهل
الرجوع إليها فيما بعد .

٢ - عزو الحديث إلى مصدره المنزه عنه في الكتاب والباب
والجزء والصفحة والرقم إذا كانت المصادر مرققة .

وغالباً ما يكون هذا العزو حينما يوجد في إيراد الحديث
نقصٌ أو تحريفٌ أو تصحيفٌ أو تقديمٌ أو تأخيرٌ أو لم يكن للحديث
عزو عندها نستدرك النص بقدر ما يمكن ونضع هذه العلامة [.] ما
بين الحاصرين إشارة إلى النص الذي استدر كناه منه . وإذا كان في عزو
الحديث عدة من أصحاب كتب الحديث نكتفي عند ذلك بتخريج
الحديث من مصدر واحد .

وأخيراً نرجو من إخواننا القراء أن يوافونا بكل ملاحظة
يرونها مناسبة لخدمة سنة رسول الله ﷺ ، والله يتولى هدايا
جميعاً ويأخذ بأيدينا إلى ما فيه الخير إنه سميع مجيب .

المصححان : بكري الحياثي و صفوة السقا

صرف الثمن

وفيه ثلاثة كتب : الشفعة والشهادة والشماثل

(كتاب الشفعة)

من قسم الأقوال

١٧٦٨٥ - الشُّفْعَةُ فِي كُلِّ شِرْكٍ فِي أَرْضٍ أَوْ رَنْعٍ أَوْ حَانِطٍ
لَا يَصْلُحُ لَهُ أَنْ يَبِيعَ حَتَّى يَعْضَ عَلَى شَرِيكِهِ فَيَأْخُذَ أَوْ يَدَعَ فَإِنْ أَبَى
فَشَرِيكُهُ أَحَقُّ بِهِ حَتَّى يُوْذَنَهُ . (م د ن عن جابر) ^(١) .

١٧٦٨٦ - الشُّفْعَةُ كَحُلِّ الْعِقَالِ . (ه عن ابن عمر) ^(٢) .

١٧٦٨٧ - إِذَا قُسِمَتِ الْأَرْضُ وَحُدَّتْ فَلَا شُفْعَةَ فِيهَا . (د
عن أبي هريرة) ^(٣) .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساقاة باب الشفعة رقم (١٣٥) ص .

(٢) أخرجه ابن ماجه كتاب الشفعة باب طلب الشفعة رقم (٢٥٠٠) ،
وقال في الزوائد : ضعيف . ص .

(٣) أخرجه أبو داود كتاب الاحارة باب في الشفعة رقم (٣٤٩٨) ص

١٧٦٨٨ - أَيُّكُمْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ أَوْ نَخْلٌ فَلَا يَبِيعُهَا حَتَّى يَرْضَاهَا عَلَى شَرِيكِهِ . (ن عَنْ جَابِر) .

١٧٦٨٩ - مَنْ كَانَ لَهُ شَرِيكٌ فِي حَائِطٍ فَلَا يَبِيعُ نَصِيبَهُ مِنْ ذَلِكَ حَتَّى يَرْضَاهُ عَلَى شَرِيكِهِ . (حَمَت ^(١) عَنْ جَابِر) .

١٧٦٩٠ - مَنْ كَانَ لَهُ شَرِيكٌ فِي رَبْعَةٍ ^(٢) أَوْ نَخْلٍ فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَبِيعَ حَتَّى يُؤْذِنَ شَرِيكَهُ ، فَإِنْ رَضِيَ أَخَذَ وَإِنْ كَرِهَ تَرَكَ . (م عَنْ جَابِر) ^(٣) .

١٧٦٩١ - مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ أَوْ نَخْلٌ فَلَا يَبِيعُهَا حَتَّى يَرْضَاهَا عَلَى شَرِيكِهِ . (ه عَنْ جَابِر) ^(٤) .

١٨٦٩٢ - مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَأَرَادَ يَبِيعُهَا فَلْيَرْضَاهَا عَلَى جَارِهِ . (ه عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ) ^(٥) .

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ كِتَابَ الْبَيْعِ بَابَ مَا جَاءَ فِي أَرْضِ الْمَشْرُوكِ رَقْمَ (١٣١٢)
هَذَا حَدِيثٌ إِسْنَادُهُ لَيْسَ بِمُتَّصِلٍ . ص .

(٢) رُبْعَةٌ : الرُّبْعَةُ : إِثْنَانِ مَرِيعٍ كَالْجُونَةِ وَهِيَ أَخْصَ مِنَ الرَّيْعِ ، وَالرَّيْعُ : الْمَزَلُ
وَدَارُ الْإِقَامَةِ . النِّهَايَةُ (١٨٩/٢) ب .

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ كِتَابَ الْمَسَاقَاةِ بَابَ الشُّفْعَةِ رَقْمَ (١٦٠٨/١٣٣) ص

(٤-٥) أَخْرَجَهَا ابْنُ مَاجَةَ كِتَابَ الشُّفْعَةِ بَابَ مَنْ بَاعَ رُبْعًا فَلْيُؤْذِنِ شَرِيكَهُ
رَقْمَ (٢٤٩٢ وَ ٢٤٩٣) وَقَالَ : إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ . ص .

١٧٦٩٣ - لا شُفعة لشريكٍ على شريكٍ إذا سبقه بالشراء ، ولا لصغيرٍ ولا لغائبٍ . (هـ عن ابن عمر) ^(١) .

١٧٦٩٤ - الشفعة فيما لم تقع الحدودُ فإذا وقعتِ الحدودُ فلا شُفعة (طب عن ابن عمر) .

١٧٦٩٥ - الشُفعة في العبيد وفي كل شيء . (أبو بكر في الفيلانيات عن ابن عباس) .

١٧٦٩٦ - إذا أراد أحدكم أن يبيع عقاراً فليعرضه على جاره . (ع عد عن ابن عباس) .

١٧٦٩٧ - جارُ الدارِ أحقُّ بدار الجار . (ن ع حب عن أنس ؛ حم د ^(٢) ت عن سمرة) .

١٧٦٩٨ - جارُ الدارِ أحقُّ بالشفعة . (حم طب عن سمرة) .

١٧٦٩٩ - جارُ الدارِ أحقُّ بالدار من غيره . (ابن سعد عن الشريد

ابن سويد) .

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب الشفعة باب طلب الشفعة رقم (٢٥٠١) والحديث ضعيف . ص .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب الأحكام باب ما جاء في الشفعة رقم (١٣٦٨) وقال : حسن صحيح .

وأنبو داود كتاب الامارة باب في الشفعة رقم (٣٥٠٠) ص .

١٧٧٠٠ - الجارُ أحقُّ بصقْبِهِ^(١). (خ د ن هـ عن أبي رافع ؛ ن هـ عن الشريد بن سويد)^(٢).

١٧٧٠١ - الجارُ أحقُّ بشُفْعَةِ جاره يتظرُّ بها، وإن كان غائبًا إذا كان طريقهما واحدًا. (حم عد عن جابر)^(٣).

١٧٧٠٢ - الشريكُ أحقُّ بصقْبِهِ ما كان. (هـ عن أبي رافع)^(٤).

١٧٧٠٣ - الشريكُ شفيعٌ والشُفْعَةُ في كل شيء. (ت هـ عن ابن عباس).

(١) بصقه : الصقب : القرب والملاصقة ، ويروى بالسین والمراد به الشفعة .
النهاية (٤١/٣) ب .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الشفعة باب عرض الشفعة ولفظ البخاري:
الجار أحق بسقبه (١١٥/٣) . وهكذا لفظ أبو داود كتاب الاجارة
باب في الشفعة رقم (٣٤٩٩) . ص .

(٣) أخرجه أبو داود كتاب الاجارة باب في الشفعة رقم (٣٥٠١) .
وأخرجه ابن ماجه كتاب الشفعة باب الشفعة بالجوار رقم (٢٤٩٤) ص .

(٤) لفظ ابن ماجه - بسقه أي بالسین لا بالصاد - كتاب الشفعة باب إذا
وقعت الحدود فلا شفعة رقم (٢٤٩٨) ص .

(٥) أخرجه الترمذي كتاب الأحكام باب ماجاء أن الشريك شفيع رقم (١٣٧١)
وهذا الحديث مما تفرد به الترمذي . ص .

١٧٧٠٤ - الصبي^١ على شُفْعته حتى يُدرك ، فإذا أدرك فإن شاء أخذ وإن شاء ترك . (طس عن جابر) .

١٧٧٠٥ - لا شُفْعَة إلا في دارٍ أو عَقَارٍ . (حق عن أبي هريرة) .

❦ اوكال ❦

١٧٧٠٦ - الشريك شُفِيعٌ في كل شيء . (عب عن أبي مليكة مرسلًا) .

١٧٧٠٧ - الشُفْعَة فيما لا يقسم ، فإذا وقعت الحدود وصُرِفَتْ الطرق فلا شُفْعَة . (مالك والشافعي عن الزهري عن أبي سلمة وسعيد ابن المسيب ، مرسلًا ؛ ق حب كر عنه عنهما عن أبي هريرة ، الشعبي ق عن جابر) ^(١) .

١٧٧٠٨ - قضى رسول الله ﷺ بالشُفْعَة فيما لم يقسم وتعرف حدوده (ط عن جابر) .

١٧٧٠٩ - قضى رسول الله ﷺ بالجوار . (حم عن علي وابن مسعود ممًا) .

١٧٧١٠ - قضى رسول الله ﷺ بالشُفْعَة للجار . (ن عن جابر) .

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب الشفعة باب إذا وقت رقم (٢٤٩٩) م .

١٧٧١١ - إذا وقعت الحدودُ وصُرفتِ الطرق فلا شفعة (ت^(١)):

حسن صحيح ق عن جابر ؛ طب عن زيد بن ثابت .

١٧٧١٢ - من باع أرضاً أو داراً فإن جارا الأرض وجار الدار هو

أحقُّ بابتاعها إذا قامَ بئمنها . (طب عن سمرة) .

١٧٧١٣ - من كان له شريكٌ في حائطٍ فلا يبيعُ نصيبه من ذلك حتى

يعرضه على شريكه . (ت : منقطع ، ك عن جابر) .

١٧٧١٤ - من كان له جارٌ في حائطٍ أو شريكٌ فلا يبعه حتى يعرض،

عليه . (الخرائطي في مكارم الأخلاق عن ابن عمر) .

١٧٧١٥ - الجار أحقُّ بصقبه ما كان . (الخرائطي في مكارم الأخلاق

عن ابن عمر) .

١٧٧١٦ - قضى في كل شركةٍ لم تقسم رُبعةٌ أو حائطٌ لا يحلُّ له أن

يبيع حتى يؤذن شريكه فإن شاء أخذ وإن شاء ترك ، فإذا باع ولم يؤذنه فهو

أحقُّ به . (حم ن عن جابر) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الاجارة باب في الشفعة رقم (٣٤٩٧) .

والترمذي كتاب الاحكام باب ما جاء إذا وحدت الحدود رقم (١٣٧٠)

وقال : حسن صحيح . ص .

١٦٧١٧ - الجارُّ أحمقٌ بصقبه ما كان أحوجَ إليه . (حم طب
ص عن الشريد بن سويد) .

١٧٧١٨ - لا شُفعةَ لصغيرٍ ولا لغائبٍ ولا لشريكٍ على شريكٍ
إذا سمَّعهُ بالبراءةِ سبقه ، والشفعةُ كحلّ العِقالِ . (طب هق والخطيب
عن ابن عمر) ^(١) .

١٧٧١٩ - لا شُفعةَ للنصراني . (عد ، هق عن أنس) ^(٢) .

﴿ كتاب الشفعة من قسم الأفعال ﴾

١٧٧٢٠ - عن عمر قال : إذا وقعتِ الحدودُ وعرفَ الناسُ حقوقهم
فلا شُفعةَ بينهم . (عب ش والطحاوي ق) .

١٧٧٢١ - عن حفصٍ أن عمرَ كتبَ إلى شُرَيْحٍ أن يقضيَ
بالجوار . (ش) .

(١) الحديث أخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب الشفعة باب رواية الفاظ
منكرة يذكرها بعض الفقهاء في مسائل الشفعة (١٠٨/٦) ص .
(٢) أخرجه البيهقي في كتاب الشفعة (١٠٨/٦) وقال أبو أحمد : أحاديث مظلمة
جدا وخاصة إذا روى عن الثوري .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٩/٤) : رواه الطبراني في الصغير وفيه
نابيل بن نجيع وثقه أبو حاتم وضعفه غيره . ص .

١٧٧٢٢ - عن ابن أبي مليكة قال : قضى رسول الله ﷺ بالشُّفعة في كل شيء . (عب) .

١٧٧٢٣ - عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أن النبي ﷺ قال : لا شُّفعة في ماء ولا طريق ولا فحلٍ يعني : النخل . (عب) .

١٧٧٢٤ - عن الشعبي قال : قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجوار . (عب) .

١٧٧٢٥ - عن الحكم عن سمع علياً وابن مسعود يقولان : قضى رسول الله ﷺ بالجوار . (عب حم والدورقي) .

١٧٧٢٦ - عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبان بن عثمان عن عثمان قال : لا شُّفعة في بئرٍ ولا فحلٍ ولا أَرْفُ تقطعُ كلَّ شُّفعة . (أبو عبيد ، حق) .

١٧٧٢٧ - عن عثمان قال : لا مكابلة إذا وقعت الحدود فلا شُّفعة (الطحاوي)

١٧٧٢٨ - عن عثمان قال : إذا وقعت الحدود في الأرض فلا شُّفعة فيها ولا شُّفعة في بئرٍ ولا فحلٍ يعني النخل . (مالك ^(١) عب حق) .

١٧٧٢٩ - عن عمر قال : إذا قُسمت الأرض وحدت الحدود فلا شُّفعة فيها . (عب) .

(١) أخرجه مالك في الموطأ كتاب الشُّفعة باب ما لا تقع فيه الشُّفعة رقم (٤) ص .

كتاب الشهادات

من قسم الأقوال

❖ وفيه ثلاثة فصول ❖

الفصل الأول

❖ في الترغيب ❖

١٧٧٣٠ - ألا أخبركم بخير الشهداء؟ الذي يأتي بشهادته قبل أن

يُسألها. (مالك حم م^(١) د ت عن زيد بن خالد الجهني).

١٧٧٣١ - خيرُ الشهادة ما يشهد بها صاحبها قبل أن يُسألها. (طب

عن زيد بن خالد الجهني).

١٧٧٣٢ - خيرُ الشهود من أدى شهادته قبل أن يُسألها. (هـ عن

زيد بن خالد^(٢)).

١٧٧٣٣ - أكرموا الشهود فإن الله تعالى يستخرجُ بهم الحقوقَ ويدفع

بهم الظلم (الباناسي في جزئه^(٣) خط وابن عساكر عن ابن عباس).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الأقضية باب بيان خير الشهداء رقم (١٧١٩).

والترمذي كتاب الشهادات باب ما جاء في الشهداء رقم (٢٢٩٥) ص .

(٢) أخرجه ابن ماجه كتاب الأحكام باب الرجل عنده الشهادة رقم (٢٣٦٤) ص .

(٣) قال المناوي في الفيض (٩٤/٢) تفرد به عبد الله بن موسى وقد ضعفوه . ص .

الفصل الثاني

﴿ في الترهيب عن شهادة الزور ﴾

١٧٧٣٤ - إني لا أشهد على جورٍ . (ق ن عن النعمان بن بشير) .

١٧٧٣٥ - إني عدلٌ لا أشهدُ إلا على عدلٍ (ابن قانع عنه عن أبيه)

❦ الاكمال ❦

١٧٧٣٦ - لا تُشهدني على جورٍ . (حب عن النعمان بن بشير) .

١٧٧٣٧ - لا تشهدني إلا على عدلٍ فاني لا أشهدُ على جورٍ .
(حب عنه) .

١٧٧٣٨ - شاهدُ الزور لا تزولُ قدماه حتى يوجبَ الله له النار .
(حل كر عن ابن عمر) .

١٧٧٣٩ - شاهدُ الزور مع المشَّار في النار . (فر عن المغيرة) .

١٧٧٤٠ - لن تزول قدما شاهد الزور حتى يُوجبَ الله له النار .
(ه^(١) عن ابن عمر) .

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب الأحكام باب شهادة الزور رقم (٢٣٧٣) .
قال في الزوائد : في اسناده محمد بن القرات متفق على ضعفه وكذبه
الامام أحمد . ص .

١٧٧٤١ - يا أيها الناس عدلت شهادة الزور إشراكاً بالله ثم قرأ :
﴿ فاجتنبوا الرجس من الأوثان واجتنبوا قول الزور ﴾ . (حم ت ^(١)) عن
أيمن بن خريم ؛ حم د هـ عن خريم بن فاتك .

١٧٧٤٢ - من شهد شهادةً يُستباحُ بها مالُ امرئٍ مسلمٍ أو
يُسفكُ به دمٌ فقد أوجب النار . (طب عن ابن عباس) ^(٢) .

١٧٧٤٣ - من كتم شهادةً إذا دُعي إليها كان كمن شهد بالزور .
(طب عن أبي موسى) ^(٣) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب الشهادات باب ما جاء في شهادة الزور رقم (٣٠٠)
وقال : غريب .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٠/٤) وإسناده حسن . ص .

(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٠/٤) باب في الشهود وقال رواه الطبراني
في الكبير وفيه : حنث واسمه : حسين بن قيس وهو متروك . ص .

(٣) أورده الهيثمي أيضاً (٢٠٠/٤) وقال رواه الطبراني في الكبير والوسط
وفيه : عبد الله بن صالح وهو ثقة مأمون وضمفه جماعة . ص .

الفصل الثالث

❦ في بعض الامطام ❦

١٧٧٤٤ - لا تجوز شهادة بدوي على صاحب قرية . (د هـ ^(١)) ك
عن أبي هريرة .

١٧٧٤٥ - لا تجوز شهادة ذي الظئنة ^(٢) ولا ذي الحينة . (كرهق
عن أبي هريرة) .

١٧٧٤٦ - شهادة المسلمين بعضهم على بعض جائزة ولا تجوز
شهادة العلماء بعضهم على بعض لأنهم حسد . (ك في تاريخه عن
جبير بن مطعم) .

١٧٧٤٧ - لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا مجلود حدًا ولا
مجلودة ولا ذي غمزر على أخيه ولا مجرب عليه شهادة زور ولا التابع
مع أهل البيت لهم ولا الظئنين في ولاء ولا قرابة . (ت عن عائشة) ^(٣) .

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب الأحكام باب من لا تجوز شهادته رقم (٢٣٦٧) ص .

(٢) الظئنة : بمعنى الشك والتهمة . النهاية (١٦٣/٣) ب .

الحنة : المداوة ، وهي لغة قليلة في الاحنة النهاية (٤٥٣/١) ب .

(٣) أخرجه الترمذي كتاب الشهادات رقم (٢٢٩٨) وقال : غريب .

وابن ماجه كتاب الأحكام باب من لا تجوز شهادته رقم (٢٣٦٦) ص .

١٧٧٤٨ - أما أنت يا ابن عباس فلا تشهد إلا على أمرٍ يُضيء لك كضياء هذه الشمس . (هق عن ابن عباس) .

﴿ الشهادة من الوكال ﴾

١٧٧٤٩ - خيرُ الشهداء من أدى شهادته قبل أن يُسأل عنها . (عب عن ابن ميسرة ، بلاغا) .

١٧٧٥٠ - من كان عنده شهادة فلا يقلْ لا أُخبرُ بها إلا عند الإمام ولكن ليُخبر بها لعله يرجع أو يرعوي ^(١) (الديلمي عن ابن عباس) .

١٧٧٥١ - شهادة القوم والمؤمنون شهودُ الله في الأرض . (ه ^(٢) ع عن أنس) .

١٧٧٥٢ - يا ابن عباس لا تشهد إلا على ما يُضيء لك كضياء الشمس . (ك وتعقب عن ابن عباس) .

١٧٧٥٣ - قضى الله في الحقِ بشاهدين فإن جاء بشاهدين أخذَ حقه وإن جاء بشاهدٍ واحدٍ حلف مع شاهده . (قط في الأفراد عن ابن عمرو) .

(١) يرعوي : من رعا يرعو إذا كف عن الأمور ، وقيل الارعواء : الندم على الشيء والانصراف عنه وتركه . النهاية (٢٣٦/٢) ب .

(٢) أخرجه ابن ماجه كتاب الجنائز باب ما جاء في التناء على الميت رقم (١٤٩١) ص .

١٧٧٥٤ - لا تجوزُ شهادةُ ملةٍ على ملةٍ إلا ملةُ الإسلامِ فإنها تجوزُ
شهادتهم على الملل كلها . (الشيرازي في الألقاب ق عن أبي هريرة) .

١٧٧٥٥ - لا تجوزُ شهادةُ خائنٍ ولا خائنةٍ ولا ذي غِمرٍ^(١) على
أخيه ولا تجوزُ شهادةُ القانع لأهل البيت وتجاوزُ شهادته لغيرهم . (عب
حم عن ابن عمرو) .

١٧٧٥٦ - لا تجوزُ شهادةُ خصمٍ ولا ظنينٍ ، واليمينُ على المدعى
عليه . (د في مراسيله هق عن طلحة بن عبد الله بن عوف ، مرسلًا) .

١٧٧٥٧ - لا تجوزُ شهادةُ محدودٍ في الإسلام . (ابن جرير
عن ابن عمر) .

١٧٧٥٨ - لا تجوزُ شهادةُ الخائن ولا الخائنة ولا ذي غِمرٍ على أخيه
ولا الموقوف على حديث . (ق عن ابن عمر) .

١٧٧٥٩ - لا تجوزُ شهادةُ خائنٍ ولا خائنةٍ ولا ذي غِمرٍ على
أخيه . ولا مُحدثٍ في الإسلام ولا محدثةٍ . (عب - عن عمر بن
عبد العزيز ، بلاغا) .

(١) غمر : الغمر بالكسر : الحق . النهاية (٣ / ٣٨٤) ب .

﴿ شَهَادَةُ الزَّوْرِ مِنَ الْإِكْمَالِ ﴾

١٧٧٦٠ - أَلَا مِنْ زَيْنٍ نَفْسُهُ لِلْقَضَاءِ بِشَهَادَةِ الزَّوْرِ زَيْنُهُ اللَّهُ تَعَالَى

يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِسِرِّبَالٍ^(١) مِنْ قَطْرَانٍ وَأَجْلِهِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ . (كَرَّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَدْبَةَ عَنْ أَنَسٍ) .

١٧٧٦١ - مَنْ شَهِدَ عَلَى مُسْلِمٍ شَهَادَةً لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنْ النَّارِ . (حَمَّ وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي ذَمِّ الْغِيْبَةِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) .

١٧٧٦٢ - مَنْ شَهِدَ شَهَادَةً زَوْراً فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ ، وَمَنْ حَكَمَ بَيْنَ اثْنَيْنِ فَلَمْ يَعْدِلْ بَيْنَهُمَا فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ . (أَبُو سَعِيدٍ النَّقَاشُ فِي كِتَابِ الْقَضَاءِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَرَادٍ) .

١٧٧٦٣ - مَنْ مَشَى مَعَ قَوْمٍ يَرَى أَنَّهُ شَاهِدٌ وَلَيْسَ بِشَاهِدٍ ، فَهُوَ شَاهِدٌ زَوْراً ، وَمَنْ أَعَانَ عَلَى خُصُومَةٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ ، كَانَ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى يَنْزَعَ ، وَقَتَالُ الْمُؤْمِنِ كُفْرٌ وَسَبَابُهُ فَسُوقٌ . (ق عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَرَوَى الدَّيْلَمِيُّ صَدْرَهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ) .

١٧٧٦٤ - شَاهِدُ الزَّوْرِ لَا تَزُولُ قَدَمَاهُ حَتَّى تَوْجِبَ لَهُ النَّارُ . (أَبُو سَعِيدٍ النَّقَاشُ عَنْ أَنَسٍ ق ك عَنْ ابْنِ عُمَرَ) .

(١) سِرِّبَال : السِّرْبَال : القَمِيص : وَيَجْمَعُ عَلَى سَرَائِيل . اهـ النِّهَایَةُ (٣٥٧/٢) . ب .

١٧٧٦٥ - شاهدُ الزور لا تزول قدماه حتى يتبوأ مقعده من النار .
(أبو سعيد النقاش في القضاة عن ابن عمر) .

١٧٧٦٦ - شاهدُ الزور لا تزول قدماه حتى يؤمرَ به إلى النار .
(النقاش كره عنه) .

١٧٧٦٧ - شاهدُ الزور لا تزول قدماه حتى يُبشَّرَ بالنار . (طب
والشيرازي في الألقاب عن ابن عمرو) .

(١) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٠/٤) وقال : رواه الطبراني في
الأوسط وفيه من لا أعرفه . ص .



كتاب الشهادات

من قسم الأفعال

﴿ فصل في أفعالها وآدابها ﴾

١٧٧٦٨ - ﴿ مسند الصديق رضي الله عنه ﴾ عن أبي الضحى قال :

استشهد أبو بكر معدي كرب وقال : أما أنك أول من استشهدته في الإسلام . (ابن سعد) .

١٧٧٦٩ - عن عمر قال : أجاز رسول الله ﷺ شهادة رجل وامرأتين في النكاح . (قط) .

١٧٧٧٠ - عن عمر قال : تجوز شهادة الكافر والصبي والعبد إذا لم يقوموا بها في حالهم تلك ، وشهدوا بها بعد ما يُسلم الكافر ويكبر الصبي ، ويعتق العبد إذا كانوا حين يشهدون بها عُدولاً ، قال ابن شهاب : إن ذلك سنة . (عب) .

١٧٧٧١ - عن أبي عثمان قال : لما شهد أبو بكر وصاحباؤه على المنيرة جاء زياد . فقال عمر : رجلٌ لن يشهد إن شاء الله إلا بحقٍ ، قال : رأيتُ ابتهاراً^(١) ومجلساً سيئاً ، فقال عمر : هل رأيت المِرودَ دخلَ المكحلة ؟

(١) ابتهاراً : معناه البهر بالضم : ما يعترى الإنسان عند السعي الشديد .

قال : لا ، فأمر بهم فجلدوا . (ش ق) .

١٧٧٧٢ - عن الزهري قال : زعم أهل العراق أن شهادة المحدث لا تجوز فأشهد أنه أخبرني فلان يعني سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب قال لأبي بكر : تَبْ تُقبلُ شهادتك . (الشافعي ص وابن جرير ق) .

١٧٧٧٣ - عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب لما جلد الثلاثة الذين شهدوا على المغيرة استتابهم فرجع اثنان فقبل شهادتهما وأبى أبو بكر أن يرجع فردَّ شهادته . (الشافعي عب ق) .

١٧٧٧٤ - عن محمد بن عبيد الله الثقفي قال : كتب عمر بن الخطاب ، من كانت عنده شهادة فلم يشهد بها حيث رآها أو حيث علمها فإني يشهد على ضيغتن^(١) . (عب ص ق) .

١٧٧٧٥ - عن ابن شهاب أن عمر بن الخطاب أجاز شهادة امرأة في الاستهلال . (عب) .

والمدو ، من التبيح وتتابع النفس . والابتهاج : أن يقذف المرأة بنفسه كاذباً
فإن كان صادقاً فهو الابتهاج ، على قلب المهلاء . النهاية (١٦٥/١) ب .
المروء : الميل . القاموس (٢٩٦/١) ب .

(١) ضغن : الضغن : الحقد والمداهة والبغضاء ، وكذلك الضغينة ، وجمعها الضغائن . النهاية (١٩١/٣) ب .

١٧٧٧٦ - عن سعيد بن المسيب قال: شهد أبو بكرة وشبل بن معبد ونافع بن الحارث وزبادُ على المغيرة بن شعبه بالحديث الذي كان منه بالبصرة عند عمر بن الخطاب، فضربهم عمرُ الحدَّ غير زيادٍ لأنه لم يُتمَّ الشهادة عليه (ابن سعد).

١٧٧٧٧ - عن ابن أبي ذئب أنه سأل أبا جابر البياضي عن رجل يشهد شهادة ثم يشهدُ بغيرها فقال: سمعتُ ابن المسيب يقول: قال رسولُ الله ﷺ: خذوا بأولِ قوله، قال: قد اختلفوا على فيه عن ابن أبي ذئب فتنهم من يقول: كان رسول الله ﷺ يأخذُ بقوله الأول ومنهم من يقول: كان يأخذُ بقوله الآخر. (عب).

١٧٧٧٨ - عن أبي هريرة قال: بعثَ رسول الله ﷺ منادياً في السوق أنه لا يجوزُ شهادةُ خصم ولا ظنينٍ، قيل: يا رسول الله ما الخصم؟ قال: الجارُ لنفسه، وقيل: وما الظنَّين؟ قال: المتهمُ في دينه. (عب).

١٧٧٧٩ - عن ابن أبي مليكة قال ابنُ صهيبٍ مولى ابنِ جدهان: ادَّعوا بيتين وحجراً أن رسول الله ﷺ أعطى ذلك صهيياً فقال مروان: مَنْ يشهد لكم على ذلك؟ قالوا: ابن عمر، فدعاهُ فشهد لأعطى رسول الله ﷺ صهيياً بيتين وحجراً فقضَى مروانُ بشهادته لهما. (عب).

١٧٧٨٠ - عن ابن عمر قال: لا تجوزُ شهادةُ النساءِ وحدهُنَّ إلا على

ما لا يطلع عليه إلا هنّ ، من عورات النساء وما يشبه ذلك ، من حملهنّ
وحضنهن . (ع ب) .

١٧٧٨١ - عن ابن عباس قال : إذا كان ل أحد عندك شهادة ،
فسألك عنها فأخبره بها ، ولا تقل لا أخبرك إلا عند الأمير ، أخبره بها
لعله أن يرجع أو يرعوي . (ع ب) .

١٧٧٨٢ - عن ابن عباس أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن الشهادة ،
فقال : هل ترى الشمس ؟ على مثلها فاشهد أو دَع . (أبو سعيد النقاش
في القضاة) .

١٧٧٨٣ - وعنه أن النبي ﷺ رد شهادة رجل في كذبة واحدة
(النقاش وفيه : نوح بن أبي مريم عن إبراهيم الصائغ ؛ وهما متروكان) .

١٧٧٨٤ - عن علي قال : اليمينُ مع الشاهد . فإن لم تكن له بينة . فاليمين
على المدعى عليه إذا كان قد خالطه ، فإن نكَلَ حلف المدعي . (ق) .
١٧٧٨٥ - عن حنّسٍ أن علياً كان يرى الحلفَ مع البينة .
(الشافعي ، ق) .

١٧٧٨٦ - عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن أبي طالب أن
رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يقضون بشهادة الواحد ويعين
المدعي . (ق) .

١٧٧٨٧ - عن محمد بن صالح أن علياً فرَّقَ بين الشهود . (ق) .

١٧٧٨٨ - عن علقمة أن علياً كان لا يجيز شهادة الأقف (١) (ق) .

١٧٧٨٩ - عن الشعبي قال : خرج علي بن أبي طالب إلى السوق فإذا

هو نصراني يبيع درعاً فعرف عليُّ الدرعَ فقال : هذه درعي ، بيني وبينك قاضي المسلمين ، وكان قاضي المسلمين شريحاً ، كان عليُّ استقضاه فلما رأى شريحُ أميرَ المؤمنين قام من مجلس القضاء وأجلس علياً في مجلسه وجلس شريحُ قدامه إلى جنب النصراني ، فقال علي : أما يا شريحُ لو كان خصمي مسلماً لقتلتُ معه مجلسَ الخصم ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا تصاغوم ، ولا تبدؤهم بالسلام ، ولا تعودوا مرضاهم ، ولا تُصلوا عليهم ، وأجنوهم إلى مضائق الطريق ، وصغروهم كما صغروهم الله ، افض بيني وبينه يا شريح ، فقال شريح : ما تقولُ يا نصراني ؟ فقال النصراني : ما أكذبُ أميرَ المؤمنين الدرعُ درعي ، فقال شريحُ : ما أرى أن تخرجَ من يده فهل من بينة ؟ فقال علي : صدقَ شريحُ ، فقال النصراني : أما أنا فأشهدُ أن هذه أحكامُ الأنبياء وأميرُ المؤمنين يحجيءُ إلى قاضيه وقاضيه يقضي عليه هي والله يا أميرَ المؤمنين درعك أتبعْتُك مع الجيش وقد زالت عن جملتك الأورق فأخذتها فاني أشهدُ أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، فقال علي : أما

(١) الأقف : هو الذي لم يجن . المختار (٤٣٣) ب .

إذا أسلمت فهي لك وحمله على فرس عتيق . (ق كر) .

١٧٧٩٠ - عن الشعبي قال : ضاع درعٌ لعلِي يومَ الجمل فأصابها رجلٌ فباعها فعمرت عند رجلٍ من اليهودِ فخاضه إلى شُريح فشهد لعلِي الحسنُ ومولاه قنبرُ ، فقال شريح لعلِي : زدني شاهداً مكان الحسن ، فقال : أتردُ شهادة الحسن ؟ قال : لا ولكني حفظتُ عنك أنه لا تجوز شهادةُ الولدِ لوالده . (كر) .

١٧٧٩١ - عن علي شهادةُ الصبي على الصبي ، وشهادةُ العبد على العبد جائزة . (مسدد) .

١٧٧٩٢ - عن الأسود بن قيسٍ عن أشياخه أن علياً لم يجز شهادةَ الأعمى في سرقةٍ . (عب) .

١٧٧٩٣ - عن عبد الله بن نجى أن علياً أجاز شهادةَ المرأةِ القابلة وحدها في الإستهلال . (عب ص ق وضعفه) .

١٧٧٩٤ - عن علي قال : لا تجوز شهادة النساء في الطلاق والنكاح والحدود والدماء ولا تجوزُ شهادةُ النساءِ بَحْتاً^(١) في درهم حتى يكون معهنَّ رجلٌ . (عب) .

(١) بَحْتاً : البحت : الصُرف . المختار (٣١) ب .

١٧٧٩٥ - عن إبراهيم بن يزيد التيمي عن أبيه قال : وجد علي بن أبي طالب درعاً له عند يهودي التقطها فعرّفها فقال : درعي سقطت عن جمل لي أورك ، فقال اليهودي : درعي وفي يدي ، ثم قال له اليهودي : بيني وبينك قاضي المسلمين ، فأتوا شريحاً فلما رأى علياً قد أقبل تحرّف عن موضعه وجلس علي فيه ثم قال علي : لو كان خصمي من المسلمين لساويتُهُ في المجلس ولكني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : لا تساوهم في المجلس ، ولا تعودوا مرضاهم ولا تشيعوا جنازهم ، وألجئهم إلى أضيق الطرق ، فإن سبوكم فاضربوهم وإن ضربوكم فاقتلهم ، ثم قال شريح : ما تطلب يا أمير المؤمنين ؟ قال : درعي سقطت عن جمل لي أورك فالتقطها هذا اليهودي ، فقال شريح : ما تقول يا يهودي ؟ قال : درعي وفي يدي ، فقال شريح : صدقت والله يا أمير المؤمنين إنها لدرعك ولكن لا بد من شاهدين ، فدعا قنبراً مولاهُ والحسن بن علي فشهدا أنها لدرعهُ ، فقال شريح : أما شهادةُ مولاك فقد أجزناها وأما شهادةُ ابنك لك فلا نجيزُها ، فقال علي : نكلتك أمك أما سمعتَ عمرَ يقول : قال رسول الله ﷺ : الحسنُ والحسينُ سيدا شبابِ أهل الجنة ، قال : اللهم نعم ، قال : أفلا تجيز شهادة سيدي شبابِ أهل الجنة . ثم قال لليهودي : خذ الدرع ، فقال اليهودي : أمير المؤمنين جاء معي إلى قاضي المسلمين فقضى عليّ ورضي صدقت والله

يا أمير المؤمنين إنها لدرعك سقطت عن جمل لك التقطتها أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، فوهبها له علي وأجازَه بسبع مائة ولم يزل معه حتى قُتِلَ يوم صفين . (الحاكم في الكنى ، حل ^(١) وابن الجوزي في الواهيات) .

١٧٧٩٦ - عن سعيد بن المسيب عن عثمان بن عفان في العبد تكونُ عنده الشهادة والنصراني فأعتقَ العبدُ وأسلم النصراني أن شهادتهما جائزة ما لم تُردَّ قبل ذلك . (سمويه) .

١٧٧٩٧ - إنه بلغه أن عمر بن الخطاب قال : لا تجوز شهادة خصم ولا ظنين . (مالك) ^(٢) .

❦ نزكية الشهود ❦

١٧٧٩٨ - عن خَرَشَةَ بن الحر قال: شهد رجلٌ عند عمر بن الخطاب شهادةً فقال له : لستُ أعرفُكَ ولا يضرُكَ أن لا أعرفُكَ ، ايتِ بمن

(١) أخرجه أبي نعيم في الحلية (٤ / ١٣٩ / ١٤٠) وقال في آخر الحديث : « وفرق له تسمائة » والحديث غريب من حديث الأعمش عن إبراهيم تفرد به حكيم ورواه أولاد شريح عنه عن علي نحوه . ص .

(٢) الحديث أخرجه مالك في الموطأ كتاب الأفضية باب ما جاء في الشهادات رقم (٤) وهو آخر فقرة من حديث طويل . ص .

يعرفك ، فقال رجل من القوم : أنا أعرفه ، قال : بأي شيء تعرفه ؟ قال : بالعدالة والفضل ، قال : فهو جارك الأدنى الذي تعرف ليله ونهاره ومدخله ومخرجه ؟ قال : لا ، قال : فعاملك بالدينار والدرهم اللذين بهما يُستدل على الورع ؟ قال : لا ، قال : فرفيقك في السفر الذي يُستدل به على مكارم الأخلاق ؟ قال : لا ، قال : لست تعرفه ، ثم قال للرجل : ايت بمن يعرفك . (المخلص في أماليه ، ق) .

❦ الشاهد الزور ❦

١٧٧٩٩ - عن مكحول والوليد بن أبي مالك قالا : كتب عمر إلى عماله في الشاهد الزور أن يضرب أربعين سوطاً ويُسَخِّم^(١) وجهه ويحلق رأسه ويطاف به ويطال حبسه . (عب ش ص ق) .

١٧٨٠٠ - عن عمر قال : ألا يؤسر^(٢) أحد في الإسلام بشهود الزور ولا تقبل إلا العدول . (مالك ، عب ، وأبو عبيد في الغريب ك ، ق) .

(١) ويسخم : السخمة : السواد ، والأسخم : الاسود والسخام بالضم : سواد القدر . وسخم الله وجهه تسخيماً : أي سوده . المختار (٢٣١) ب .

(٢) يؤسر : أي لا يجبس ، وأصله من الأسر : القيد ، وهي قدر ما يشد به الأمير . النهاية (٤٨/١) ب .

١٧٨٠١ - عن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال : أتى عمر بشاهد زورٍ فوقفه للناس يوماً إلى الليل يقول هذا فلانٌ يشهدُ بزورٍ فاعرفوه فجلده ، ثم حبسه . (مسدد ، ق) .

١٧٨٠٢ - عن ابن عمر قال : لعن رسول الله ﷺ شاهد الزور وهو يعلم . (النقاش) .

١٧٨٠٣ - عن أيمن بن خريم قال : قام رسول الله ﷺ خطيباً فقال : يا أيها الناس عدلتُ شهادةُ الزورِ إشراكاً بالله ، قالها ثلاثاً ، ثم قرأ رسول الله ﷺ : ﴿ فاجتنبوا الرجس من الأوثانِ واجتنبوا قولَ الزور ﴾ ^(١) . (حم ، ت وقال : غريب ، ولا نعرف لأيمن بن خريم سماعاً من النبي ﷺ ، والبغوي ، وابن قانع ، وأبو نعيم) . ومرة برقم [١٧٧٤١] .

١٧٨٠٤ - عن علي بن الحسين قال : كان عليٌّ إذا أخذَ شاهدَ زورٍ بعثه إلى عشيرته فقال : إن هذا شاهدُ زورٍ فاعرفوه وعرفوه ، ثم خلّى سبيله . (هق) .

(١) سورة الحج آية ٣٠ . ص .

كتاب الشركة

من قسم الأفعال

١٧٨٠٥ - ﴿مسند الصديق﴾ عن الزهري أنه سئل عن الرجل يكون شريكاً لابنه في مال فيقول أبوه : لك مائة دينارٍ من المال بيني وبينك ، قال : قضى أبو بكر وعمر أنه لا يجوزُ حتى يحوزَه ^(١) من المال ويعزله . (عب ش) .

(١) حتى يحوزَه : حازه يحوزَه إذا قبضه وملكه واستبد به وفلان مانع لحوزته أي لما في حيزه المعنى : يتمتع ويحجز ماعنده من المال ويعزله .
النهاية (٤٦٠/١) ص .



الكتاب الثالث

من صرف الشين

الشمايل من قسم الاقوال

التي ذكرها الشيخ جلال الدين [السيوطي] رحمه الله

في كتابه الجامع الصغير

وفيه أربعة أبواب

الباب الاول

﴿ في ملته صلى الله عليه وسلم ﴾

١٧٨٠٦ - كان رسول الله ﷺ أبيض مليحاً مقصداً. (م^(١) ت

في الشمايل عن أبي الطفيل) .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الفضائل باب كان النبي ﷺ أبيض مليح الوجه رقم (٩٩/٢٣٤٠) .

مقصداً : هو الذي ليس بجسيم ولا نحيف ولا طويل ولا قصير .

وقال شمر : هو نحو الربة والقصد بمعناه . واليه في الدلائل

(١٥١/١) ص .

١٧٨٠٧ - كان نخباً مفتحاً يتلألاً وجهه تلاًلاً القمر ليلة البدر

أطول من المربع وأقصر من المشذب^(١) عظيم الهامة رَجُلَ الشعرِ
إن انفردت عقيصته فرق، وإلا فلا يجاوز شعره شحمة أذنيه، إذا هو
وفره أزهر اللون واسع الجبين أزجّ الحواجب سوابغ في غير قرن بينهما
عرق يدُرُّه الغضب، أفتى العرينين له نورٌ يعلوه يحسبه من لم يتأمله،
أشم كثر اللحية سهل الخدين ضليع الفم اشذب مفلج الأسنان دقيق
المسربة كأن عنقه جيد دُمية في صفاء الفضة معتدل الخلق بادناً متماسكاً
سواء البطن والصدر عريض الصدر بعيد ما بين المنكبين ضخم الكراديس
انور المتجرد موصول ما بين اللبّة والسرة بشعر يجري كالخط عاري الثديين
والبطن مما سوى ذلك أشعر الذراعين والمنكبين وأعلى الصدر طويل الزندين
رحب الراحة سبط القصب شثن الكفين والقدمين سائل الأطراف خمسان
الأخصمين مسيح القدمين ينبو عنهما الماء إذا زال زال ثقلاً ويخطو تكفئاً،
وعشي هوناً ذريع المشية إذا مشى كأنما ينحط من صَبَبٍ وإذا التفت
التفت جميعاً، خافض الطرف نظره إلى الأرض أطول من نظره إلى السماء
جُلُّ نظره الملاحظة يسوق أصحابه ويبدأ من لقيه بالسلام . (ت في

(١) الطويل البائن الطول مع نقص في لحمه . النهاية (٤٥٣/٢) ص .

الشمائل^(١) طب هب عن هند بن أبي هالة .

١٧٨٠٨ - كان أبيض كأنما صيغَ من فضة رَجِلَ الشعر . (ت)
فيها^(٢) عن أبي هريرة .

١٧٨٠٩ - كان أبيض مُشرباً بياضه بحمرةٍ وكان أسودَ الحدقة
أهدبَ الأشفار . (البيهقي في الدلائل عن علي)^(٣) .

١٧٨١٠ - كان أبيض مُشرباً بحمرةٍ ضمَّ الهامة أغراً أبلج أهدبَ
الأسفار . (البيهقي عن علي)^(٤) .

١٧٨١١ - كان أحسن الناس وجهاً وأحسنهم خُلُقاً ليس بالطويل
البائن ولا بالقصير . (ق عن البراء)^(٥) .

١٧٨١٢ - كان أحسنَ البشر قدماً . (ابن سعد عن عبد الله بن
بريدة ، مرسلًا) .

(١) أخرجه الترمذي في الشمائل باب ماجاء في خلق رسول الله ﷺ رقم (٧) ص

(٢) أخرجه الترمذي = = = = = رقم (١١)
والبيهقي في الدلائل (١٨٨/١) ص .

(٣) أخرجه البيهقي في الدلائل (١٦٠/١) ص .

(٤) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (١٥٣/١ / ١٦٠) ص .

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الفضائل باب صفة النبي ﷺ رقم (٩٣)

والبخاري في صحيحه كتاب المناقب باب صفة النبي ﷺ (٢٢٨/٤) ص .

١٧٨١٣ - كان أحسنَ الناسِ خُلُقًا . (م د عن أنس) ^(١) .

١٧٨١٤ - كان أحسنَ الناسِ وأجودَ الناسِ وأشجعَ الناسِ . (ق ت ه عن أنس) ^(٢) .

١٧٨١٥ - كان أحسنَ الناسِ صفةً وأجملها ، كان رَبعَةً إلى الطول ما هو بعيدٌ ما بين المنكبين أسيلَ الخدين ، شديدَ سوادِ الشعرِ أكلَ العينين أهدبَ إذا وطئَ بقدمه وطئَ بكأبها ليس له أخصُّ ، إذا وضع رداءه عن منكبه فكأنه سبيكةُ فضةٍ ، وإذا ضحك تلاًلاً . (البيهقي ^(٣) عن أبي هريرة) .

١٧٨١٦ - كان أزهر اللون كأن عرقه اللؤلؤُ إذا مشى تكفأً . (م عن أنس) .

١٧٨١٧ - كان أشدَّ حياءً من العذراء في خيبرها . (حم ق ^(٤) ه عن أبي سعيد) .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الأدب باب الكنية للصبي قبل أن يولد للرجل (٥٥/٨) ص .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب باب حسن الخلق والسخاء (١٦/٨) ص .

(٣) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (٢٢٧/١) ص .

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الفضائل باب كثرة حياته صلى الله عليه وسلم رقم (٢٣٢٠) ص .

١٧٨١٨ - كان أصبرَ الناس على أقدارِ الناس . (ابن سعد عن إسماعيل بن عياش مرسلًا) .

١٧٨١٩ - كان أفلجَ الثنيتين إذا تكلم رؤي كالنور يخرجُ من بين ثناياه . (ت في الشائل طب والبيهقي ^(١) عن ابن عباس) .

١٧٨٢٠ - كان حسنَ السَّيِّلة . (طب عن العداء بن خالد) ^(٢) .

١٧٨٢١ - كان خاتمُ النبوة في ظهره بضعةً ناشزةً . (ت فيها عن أبي سعيد) .

١٧٨٢٢ - كان خاتمةُ غُدَّةٍ حمراء مثلُ بيضةِ الحمامة . (ت عن جابر بن سمرة) .

١٧٨٢٣ - كان رُبعةً من القوم ليس بالطويل البائن ولا بالقصير ، أزهر اللون ليس بالأبيض الأمهق ولا بالآدم ، وليس بالجعد القطط ولا

(١) أخرجه الترمذي في الشائل باب ما جاء في خلق رسول الله ﷺ رقم (١٤) والبيهقي في الدلائل (١٦٢/١) ص .

(٢) أخرجه البيهقي في الدلائل (١٦٦/١) .

السبلة : بالتجريك : الشارب ، والجمع السبال هي الشعرات التي تحت اللحي الأسفل والسبلة عند العرب مقدم الحية وما أسبل منها على الصدر .
النهاية (٣٣٩/٢) ص .

بالسَّبَط . (ق ت عن أنس) ^(١) .

١٧٨٢٤ - كان شبح الذراعين ، بعيد ما بين المنكبين ، أهدب أشفار العينين . (البيهقي عن أبي هريرة) .

١٧٨٢٥ - كان في ساقيه مُحْوِشَةٌ . (ت ^(٢) ك عن جابر بن سمرة) .

١٧٨٢٦ - كان كثير شعر اللحية . (م عن جابر بن سمرة) .

١٧٨٢٧ - كان وجهه مثل الشمس والقمر وكان مستديراً . (م عن جابر بن سمرة) ^(٣) .

١٧٨٢٨ - كان كثير العرق . (م عن أنس) .

١٧٨٢٩ - كان شعره دون الجُمَّة وفوق الوفرة . (ت في الشائل ، ه عن عائشة) .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب المناقب باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم (٢٢٨/٤) .

والبيهقي في الدلائل (١٤٩/١) ص .

(٢) أخرجه الترمذي في الشائل - باب ما جاء في ضحك رسول الله ﷺ رقم (٢٢٦) .

والبيهقي في الدلائل (١٥٩/١) ص .

(٣) أخرجه مسلم كتاب الفضائل باب شبيهه ﷺ رقم (١٠٩) .
والبيهقي في الدلائل (١٤٤/١) ص .

١٧٨٣٠ - كان شيبُهُ نحو عشرين شعرةً . (ت فيها ^(١)) ، هـ
عن ابن عمر (.

١٧٨٣١ - كان ضَخَمَ الرأس واليدين والقدمين . (خ عن أنس ^(٢)) .

١٧٨٣٢ - كان ضليعَ الفم أشكلَ العين منهوس العقِب . (م ^(٣))
ت عن جابر بن سمرة (.

١٧٨٣٣ - كان ضخم الهامة عظيمَ اللحية . (البيهقي ^(٤) عن علي) .

(١) أخرجه الترمذي في الشمائل - باب ما جاء في شيب رسول الله ﷺ
رقم (٣٩) ص .

(٢) أخرجه البخاري كتاب اللباس باب الجعد (٢٠٨/٧) ص .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الفضائل باب صفة فم النبي ﷺ رقم (٢٣٣٩)
والترمذي في الشمائل باب خلق رسول الله ﷺ رقم (٨) .

ومعنى منهوس العقب : قليل لحم العقب .

والدلائل للبيهقي (١٥٧/١) ص .

(٤) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (١٦٣/١) ص .

الباب الثاني

﴿ في سَمَائِلَ تَعْلُقُ بِالْعِبَادَاتِ ﴾

وفيه ستة فصول

الفصل الاول

﴿ في الطهارة وما يتعلق بها ﴾

١٧٨٣٤ - كان إذا تَوَضَّأَ أَخَذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ فَنَضَحَ بِهِ فَرْجَهُ . (حم)
د (١) ن هـ ك عن الحكم بن سفيان .

١٧٨٣٥ - كان إذا تَوَضَّأَ فَضَلَ مَوْضِعَ سَجُودِهِ بِمَاءٍ حَتَّى يَسِيلَهُ عَلَى
مَوْضِعِ سَجُودِهِ . (ط ب عن الحسن ، ع (٢) عن الحسين) .

١٧٨٣٦ - كان إذا تَوَضَّأَ حَرَكَ خَاتَمَهُ . (هـ عن أبي رافع) (٣) .

١٧٨٣٧ - كان إذا تَوَضَّأَ أَدَارَ الْمَاءَ عَلَى مِرْفَقَيْهِ . (ق ط عن جابر) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الطهارة باب في الانتضاح رقم (١٦٦ و ١٦٧)
والنسائي كتاب الطهارة باب النضج رقم (١٣٤ و ١٣٥) .

وورد في المطبوع : عن الحكم بن سفيان ، والصواب : الحكم بن سفيان . ص .

(٢) في مسند أبي يعلى : كان يتوضأ فيفسل موضع سجوده بالماء حتى يسيله
على موضع السجود .

(٣) أخرجه ابن ماجه كتاب الطهارة باب تحليل الاصابع رقم (٤٤٩) ص .

١٧٨٣٨ - كان إذا توضأ خلَّلَ لحيته بالماء . (حم ك عن عائشة ،
 ت^(١) ك عن عثمان ت ك عن عمار بن ياسر ك عن بلال ه ك عن أنس
 طب عن أبي أمامة وعن أبي الدرداء وعن أم سلمة طس عن ابن عمر) .
 ١٧٨٣٩ - كان إذا توضأ أخذَ كفًا من ماء فأدخله تحت حنكته
 فخلَّلَ به لحيته وقال : هكذا أمرني ربي . (د ك عن أنس)^(٢) .
 ١٧٨٤٠ - كان إذا توضأ عرَّكَ عارضِيَه بعض العرَّكَ ، ثم شَبَّكَ
 لحيته بأصابعه من تحتها . (ه عن ابن عمر) .
 ١٧٨٤١ - كان إذا توضأ صلى ركعتين ثم خرج إلى الصلاة . (ه
 عن عائشة) .

١٨٧٤٢ - كان إذا توضأ ذلك أصابع رجله بخنصره . (د ت ه
 عن المستورد) .
 ١٧٨٤٣ - كان إذا توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه (ت عن معاذ)^(٣)

-
- (١) أخرجه الترمذي كتاب الطهارة باب ماجاء في تحليل الاحية رقم (٣١)
 وقال : حسن صحيح . ص .
 (٢) أخرجه أبو داود كتاب الطهارة باب تحليل الاحية رقم (١٤٥) ولقد
 أطال البحث حول هذا الحديث في عون المعبود (٢٤٣/١) فراجع إن شئت . ص .
 (٣) أخرجه الترمذي كتاب الطهارة باب في التمندل بعد الوضوء رقم (٥٤)
 وقال هذا حديث غريب واسناده ضعيف . ص .

١٧٨٤٤ - كان له خَيْرُ قَةٍ يُشَفِّ بِهَا بَعْدَ الْوُضوءِ . (ت ك
عن عائشة) (١) .

١٧٨٤٥ - كان لا يَكُلُ طهوره إلى أحد ولا صدقته التي يَتَصَدَّقُ
بها يكون هو الذي يتولاها بنفسه . (ه عن ابن عباس) .

١٧٨٤٦ - كان يأكلُ مما مَسَّتِ النارُ ثم يَصَلِّي ولا يتوضأ .
(طب عن ابن عباس) .

١٧٨٤٧ - كان يحبُّ التيامن ما استطاعَ في طهوره وتنعله وترجله
وفي شأنه كله . (حم م ق ٤ عن عائشة) (٢) .

١٧٨٤٨ - كان يصفني للهرة الإِناء فتشربُ ثم يتوضأ بفضلها .
(طس حل عن عائشة) .

١٧٨٤٩ - كان يعجبه أن يتوضأ في مَخْضَبٍ من صَفَرٍ . (ابن سعد
عن زينب بنت جحش) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب الطهارة باب رقم (٤٠) رقم الحديث (٥٣)
والحديث ضعيف وفيه : سليمان بن أرقم .

والستدرك للحاكم (١٥٤/١) وقال أحمد شاكر : الحديث صحيح .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الطهارة باب التيمن في الطهور وغيره
رقم (٦٦ و ٦٧) ص .

١٧٨٥٠ - كان يُقبلُ بعضَ أزواجه ثم يصلي ولا يتوضأ . (حم ذ
ن عن عائشة) ^(١) .

١٧٨٥١ - كان يمسحُ على وجهه بطرف ثوبه في الوضوء . (طب
عن معاذ) .

١٧٨٥٢ - كان ينامُ حتى ينفُخَ ، ثم يقومُ فيصلي ولا يتوضأ .
(حم عن عائشة) .

١٧٨٥٣ - كان يتوضأ عندَ كل صلاة . (حم خ عن أنس) ^(٢) .

١٧٨٥٤ - كان يتوضأ مما مست النار . (طب عن أم سلمة) .

١٧٨٥٥ - كان يتوضأ ثم يقبلُ ويصلي ولا يتوضأ . (حم ، ه
عن عائشة) .

١٧٨٥٦ - كان لا يتوضأ من موطأ ^(٣) (طب عن أبي أمامة) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الطهارة باب الوضوء من القبلة رقم (١٧٦/١٧٧) ص

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الطهارة باب جواز الصلوات كلها بوضوء
واحد رقم (٢٧٧) .

والترمذي كتاب الطهارة باب ما جاء أنه يصلي الصلوات بوضوء واحد رقم
(٦١) وقال : حسن صحيح ص .

(٣) الموطأ : أي ما يوطأ من الأذى في الطريق أراد لا نعيد الوضوء منه
لا أنهم كانوا لا يفسلون . النهاية (٢٠٢/٥) . ص .

١٧٨٥٧ - كان يتوضأ واحدةً واحدةً واثنين اثنين وثلاثاً ثلاثاً .
كل ذلك يفعلُ . (طب عن معاذ) .

١٧٨٥٨ - كان إذا استنّ أعطى السواك الأكبر وإذا شرب أعطى
الذي عن يمينه . (الحكيم عن عبد الله بن كعب) .

١٧٨٥٩ - كان إذا دخل بيته بدأ بالسواك . (م د ن ه عن عائشة)^(١)

١٧٨٦٠ - كان يستاكُ بفضل وضوئه . (ع عن أنس) .

١٧٨٦١ - كان يستاكُ عرضاً ويشربُ مصّاً ويتنفسُ ثلاثاً ويقول
هو أهناً وأمرأُ . (البغوي وابن قانع طب وابن السني وأبو نعيم في الطب
عن بهز ، هق عن ربيعة بن أكرم) .

❦ إزالة الوضوء ❦

١٧٨٦٢ - كان يسلتُ المنيَّ من ثوبه بعرق الإذخر ، ثم يصلي فيه
ويحته من ثوبه يابساً ثم يصلي فيه . (حم عن عائشة) .

❦ الفصل ❦

١٧٨٦٣ - كان يغتسلُ بالصاع ويتوضأ بالمدِّ . (ق د عن أنس)^(٢)

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الطهارة باب السواك رقم (٢٥٢) ص .
(٢) أخرجه الترمذي كتاب الطهارة باب الوضوء بالمد رقم (٥٦) وقال :
حسن صحيح . ص .

١٧٨٦٤ - كان لا يتوضأ بعد الغسل . (حم ، ت ، ن ، هـ ، ك
عن عائشة) ^(١) .

١٧٨٦٥ - كان إذا التقى الختانان اغتسل . (الطحاوي عن عائشة) ^(٢)

التغلي وآداب

١٧٨٦٦ - كان إذا أراد الحاجة أبعد . (هـ عن بلال بن الخارث ؛
حم ن هـ عن عبد الرحمن بن أبي قُرَاد) ^(٣) .

١٧٨٦٧ - كان إذا أراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض .
(د ت عن أنس وعن ابن عمر ؛ طس عن جابر) ^(٤) .

١٧٨٦٨ - كان إذا أراد أن يبول فأتى عزازاً الأرض أخذ عوداً

(١) أخرجه الترمذي كتاب الطهارة باب ما جاء في الوضوء بعد الغسل رقم (١٠٧) وقال : حسن صحيح . ص .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب الطهارة باب ما جاء إذا التقى الختانان وجب الغسل رقم (١٠٨ و ١٠٩) وقال : حديث عائشة حسن صحيح . ص .

(٣) أخرجه النسائي كتاب الطهارة رقم (١٦) ، وابن ماجه الطهارة رقم (٣٣٤) ص .

(٤) أخرجه أبو داود كتاب الطهارة باب كيف التكشف عند الحاجة رقم (١٤) وقال أبو داود : ضعيف وقال مرسل . ص .

(٥) عزازاً : ماصلب من الأرض واشتد وخشن وإنما يكون في أطرافها .
النهاية (٢٢٩/٣) ص .

فَنكَتَ بِهِ الْأَرْضَ حَتَّى يُشِيرَ مِنَ التُّرَابِ ، ثُمَّ يَبُولُ فِيهِ . (د فِي مَراسِيلِهِ
وَالْحَارِثُ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ أَبِي قَنَانٍ ، مَرْسَلًا) .

١٧٨٦٩ - كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْغَائِطِ قَالَ : غُفْرَانُكَ . (حَمْ ٤ حَب
كَ عَنْ عَائِشَةَ) ^(١) .

١٧٨٧٠ - كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنِي
الْأَذَى وَعَافَانِي . (ه ^(٢) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ) .

١٧٨٧١ - كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْغَائِطِ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْسَنَ إِلَيَّ
فِي أَوَّلِهِ وَآخِرِهِ . (ابْنُ السَّيْنِيِّ عَنْ أَنَسٍ) .

١٧٨٧٢ - كَانَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ وَضَعَ خَاتَمَهُ . (٤ ^(٣) ، حَب ك
عَنْ أَنَسٍ) .

١٧٨٧٣ - كَانَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْنِ
وَالْخُبَائِثِ . (حَمْ ق ٤ عَنْ أَنَسٍ) .

(١-٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ كِتَابَ الطَّهَارَةِ بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ
رَقْم (٣٠٠ وَ ٣٠١) ص .

(٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ كِتَابَ الطَّهَارَةِ بَابُ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . رَقْم (٣٠٣)
وَأَبُو دَاوُدَ فِي كِتَابِ الطَّهَارَةِ رَقْم (١٩) ص .

١٧٨٧٤ - كان إذا دخل الكنيف ^(١) قال : بسم الله اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث . (ش عن أنس) ^(٢) .

١٧٨٧٥ - كان إذا دخل الغائط قال : اللهم إني أعوذ بك من الرجس النجس الخبيث الخبيث الشيطان الرجيم . (د في مراسيله عن الحسن مرسلًا ؛ ابن السني عنه عن أنس ^(٣) عن بريدة ، مرسلًا) .

١٧٨٧٦ - كان إذا دخل المرفق ^(١) لبس حذاءه وغطى رأسه . (ابن سعد عن حبيب بن صالح مرسلًا) .

١٧٨٧٧ - كان إذا دخل الخلاء قال : اللهم إني أعوذ بك من الرجس النجس الخبيث الخبيث الشيطان الرجيم ، وإذا خرج قال : الحمد لله الذي أذاقني لذته وأبقى في قوته وأذهب عني أذاه (ابن السني عن ابن عمر) .

١٧٨٧٨ - كان إذا دخل الخلاء قال : يا ذا الجلال . (ابن السني عن عائشة) .

(١) الكنيف : كل ما ستر من بنساء أو حظيرة فهو كنيف . النهاية

(٢٠٥/٤) المرفق بالكسر : النهاية (٢٤٧/٢) ص .

(٢) أخرجه ابن ماجه كتاب الطهارة باب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء رقم (٢٩٧) ص .

(٣) أخرجه ابن ماجه كتاب الطهارة باب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء رقم (٢٩٩) وقال في الزوائد : اسناد حسن . ص .

١٧٨٧٩ - كان إذا ذهبَ المذهبَ أبعدَ . (٤ ك عن المغيرة)^(١) .

١٧٨٨٠ - كان يتبوأ لبوله كما يتبوأ لمنزله (طس عن أبي هريرة) .

١٧٨٨١ - كان يفسلُ مقعدته ثلاثاً . (ه عن عائشة) .

١٧٨٨٢ - كان أحبَّ ما استتر به لحاجته هدفٌ أو حائشٌ^(٢)

نخلٍ . (حم م د ه عن عبد الله بن جعفر) .

التجيم

١٧٨٨٣ - كان يتمم بالصعيد فلم يمسحْ يديه ووجهه إلا مرة واحدة . (طب عن معاذ) .

١٧٨٨٤ - كان إذا واقع بعضَ أهله فكسِلَ^(٣) أن يقوم ضربَ يده على الحائط فتيمم . (طس عن عائشة) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الطهارة باب التخلي عند قضاء الحاجة رقم (١)
والحديث صحيح كما قال الترمذي : حسن صحيح . ص .

(٢) هدف أو حائش : الهدف ما ارتفع من الأرض ، والحائش : بستان النخل
والحديث أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الحيض باب ما يستتر به لقضاء
الحاجة رقم (٣٤٢) ص .

(٣) كسل : أ كسل الرجل ، إذا جامع ثم أدركه فتور فلم ينزل وممناء : صار
ذا كسل . النهاية (١٧٤/٤) ص .

الفصل الثاني

﴿ في الصلوة وآدابها وسننها ﴾

١٧٨٨٥ - كان من أخف الناس صلاةً في تمام . (م ^(١) ت ن
عن أنس) .

١٧٨٨٦ - كان أخف الناس صلاةً على الناس وأطول الناس صلاةً
لنفسه . (حم ع عن أبي واقد) .

١٧٨٨٧ - كان إذا استفتح الصلاة قال : سبحانك اللهم وبحمدك
وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك . (د ت ^(٢) ه ك عن عائشة
ن ه ك عن أبي سعيد طب عن ابن مسعود وعن وائلة) .

١٧٨٨٨ - كان إذا اشتد البرد بكّر بالصلوة ، وإذا اشتد الحر
أبرد بالصلوة [يعني الجمعة] . (خ ن عن أنس) ^(٣) .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة
في تمام رقم (١٨٩) ص .

(٢) أخرجه الترمذي في أبواب الصلاة باب ما يقول عند افتتاح الصلاة
رقم (٢٤٢) ص .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الجمعة باب إذا اشتد الحر يوم الجمعة
(٨/٢) ص .

١٧٨٨٩ - كان إذا انصرف من صلاته استغفر ثلاثاً ، ثم قال : اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام . (حم م ^(١))
٤ عن ثوبان) .

١٧٨٩٠ - كان إذا انصرف انحرف . (د عن يزيد بن الأسود) .

١٧٨٩١ - كان إذا رفع رأسه من الركوع في صلاة الصبح في آخر ركعة قنت . (محمد بن نصر عن أبي هريرة) .

١٧٨٩٢ - كان إذا ركع سوّى ظهره حتى لو صبّ عليه الماء لاستقرّ . (ه ^(٢)) عن وابصة ؛ طب عن ابن عباس وعن أبي برزة وعن أبي مسعود) .

١٧٨٩٣ - كان إذا ركع قال : سبحان ربّي العظيم وبحمده ، ثلاثاً وإذا سجد قال : سبحان ربّي الأعلى وبحمده ثلاثاً . (د عن عقبة بن عامر) ^(٣)

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساجد باب استجاب الذكر بعد الصلاة رقم (١٣٥) ص .

(٢) أخرجه ابن ماجه كتاب إقامة الصلاة باب الركوع في الصلاة رقم (٨٧٢) وقال في الزوائد : في اسناده طلحة بن زيد قال البخاري وغيره : منكر الحديث وقال أحمد بن المديني : يضع الحديث . ص .

(٣) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب ما يقول الرجل في ركوعه ، رقم (٨٧٠) ص .

١٧٨٩٤ - كان إذا ركع فرَّجَ أصابعه ، وإذا سجدَ ضمَّ أصابعه .
(ك ^(١) هق عن وائل بن حجر) .

١٧٨٩٥ - كان إذا سجدَ جافى حتى يُرى بياضُ إبطيه . (حم
عن جابر) ^(٢) .

١٧٨٩٦ - كان إذا سجدَ رفعَ العِمامةَ عن جبهته . (ابن سعد عن
صالح بن حران ، مرسلًا) .

١٧٨٩٧ - كان إذا سلَّم من الصلاة قال ثلاث مررات : ﴿ سُبْحَانَ
رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾
(ع عن أبي سعيد) .

١٧٨٩٨ - كان إذا سلَّم لم يقعد إلا مقدارَ ما يقولُ : اللهم أنت السلام
ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام . (م ٤ ^(٣) عن عائشة) .

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک کتاب الصلاة (٢٢٧/١) وقال صحيح على
شرط مسلم ووافقه الذهبي . ص .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب باب يدي ضبعيه ويجافي في السجود
(٢٠٥/٢) ص .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساجد باب استحباب الذكر رقم
(٥٩٢) ص .

١٧٨٩٩ - كان إذا صلى الغداة جلس في مُصلاهُ حتى تطلع الشمسُ .
(حم م ^(١) ٣ عن جابر بن سمرة) .

١٧٩٠٠ - كان إذا صلى بالناس الغداة أقبل عليهم بوجهه فقال : هل فيكم مريضٌ أعوده ؟ فإن قالوا : لا ، قال : هل فيكم جنازةٌ أتبعُها ؟ فإن قالوا : لا ، قال : من رأى منكم رؤيا يقصّها علينا . (ابن عساكر عن ابن عمر) ^(٢) .

١٧٩٠١ - كان إذا صلى ركعتي الفجر اضطجع على شِقِّهِ الأيمن .
(خ ^(٣) عن عائشة) .

١٧٩٠٢ - كان إذا صلى صلاةً أثبتّها . (م عن عائشة) .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساجد باب فضل الجلوس في مصلاه رقم (٢٨٦ و ٦٧٠) ص .

(٢) أخرجه البخاري قريباً من لفظه وممناه عن سمرة بن جندب ، كتاب الجنائز باب ما قيل في أولاد المشركين انظر الحديث بطوله وهذا صدره (١٢٥/٢) ص .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه باب صلاة التطوع باب الضجعة على الشق الأيمن بعد ركعتي الفجر (٦٩/٢) ص .

❦ القراءة ❦

١٧٩٠٣ - كان إذا قرأ ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ قال : سبحان ربّي الأعلى . (د ، ك عن ابن عباس) ^(١) .

١٧٩٠٤ - كان إذا تلا ﴿غير المغضوب عليهم ولا الضالين﴾ قال : آمين حتى يسمع مَنْ يليه من الصف الأول . (د عن أبي هريرة) ^(٢) .

١٧٩٠٥ - كان إذا قرأ ﴿أليس ذلك بقادرٍ على أن يُحيي الموتى﴾ قال : بلى ، وإذا قرأ ﴿أليس الله بأحكم الحاكمين﴾ قال : بلى . (ك هب عن أبي هريرة) .

١٧٩٠٦ - كان إذا مرَّ بآية خوفٍ تعوَّذَ ، وإذا مرَّ بآية رحمةٍ سألَ ، وإذا مرَّ بآية تنزيهٍ لله سبحانه . (حم م ^(٣) ٤ عن حذيفة) .

١٧٩٠٧ - كان إذا مرَّ بآية فيها ذكرُ النار قال : ويلٌ لأهل النار أعودُ بالله من النار . (ابن قانع عن ابن أبي ليلى) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب ما يقول الرجل في ركوعه رقم (٨٧٠) ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب التأمين وراء الإمام رقم (٩٣٤) ص .

(٣) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في التسبيح في الركوع والسجود رقم (٢٦٢) وقال : حسن صحيح . ص .

١٧٩٠٨ - كان قراءته المدّ ليس فيها ترجيع (طب عن أبي بكرة) .
١٧٩٠٩ - كان يحبّ هذه السورة ﴿ سبح اسم ربك الأعلى ﴾ .
(حم عن علي) .

١٧٩١٠ - كان لا يقرأ القرآن في أقلّ من ثلاث . (ابن سعد
عن عائشة) .

١٧٩١١ - كان يُعدّ الآي في الصلاة . (طب عن ابن عمرو) .
١٧٩١٢ - كان يعقد التسبيح . (ت ^(١) ن ك عن ابن عمرو) .
١٧٩١٣ - كان يقطع قراءته آية آية ﴿ الحمد لله رب العالمين ﴾ ،
ثم يقف ﴿ الرحمن الرحيم ﴾ ثم يقف . (ت ^(٢) ك عن أم سلمة) .
١٧٩١٤ - كان يعدّ صوته بالقراءة مدّاً . (حم ، ن ^(٣) ه ، ك
عن أنس) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب الدعوات رقم الباب ٢٥ والحديث رقم (٣٤١١)
وقال : حسن غريب .

وأبو داود كتاب الصلاة باب التسبيح بالخصى رقم (١٥٠٢) .
والنسائي كتاب الافتتاح باب عقد التسبيح رقم (١٣٥٦) ص .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب القراءات باب في فاتحة الكتاب رقم (٢٩٢٧)
وقال : غريب . ص .

(٣) أخرجه النسائي كتاب الافتتاح باب مد الصوت بالقراءة رقم (١٠١٥) .
وأبو داود كتاب الصلاة باب استحباب الترتيل في القراءة رقم (١٤٦٥) ص .

❦ الصلوة ❦

١٧٩١٥ - كان إذا صَلَّى مسحَ يده اليمنى على رأسه ويقولُ :
بسم الله الذي لا إله غيره الرحمن الرحيم ، اللهم أذهبْ عني الهمَّ والحزن
(خط عن أنس) .

١٧٩١٦ - كان إذا صَلَّى الغداةَ في السفرِ مشى عن راحلته قليلاً
(حل حق عن أنس) .

❦ السنن ❦

١٧٩١٧ - كان إذا فاتته الأربعُ قبلَ الظهرِ صلاها بعدَ الركعتين
بعد الظهر . (ه^(١) عن عائشة) .

١٧٩١٨ - كان لا يدعُ أربعاً قبلَ الظهرِ وركعتين قبلَ الغداةِ .
(خ د^(٢) ن عن عائشة) .

١٧٩١٩ - كان لا يدعُ ركعتي الفجر في السفر ، ولا في الحضر ،
ولا في الصحة ، ولا في السقم . (خط عن عائشة) .

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب اقامة الصلاة باب فيمن فاتته الأربع قبل الظهر
رقم (١١٥٨) ص .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الصلاة والنسائي كتاب قيام الليل
والتطوع رقم (١٧٥٨) .

وأبو داود كتاب الصلاة باب تفريع أبواب التطوع رقم (١٢٥٣) ص .

١٧٩٢٠ - كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين ، وبعد

المغرب ركعتين في بيته ، وبعد العشاء ركعتين ، وكان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلي ركعتين في بيته . (مالك ، ق ، د ، ن عن ابن عمر) ^(١) .

١٧٩٢١ - كان يصلي قبل الظهر أربعاً إذا زالت الشمس لا يفصل

بينهن بتسليم وقال : إن أبواب السماء تفتح إذا زالت الشمس . (هـ ^(٢) عن أبي أيوب) .

١٧٩٢٢ - كان إذا قال بلال : قد قامت الصلاة نهض فكبّر .

(سمويه طب عن ابن أبي أوفى) .

١٧٩٢٣ - كان إذا قام إلى الصلاة رفع يديه مدّاً . (ت ^(٣) عن

أبي هريرة) .

(١) أخرجه البخاري كتاب الصلاة باب التطوع بعد المكتوبة (٧٢/٣) .

ومسلم كتاب الصلاة باب فضل السنن الاربعة رقم (٧٢٩)

والنسائي كتاب الامامة باب الصلاة بعد الظهر رقم (٨٧٤) .

وأبو داود كتاب الصلاة رقم (١٢٥٢) ص .

(٢) أخرجه ابن ماجه كتاب اقامة الصلاة باب في الأربع الركعات قبل الظهر

رقم (١١٥٧) ص .

(٣) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في نشر الاصابع عند

التكبير رقم (٢٣٩ و ٢٤٠) ص .

١٧٩٢٤ - كان إذا قام إلى الصلاة قبضَ على شماله بيمينه . (طب
عن وائل بن حُجر) .

١٧٩٢٥ - كان إذا كان في وترٍ من صلاته لم ينهض حتى يستوي
قاعدًا . (د^(١) ت عن مالك بن الحويرث) .

١٧٩٢٦ - كان إذا كان راكعًا أو ساجدًا قال : سبحانك وبحمدك
أستغفرك وأتوبُ إليك . (طب عن ابن مسعود) .

١٧٩٢٧ - كان إذا كَبَّرَ للصلاة نشرَ أصابعه . (ت^(٢) ، ك
عن أبي هريرة) .

١٧٩٢٨ - كان ربما يضعُ يده على لحيته في الصلاة من غير عبثٍ .
(عد هق عن ابن عمر) .

١٧٩٢٩ - كان له حربةٌ يمشي بها بين يديه فإذا صلى ركزها بين
يديه . (طب عن عصمة بن مالك)^(٣) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ماجاء كيف النهوض من السجود
رقم (٢٨٧) وقال : حسن صحيح .

والبخاري في صحيحه كتاب الصلاة باب من استوى قاعدًا في وتر (٢٠٨/١) ص
(٢) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة رقم (٢٣٩) وقال حسن . ص .

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الصلاة باب الصلاة إلى الحربة يوم العيد عن
ابن عمر قريباً من لفظه ومعناه (٢٥/٢) ص .

١٧٩٣٠ - كان لا يركعُ بعدَ الفرض في موضعٍ يصلي فيه الفرض
(قط في الأفراد عن ابن عمر) .

١٧٩٣١ - كان لا يكونُ في المصلين إلا كان أكثرهم صلاةً ، ولا
يكونُ في الذاكرين إلا كان أكثرهم ذِكْراً . (أبو نعيم في أماليه ، خط
وابن عساكر عن ابن مسعود) .

١٧٩٣٢ - كان لا يُلبّيه عن صلاة المغرب طعامٌ ، ولا غيرُهُ . (قط
عن جابر) .

١٧٩٣٣ - كان يجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء في السفر
(حم خ عن أنس) ^(١) .

١٧٩٣٤ - كان يحبُّ أن يلبّيه المهاجرون والأنصارُ في الصلاة
ليحفظوا عنه . (حم ن هـ ك عن أنس) .

١٧٩٣٥ - كان يحبُّ أن تكونَ له فروةٌ مدبوعةٌ يصلي عليها .
(ابن سعد عن المغيرة) .

١٧٩٣٦ - كان يستحبُّ الصلاةَ في الحيطان . (ت عن معاذ) ^(٢) .

(١) أخرجه البخاري كتاب أبواب التقصير باب الجمع في السفر بين المغرب
والعشاء (٥٧/٢) ص .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في الصلاة في الحيطان
رقم (٣٣٤) وقال غريب وهذا الحديث مما تفرد به الترمذي . ص .

١٧٩٣٧ - كان يستغفرُ للصفِّ المقدمِ ثلاثاً ولثاني مرةً . (حم ه^(١) ك عن العرياض) .

١٧٩٣٨ - كان يسجدُ على مسحٍ^(٢) (طب عن ابن عباس) .

١٧٩٣٩ - كان يُشيرُ في الصلاة . (حم د^(٣) عن أنس) .

١٧٩٤٠ - كان يُصلِّي في نعليه . (حم ق ن عن أنس)^(٤) .

١٧٩٤١ - كان يُصلِّي على الخِزَّة . (خ د^(٥) ن ه عن ميمونة) .

(١) أخرجه النسائي كتاب الامامة باب فضل الصف الأول على الثاني عن العرياض رقم (٨١٨) ص .

(٢) قوله كان يسجد على مسح : أراد مباشرة تراها بالجاء في السجود من غير حائل ويكون هذا أمر تأديب واستحباب لا وجوب . النهاية (٣٢٧/٤) ص .

(٣) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب الاشارة في الصلاة رقم (٩٤٣) راجع عون المبود البحث بطوله (٢٢١/٣) ص .

(٤) أخرجه البخاري كتاب الصلاة باب الصلاة في النعال (١٠٨/١) ص .

(٥) أخرجه البخاري / / / على الخِزَّة (١٠٧/١) .

والنسائي كتاب المساجد باب الصلاة على الخِزَّة رقم (٧٣٩) .

وأبو داود كتاب الصلاة / / / / (٦٥٦) .

والترمذي أبواب الصلاة رقم (٣٣١) وقال حسن صحيح . ص .

١٧٩٤٢ - كان يصلي على راحلته حيث ما توجهت به ، فاذا أراد أن يُصلي المكتوبة نزل واستقبل القبلة . (٤^(١) ق عن جابر) .

١٧٩٤٣ - كان يصلي بين المغرب والمشاء . (طب عن عبيد مولى رسول الله ﷺ) .

١٧٩٤٤ - كان يصلي بعد العصر وينهي عنها ، ويواصل وينهي عن الوصال . (د عن عائشة) (٢) .

١٧٩٤٥ - كان يصلي على الحصير والفروة المدبوغة . (حم د^(٣) ك عن المغيرة) .

١٧٩٤٦ - كان يصلي على بساط . (ه عن ابن عباس) .

١٧٩٤٧ - كان يصلي والحسن والحسين يلعبان ويقعدان على ظهره . (حل عن ابن مسعود) .

(١) أخرجه البخاري كتاب الصلاة باب الايماء على الدابة (٥٦/٢) ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب الصلاة بعد العصر رقم (١٢٨٠) وفي اسناده محمد بن اسحاق بن يسار . ص .

(٣) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب الصلاة على الحصير رقم (٦٥٩) . وأخرجه البخاري بغير هذا اللفظ : كتاب اللباس باب الجلوس على الحصير (٢٠٠/٧) ص .

١٧٩٤٨ - كان يضعُ المني على اليسرى في الصلاة، وربما مسحَ
لحيته وهو يُصلي. (هق عن عمرو بن الحريث).

١٧٩٤٩ - كان يكره التثاؤبَ في الصلاة. (طب عن أبي أمامة).

١٧٩٥٠ - كان يلحظُ في الصلاة يميناً وشمالاً ولا يلوي عنقه
خلفَ ظهره. (ن^(١) عن ابن عباس).

١٧٩٥١ - كان يليه في الصلاة الرجالُ ثم الصبيان ثم النساء. (هق
عن أبي مالك الأشعري).

١٧٩٥٢ - كان يقصرُ في السفر ويُتمُّ ويفطرُ ويصومُ. (قط
هق عن عائشة).

١٧٩٥٣ - كان ينصرفُ من الصلاة عن يمينه. (ع عن أنس).

١٧٩٥٤ - كان يوتر أولَ الليل وأوسطه وآخره (حم عن أبي مسعود)

(١) أخرجه النسائي كتاب الافتتاح باب الرخصة في الالتفات في الصلاة
رقم (١٢٠٢).

والترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما ذكر في الالتفات في الصلاة رقم
(٧٨٧ و ٥٨٨).

وقال أحمد شاكر: اسناد الحديث صحيح وأخرجه أحمد رقم (٢٧٩٢)
(٣٠٥/١)، والمحاكم في المستدرك (٢٣٦/١) وقال: صحيح،
ووافقه الذهبي. ص.

- ١٧٩٥٥ - كان يوترُ على البعير . (ق عن ابن عمر) .
- ١٧٩٥٦ - كان آخرُ كلامه : الصلاة الصلاة ، اتقوا الله فيما ملكتُ
أيمانكم . (د ه عن علي) ^(١) .
- ١٧٩٥٧ - كان إذا سمع المؤذن قال مثل ما يقولُ حتى إذا بلغَ
حيَّ على الصلاة حيَّ على الفلاح ، قال : لا حولَ ولا قوةَ إلا بالله . (حم
عن أبي رافع) .
- ١٧٩٥٨ - كان لرسول الله ﷺ مؤذنان : بلالٌ وابن أم مكتومٍ
الأعمى . (م عن ابن عمر) ^(٢) .
- ١٧٩٥٩ - كان إذا سمع المؤذن يتشهدُ قال : وأنا وأنا . (د ، ك
عن عائشة) ^(٣) .
- ١٧٩٦٠ - كان إذا سمع المؤذن قال : حيَّ على الفلاح ، قال : اللهم
اجعلنا مفلحين . (ابن السني عن معاوية) ^(٤) .

-
- (١) أخرجه أبو داود كتاب الأدب باب في حق المملوك رقم (٥١٣٤) ص .
- (٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب استحباب اتخاذ مؤذنين للمسجد
الواحد رقم (٣٨٠) ص .
- (٣) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب ما يقول إذا سمع المؤذن رقم (٥٢٦) ص .
- (٤) أخرجه ابن السني كتاب عمل اليوم والليلة رقم (٩٠) ولم يوجد بلفظ
الحديث : مفلحين . بل مصلحين . ص .

١٧٩٦١ - كَانَ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ قَالَ : أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ، قَالَ أَقْطُ ؟ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ : فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ ، قَالَ الشَّيْطَانُ : حُفِظَ مِنِّي سَائِرَ الْيَوْمِ . (د عَنْ ابْنِ عُمَرَ) ^(١) .

١٧٩٦٢ - كَانَ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَقُولُ : بِسْمِ اللَّهِ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ ، وَإِذَا خَرَجَ قَالَ : بِسْمِ اللَّهِ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ فَضْلِكَ (حَمْ ه طَب عَنْ فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ) ^(٢) .

١٧٩٦٣ - كَانَ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ وَسَلَّمَ وَقَالَ : رَبِّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ ، وَإِذَا خَرَجَ صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ وَسَلَّمَ وَقَالَ : رَبِّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ فَضْلِكَ (ت عَنْ فَاطِمَةَ) ^(٣)

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ كِتَابَ الصَّلَاةِ بَابَ فِيمَا يَقُولُهُ الرَّجُلُ عِنْدَ دُخُولِهِ الْمَسْجِدَ رَقْمَ (٤٦٦) ص .

(٢) ابْنُ مَاجَةَ كِتَابَ الْمَسَاجِدِ بَابَ الدُّعَاءِ عِنْدَ دُخُولِ الْمَسْجِدِ رَقْمَ (٧٧١) ص .

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ كِتَابَ صَلَاةِ الْمَسَافِرِينَ بَابَ مَا يَقُولُ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ رَقْمَ (٧١٣) عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ .

وَأَمَّا حَدِيثُ فَاطِمَةَ فَقَدْ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ كِتَابَ الصَّلَاةِ بَابَ مَا يَقُولُ عِنْدَ دُخُولِ الْمَسْجِدِ رَقْمَ (٣١٤ وَ ٣١٥) .

١٧٩٦٤ - كان إذا دخل المسجد قال : بسم الله اللهم صل على محمد
[وأزواج محمد] . (ابن السني عن أنس) ^(١) .

صورة الجمعة

١٦٩٦٥ - كان لا يصلي الركعتين بعد الجمعة ولا الركعتين بعد
المغرب إلا في أهله . (الطيالسي عن ابن عمر) .

١٧٩٦٦ - كان يركع قبل الجمعة أربعاً [وبعدها أربعاً] لا يفصل
في شيء منهن . (هـ ^(٢) عن ابن عباس) .

١٧٩٦٧ - كان ينزل من المنبر يوم الجمعة فيكلمه الرجل في الحاجة
فيكلمه ثم يتقدم إلى مصلاه فيصلي . (حم ٤ ك عن أنس) .

= وأبو داود كتاب الصلاة باب فيما يقوله الرجل عند دخوله المسجد ، رقم
(٤٦٥) ص .

(١) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة رقم (٨٧) وما بين الحاصرين
لم يذكر في نهاية الحديث ص .

(٢) أخرجه ابن ماجه كتاب اقامة الصلاة رقم (١١٢٩) وما بين الحاصرين
ليست في ابن ماجه وانما وردت بحديث مستقل رقم (١١٣٢) .
ولفظه : إذا صليتم بعد الجمعة فصلوا أربعاً .

وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب الجمعة باب الصلاة بعد الجمعة ، رقم
(٨٨١ و ٦٨) ص .

١٧٩٦٨ - كان ربما اغتسل يوم الجمعة وربما تركه أحياناً . (طب
عن ابن عباس) .

١٧٩٦٩ - كان لا يُطيلُ الموعظةَ يوم الجمعة . (د ، ك عن
جابر بن سمرة) .

١٧٩٧٠ - كان يجلسُ إذا صعد المنبرَ حتى يفرُغَ أراه المؤذنُ ، ثم
يقوم فيخطبُ ، ثم يجلسُ فلا يتكلمُ ، يقومُ فيخطبُ . (د عن ابن عمر) .
١٨٩٧١ - كان يخطبُ قائماً ويجلسُ بين الخطبتين ، ويقرأ آياتٍ
ويذكرُ الناسَ . (حم م ^(١) د ن ه عن جابر بن سمرة) .

١٧٩٧٢ - كان يخطبُ بقافٍ كلَّ جمعةٍ . (د عن بنت الحارثية
ابن النعمان) ^(٢) .

١٧٩٧٣ - كان يغتسلُ يومَ الجمعةِ ، ويومَ الفطرِ ، ويومَ النحرِ ،
ويومَ عرفة . (حم ه طب عن الفاكه بن سعد) .

١٧٩٧٤ - كان إذا خطبَ احرَّتْ عيناهُ ، وعلا صوتهُ ، واشتدَّ
غضبهُ كأنه منذرُ جيشٍ يقولُ: صَبَّحَكُمْ مَسْأَكُم (ه حب ك عن جابر) .

(١) أخرجه مسلم كتاب الجمعة باب ذكر الخطبتين قبل الصلاة رقم (٨٦٣) ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب الرجل يخطب على قوس رقم (١١٠٢)

ومسلم في صحيحه كتاب الجمعة رقم (٨٧٣) ص .

١٧٩٧٥ - كان إذا خطب في الحرب خطب على قوسٍ ، وإذا
خطب يوم الجمعة خطب على عصاه (هـ ك هـ ق عن سعد القرظ) (١) .

١٧٩٧٦ - كان إذا خطب يعتمد على عترة أو عصا . (الشافعي
عن عطاء ، مرسل) .

١٧٩٧٧ - كان إذا صعد المنبر سلّم . (هـ عن جابر) (٢) .

١٧٩٧٨ - كان إذا دنا من منبره يوم الجمعة سلّم على من عنده من
الجلوس ، فاذا صعد المنبر استقبل الناس بوجهه ثم سلّم قبل أن يجلس .
(هـ ق عن ابن عمر) .

١٧٩٧٩ - كان إذا قام على المنبر استقبله أصحابه بوجوههم .
(هـ (٣) عن ثابت) .

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب إقامة الصلاة باب ما جاء في الخطبة يوم الجمعة
رقم (١١٠٧) وقال في الزوائد : اسناده ضعيف . ص .

(٢) أخرجه ابن ماجه كتاب إقامة الصلاة رقم (١١٠٩) وقال في الزوائد :
في اسناده ابن لهيعة ضعيف . ص .

(٣) أخرجه ابن ماجه كتاب إقامة الصلاة رقم (١١٣٦) وقال في الزوائد :
رجال اسناده ثقات إلا أنه مرسل . ص

❦ الذكر ❦

١٧٩٨٠ - كان يذكرُ الله تعالى على كل أحيانه . (م^(١) د ت هـ عن عائشة) .

١٧٩٨١ - كان يكثرُ الذكر ، ويقلُّ اللغو ، ويطيلُ الصلاة ، ويقصرُ الخطبةَ ، وكان لا يأنفَ ولا يستكبرُ أن يعيشَ مع الأرملةِ والمسكين والعبد حتى يقضيَ له حاجته . (ن^(٢) ك عن ابن أبي أوفى ؛ ك عن أبي سعيد) .

❦ الاستغفار ❦

١٧٩٨٢ - كان أحب الدين إليه ما داومَ عليه صاحبه . (خ^(٣) هـ عن عائشة) .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الطهارة والحيض باب ذكر الله تعالى في حال الجنابة وغيره رقم (٣٧٣) .

وأبو داود كتاب الطهارة باب في الرجل يذكر الله تعالى على غير طهر رقم (١٨) ص .

(٢) أخرجه النسائي كتاب الجمعة باب ما يستحب من تقصير الخطبة رقم (١٤١٥) ص .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الايمان باب أحب الدين إلى الله أدومه (١٧/١) ص .

١٧٩٨٣ - كان أحبَّ العملِ إليه ما دُوومَ عليه وإن قلَّ . (ت ^(١))
ن عن عائشة وأم سلمة) .

﴿ صلاة النوافل - قيام الليل ﴾

١٧٩٨٤ - كان إذا تهجدَ يسلم بين كل ركعتين . (ابن نصر
عن أبي أيوب) .

١٧٩٨٥ - كان إذا قام من الليل يَشُوصُ فاه بالسَّوَاك . (حم
ق ^(٢) د ن ه عن حذيفة) .

١٧٩٨٦ - كان إذا قام من الليل ليُصلي افتتحَ صلاته بركعتين
خفيفتين . (م عن عائشة) ^(٣) .

١٧٩٨٧ - كان إذا قام من الليل رفعَ طَوْرًا وخفضَ طَوْرًا . (ابن
نصر عن أبي هريرة) ^(٤) .

(١) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه كتاب صلاة المسافرين رقم (٢١٥)
و (٢١٦) ص .

(٢) يشوص فاه : الشوص ذلك الأستان بالسواك عرضاً .
أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الطهارة باب السواك رقم [٢٥٢] .
والبخاري كتاب أبواب التهجد باب طول القيام في صلاة الليل [٦٤/٢] ص
(٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب صلاة المسافرين رقم [٧٦٧] ص .
(٤) أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة باب رفع الصوت بالقراءة في صلاة
الليل رقم [١٣٢٨] ص .

١٧٩٨٨ - كان إذا نام من الليل أو مرض صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة . (م د عن عائشة)^(١) .

١٧٩٨٩ - كان يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة ، منها الوتر وركعتا الفجر . (ق د^(٢) عن عائشة) .

١٧٩٩٠ - كان لا يدع قيام الليل ، وكان إذا مرض أو كسل صلى قاعداً . (د^(٣) ك عن عائشة) .

١٧٩٩١ - كان يصلي بالليل ركعتين ركعتين ثم ينصرف فيستاك (حم ن^(٤) ه عن ابن عباس) .

١٧٩٩٢ - كان يُعجبه التهجد من الليل . (طب عن جندب) .

١٧٩٩٣ - كان يقوم إذا سمع الصّارخ . (حم ق د ن عن عائشة)^(٥)

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب صلاة المسافرين باب جامع صلاة الليل رقم (١٤١) ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة رقم (١٣٦٠) .

ومسلم في صحيحه كتاب صلاة المسافرين رقم (١٢٧) ص .

(٣) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب قيام الليل رقم [١٣٠٧] ص .

(٤) أخرجه ابن ماجه كتاب الطهارة باب السواك رقم [٢٨٨] ص .

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه باب التهجد بالليل وباب من قام عند السحر . [٦٣/٢] الصارخ : المستغيث . ص .

١٧٩٩٤ - كان يقومُ من الليل حتى تفتطّرَ قدماه . (ق ^(١)) ت
ن ه عن المغيرة) .

❦ صلاة الضحى ❦

١٧٩٩٥ - كان يُصلي الضحى أربعاً ويزيدُ ما شاء الله . (حم ^(٢))
م عن عائشة) .
١٧٩٩٦ - كان يصلي الضحى ستّ ركعات . (ت : في الشرائع
عن أنس) ^(٣) .

❦ صلاة الكسوف ❦

١٧٩٩٧ - كان إذا انكشفت الشمسُ أو القمرُ صلى حتى تنجلي .
(طب عن النعمان بن بشير) ^(٤) .
١٧٩٩٨ - كان يأمرُ بالعتاقة في صلاة الكسوف ^(٥) (دك عن أسماء) .

-
- (١) أخرجه البخاري باب التهجد بالليل باب قيام النبي ﷺ [٦٣/٢] ص .
(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب استحباب
صلاة الضحى رقم [٧٩] ص .
(٣) أخرجه الترمذي كتاب الشرائع باب صلاة الضحى [٢٨٣] ص .
(٤) أخرجه أبو داود قريباً من لفظه ومعناه وعن أبي بن كعب كتاب الصلاة
رقم [١١٨٢] ص .
(٥) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب العتق فيها رقم (١١٩٢) ص .

الفصل الثالث

❦ في الدعاء ❦

١٧٩٩٩ - كان إذا أممَّ الأمرُ رفعَ رأسه إلى السماء وقال : سبحان الله العظيم ، وإذا اجتهدَ في الدعاء قال : يا حيُّ يا قيومُ . (ت ^(١) عن أبي هريرة) .

١٨٠٠٠ - كان إذا حزبه أمرٌ قال : لا إله إلا اللهُ الحليمُ الكريمُ سبحان الله ربَّ العرش العظيم الحمد لله رب العالمين . (حم عن عبد الله ابن جعفر) ^(٢) .

١٨٠٠١ - كان إذا حزبه أمرٌ صلَّى . (حم د عن حذيفة) .

١٨٠٠٢ - كان إذا خاف قوماً قال : اللهم إنا نجعلُك في نحورهم ، ونعوذُ بك من شرورهم . (حم د ^(٣) ك هق عن أبي موسى) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب الدعوات باب ما جاء ما يقول عند الكرب رقم [٣٤٣٦] وقال حسن غريب . ص .

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک کتاب الدعاء [٥٠٨/١] ، وقال : صحيح ووافقه الذهبي . ص .

(٣) أخرجه أبو داود كتاب أبواب قيام الليل باب ما يقول الرجل إذا خاف قوماً رقم [١٥٢٣] ص .

١٨٠٠٣ - كان إذا كربهُ امرُ قال : يا حيُّ يا قيومُ برحمتك أستغيثُ
(ك ^(١) عن أنس) .

١٨٠٠٤ - كان إذا نزل به همٌّ أو غمٌّ قال : يا حيُّ يا قيومُ برحمتك
استغيثُ . (ك عن ابن مسعود) ^(٢) .

١٨٠٠٥ - كان يدعو عند الكربِ : لا إله إلا الله العظيمُ الحليمُ
لا إله إلا الله ربُّ العرش العظيم ، لا إله إلا الله ربُّ السموات السبع ،
وربُّ الأرض ورب العرش الكريم . (حم ق ت ^(٣) هـ عن ابن عباس ،
طب وزاد : اصرف عني شر فلان) .

١٨٠٠٦ - كان إذا اهتمَّ أكثرَ من مسِّ لحيته . (ابن السني وأبو
نعيم في الطب عن عائشة ، أبو نعيم عن أبي هريرة) .

١٨٠٠٧ - كان إذا اغتمَّ أخذَ لحيته بيده ينظرُ فيها . (الشيرازي
عن أبي هريرة) .

(١-٢) أخرجه الحاكم في المستدرک في کتاب الدعاء [٥٠٩/١] وقال :
صحيح . ص .

(٣) أخرجه البخاري کتاب الدعوات باب الدعاء عند الكرب (٩٣/٨) .
والترمذي کتاب الدعوات باب ما جاء ما يقول عند الكرب رقم [٣٤٣٥]
وقال : حسن صحيح . ص .

١٨٠٠٨ - كان إذا أصابته شدة فدمعاً رفع يديه حتى يرى بياض إبطيه . (ع عن البراء) ^(١) .

١٨٠٠٩ - كان إذا أصابه غمٌ أو كربٌ يقول : حسبي الربُّ من العباد ، حسبي الخالق من المخلوقين حسبي الرازقُ من المرزوقين حسبي الله الذي هو حسبي ، حسبي الله ونعم الوكيل ، حسبي الله لا إله إلا هو عليه توكلتُ وهو ربُّ العرش العظيم . (ابن أبي الدنيا في الفرج من طريق الخليل بن مرة عن فقيه أهل الأردن بلاغاً) .

١٨٠١٠ - كان إذا أصبحَ وأمسى يدعو بهذه الدعوات : اللهم إني أسألك من بقاء الخيرِ وأعوذ بك من بقاء الشرِّ ، فان العبد لا يدري ما يفجأه إذا أصبحَ وإذا أمسى . (ع وابن السني عن أنس) .

١٨٠١١ - كان إذا أصبحَ وإذا أمسى قال : أصبحنا على فطرة الإسلام وكلمة الإخلاص ودين نبينا محمدٍ وملةِ أينا إبراهيم حنيفاً مسلماً وما كان من المشركين . (حم طب عن عبد الرحمن بن أبيزى) .

(١) أخرجه أبو داود عن أنس كتاب الصلاة باب رفع اليدين في الاستسقاء رقم [١١٧٠ و ١١٧١] .

وكذا البخاري في صحيحه كتاب الصلاة باب رفع الإمام يده في الاستسقاء [٣٩/٢] ص .

١٨٠١٢ - كان إذا دعا للرجل أصابته ، وأصابته ولده ، وولد ولده .
(حم عن حذيفة) .

١٨٠١٣ - كان إذا دعا بدأ بنفسه . (طب عن أبي أيوب) .

١٨٠١٤ - كان إذا دعا فرفع يديه مسح وجهه بيديه . (د عن يزيد)

١٨٠١٥ - كان إذا دعا جعل باطن كفيه إلى وجهه . (طب
عن ابن عباس) .

١٨٠١٦ - كان إذا ذكر أحداً فدعا له بدأ بنفسه . (٣^(١) حب
ك عن أبي بن كعب) .

١٨٠١٧ - كان إذا رفع يديه في الدعاء لم يحطّطها حتى يمسح بهما
وجهه . (ت^(٢) ك عن ابن عمر) .

١٨٠١٨ - كان إذا سأل جعل باطن كفيه إليه ، وإذا استعاذ جعل
ظاهرهما إليه . (حم عن السائب بن خلاد) .

١٨٠١٩ - كان أكثر دعائه : يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك

(١) أخرجه الترمذي كتاب الدعاء باب ما جاء أن الداعي يبدأ بنفسه رقم [٣٣٨٥] وقال : حسن صحيح غريب . ص .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب الدعاء باب ما جاء في رفع الايدي عند الدعاء رقم [٣٣٨٦] وقال : صحيح غريب . ص .

١٨٠٣٤ - كان إذا اشتدت الريحُ قال : اللهم لَقِحَا وَلَا عَقِيَا .
(حب ^(١) ك عن سلمة بن الأكوع) .

❖ الرعد ❖

١٨٠٣٥ - كان إذا سمع صوتَ الرعدِ والصواعق قال : اللهم لا تقتلنا
بفضيكَ ، ولا تهلكنا بمذابيك وعافنا قبلَ ذلك . (حم ^(٢) ت ، ك
عن ابن عمر) .

❖ التعوذ ❖

١٨٠٣٦ - كان يتعوذ من جهد البلاء ودرك الشقاء وسوء القضاء
وشماتة الأعداء . (ق ^(٣) ن عن أبي هريرة) .

١٨٠٣٧ - كان يتعوذُ من خمسٍ : من الجبن ، والبخل ، وسوء العمر
وفتنة الصدر ، وعذاب القبر (د ^(٤) ن ه عن عمر) .

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٥/١٠) رواه الطبراني في الكبير

والأوسط ورجاله رجال الصحيح غير المغيرة بن عبد الرحمن وهو ثقة . ص .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب الدعوات باب ما يقول إذا سمع الرعد رقم (٣٤٥٠)

وقال : غريب . ص .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الدعوات باب التعوذ من جهد البلاء

(٩٣/٨) ص .

(٤) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب في الاستعاذة رقم (١٥٣٩) ص .

❦ الربيع ❦

١٨٠٣١ - كان إذا اشتدتِ الرِّيحُ الشَّمالُ قال : اللهم إني أعوذُ بك من شرِّ ما أرسلتَ فيها . (ابن السني طب^(١) عن عثمان بن أبي العاص) .

١٨٠٣٢ - كان إذا عصفتِ الرِّيحُ قال : اللهم إني أسألكَ خيرَها وخيرَ ما فيها وخيرَ ما أرسلتَ به ، وأعوذُ بك من شرِّها وشرِّ ما فيها وشرِّ ما أرسلتَ به . (حم م^(٢) ت عن عائشة) .

١٨٠٣٣ - كان إذا هاجتِ الرِّيحُ استقبلها بوجهه ، وجنا على ركبتيه ومدَّ يديه وقال : اللهم إني أسألكَ من خير هذه الرِّيح وخير ما أرسلتَ به وأعوذُ بك من شرِّها وشرِّ ما أرسلتَ به ، اللهم اجعلها رحمةً ولا تجعلها عذاباً ، اللهم اجعلها رياحاً ولا تجعلها ريحاً . (طب^(٣) عن ابن عباس) .

= رقم (٢٤٦١) وذلك من حديث طويل .

والتلاع : بالكسر مجاري الماء من أعلى الأرض إلى بطون الأودية .
عون المعبود (١٥٥/٧) ص .

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٥/١٠) رواه البزار وفيه عبدالرحمن ابن اسحاق أبو شيبة وهو ضعيف . ص .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب الدعوات باب ما يقول إذا هاجت الرِّيح رقم (٣٤٤٩) وقال : حسن ص .

(٣) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٥/١٠) وقال رواه الطبراني وفيه حسن بن قيس وهو متروك وبقية رجاله رجال الصحيح . ص .

١٨٠٢٥ - كان إذا استسقى قال : اللهم اسق عبادك وبهائمك
وانشر رحمتك وأحي بلدك الميت . (د عن عمرو بن شعيب)^(١)

١٨٠٢٦ - كان إذا استسقى قال : اللهم أنزل في أرضنا بركتها وزيتها
وسكنها وارزقنا وأنت خير الرازقين . (أبو عوانة طب عن سمرة) .

١٨٠٢٧ - كان يستمطر في أول مطرة ينزع ثيابه كلها إلا الأزار
(حل عن أنس) .

١٨٠٢٨ - كان إذا رأى المطر قال : اللهم صيِّبنا نفعاً (خ)^(٢)
عن عائشة) .

١٨٠٢٩ - كان إذا سال السيل قال : أخرجوا بنا إلى هذا الوادي
الذي جعله الله طهوراً فتنظروا منه ونحمد الله عليه . (الشافعي هق عن يزيد
ابن الهاد ، مراسلاً) .

١٨٠٣٠ - كان يبدو إلى هذه التلاع . (د^(٣) حب عن عائشة) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب رفع اليدين في الاستسقاء رقم
(١١٧٦) ص .

(٢) أخرجه البخاري كتاب الصلاة باب ما يقال إذا أمطرت (٤٠/٢) ص .

(٣) أخرجه أبو داود كتاب الجهاد باب ما جاء في الهجرة وسكنى البدو =

فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ : إِنَّهُ لَيْسَ آدَمِيٌّ إِلَّا وَقَلْبُهُ بَيْنَ أَصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ اللَّهِ ،
فَمَنْ شَاءَ أَقَامَ وَمَنْ شَاءَ أَزَاغَ . (ت ^(١) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ) .

١٨٠٢٠ - كَانَ أَكْثَرُ دَعْوَةٍ يَدْعُو بِهَا: رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي
الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ . (حَم ق ^(٢) د عَنْ أَنَس) .

١٨٠٢١ - كَانَ يَسْتَحِبُّ الْجَوَامِعَ مِنَ الدَّعَاءِ وَيَدْعُ مَا سِوَى ذَلِكَ .
(د ك عَنْ عَائِشَةَ) .

١٨٠٢٢ - كَانَ يَسْتَفْتِحُ دَعَاءَهُ بِسُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَلِيِّ الْأَعْلَى الْوَهَّابِ .
(حَم ^(٣) ك عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ) .

١٨٠٢٣ - كَانَ يَسْتَفْتِحُ وَيَسْتَنْصِرُ بِصَعَالِيكِ الْمُسْلِمِينَ . (ش طَب
عَنْ أُمِّيَّةِ بْنِ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ) .

١٨٠٢٤ - كَانَ يَصْلِي عَلَى الرَّجُلِ يَرَاهُ يُخْدُمُ أَصْحَابَهُ . (هَنَادُ عَنْ عَلِيٍّ
ابْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، مَرْسَلًا) .

(١) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ كِتَابَ الْقَدْرِ رَقْمَ [٢١٤٠] وَالدَّعَوَاتُ بَابُ رَقْمِ ٩٠
وَرَقْمُ الْحَدِيثِ [٣٥٢٢] وَقَالَ : حَسَنٌ . ص .

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ كِتَابَ الدَّعَوَاتُ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ :
رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً [١٠٣/٨] ص .

(٣) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ كِتَابَ الدَّعَاءِ [٤٩٨/١] وَقَالَ : صَحِيحٌ
وَوَاقِقُهُ الذَّهَبِيُّ . ص .

١٨٠٣٨ - كان يتعوذُ من الجانِّ وعين الإنسانِ حتى نزلتِ
المعوذتان ، فلما نزلت أخذ بهما وترك ما سواهما . (ت^(١) ن ه والضياء
عن أبي سعيد) .

١٨٠٣٩ - كان يتعوذ من موت الفجأة وكان يُعجبه أن يعرضَ
قبل أن يموت . (طب عن أبي أمامة) .

﴿ رُؤْيَا الرِّهْلُول ﴾

١٨٠٤٠ - كان إذا رأى الهلال قال : هلالٌ خيرٌ ورُشدٌ ، آمَنْتُ
بالذي خلقَكَ ثلاثاً ، ثم يقولُ : الحمد لله الذي ذهب بشهرٍ كذا وجاء بشهر
كذا . (د^(٢) عن قتادة ، بلاغاً ؛ وابن السني عن أبي سعيد) .

١٨٠٤١ - كان إذا رأى الهلال قال : هلالٌ خيرٌ ورُشدٌ ، ثم قال :
اللهم إني أسألك من خير هذا ثلاثاً ، اللهم إني أسألك من خير هذا الشهر
وخير القدر ، وأعوذ بك من شره ثلاثَ مراتٍ . (طب^(٣) عن
رافع بن خديج) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب الطب باب ما جاء في الرقية بالمعوذتين رقم (٢٠٥٨)
وقال : حسن غريب . ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الأدب باب ما يقول الرجل إذا رأى الهلال
رقم (٥٠٧٠) وقال المنذري : مرسل . ص .

(٣) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٩/١٠) رواه الطبراني واسناده حسن . ص

١٨٠٤٢ - كان إذا رأى الهلال قال : اللهم أهله علينا باليمن والإيمان والسلامة والإسلام ربي وربك الله . (حم ت ^(١) ك عن طلحة) .

١٨٠٤٣ - كان إذا رأى الهلال قال : الله أكبرُ الله أكبرُ الحمد لله لا حول ولا قوة إلا بالله ، اللهم إني أسألك من خير هذا الشهر ، وأعوذ بك من شر القدر ومن شر يوم المحشر (حم ^(٢) طب عن عبادة بن الصامت)

١٨٠٤٤ - كان إذا رأى الهلال قال : اللهم أهله علينا بالأمن والإيمان والسلامة والإسلام والتوفيق لما تحب وترضى ربنا وربك الله . (طب ^(٣) عن ابن عمر) .

١٨٠٤٥ - كان إذا رأى الهلال قال : اللهم أدخله علينا بالأمن والإيمان والسلامة والإسلام والسكينة والعافية والرزق الحسن . (ابن السني عن حدير السلمي) ^(٤) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب الدعوات باب ما يقول عند رؤية الهلال رقم (٣٤٥١) وقال : حسن غريب . ص .

(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٩/١٠) وقال : رواه الطبراني وفيه راو لم يسم . ص .

(٣) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٩/١٠) وقال : رواه الطبراني وفيه عثمان بن ابراهيم الحاطي وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات . ص .

(٤) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة رقم (٦٤٥ و ٦٥٢) ص .

١٨٠٤٦ - كان إذا رأى الهلالَ صرفَ وجهه عنه . (د ^(١)) عن قتادة ، مرسلًا .

١٨٠٤٧ - كان إذا رأى الهلالَ قال : هلالٌ خيرٌ ورُشدٌ ، الحمد لله الذي ذهبَ بشهرٍ كذا وجاءَ بشهرٍ كذا ، أسألكَ من خيرِ هذا الشهرِ ونوره وبركته وهُداه وطهوره ومعافاته . (ابن السني عن عبد الله ابن مطرف) ^(٢) .

١٨٠٤٨ - كان إذا نظرَ إلى الهلالِ قال : اللهم اجعله هلالٌ يُؤمنُ ورُشدٌ آمَنْتُ بالله الذي خلقَكَ فمدلكَ فتبارك اللهُ أحسنُ الخالقين . (ابن السني عن أنس) ^(٣) .

﴿ أوعِيةٌ من رقة ﴾

١٨٠٤٩ - كان إذا دخلَ رجبٌ قال : اللهم باركْ لنا في رجبٍ وشعبانَ وبلغنا رمضانَ ، وكان إذا كانت ليلةُ الجمعةِ قال : هذه ليلةٌ غراءُ ويومٌ أزهرٌ . (هب وابن عساكر عن أنس) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الأدب باب ما يقول الرجل إذا رأى الهلالَ رقم (٥٠٧١) وقال : مرسل . ص .

(٢-٣) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة رقم (٦٤٥ و ٦٥٢) ص .

١٨٠٥٠ - كَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ يَدْعُوَ ثَلَاثًا وَيَسْتَغْفِرَ ثَلَاثًا . (حم د
عن ابن مسعود) .

١٨٠٥١ - كَانَ إِذَا أَنَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَتِهِمْ قَالَ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ فُلَانٍ
(حم ق ^(١) د ن هـ عن ابن أبي أوفى) .

١٨٠٥٢ - كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ عَلَى أَحَدٍ أَوْ يَدْعُوَ لِأَحَدٍ قَنَتَ
بَعْدَ الرُّكُوعِ . (خ عن أبي هريرة) .

١٨٠٥٣ - كَانَ إِذَا أَرَادَ أَمْرًا قَالَ : اللَّهُمَّ خَيْرْ لِي وَاخْتَرْ لِي . (ت
عن أبي بكر) ^(٢) .

١٨٠٥٤ - كَانَ إِذَا رَفَعَ بَصْرَهُ إِلَى السَّمَاءِ قَالَ : يَا مُصْرِفَ الْقُلُوبِ
ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى طَاعَتِكَ . (ابن السني عن عائشة) .

-
- (١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ كِتَابَ الزَّكَاةِ بَابُ صَلَاةِ الْإِمَامِ وَدَعَائِهِ (١٥٩/٢) .
وَمُسْلِمٌ كِتَابَ الزَّكَاةِ بَابُ الرِّعَاءِ لِمَنْ أَتَى بِصَدَقَةٍ رَقْمُ (١٠٧٨) .
وَأَبُو دَاوُدَ كِتَابَ الزَّكَاةِ بَابُ دَعَاءِ الْمُصَدَّقِ رَقْمُ (١٥٩٠) ص .
- (٢) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ كِتَابَ الدَّعَوَاتِ رَقْمُ الْبَابِ ٨٦ وَالْحَدِيثُ رَقْمُ (٣٥١٦)
وَقَالَ : غَرِيبٌ . ص .

الفصل الرابع

في الصوم

١٨٠٥٥ - كان إذا أفطرَ قال : ذهبَ الظمُّ ، وابتلتِ العروقُ ، وثبتَ الأجرُ إن شاء الله . (د ك ^(١) عن ابن عمر) .

١٨٠٥٦ - كان إذا أفطرَ قال : اللهم لك صمتٌ وعلى رزقك أفطرتُ (د ^(٢) عن معاذ بن زُهرة ، مرسلًا) .

١٨٠٥٧ - كان إذا أفطرَ قال : اللهم لك صمتٌ وعلى رزقك أفطرتُ فتقبلْ مني إنك أنتَ السميعُ العليمُ . (طب وابن السني عن ابن عباس) .

١٨٠٥٨ - كان إذا أفطرَ قال : الحمدُ لله الذي أعانني فصمتُ ورزقي فأفطرتُ . (ابن السني ، هب عن معاذ) .

١٨٠٥٩ - كان إذا دخلَ قال : هل عندكم طعامٌ ؟ فإذا قيل : لا ، قال : إني صائمٌ . (د عن عائشة ^(٣)) .

١٨٠٦٠ - كان إذا دخلَ رمضانَ أطلقَ كلَّ أسيرٍ وأعطى كلَّ سائلٍ

(٢-١) أخرجه أبو داود كتاب الصوم باب القول عند الإفطار رقم (٢٣٥٧) و (٢٣٥٨) ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصوم باب في الرخصة في ذلك رقم (٢٤٥٥) ص .

(هب عن ابن عباس ، ابن سعد عن عائشة) .

١٨٠٦١ - كان إذا دخل شهر رمضان شدَّ مِثْزَرَهُ ، ثم لم يأت فراشه حتى ينسلخ . (هب عن عائشة) .

١٨٠٦٢ - كان إذا دخل رمضان تُغَيِّرَ لَوْنُهُ ، وكثرت صلواته ، وابتهل في الدعاء ، وأشفقَ لونه . (هب عن عائشة) .

١٨٠٦٣ - كان إذا كان الرطبُ لم يفطرْ إلا على الرطبِ ، وإذا لم يكن الرطبُ لم يفطرْ إلا على التمر . (عبد بن حميد عن جابر) .

١٨٠٦٤ - كان إذا كان صائماً أمر رجلاً فاوفى على نشز^(١) ، فاذا قال : غابت الشمسُ أفطرَ . (ك^(٢) عن سهل بن سعد ؛ طب عن أبي الدرداء) .

١٨٠٦٥ - كان أكثرُ ما يصومُ الاثنين والخميس فقيلاً له ، فقال : الأعمالُ تمرضُ كلَّ اثنين وخميسٍ فيفقرُ الله لكلِّ مسلمٍ إلا المتهاجرين ، فيقول : أخبروها . (حم عن أبي هريرة) .

١٨٠٦٦ - كان أكثرُ صومه السبت والأحد ويقول : هما يوما

(١) نشز : المرتفع من الأرض . النهاية (٥٥/٥) ص .

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (٤٣٤/١) وقال : صحيح ووافقه الذهبي وجمع الزوائد (١٥٥/٣) ص .

- عيد المشركين وأحب أن يخالفهم . (حم طب ك ^(١) هق عن أم سلمة) .
- ١٨٠٦٧ - كان لا يجيزُ على شهادة الإفطار إلا رجلين (عق عن ابن عباس وابن عمر) .
- ١٨٠٦٨ - كان لا يدعُ صومَ أيام البيض في سفرٍ ولا حضرٍ . (طب عن ابن عباس) .
- ١٨٠٦٩ - كان لا يصلي المغرب حتى يفطُرَ ولو على شربةٍ من ماء . (ك هب عن أنس) .
- ١٨٠٧٠ - كان يبدأ بالشراب إذا كان صائماً ، وكان لا يعبُّ ، يشرب مرتين أو ثلاثاً . (طب عن أم سلمة) .
- ١٨٠٧١ - كان يبدأ إذا أفطر بالتمر . (ن عن أنس) .
- ١٨٠٧٢ - كان يتحرَّى صيام الاثنين والخميس . (ت ^(٢) ن عن عائشة) .

- ١٨٠٧٣ - كان يصوم الاثنين والخميس . (ه عن أبي هريرة) .
- ١٨٠٧٤ - كان يحب أن يفطر على ثلاث تمرات أو شيء لم تُصبه

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک کتاب الصوم (٤٣٦/١) وسكتا عنه . ص .

(٢) أخرجه الترمذي کتاب الصوم باب ما جاء في صوم يوم الاثنين والخميس رقم (٧٤٥) وقال : حسن غريب . ص .

النارُ . (ع عن أنس) .

١٨٠٧٥ - كان يدركه الفجرُ وهو جنبٌ من أهله ، ثم يغتسل ويصومُ . (مالك ق ^(١)) ٤ عن عائشة وأم سلمة .

١٨٠٧٦ - كان يَسْتَجِيبُ إذا أفطَرَ أن يفطُرَ على ابنِ . (قط عن أنس) .

١٨٠٧٧ - كان يصومُ عاشوراءَ ويأمرُ به . (حم عن علي) .

١٨٠٧٨ - كان يصومُ من غُرَّة كل شهرٍ ثلاثةَ أيامٍ ، وقلَّما كان يفطُرُ يومَ الجمعة . (ت عن ابن مسعود) ^(٢) .

١٨٠٧٩ - كان يصومُ تسعَ ذي الحجة ، ويومَ عاشوراء ، وثلاثةَ أيامٍ من كل شهرٍ أولَ اثنين من الشهر ، والخميس والأثنين من الجمعة الأخرى (حم د ^(٣) ن عن حفصة) .

١٨٠٨٠ - كان يصومُ من الشهر : السبت والأحد والاثنين ، ومن

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الصوم باب الصائم يصبح جنباً (٣/٣٨) ومسلم كتاب الصوم باب صحة صوم من أصبح وهو جنب رقم (١١٠٩) ص

(٢) أخرجه الترمذي كتاب الصوم باب ما جاء في صوم يوم الجمعة رقم (٧٤٢) وقال : حسن . ص .

(٣) أخرجه أبو داود كتاب الصوم باب في صوم العشر رقم (٢٤٣٧) ص .

الشهر الآخر : الثلاثاء والأربعاء والخميس . (ت ^(١) عن عائشة) .

١٨٠٨١ - كان يُعجبه أن يفطرَ على الرطبِ ما دام الرطبُ ، وعلى التمرِ إذا لم يكن رطبٌ ، ويختمُ بهنَّ ويجعلهنَّ وترًا ثلاثًا أو خمسًا أو سبعة (ابن عساكر عن جابر) .

١٨٠٨٢ - كان يفطرُ على رطباتٍ قبل أن يُصليَ ، فإن لم تكن فتمراتٌ ، فإن لم تكن تمراتٌ ، حسًا حسواتٍ من ماء . (حم د ^(٢) ت عن أنس) .

١٨٠٨٣ - كان يُقبِلُ وهو صائمٌ . (حم ق ^(٣) ، عن عائشة) .

١٨٠٨٤ - كان يكتحلُ بالأنسدِ وهو صائمٌ . (طب ، هق عن أبي رافع) .

١٨٠٨٥ - كان أحبُّ الشهور إليه أن يصومه شعبان (د ^(٤) عن عائشة)

(١) أخرجه الترمذي كتاب الصوم باب ما جاء في صوم يوم الاثنين والخميس رقم (٧٤٦) وقال : حسن . ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصوم باب ما يفطر عليه رقم (٢٣٥٦) .
والترمذي كتاب الصوم باب ما جاء ما يستحب عليه الإفطار رقم (٦٩٦)
وقال : حسن غريب . ص .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الصوم باب القبلة للصائم ،
(٣٩/٣) ص .

(٤) أخرجه أبو داود كتاب الصوم باب في صوم شعبان رقم (٢٤٣١) ص .

- ١٨٠٨٦ - كان إذا أفطرَ عند قومٍ قال لهم : أفطرَ عندكم الصائمون
وأكل طعامكم الأبرارُ وتنزلت عليكم الملائكة . (حم هق عن أنس) .
- ١٨٠٨٧ - كان إذا أفطرَ عند قومٍ قال : أفطرَ عندكم الصائمون ،
وصلت عليكم الملائكة . (طب عن ابن الزبير) .

❖ الاعتكاف ❖

- ١٨٠٨٨ - كان إذا أراد أن يعتكف صلى الفجرَ ثم دخل معتكفه
(د ^(١) ت عن عائشة) .
- ١٨٠٨٩ - كان يعودُ المريضَ وهو معتكفٌ . (د عن عائشة) ^(٢) .
- ١٨٠٩٠ - كان إذا دخلَ العشرَ شَدَّ مِثْرَزه وأحيى ليله وأيقظَ
أهله . (ق ^(٣) د ن ه عن عائشة) .
- ١٨٠٩١ - كان إذا كان مقيماً اعتكفَ العشرَ الأواخرَ من رمضان ،

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصوم باب الاعتكاف رقم (٢٤٦٤) .
والترمذي كتاب الصوم باب ما جاء في الاعتكاف رقم (٧٩١) مرسل . ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصوم باب المعتكف يعود المريض رقم (٢٤٧٢)
وفي إسناده ليث بن أبي مسلم وفيه مقال . ص .

(٣) أخرجه مسلم كتاب الاعتكاف باب الاجتهاد في العشر الأواخر من شهر
رمضان رقم (١١٧٤) ص .

وإذا سافر اعتكف من العام المقبل عشرين . (حم عن أنس) .

١٨٠٩٢ - كان يجتهد في العشر الأواخر ما لا يجتهد في غيرها .

(حم م ^(١) ت ه عن عائشة) .

❦ العبر ❦

١٨٠٩٣ - كان لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم ولا يطعم يوم

النحر حتى يذبح . (حم ت ^(٢) د ك عن بريدة) .

١٨٠٩٤ - كان لا يصلي قبل العيد شيئاً فإذا رجع إلى منزله صلى

ركعتين . (ه عن أبي سعيد) ^(٣) .

١٨٠٩٥ - كان لا يفدو يوم الفطر حتى يأكل سبع تمرات .

(طب عن جابر بن سمرة) ^(٤) .

(١) أخرجه مسلم كتاب الاعتكاف باب الاجتهاد في العشر رقم (١١٧٥) ص .

(٢) أخرجه الترمذي في أبواب الصلاة باب ما جاء في الأكل يوم الفطر

رقم (٥٤٢) وقال : غريب . ص .

(٣) أخرجه ابن ماجه كتاب إقامة الصلاة باب ما جاء في الصلاة قبل صلاة

العيد وبعدها رقم (١٢٩١) .

وقال في الزوائد : اسناده صحيح ورجاله ثقات . ص .

(٤) أخرجه البخاري بلفظه ما عدا لفظ : سبع وعن أنس كتاب العيدين

باب الاكل يوم الفطر قبل الخروج (٢١/٢) ص .

١٨٠٩٦ - كان لا يكادُ يدعُ أحداً من أهله في يوم عيد إلا أخرجهُ
(ابن عساكر عن جابر) .

١٨٠٩٧ - كان يأمرُ بإخراج الزكاة قبل الغدو إلى الصلاة يومَ
الفطر . (ت ^(١) عن ابن عمر) .

١٨٠٩٨ - كان يأمرُ بناته ونساءه أن يخرجن في العيدين . (حم
عن ابن عباس) .

١٨٠٩٩ - كان يخرجُ إلى العيد ماشياً ويرجعُ ماشياً . (ه ^(٢)
عن ابن عمر) .

١٨١٠٠ - كان يخرجُ إلى العيدين ماشياً ويصلي بغيرِ أذانٍ ولا إقامة
ثم يرجع ماشياً في طريقٍ آخر . (ه عن أبي رافع) .

١٨١٠١ - كان يخرجُ في العيدين رافعاً صوته بالتهليل والتكبير .
(هب عن ابن عمر) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب الزكاة باب ما جاء في تقديمها قبل الصلاة رقم (٦٧٧)
وقال : حسن صحيح غريب . ص .

(٢) أخرجه ابن ماجه كتاب إقامة الصلاة باب ما جاء في الخروج إلى العيد ماشياً
رقم (١٢٩٥) وقال في الزوائد : في اسناده عبد الرحمن بن عبد الله
العمري ضعيف . ص .

١٨١٠٢ - كان يُقلَّسُ له يومَ الفطر . (حم)^(١) ه عن قيس بن سعد).

١٨١٠٣ - كان يكبَّر بين أضغافِ الخطبةِ يكثرُ التكبيرَ في خطبة العيدين . (ه ك عن سعد القرظ)^(٢) .

١٨١٠٤ - كان يكبر يوم الفطر من حين يخرجُ من بيته حتى يأتي المصلّي . (ك ^(٣) هق عن ابن عمر) .

١٨١٠٥ - كان إذا خرج يوم العيدِ في طريقٍ رجع في غيره . (ت)^(٤) ك عن أبي هريرة) .

(١) التقلّيس : هو الضرب بالدف والغناء وقيل : هو الذي يلعب بين يدي الأمير إذا قدم مصر أو استقبال الولاة عند قدومهم بأصناف اللهو .

الحديث أخرجه ابن ماجه كتاب اقامة الصلاة باب ما جاء في التقلّيس يوم العيد رقم (١٣٠٢ و ١٣٠٣) .

وقال في الزوائد : حديث قيس صحيح ورجاله ثقات . ص .

(٢) أخرجه ابن ماجه كتاب اقامة الصلاة باب ما جاء في الخطبة في العيدين رقم (١٢٨٧) ص .

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب العيدين (٢٩٨/١) وقال : حديث غريب الاسناد والمتن ، وقال الذهبي : لم يحتجوا بالوليد ولا بموسى وهما متروكان . ص .

(٤) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة رقم (٥٤٠) وقال : حسن غريب . ص .

١٨١٠٦ - كان إذا كان يومُ عيدٍ خالفَ الطريقَ . (خ ^(١))
عن جابر (.

١٨١٠٧ - كان لا يؤذَنُ له في العيدين . (م ^(٢)) ، د ، ت عن
جابر بن سمرة (.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب العيدين باب من خالف الطريق إذا
رجع يوم العيد (٢٩/٢) ص .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب العيدين باب المشي والركوب إلى العيد
(٢٢/٢) ص .



الفصل الخامس

﴿ في الحج ﴾

١٨١٠٨ - كان إذا رمى الجمارَ مشى إليه ذاهباً وراجعاً . (ت ^(١))
عن ابن عمر (.

١٨١٠٩ - كان إذا رمى جمرَةَ الْعَقْبَةِ مَضَى ولم يَقِفْ . (ه ^(٢))
عن ابن عباس (.

١٨١١٠ - كان إذا فرغَ من تلبيته سألَ اللهَ رِضْوَانَهُ ومَغْفِرَتَهُ ،
واستعَاذَ بِرَحْمَتِهِ مِنَ النَّارِ . (هـق عن خزيمة بن ثابت) .

١٨١١١ - كان إذا كان قبل يومِ التَّروِيَةِ بيومٍ خطبَ النَّاسَ فأخبرهم
بِمَنَاسِكِهِمْ . (ك ^(٣)) هـق عن ابن عمر (.

(١) أخرجه الترمذي كتاب الحج باب ما جاء في رمي الجمار ركباً ومشياً
رقم (٩٠٠) وقال : حسن صحيح .

وأبو داود كتاب الحج باب في رمي الجمار رقم (١٩٦٩) ص .
(٢) أخرجه ابن ماجه كتاب المناسك باب إذا رمى جمرَةَ الْعَقْبَةِ لم يقف عندها
رقم (٣٠٣٣) وقال في الزوائد : في اسناده سويد بن مسعود :
مختلف فيه . ص .

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب المناسك (٤٦١/١) وقال : صحيح
الاسناد ووافقه الذهبي . ص .

١٨١١٢ - كان إذا نظرَ إلى البيت قال: اللهم زدْ بيتَكَ هذا شرفاً وتعظيماً وتكريماً وبراً ومهابةً. (طب عن حذيفة بن أسيد).

١٨١١٣ - كان أكثرُ دعائه يومَ عرفة لا إله إلا الله وحده لا شريكَ له ، لهُ الملكُ وله الحمدُ بيدهُ الخيرُ وهو على كل شيءٍ قديرٌ .
عن ابن عمرو) .

١٨١١٤ - كان لا يستلمُ إلا الحجرَ والركنَ اليمانيَّ (ن عن ابن عمر) .

١٨١١٥ - كان يذبحُ أضحيته بيده . (حم عن أنس) .

١٨١١٦ - كان يُضحي بكبشين أقرنين أملحين وكان يُسمِّي ويكَبِّرُ . (حم ق^(١) ن ه عن أنس) .

١٨١١٧ - كان يضحي بالشاة الواحدة عن جميع أهله . (ك عن عبد الله بن هشام) .

١٨١١٨ - كان يُقبلُ وهو محرمٌ . (خط عن عائشة) .

١٨١١٩ - كان إذا أرادَ أن يحرمَ يتطَيَّبُ بأطيبِ ما يجدُ .
(م عن عائشة) (٢) .

(١) البخاري كتاب الاضاحي باب أفى ضحية النبي ﷺ (١٣٠/٧) ص .

(٢) مسلم في كتاب الحج باب الطيب المحرم عند الاحرام رقم (٤٤) ص .

١٨١٢٠ - كان إذا استلم الركن قبله ، ووضع خدّه الأيمن عليه .
(هق عن ابن عباس) .

١٨١٢١ - كان يكبر يوم عرفة صلاة الغداة إلى صلاة العصر
آخر أيام التشريق . (هق عن جابر) .

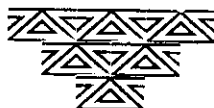
١٨١٢٢ - كان يلزق وجهه و صدره بالمتزم . (هق عن ابن عمرو) .

١٨١٢٣ - كان ينحر أضحيته بالمصلّى . (خ ^(١) دن هق عن ابن عمر) .

١٨١٢٤ - كان إذا طاف بالبيت استلم الحجر والركن في كل طواف
(ك ^(٢) عن ابن عمر) .

(١) البخاري كتاب الاضاحي باب الاضحي والمنحر بالمصلّى (١٣٠/٧) ص .

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب المناسك (٤٥٦/١) وقال : صحيح
ووافقه الذهبي . ص .



الفصل السادس

﴿ في الجهاد وما ينقل به ﴾

١٨١٢٥ - كان إذا بعث سرية أو جيشاً بهم أول النهار . (د ^(١))
ت ه عن صخر) .

١٨١٢٦ - كان إذا بعث أميراً قال : أقصر الخطبة وأقل الكلام
الكلام سحرأ . (طب عن أبي أمامة) .

١٨١٢٧ - كان إذا بعث أحداً من أصحابه في بعض أمره قال : بشروا
ولا تثنقروا ويستروا ولا تعسروا . (د ^(٢)) عن أبي موسى) .

١٨١٢٨ - كان إذا غزا قال : اللهم أنت عضدي وأنت نصيري [بك
أحول وبك أصول] وبك أقاتل . (حم د ^(٣)) ت ه حب والضياء عن أنس) .

(١) أبو داود كتاب الجهاد باب في الابتكار في السفر رقم (٢٥٨٩) وقال
الترمذي : حسن . عون المعبود (٢٦٥/٧) ص .

(٢) مسلم في الجهاد باب في الأمر بالتيسير وترك التنفير رقم (١٧٣٢) .

أبو داود كتاب الأدب باب في كراهية المراء رقم (٤٨١٤) ص .

(٣) أبو داود في كتاب الجهاد باب ما يدعي عند اللقاء رقم (٢٦١٥) .

وقال المنذري : أخرجه الترمذي والنسائي وقال الترمذي : حسن غريب

عون المعبود (٢٩٧/٧) . وما بين الحاصرين استدرسته منه . ص .

- ١٨١٢٩ - كان رأيته سوداء ولواؤه أبيض . (د^(١) عن ابن عباس) .
- ١٨١٣٠ - كان لا يولّي والياً حتى يُعمّمه ويرخي لها عذبةً من جانب الأيمن نحو الأذن . (طب عن أبي أمامة) .
- ١٨١٣١ - كان يعجبه أن يلقي العدوَّ عند زوالِ الشمس . (طب عن ابن أبي أوفى) .
- ١٨١٣٢ - كان يكرهُ رفعَ الصوتِ عند القتالِ . (طب ، ك عن أبي موسى) .
- ١٨١٣٣ - كان إذا أتاهُ النّيءُ قَسَّمَهُ في يومه فأعطى الأهلَ حظّين وأعطى العزبَ حظاً . (د^(٢) ك عن عوف بن مالك) .
- ١٨١٣٤ - كان إذا أُنّي بالسّي أعطى أهلَ البيت جميعاً كراهيةً أن يفرّق بينهم . (حم ه عن ابن مسعود) .
- ١٨١٣٥ - كان إذا بايعَ الناسَ يلقنهم فيما استطعت (حم عن أنس)
- ١٨١٣٦ - كان إذا أراد أن يستودع جيشاً قال : استودعُ الله دينكم وأمانتكم وخواتيم أعمالكم . (د^(٣) ك عن عبد الله بن يزيد الخطمي) .

(١) أبو داود كتاب الجهاد باب في الرايات والألوية رقم (٢٥٧٤ و ٢٥٧٥) ص .

(٢) أبو داود كتاب الخراج باب في قسم النّيء رقم (٢٩٣٧) ص .

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب المناسك (٤٤٢/١) وقال : =

١٨١٣٧ - كان إذا أراد غزوة ورى^(١) بغيرها . (د ، ك عن كعب بن مالك) .

آلات الحرب وغيرها

١٨١٣٨ - كان له سيفٌ مُحَلَّى قَائِمَتُهُ من فضةٍ ، ونعلُهُ من فضةٍ وفيه حِلَقٌ من فضةٍ ، وكان يُسَمَّى ذا الفقار . وكان له قوسٌ تسمى ذا السِّدَاد^(٢) ، وكان له كنانةٌ تسمى ذا الجمع ، وكان له درعٌ موشحةٌ بنحاسٍ تسمى ذات الفضول ، وكان له حربَةٌ تسمى النبعاء ، وكان له بجنٌ يسمى الذَّقَن ، وكان له فرسٌ أشقرٌ يسمى المُرتَجِيزَ ، وكان له فرسٌ أدهمٌ يسمى السَّكَب^(٣) ، وكان له سرجٌ يسمى الرَّاح ، وكان له بغلةٌ شرباء تسمى الدُّلدُل ، وكان له ناقةٌ تسمى القصوى ، وكان له حمارٌ يسمى يعفورٌ وكان له بساطٌ يسمى الكزَّ ، وكان له عنزةٌ تسمى النمر ، وكان له

= صحيح ووافقه الذهبي . ص .

وأبو داود كتاب الجهاد باب في الدعاء عند الوداع رقم (٢٥٨٤) ص .

(١) وري : أي ستره وكى عنه وأوهم أنه يريد غيره وأصله من وراء : أي القى البيان وراء ظهره . النهاية (١٧٧/٥) ص .

(٢) السداد : سميت به تفاؤلاً بالاصابة ما يرمي عنها . النهاية (٣٤٢/٢) ص .

(٣) السكب : يقال فرس سكب أي كثير الجري كأنما يصب جريه صباً ، وأصله من سكب الماء يسكبه . النهاية (٣٨٢/٢) ص .

رَكْوَةٌ تسمى الصادرَ ، وكان له مَرَاةٌ تسمى بالمِدةِ ، وكان له مِقراضٌ يُسمى الجامعَ ، وكان له قُضيبٌ شَوْحَطٌ يسمى المشوقَ . (طب عن ابن عباس) .

١٨١٠٩ - كان فرسه يقال له المُرْتَجِزُ ، وناقته القصوى ، وبغلته الدُّلُ ، وحمارُه عَفِيرٌ ، ودرعُه ذاتُ الفضول ، وسيفُه ذو الفقار . (ك هق عن علي) .

١٨١٤٠ - كان له حمارٌ اسمه عَفِيرٌ . (حم عن علي ؛ طب عن ابن مسعود) .

١٨١٤١ - كان له فرسٌ يقال له اللُّحِيفُ^(١) (خ عن سهل بن سعد) .

١٨١٤٢ - كان له فرسٌ يقال له الظَّرِبُ ، وآخرُ يقال له الازَّازُ . (هق - عنه) .

١٨١٤٣ - كانت ناقته تسمى العَضْبَاءُ ، وبغلته الشهباءُ ، وحمارُه يعفورٌ ، وجاريتُه حضرةٌ . (هق عن جعفر بن محمد عن أبيه مرسلًا) .

(١) اللحييف : بالتصغير سمي بذلك لطول ذنبه كأنه يلحف الأرض بذنبه أي يغطيها به . النهاية [٢٣٨/٤] .

والحديث أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الجهاد والسير باب اسم الفرس والحمار [٣٥/٤] ص .

١٨١٤٤ - كان يركبُ الحمارَ عُرْيًا^(١) ليس عليه شيء . (ابن سعد
عن حمزة بن عبد الله بن عتبة ، مرسلًا) .

١٨١٤٥ - كان يُرْدِفُ خلفه ، ويضعُ طعامه على الأرض ، ويجيبُ
دعوةَ المملوكِ ، ويركبُ الحمارَ . (ك عن أنس) .

١٨١٤٦ - كان يركبُ الحمارَ ، ويخصِفُ النعلَ ، ويرقعُ القميصَ
ويلبسُ الصوفَ ، ويقول : من رغبَ عن سنتي فليس مني . (ابن عساكر
عن أبي أيوب) .

١٨١٤٧ - كان يُسمِّي الأُنثى من الخيلِ فرسًا . (د ، ك عن
أبي هريرة) .

١٨١٤٨ - كان يُضمِّرُ^(٢) الخيلَ . (حم عن ابن عمر) .

١٨١٤٩ - كان يكرهُ الشِّكَالَ من الخيلِ (حم م^(٣)) ٤ عن أبي هريرة)

(١) عُرْيًا : أي لا سرج عليه ولا غيره واعرورى فرسه إذا ركبه عُرْيًا
فهو لازم ومتعد . [٢٢٥/٣] ص .

(٢) المضمِّر : الذي يضم خيله لفزو أو سياق وتضمير الخيل هو ان يظهر
عليها باللف حتى تسمن ثم لاتلف إلا قوتًا لتخف . النهاية [٩٩/٣] ص .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الامارة باب ما يكره من صفات الخيل
رقم [١٨٧٥] ولقد مر هذا الحديث في كتاب الجهاد المجلد الرابع
صفحة [٤٦٤] رقم [١١٣٨٠] مع بيان الايضاح للقوي . ص .

﴿ آداب السفر ﴾

١٨١٥٠ - كان إذا أراد سفراً قال : اللهم بك أصول ، وبك أحول
وبك أسيرُ . (حم عن علي) .

١٨١٥١ - كان إذا عرَّسَ وعليه ليلٌ توسدَ عَيْنَه ، وإذا عرَّسَ
قبل الصبحِ وضعَ رأسَه على كَفِّهِ اليمَنى وأقامَ ساعده . (حم حب ك
عن أبي قتادة) .

١٨١٥٢ - كان إذا قدِمَ من سفرٍ بدأ بالمسجد فصَلَّى فيه ركعتين
ثم يُثَنِّي بِفَاطِمَةَ ثم يَأْتِي أَزْوَاجَهُ . (طب ك عن أبي ثعلبة) .

١٨١٥٣ - كان إذا قدِمَ من سفرٍ تَلْقَى بِصَبِيانِ أَهْلِ بَيْتِهِ .
(حم م ^(١) د عن عبد الله بن جعفر) .

١٨١٥٤ - كان إذا قفل من غزوةٍ أو حجٍّ أو عُمرَةٍ يَكْبِرُ على
كل شَرَفٍ من الأرضِ ثلاثَ تكبيراتٍ ، ثم يقولُ : لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وحده
لا شريكَ له ، له الملكُ وله الحمد وهو على كل شيءٍ قديرٌ ، آيُونَ تائبُونَ
عابدُونَ ساجدونَ لربِّنا حامدون ، صدقَ اللهُ وَعْدَهُ ونصرَ عَبْدَهُ وهَزَمَ

(٢) مسلم في صحيحه كتاب فضائل الصحابة باب فضائل عبد الله بن جعفر
رقم [٢٤٢٨] ص .

الأحزابَ وحده . (مالك ، حم ق ^(١) د ن عن ابن عمر) .

١٨١٥٥ - كان إذا نزل منزلاً لم يرتحل حتى يُصلي الظهر . (حم د ن عن أنس) .

١٨١٥٦ - كان إذا نزل منزلاً في سفرٍ أو دخل بيته لم يجلس حتى يركع ركعتين . (طب عن فضالة بن عبيد) .

١٨١٥٧ - كان إذا نزل منزلاً لم يرتحل حتى يُصلي فيه ركعتين . (هق عن أنس) .

١٨١٥٨ - كان لا ينزل منزلاً إلا ودَّعه بركعتين (ك عن أنس) .

١٨١٥٩ - كان إذا ودَّع رجلاً أخذ بيده فلا يدعها حتى يكون الرجلُ هو يدعُ يده ويقولُ : استودعُ الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك (حم ت ^(٢) ن ه ك عن ابن عمر) .

١٨١٦٠ - كان لا يطرقُ أهله ليلاً . (حم ق ن عن أنس) .
مرَّ برقم [١٧٤٩١] .

(١) أخرجه البخاري كتاب الدعوات باب اللئاء إذا أراد سفرًا أو رجع [١٠٣/٨] ص .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب الدعوات باب ما يقول إذا ودع انساناً رقم [٣٤٤٢] وقال : غريب . ص .

١٨١٦١ - كان لا يفارقه في السفر ولا في الحضر خمسٌ : المرأةُ،
والمكحلةُ، والمشطُ، والسَّوَّاكُ، والمدْرَى . (هق عن أنس) . مرَّةً
برقم [١٧٦١٤] .

١٨١٦٢ - كان يتخلفُ في المسير فيُزجي^(١) الضعيفَ ويرُدِّفُ،
ويدعولهم . (دك عن جابر) .

١٨١٦٣ - كان يحبُّ أن يخرجَ إذا غزا يومَ الخميس . (حم خ^(٢)
عن كعب بن مالك) .

١٨١٦٤ - كان يستحبُّ أن يسافرَ يومَ الخميس . (طب
عن أم سلمة) .

(١) زجا : فيزجي : أي يسوقه ليلحقه بالرفاق . النهاية [٢٩٧/٢] ص .

(٢) أخرجه البخاري كتاب الجهاد باب من أراد غزوة [٥٩/٤] ص .



الباب الثالث

في شمائل تتعلق بالعادة والمعيشة

الطعام

١٨١٦٥ - كان أحب الشاة إليه مقدمها . (ابن السني وأبو نعيم في الطب ؛ هق عن مجاهد ، مرسلًا) .

١٨١٦٦ - كان أحب الصباغ إليه الخل* (أبو نعيم عن ابن عباس) .

١٨١٦٧ - كان أحب الطعام إليه الثريد من الخبز ، والثريد من الحنيس . (د^(١) ك عن ابن عباس) .

١٨١٦٨ - كان أحب العُرَاق إليه ذِرَاعُ الشاة . (حم د^(٢) وابن السني وأبو نعيم عن ابن مسعود) .

١٨١٦٩ - كان أحب اللحم إليه الكَتِفُ (أبو نعيم عن ابن عباس) .

(١) أبو داود كتاب الأطعمة باب في أكل الثريد رقم [٣٧٦٥] وقال أبو داود : ضعيف .

والحنيس : هو الطعام المتخذ من التمر والاقط والسمن أو الدقيق أو فتيت بدل أقط .

وقال المنذري : في إسناده رجل مجهول . عون المعبود [٢٥٦/١٠] ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الأطعمة باب في أكل اللحم [٣٧٦٢] ص .

١٨١٧٠ - كان يُعجبه الذراعُ . (د عن ابن مسعود) ^(١) .

١٨١٧١ - كان يعجبه الذراعان والكتف . (ابن السني وأبو نعيم في الطب عن أبي هريرة) .

١٨١٧٢ - كان إذا أتى بطعام سأل عنه هدية أم صدقة ، فإن قيل : صدقة ، قال لأصحابه : كلوا ولم يأكل ، وإن قيل هدية ضرب بيده فأكل معهم . (ق ن عن أبي هريرة) .

١٨١٧٣ - كان إذا أتى بطعام أكل مما يليه ، وإذا أتى بالتمر جالت يده . (خط عن عائشة) .

١٨١٧٤ - كان إذا أكل طعاماً لقم أصابعه الثلاث . (حم ^(٢) م ٣ عن أنس) .

١٨١٧٥ - كان إذا أكل لم تعد أصابعه ما بين يديه . (تخ عن جعفر بن أبي الحكم ، مرسل ؛ أبو نعيم في المعرفة عنه عن الحكم بن رافع بن يسار ، طب عن الحكم بن عمرو الغفاري) .

١٨١٧٦ - كان إذا أكل أو شرب قال : الحمد لله الذي أطعم وسقى

(١) أخرجه أبو داود كتاب الأطعمة باب في أكل اللحم رقم [٣٧٦٣] ص .

(٢) أخرجه البخاري كتاب الأطعمة باب لقم الأصابع [١٠٦/٧] .

ومسلم كتاب الاشربة باب استجاب لقم الاصابع رقم [١٣٠/١٢٩] ص .

وسوَّغَهُ وجعل له مخرجاً . (د^(١) ن حب عن أبي أيوب) .

١٨١٧٧ - كان إذا تغدَّى لم يتعشَّ ، وإذا تعشَّى لم يتغدَّ . (حل
عن أبي سعيد) .

١٨١٧٨ - كان إذا رُفعت مائدته قال : الحمد لله حمداً كثيراً طيباً
مباركاً فيه ، الحمد لله الذي كفانا وأروانا غير مكفٍّ ولا مكفورٍ
ولا مودَّعٍ ولا مُستغنى عنه ربُّنا . (حم خ^(٢) د ن ه عن أبي أمامة) .

١٨١٧٩ - كان إذا فرغَ من طعامه قال : الحمد لله الذي أطعنا
وسقانا وجعلنا من المسلمين . (حم ٤^(٣) والضياء عن أبي سعيد) .

١٨١٨٠ - كان إذا فرغَ من طعامه قال : اللهم لك الحمد أطعمت
وسقيت وأشبعْتَ وأرويت ، فلك الحمد غير مكفورٍ ولا مودَّعٍ ولا
مستغنى عنك . (حم عن رجل من بني سليم) .

(١) أبو داود كتاب الأطعمة باب ما يقول الرجل إذا طعم رقم [٣٨٣٣] ص .

(٢) البخاري في صحيحه كتاب الأطعمة باب ما يقول إذا فرغ من طعامه
[١٠٦/٧] ص .

(٣) أخرجه الترمذي كتاب الدعوات باب ما يقول إذا فرغ من الطعام ،
رقم [٣٤٥٧] ص .

(٤) أخرجه الامام أحمد في مسنده [٢٣٦/٥] ص .

١٨١٨١ - كَانَ إِذَا قُرِبَ إِلَيْهِ طَعَامُهُ قَالَ : بِسْمِ اللَّهِ ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْ طَعَامِهِ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّكَ أَطْعَمْتَ وَأَسْقَيْتَ وَأَغْنَيْتَ وَأَقْنَيْتَ وَهَدَيْتَ وَأَحْيَيْتَ اللَّهُمَّ فَلَكَ الْحَمْدُ عَلَى مَا أَعْطَيْتَ . (حم^(١) عَنْ رَجُلٍ خَدَمَ النَّبِيَّ ﷺ) .

١٨١٨٢ - كَانَ لَهُ جَفَنَةٌ لَهَا أَرْبَعُ حِلَاقٍ (طَبَّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَسْرٍ)

١٨١٨٣ - كَانَ لَهُ قِصْعَةٌ يُقَالُ لَهَا الْغَرَاءُ يَحْمِلُهَا أَرْبَعَةُ رِجَالٍ . (د

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَسْرٍ) .

١٨١٨٤ - كَانَ لَا يَأْكُلُ الثُّومَ وَلَا الْبَصَلَ وَلَا الْكُرَّاثَ مِنْ أَجْلِ

أَنَّ الْمَلَائِكَةَ يَأْتِيهِ وَأَنَّهُ يَكْلُمُ جَبْرِيلَ . (حَلَّ خَطِّ عَنْ أَنَسٍ) .

١٨١٨٥ - كَانَ لَا يَأْكُلُ الْجُرَادَ وَلَا الْكَلْبَوَاتِينَ وَلَا الضَّبَّ مِنْ

غَيْرِ أَنْ يُحَرِّمَهَا . (ابْنُ صَصْرَى فِي أَمَالِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ) .

١٨١٨٦ - كَانَ لَا يَأْكُلُ مَتَكْنًا ، وَلَا يَطْنُ عَقْبَهُ رِجْلَانِ .

(حم^(٢) عَنْ ابْنِ عَمْرٍو) .

(١) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ [٦٢/٤] ص .

(٢) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ [١٦٥/٢] .

وَأَبُو دَاوُدَ كِتَابَ الْأَطْعِمَةِ بَابُ فِي الْأَكْلِ مَتَكْنًا رَقْمَ [٣٧٥٣] .

وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ كِتَابُ الْأَدَبِ [٢٧٩/٤] وَقَالَ : صَحِيحٌ وَوَاقِعُهُ

الذَّهَبِيُّ . ص .

١٨١٨٧ - كان لا يأكلُ من هديةٍ حتى يأمرَ صاحبها أن يأكلَ منها للشاةِ التي أُهديتْ له بخير . (طب عن عمار بن ياسر) .

١٨١٨٨ - كان لا يَنْفُخُ في طعامٍ ولا شرابٍ ولا يتنفسُ في الإِناءِ . (هـ عن ابن عباس) .

١٨١٨٩ - كان يُؤْتَى بالتمر فيه دودٌ فيفتِّشُه يخرجُ السوسَ منه . (د^(١) عن أنس) .

١٨١٩٠ - كان يأخذُ الرطبَ بيمينه والبطيخَ بيساره فيأكلُ الرطبَ بالبطيخ وكان أحبَّ الفاكهةِ إليه . (طس ك وأبو نعيم في الطب عن أنس) .

١٨١٩١ - كان يأكلُ البَطِيخَ بالرطبِ . (هـ عن سهل بن سعد ت عن عائشة طب عن عبد الله بن جعفر) .

١٨١٩٢ - كان يأكلُ الرطبَ ويُلْقِي النوى على القُنْعِ والقُنْعِ الطبقُ . (ك عن أنس)^(٢) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الأطعمة باب في تفتيش الثمر السوس رقم [٣٨١٤] والحديث مرسل ص .

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک کتاب الأطعمة [١٢٠/٤] وقال : صحيح ووافقه الذهبي .

- ١٨١٩٣ - كان يأكلُ العنبَ خَرْطًا . (طب عن ابن عباس) .
- ١٨١٩٤ - كان يأكلُ الخِرْبَزَ ^(١) بالرُّطْبِ ويقولُ : هما الأُطَيَّبانِ (الطيَّالسي عن جابر) .
- ١٨٧٩٥ - كان يأكلُ الهديةَ ولا يأكلُ الصدقةَ . (حم طب عن سلمان بن سعد عن عائشة وعن أبي هريرة) .
- ١٨١٩٦ - كان يأكلُ القِثَاءَ بالرُّطْبِ . (حم ، ق ^(٢) ، ٤ ، عن عبد الله بن جعفر) .
- ١٨١٩٧ - كان يأكلُ ثلاثِ أصابعٍ ، ويلعقُ يده قبلَ أن يمسحها (حم ^(٣) م د عن كعب بن مالك) .
- ١٨١٩٨ - كان يأكلُ البطيخَ بالرُّطْبِ ويقولُ : يُكسَرُ حرُّ هذا ببردِ هذا وبردُ هذا بجرِّ هذا . (د ^(٤) هق عن عائشة) .

= ومعنى القنسع : الطبق الذي يؤكل عليه : وبكسر القاف وضمها .
النهاية [١١٥/٤] ص .

- (١) الخِرْبَزُ : هو البطيخ بالفارسية . النهاية [١٩/٢] ص .
- (٢) البخاري كتاب الأطعمة باب الرطب والقتاء [١٠٢/٧ و ١٠٤] ص .
- (٣) مسلم في صحيحه كتاب الأشربة باب استحباب لعق الاصابع رقم [٢٠٣١] ص
- (٤) أبو داود كتاب الأطعمة باب في الجمع بين اللونين رقم [٣٨١٨] ص .

١٨١٩٩ - كان يُعجبه البطيخُ بالرطبِ (ابن عساكر عن عائشة).
١٨٢٠٠ - كان يأكل ثلاثِ أصابعٍ ويستعينُ بالرابعةِ . (طب
عن عامر بن ربيعة) .

١٨٢٠١ - كان يجملُ يمينه لأكله ، وشربه ، ووضوئه ، وثيابه ، وأخذه
وعطائه ، وشماله لما سوى ذلك . (حم عن حفصة) .

١٨٢٠٢ - كان يجمعُ بين الخِرْزِرِ والرُّطْبِ . (حم ت في الشمائل
عن أنس) .

١٨٢٠٣ - كان يحبُّ الدُّبَاءَ . (حم ت في الشمائل ^(١) ن ه
عن أنس) .

١٨٢٠٤ - كان يحبُّ من الفاكهة العنبَ والبطيخَ . (أبو نعيم
في الطب عن معاوية بن يزيد العبسي) .

١٨٢٠٥ - كان يحبُّ الحلواءَ والعسلَ (ق ^(٢) ٤ عن عائشة) .

١٨٢٠٦ - كان يحبُّ القثاءَ . (طب عن الربيع بنت معوذ) .

(١) الترمذي في الشمائل باب ما جاء في ادم رسول الله ﷺ رقم [١٦١] ض

(٢) أخرجه البخاري كتاب الأطعمة باب الحلواء والعسل [١٠٠/٧]

والأشربة باب شراب الحلواء والعسل [١٤٣/٧] ص .

١٨٢٠٧ - كان يحبُّ الزُّبْدَ والتمرَ . (د ه عن ابني بُسرٍ)^(١) .

١٨٢٠٨ - كان يُدْعَى إلى خبزِ الشعيرِ والإِهالةِ السِّنْحَةِ . (ت)^(٢)

في الشَّمالِ عن أنس) .

١٨٢٠٩ - كان يُسَمَّى التمرَ واللبنَ الأَطْيَبِينَ . (ك عن عائشة) .

١٨٢١٠ - كان يعجبه الثُّفْلُ . (حم ، ت)^(٣) في الشَّمالِ ، ك

عن أنس) .

١٨٢١١ - كان يعجبه القرعُ . (حم حب عن أنس) .

١٨٢١٢ - كان يكرهُ أن يؤخذَ من رأسِ الطعامِ (طب عن سلمى) .

١٨٢١٣ - كان يكرهُ أن يؤكلَ حتى يذهبَ فورةُ دخانه .

(طب عن جويرية) .

(١) أبو داود كتاب الأَطْعَمَةِ باب في الجمع بين اللونين رقم [٣٨١٩] ص .

(٢) أخرجه الترمذي في الشَّمالِ باب ما جاء في تواضع رسول الله ﷺ رقم [٣٢٦] .

والإِهالة : الإِهالة بكسر الهمزة : هي كل دهن يؤدم به أو اللبم الجامد .
والسِّنْحَةُ : هي الدهن المتغير الرائحة من طول المكث . الشَّمالِ المحمدي
للترمذي صفحة [١٧٣] ص .

(٣) أخرجه الترمذي في الشَّمالِ باب ما جاء في إدام رسول الله ﷺ رقم [١٨٥] وقال عبدالله : مفسراً معنى الثفل : ما بقي من الطعام . ص .

- ١٨٢١٤ - كان يكره أن يأكل الضب^(١). (خط عن عائشة).
- ١٨٢١٥ - كان يكره من الشاة سبعا: المرارة، والمثانة، والحيا، والذكر، والأثنيين، والغدة^(٢)، والدم، وكان أحب الشاة إليه مقدّمها (طس عن ابن عمر؛ هق عن مجاهد، مرسل؛ عد، هق عنه عن ابن عباس).
- ١٨٢١٦ - كان يكره الكليتين لمكانهما من البول. (ابن السني في الطب عن ابن عباس).
- ١٨٢١٧ - كان أحب التمر إليه العجوة (أبو نعيم عن ابن عباس).
- ١٨٢١٨ - كان أحب الفاكهة إليه الرطب والبطيخ. (عد عن عائشة؛ النوقاني في كتاب البطيخ عن أبي هريرة).
- ١٨٢١٩ - كان إذا أتى بباكورة الثمرة وضعها على عينيه ثم شفتيه وقال: اللهم كما أريتنا أوله فأرنا آخره، ثم يعطيه من كان عنده من الصبيان (ابن السني عن أبي هريرة؛ طب عن ابن عباس؛ الحكيم عن أنس).
- ١٨٢٢٠ - كان يعجبه الاناء المنطبق (مسدد عن أبي جعفر مرسل).

(١) الغدة: لحم يحدث من داء بين الجسد واللحم يتحرك بالتحريك، والغدة للبعير كالطاعون للإنسان والجمع غدد مثل غرفة وغرف. المصباح المنير [٦٠٦/٢] ص.

❦ الشَّرَاب ❦

١٨٢٢١ - كان أحبَّ الشرابِ إليه الحُلُوُّ الباردُ . (حم ت ^(١)) ك
عن عائشة (.

١٨٢٢٢ - كان يعجبه الحُلُوُّ الباردُ . (ابن عساكر عن عائشة) .

١٨٢٢٣ - كان أحبَّ الشرابِ إليه اللبنُ . (أبو نعيم في الطب
عن ابن عباس) .

١٨٢٢٤ - كان إذا أتى بلبَنٍ قال : بركةٌ [أو بركةٍ] . (ه
عن عائشة) (^(٢)) .

١٨٢٢٥ - كان أحبَّ الشرابِ إليه العسلُ . (ابن السني وأبو نعيم
في الطب عن عائشة .

١٨٢٢٦ - كان إذا شربَ الماءَ قال : الحمد لله الذي سقانا عذْباً
فُرَاتاً برحمته ، ولم يجعله مِلْحاً أجاباً بذنوبنا . (حل عن أبي جعفر
مرسلاً) .

(١) الترمذي كتاب الأشرية باب ما جاء أن الشراب كان أحب رقم [١٨٩٥]
وقال : مرسل ص .

(٢) ابن ماجه كتاب الأطعمة باب اللبن رقم [٣٣٢١] وقال في الزوائد :
رجال اسناد هذا الحديث ثقات اه ملخصاً . ص .

١٨٢٢٧ - كان إذا شربَ تنفّسَ ثلاثاً ويقول : هو أهنا وأمرأ وأبرأ . (حم ق ^(١) عن أنس) .

١٨٢٢٨ - كان إذا شربَ تنفّسَ مرتين . (ت ^(٢) ، ه عن ابن عباس) .

١٨٢٢٩ - كان إذا شربَ تنفّسَ في الاناء ثلاثاً يسمّي عند كل نفسٍ ، ويشكرُ في آخرهن . (ابن السني ، طب عن ابن مسعود) .

١٨٢٣٠ - كان [لرسول الله ﷺ] قدحٌ قوارير يشربُ فيه . (ه ^(٣) عن ابن عباس) .

١٨٢٣١ - كان يبعثُ إلى المطاهر فيؤتى بالماء فيشربُه يرجو بركة أيدي المسلمين . (طس حل عن ابن عمر) .

١٨٢٣٢ - كان يُستعذَّبُ له الماء من بيوت السقيا وفي لفظ : يُستقى له الماء العذبُ من بئر السقيا . (حم د ك عن عائشة) .

(١) البخاري كتاب الأثرية باب الشرب بنفسين أو ثلاثة [١٤٦/٧] ص .

(٢) الترمذي كتاب الأثرية باب ما ذكر من الشرب بنفسين رقم [١٨٨٦] وقال : غريب . ص .

(٣) أخرجه ابن ماجه كتاب الأثرية باب الشرب في الزجاج رقم [٣٤٣٥] قال في الزوائد : في اسناده مندل بن علي ومحمد بن إسحاق : ضعيفان . ص .

١٨٢٣٣ - كان يشربُ بثلاثة أنفاسٍ يُسمي الله في أوله ، ويحمد الله في آخره . (ابن السني عن نوفل بن معاوية) .

❦ النوم ❦

١٨٢٣٤ - كان إذا أخذ مضجعه جعل يده اليمنى تحت خدّه الأيمن (طب عن حفصة) .

١٨٢٣٥ - كان إذا أخذ مضجعه من الليل وضع يده تحت خدّه ثم يقولُ : باسمك اللهم أحيي وباسمك أموتُ ، وإذا استيقظ قال : الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشورُ . (حم م^(١) ن عن البراء ؛ حم خ ، ٤ عن حذيفة ؛ حم ق عن أبي ذر) .

١٨٢٣٦ - كان إذا أخذ مضجعه من الليل قال : بسم الله وضعتُ جَنَبي ، اللهم اغفر لي ذنبي واخسأ شيطاني ، وفكَّ رهاني ، وتقل ميزاني واجعلني في التَّدي الأعلى . (د^(٢) ك عن أبي الأزهر) .

١٨٢٣٧ - كان إذا أخذ مضجعه قرأ ﴿ قل يا أيها الكافرون ﴾ حتى يختمها . (طب عن عباد بن أخضر) .

(١) البخاري كتاب الدعوات باب ما يقول إذا نام [٨٥/٨] .

ومسلم كتاب الذكر والدعاء باب ما يقول عند النوم رقم [٢٧١١] ص .

(٢) أبو داود أبواب النوم باب ما يقول عند النوم رقم (٥٠٣٣) ص .

١٨٢٣٨ - كان إذا أراد أن ينام وهو جنبٌ غسلَ فرجه ، وتوضأ وضوءه للصلاة . (ق د ن ه عن عائشة) .

١٨٢٣٩ - كان إذا أراد أن ينام وهو جنبٌ توضأ وضوءه للصلاة ، وإذا أراد أن يأكل أو يشرب وهو جنبٌ غسلَ يديه ، ثم يأكل ويشرب (د ^(١) ن ه عن عائشة) .

١٨٢٤٠ - كان إذا أراد أن يُرقدَ وضعَ يده اليمنى تحتَ خده ، ثم يقول : اللهم قني عذابك يومَ تبعثُ عبادك ثلاثَ مرات . (د ^(٢) عن حفصة) .

١٨٢٤١ - كان إذا أوى إلى فراشه قال : الحمدُ لله الذي أطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا ، فكم ممّنْ لا كافيَ له ولا مؤوِيَ له . (حم ، م ^(٣) عن أنس) .

١٨٢٤٢ - كان إذا تضرّع ^(٤) من الليل قال : لا إله إلا الله الواحدُ القهارُ ربُّ السمواتِ والأرضِ وما بينهما العزيزُ الغفار (ن ك عن عائشة) .

(١) أبو داود كتاب الطهارة باب الجنب يأكل رقم (٢٢٢ و ٢٢٣) ص .

(٢) أبو داود أبواب النوم باب ما يقال عند النوم رقم (٥٠٢٤) ص .

(٣) مسلم كتاب الذكر باب ما يقول عند النوم رقم (٢٧١٥) ص .

(٤) تضرع : التضرع التلوي من وجع الضرب والجوع . القاموس (٧٧/٢) ص .

١٨٢٤٣ - كان إذا تَعَارَّ^(١) من الليل قال : رب اغفر وارحم
واهدِ للسبيل الأقوم . (محمد بن نصر في الصلاة عن أم سلمة) .

١٨٢٤٤ - كان إذا نام نفخ . (حم ق عن ابن عباس) .

١٨٢٤٥ - كان إذا نام وضع يده اليمنى تحت خدّه وقال : اللهم
قني عذابك يوم تبعثُ عبادك . (حم ت^(٢) ن عن البراء ؛ حم ت عن
حذيفة حم ه عن ابن مسعود) .

١٨٢٤٦ - كان إذا وجد الرجل راقداً على وجهه ليس على عجزه
شيء ركضه برجله وقال : هي أبغضُ الرقدة إلى الله . (حم ع
الشريد بن سويد) .

١٨٢٤٧ - كان لا يتعارَّ من الليل إلا أجرى السواك على فيه .
(ابن نصر عن ابن عمر) .

١٨٢٤٨ - كان لا يرقدُ من ليلٍ ولا نهارٍ فيستيقظُ إلا تسوَّك
[قبل أن يتوضأ] . (ش د^(٣) عن عائشة) .

(١) تعارَّ : أي إذا استيقظ ولا يكون إلا بقطعة مع كلام . النهاية
(٢٠٤/٣) ص .

(٢) الترمذي كتاب الدعوات باب رقم (١٨) ورقم الحديث (٣٣٩٨)
وقال : حسن صحيح . ص .

(٣) أبو داود كتاب الطهارة باب السواك لمن قام من الليل رقم (٥٧) ص .

١٨٢٤٩ - كان لا ينامُ حتى يستنَّ . (ابن عساكر عن أبي هريرة) .
١٨٢٥٠ - كان لا ينامُ إلا والسواكُ عند رأسه ، فإذا استيقظَ بدأ بالسواكِ . (حم ك ومحمد بن نصر عن ابن عمر) .

١٨٢٥١ - كان لا ينامُ حتى يقرأُ بني اسرائيلَ والزمرَ . (حم ت ^(١))
ك عن عائشة) .

١٨٢٥٢ - كان لا ينامُ حتى يقرأُ المّ تنزيلُ السجدة وتبارك الذي بيده الملكُ . (حم ت ^(٢)) ن ك عن جابر) .

١٨٢٥٣ - كان فراشهُ نحواً مما يوضعُ للإنسان في قبره وكان المسجد عند رأسه . (د عن بعض آل أم سلمة) .

١٨٢٥٤ - كان فراشهُ مسطحاً . (ت ^(٣)) في الثمائل عن حفصة) .

١٨٢٥٥ - كان له قدحٌ من عيدانٍ تحت سريره يبولُ فيه بالليل .

(١) الترمذي كتاب الدعوات باب ما جاء فيمن يقرأ القرآن عند المنام رقم (٣٤٠٥) ص

(٢) الترمذي كتاب الدعوات رقم (٣٤٠٤) ص .

(٣) مسحاً : بكسر الميم وسكون السين : وهو كساء خشن يعد للفراش من صوف .

والحديث أخرجه الترمذي في الثمائل باب ما جاء في فراش رسول الله رقم (٣٢٢) ص .

(د^(١) ن ك عن أميمة بنت رقيقة) .

١٨٢٥٦ - كان وسادته التي ينام عليها بالليل من آدم حشوها ليف

(حم د ت^(٢) ه عن عائشة) .

١٨٢٥٧ - كان يأمر نساءه إذا أرادت إحداهن أن تنام أن تحمد

ثلاثاً وثلاثين ، وتسبّح ثلاثاً وثلاثين ، وتكبر ثلاثاً وثلاثين . (ابن منده عن حنبل) .

١٨٢٥٨ - كان يعبر على الأسماء . (البزار عن أنس) .

١٨٢٥٩ - كان يعجبه الرؤيا الحسنة . (حم ن عن أنس) .

١٨٢٦٠ - كان ينام وهو جنب لا يس ماء . (حم^(٣) ت ن ه

عن عائشة) .

١٨٢٦١ - كان جاء إذا الشتاء دخل البيت ليلة الجمعة ، وإذا جاء الصيف

خرج ليلة الجمعة ، وإذا لبس ثوباً جديداً حمد الله وصلّى ركعتين وكسا

الخلق . (خط وابن عساكر عن ابن عباس) .

(١) أبو داود كتاب الطهارة باب في الرجل يبول بالليل رقم (٢٤) .

والنسائي - - البول في الاناء رقم (٣٢) ص .

(٢) الترمذي كتاب اللباس باب ما جاء في فراش النبي ﷺ رقم (١٧٦١)

وقال : حسن صحيح . ص .

(٣) الترمذي كتاب الطهارة باب في الجنب ينام قبل ان يغتسل رقم (١١٨) ص .

١٨٢٦٢ - كان إذا ظهر في الصيف استحب أن يظهر ليلة الجمعة ،
وإذا دخل البيت في الشتاء استحب أن يدخل ليلة الجمعة . (ابن السني ،
وأبو نعيم في الطب عن عائشة) .

اللباس

١٨٢٦٣ - كان أحب الألوان إليه الخضرة . (طس ابن السني وأبو
نعيم في الطب عن أنس) .

١٨٢٦٤ - كان أحب الثياب إليه القميص . (د^(١) ، ت ، ك
عن أم سلمة) .

١٨٢٦٥ - كان أحب الثياب إليه الحبرة . (ق^(٢) د ن عن أنس) .

١٨٢٦٦ - كان أحب الصبغ إليه الصفرة . (طب عن ابن أبي أوفى) .

١٨٢٦٧ - كان إذا استجد ثوباً سماه باسمه قميصاً أو عمامة أو رداءً
ثم يقول : اللهم لك الحمد أنت كسوتيه أسألك من خيره وخير ما صنع

(١) الترمذي كتاب اللباس باب ما جاء في القميص رقم (١٧٦٢) وقال :
حسن غريب . ص .

(٢) الترمذي كتاب اللباس باب ما جاء في أحب الثياب رقم (١٧٨٧)
وقال : حسن صحيح غريب . ص .

له ، وأعوذ بك من شره وشر ما صنع له . (حم ، د ^(١)) ، ت ك
عن أبي سعيد .

١٨٢٦٨ - كان إذا استجدَّ ثوباً لبسه يوم الجمعة (خط عن أنس) .

١٨٢٦٩ - كان إذا اعمَّ سدلَّ عمامته بين كتفيه . (ت ^(٢))
عن ابن عمر) .

١٨٢٧٠ - كان يُديرُ العمامةَ على رأسه ، ويفرزُها من ورائه ،
ويرسلُ لها ذؤابةً بين كتفيه . (طب هب عن ابن عمر) .

١٨٢٧١ - كان إذا لبس قميصاً بدأ بعمامته . (ت ^(٣)) عن أبي هريرة .

١٨٢٧٢ - كان قميصه فوق الكعبين ، وكان كفه مع الأصابع .
(ك عن ابن عباس) .

١٨٢٧٣ - كان كُمُّ قميصه إلى الرُشغ . (د ^(٤)) ت عن

(١) الترمذي كتاب اللباس باب ما يقول إذا لبس ثوباً جديداً رقم (١٧٦٧)
قال : حسن صحيح غريب . ص .

(٢) الترمذي كتاب اللباس في سدل العمامة بين الكتفين رقم (١٧٣٦)
وقال : حسن غريب . ص .

(٣) أخرجه أبو داود مرفوعاً : بلفظ آخر كتاب اللباس باب في الاتمّال
رقم (٤١٢٣) ص .

(٤) الترمذي كتاب اللباس باب ما جاء في القميص (١٧٦٥) وقال حسن غريب ص .

أسماء بنت يزيد) .

١٨٢٧٤ - كان له بردٌ يلبسه في العيدين والجمعة . (هق عن جابر) .

١٨٢٧٥ - كان له ملحفة مصبوغة بالورس والزعفران يدور بها على نسائه ، فإذا كانت ليلة هذه رشتها بالماء ، وإذا كانت ليلة هذه رشتها بالماء وإذا كانت ليلة هذه رشتها بالماء . (خط عن أنس) .

١٨٢٧٦ - كان يتبع الحرير من الثياب فينزعه (حم عن أبي هريرة).

١٨٢٧٧ - كان يُرخي الإزار من بين يديه ويرفعه من ورائه . (ابن سعد عن يزيد بن حبيب ، مرسل) .

١٨٢٧٨ - كان يكثر القناع . (ت^(١) في الشئائل هب عن أنس) .

١٨٢٧٩ - كان يكثر القناع ويكثر دهن رأسه ويسرح لحيته . (هب عن سهل بن سعد)^(٢) .

١٨٢٨٠ - كان يكسو بناته خمر القز والابريسم . (ابن النجار

عن ابن عمر) .

(١) الترمذي في الشئائل باب ماجاء في تقنع رسول الله ﷺ رقم (١١٨) .

والقناع : خرقعة توضع على الرأس حين استعمال الدهن . ص .

(٢) أخرجه الترمذي في الشئائل باب ما جاء في ترجل رسول الله ﷺ

رقم (٣٢) ص .

١٨٢٨١ - كان يلبسُ بردهَ الأحمرَ في العيدين والجمعة . (هـ)

عن جابر .

١٨٢٨٢ - كان يلبسُ قميصاً قصيراً الكمين والطول . (هـ)^(١)

عن ابن عباس .

١٨٢٨٣ - كان يلبسُ قميصاً فوقَ الكعبين مُستوي الكمين

بأطراف أصابعه . (ابن عساكر عن ابن عباس) .

١٨٢٨٤ - كان يلبسُ قلنسوةً بيضاء . (طب عن ابن عمر) .

١٨٢٨٥ - كان يلبسُ قلنسوةً بيضاء لاطئةً . (ابن عساكر

عن عائشة) .

١٨٢٨٦ - كان يلبسُ القلانس تحتُ العمام وبغيرِ العمام، ويلبسُ

العمام بغيرِ القلانس، وكان يلبسُ القلانسَ اليمانية وهن البيضُ المضربةُ

ويلبسُ ذواتَ الآذان في الحرب، وكان ربما نزعَ قلنسوته فجعلها سترةً

بين يديه وهو يُصَلِّي، وكان من خُلِّقه أن يُسميَ سلاحه ودوابه

ومتاعه . (الروياني وابن عساكر عن ابن عباس) .

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب اللباس باب كم القميص كم يكون رقم (٣٥٧٧)

وقال في الزوائد : في اسناده مسلم بن كيسان الكوفي وهو متفق على

تصنيفه . ص .

١٨٢٨٧ - كان إذا قدم عليه الوفد لبس أحسن ثيابه وأمر عليه أصحابه بذلك. (البغوي عن جندب بن مكيث) ^(١).

الطيب

١٨٢٨٨ - كان أحب الرياحين إليه الفاغية ^(٢). (طس ، هب عن أنس) .

١٨٢٨٩ - كان إذا أتى بدهن الطيب لعق منه ثم ادّهن .
(ابن عساكر عن سالم بن عبد الله بن عمر ، والقاسم مرسلا) .

١٨٢٩٠ - كان له سكة يتطيب منها . (د عن أنس) ^(٣) .

١٨٢٩١ - كان لا يرد الطيب . (حم خ ^(٤) ت ن ه عن أنس) .

(١) جندب بن مكيث بن عمرو بن جرّاد بن ربوع الجهني أخو رافع بن مكيث لها حجة . اسد الغابة (٣٦٢/١) ص .

(٢) الفاغية : هي نور الحناء وقيل نور الريحان وقيل نور كل نبت من أنوار الصحراء التي لا تزرع وقيل فاغية كل نبت : نوره . النهاية (٤٦١/٤) ص .

(٣) أخرجه أبو داود كتاب الترجل باب في استحباب الطيب رقم (٤١٤٤) سكة : بضم السين وتشديد الكاف نوع من الطيب عزيز . عون المعبود (٢٢٠/١١) ص .

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الهبة باب ما لا يرد من الهدية (٢٠٥/٣) ص .

١٨٢٩٢ - كان يأخذُ المسكُ فيمسحُ به رأسه وحيثه . (ع عن سلمة بن الأكوع) .

١٨٢٩٣ - كان يتتبعُ الطيبَ من رِباعِ النساءِ (الطيالسي عن أنس) .

١٨٢٩٤ - كان يستجمرُ بالألوةِ غيرَ مطرأةٍ وبكافورٍ يطرحه مع الألوةِ . (م عن ابن عمر)^(١) .

١٨٢٩٥ - كان يعجبه الفاغيةُ . (حم عن أنس) .

١٨٢٩٦ - كان يعجبه الريحُ الطيبةُ . (د^(٢) ك عن عائشة) .

١٨٢٩٧ - كان يكرهُ ريحَ الحناء . (حم د^(٣) ن عن عائشة) .

١٨٢٩٨ - كان يُعرفُ بريحِ الطيبِ إذا أقبلَ . (ابن سعد عن

إبراهيم ، مرسلًا) .

(١) الاستجار هنا : استعمال الطيب والتبخر به مأخوذ من المحمر وهو البخور والألوة : هي العود يتبخر به وهي بضم اللام وفتح الهمزة وضما لفتان مشهورتان وحكى الأزهري : كسر اللام .
غير مطرة : أي مخلوطة بغيرها من الطيب .

والحديث أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها رقم (٢٢٥٤) ص .

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب اللباس باب في السواد رقم (٤٠٥٦) ص .

(٣) أخرجه أبو داود كتاب الترجل باب في الخضاب للنساء رقم (٤١٤٦) ص .

١٨٢٩٩ - كان إذا ادَّهَن صبَّ في راحته اليسرى فبدأ بحاجبيه
ثم عينيه ثم رأسه . (الشيرازي في الألقاب عن عائشة) .

❦ الزينة والتجمل ❦

١٨٣٠٠ - كان إذا نظرَ وجهه في المرآة قال : الحمد لله الذي سوَّى
خالقي فمدَّله ، وكرَّم صورته وجهي لحسَّنها ، وجعلني من المسلمين .
(ابن السني عن أنس) .

١٨٣٠١ - كان إذا نظرَ في المرآة قال : الحمد لله الذي حسَّن خالقي
وخلَّقني وزانَ مني ما شانَ من غيري ، وإذا اكتحلَ جعلَ في كل عينٍ
اثنين وواحدةً بينهما ، وكان إذا لبس نعلَه بدأ باليمين ، وإذا خلَعَ خلَعَ
اليسرى ، وكان إذا دخل المسجد أدخل رجله اليمنى ، وكان يحب التيمن
في كل شيء أخذاً وإعطاءً . (ع طب عن ابن عباس) .

١٨٣٠٢ - كان يشتدُّ عليه أن يوجدَ منه الريح (د عن عائشة) .

١٨٣٠٣ - كان يأمرُ بتغيير الشعر مخالفةً للأعاجم . (طب عن
عتبة بن عبد) .

١٨٣٠٤ - كان إذا اكتحلَ اكتحلَ وترّاً ، وإذا استجمرَ استجمرَ
وترّاً . (حم عن عتبة بن عامر) ^(١) .

(١) أخرجه أحمد في مسنده (١٥٦/٤) عن عتبة بن عامر . ص .

١٨٣٠٥ - كان له مُكْحَلَةٌ يَكْتَحِلُ مِنْهَا كُلَّ لَيْلَةٍ ثَلَاثَةً فِي هَذِهِ
وِثْلَاثَةً فِي هَذِهِ. (ت^(١) هـ عن ابن عباس) .

١٨٣٠٦ - كان خاتمه من ورقٍ وكانَ فَصُّهُ حَبَشِيًّا (م عن أنس)^(٢)

١٨٣٠٧ - كان خاتمه من فضةٍ وكانَ فَصُّهُ مِنْهُ. (خ عن أنس) .

١٨٣٠٨ - كان يكرهُ أن يرى الخاتمَ . (طَب عن عبادَةَ بن عمرو).

١٨٣٠٩ - كان يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ . (خ^(٣) ت عن ابن عمر ؛ م ن
عن أنس حم ت هـ عن عبد الله بن جعفر) .

١٨٣١٠ - كان يَتَخَتَّمُ فِي يَسَارِهِ . (م عن أنس^(٤) د عن ابن عمر) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب اللباس باب ما جاء في الاكتحال رقم (١٧٥٧)
وقال : حسن غريب . ص .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب اللباس والزينة باب في خاتم الورق فسه
حبشي رقم (٢٠٩٤) .

وأبو داود كتاب الخاتم باب ما جاء في اتخاذ الخاتم رقم (٤١٩٨) ص .

(٣) أخرجه أبو داود كتاب الترجل باب ما جاء في التختم في اليمين أو اليسار
رقم (٤٢٠٨) .

وقال المنذري : أخرجه الترمذي والنسائي . عون المعبود (٢٨٧/١١) ص

(٤) أخرجه أبو داود كتاب الترجل باب ما جاء في التختم في اليمين واليسار
رقم (٤٢٠٩) ص .

١٨٣١١ - كان يتختم في يمينه ثم حوَّله في يساره . (عد عن ابن عمر ، ابن عساكر عن عائشة) .

١٨٣١٢ - كان يتختم بالفضة . (طب عن عبد الله بن جعفر) .

١٨٣١٣ - كان يجملُ فصَّه مما يلي كفَّه . (ه - عن أنس وعن ابن عمر) .

١٨٣١٤ - كان إذا أطلَى بدأ بعورته فطلاها بالنورة ، وسائرُ جسده أهله . (ه عن أم سلمة) .

١٨٣١٥ - كان إذا أطلَى بالنورة وليَ عانته وفرجَه بيده . (ابن سعد عن إبراهيم وعن حبيب بن أبي ثابت ، مرسلًا) .

١٨٣١٦ - كان يتنَوَّرُ في كلِّ شهرٍ ويقَلِّمُ أظفارَه في كلِّ خمسة عشر يومًا . (ابن عساكر عن ابن عمر) .

١٨٣١٧ - كان يدخلُ الحمامَ ويتنَوَّرُ . (ابن عساكر عن وائلة) .

١٨٣١٨ - كان يأخذُ من لحيته من عرضها وطولها . (ت^(١) عن ابن عمرو) .

١٨٣١٩ - كان يأمرُ بدفنِ الشعرِ والأظفارِ . (طب عن

(١) أخرجه الترمذي كتاب الأدب باب ما جاء في الأخذ من اللحية رقم (٢٧٦٢) وقال غريب . ص .

وائل بن حجر) .

١٨٣٢٠ - كان يأمرُ بـدفن سبعة أشياء من الإنسان : الشعر والظفر

والدم والحیضة والسنّ والعلقه والمشيمة . (الحكيم عن عائشة) .

١٨٣٢١ - كان يُحفي شاربَه . (طب عن أم عیاش مولانَه رضی اللہ عنہا) .

١٨٣٢٢ - كان يُقلمُ أظفارَه ، ويقصُّ شاربه يوم الجمعة قبل أن

يروحَ إلى الصلاة . (هب عن أبي هريرة) .

١٨٣٢٣ - كان يأمرُ من أسلم أن يَحْتَتَن ، وإن كان ابن ثمانين سنة .

(طب عن قتادة الرهاوي) .

❦ النظم ❦

١٨٣٢٤ - كان إذا أراد أن يُزَوِّج امرأةً من نسائه يَأْتِيها من وراء

الحجاب فيقولُ لها : يا بنيةُ إن فلاناً قد خطبك ، فإن كرهته فقولِي :

لا فإنه لا يستحي أحدٌ أن يقول لا ، وإن أحببت فإن سكوتك إقرارٌ .

(طب عن عمر) .

١٨٣٢٥ - كان إذا خطبَ المرأةَ قال : اذكروا لها جفنة سعد بن

عبادة . (ابن سعد عن أبي بكر بن محمد بن محمد بن عمرو بن حزم وعن

عاصم بن عمر بن قتادة ، مرسلًا) .

١٨٣٢٦ - كان إذا خطب فرُدَّ لم يعد فخطب امرأة فأبت ، ثم عادت فقال : قد التحفنا لحافاً غيرَكَ . (ابن سعد عن مجاهد مرسلًا) .

١٨٣٢٧ - كان إذا خلا بنسائه ألين الناس وأكرم الناس ضاحكاً بساماً . (ابن سعد وابن عساكر عن عائشة) .

١٨٣٢٨ - كان إذا رَفَتاً الإنسان إذا تزوج قال : بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خيرٍ . (حم ، ^(١) ك عن أبي هريرة) .

١٨٣٢٩ - كان إذا زوج أو تزوج امرأة نثر تمرّاً (هق عن عائشة) .

١٨٣٣٠ - كان يأمرُ بالبائة ^(٢) ، وينهى عن التبتل نهياً شديداً .

(حم عن أنس) .

١٨٣٣١ - كان يخطبُ النساء ويقولُ : لكِ كذا وكذا وجفنةُ سعدٍ تدورُ معي إليك كلما دُرَّت . (طب عن سهل بن سعد) .

١٨٣٣٢ - كان يكرهُ نكاحَ السرِّ حتى يضربَ بدُفٍ . (عم

عن أبي حسن المازني) .

(١) رَفَأَ : الرَفَاءُ : الائتِثَامُ والاتِّفَاقُ والبركةُ والثناءُ . النهاية (٢٤٠/٢) .
والحديث أخرجه الترمذي كتاب النكاح باب ما جاء فيما يقال للمتزوج
رقم (١٠٩١) وقال : حسن صحيح ص .

(٢) البائة : يعني النكاح والتزوج يقال فيه البائة والباء وقد يقصر وهو من
المبائة المنزل . النهاية (١٦٠/١) ص .

١٨٣٣٣ - كان يكره أن يرى المرأة ليس في يدها أثرُ حِناه
وأثرُ خضابٍ . (هق عن عائشة) .

١٨٣٣٤ - كان رحيماً بالعيال . (الطيالسي عن أنس) .

١٨٣٣٥ - كان كثيراً ما يَبِيلُ عَرَفَ^(١) فاطمة . (ابن عساكر
عن عائشة) .

الفصل

١٨٣٣٦ - كان إذا يُوتَى بالشيء أعطى أهلَ البيتِ جميعاً كراهيةً
أن يفرقَ بينهم . (حم عن ابن مسعود) .

١٨٣٣٧ - كان إذا أرادَ سفرًا أقرعَ بين نسائه ، فأَيَّتُهُنَّ خرجَ
سَهْمُهَا خرجَ بها معه . (ق^(٢) د ه عن عائشة) .

١٨٣٣٨ - كان يَقسِمُ بين نسائه فيعدلُ ويقولُ : اللهم هذا قسمي
فيما أملكُ فلا تَلْمِني فيما تملكُ ولا أملكُ . (حم ٤^(٣) ك عن عائشة) .

(١) عرف فاطمة : أي ربحها الطيبة والعرف الربح . النهاية (٢١٧/٣) ص .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الشهادات باب تعديل النساء بعضهن
بعضاً وذلك من حديث طويل (٢٢٧/٣) ص .

(٣) أخرجه الترمذي كتاب النكاح باب ما جاء في التسوية بين الصرائر رقم
(١١٤٠) ص .

١٨٣٣٩ - كان إذا ذبح شاة قال: أرسلوا بها إلى إصدقاء خديجة .
(م عن عائشة) ^(١) .

المباشرة وما يتعلق بها

١٨٣٤٠ - كان إذا أراد أن يبشر امرأة من نسائه وهي حائض أمرها أن تتزجر، ثم يبشرها . (خ د عن ميمونة) .

١٨٣٤١ - كان إذا أراد من الحائض شيئاً ألقى على فرجها ثوباً .
(د عن بعض أمهات المؤمنين) .

١٨٣٤٢ - كان إذا رمدت عين امرأة من نسائه لم يأتها حتى تبرأ عينها . (أبو نعيم في الطب عن أم سلمة) .

١٨٣٤٣ - كان يبشر نساءه فوق الإزار وهن حِيضٌ . (م ^(٢))
د عن ميمونة) .

١٨٣٤٤ - كان يدور على نسائه في الساعة الواحدة من الليل والنهار
(خ ن عن أنس) .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب فضائل الصحابة باب فضائل خديجة أم المؤمنين رقم (٧٥) ص .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الحيض باب مباشرة الحائض فوق الإزار رقم [٢٩٤] ص .

١٨٣٤٥ - كان يطوفُ على جميع نساؤه في ليلةٍ بغسلٍ واحدٍ .
(حم ^(١) ق ٤ عن أنس) .

١٨٣٤٦ - كان يكره سُورَةَ الدِّمِ ثَلَاثًا ، ثم يباشرُ بعد الثلاثِ .
(طب عن أم سلمة) .

١٨٣٤٧ - كان إذا اجتلى النساءُ أفعى فقبَّلَ . (ابن سعد عن أبي
أسيد الساعدي) .

١٨٣٤٨ - كان يُعْصُ اللِّسَانَ . (الترفقي في جزئه عن عائشة) .

❦ الطب والرِّيَاق ❦

١٨٣٤٩ - كان إذا اشتكى تَقَمَّحَ كَفًّا من شُونِيز ^(٢) وشربَ
ماءً وعسلًا . (خط عن أنس) .

١٨٣٥٠ - كان إذا اشتكى أَحَدُ رَأْسِهِ قال : اذهب فاحتجم ، وإذا
اشتكى رِجْلَهُ قال : اذهب فَاخْضِبِهَا بِالْحَنَاءِ . (طب عن سلمى امرأة
أبي رافع) .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الغسل باب الجنب يخرج ويمشي ،
(٧٩/١) ص .

(٢) تَقَمَّحَ : أي استنفَّ كَفًّا من حبة السوداء يقال قَمَحَتِ السُّوْبُقُ بالكسر إذا
استففت . النهاية (١٠٧/٤) ص .

١٨٣٥١ - كان إذا حُمَّ دعى بقريةٍ من ماءٍ فأفرغها على قرنه فاغتسل
(طب ك عن سمرة) .

١٨٣٥٢ - كان ربما أخذته الشقيقةُ فيمكثُ اليومَ واليومين لا يخرج
(ابن السني وابو نعيم في الطب عن بريدة) .

١٨٣٥٣ - كان لا يُصيبه قرحةٌ ولا شوكةٌ إلا وضعَ عليها الحناء
(ه عن سلمى أم رافع مولاة رسول الله ﷺ) (١) .

١٨٣٥٤ - كان يحتجمُ في رأسه ويسميها أمَّ مغيثٍ . (خط
عن ابن عمر) .

١٨٣٥٥ - كان يحتجمُ في الأذنين والكاهل ، وكان يحتجمُ لسبع
عشرة وتسع عشرة وإحدى وعشرين . (ت (٢) ك عن أنس) .

١٨٣٥٦ - كان يحتجمُ (٣) . (ق عن أنس) .

١٨٣٥٧ - كان يحتجمُ على هامته وبين كتفيه ويقولُ : من
أهراقَ من هذه الدماء فلا يضرُّه أن لا يتداوى بشيءٍ شيءٍ . (د ، ه

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب الطب باب الحناء رقم (٣٥٠٢) ص .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب الطب باب ما جاء في الحجامة رقم (٢٠٥١)
وقال : حسن غريب . ص .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الطب باب الحجامة من الداء (١٦١/٧) ص

عن أبي كَبْشَةَ (١) .

١٨٣٥٨ - كان يصعدُ بالسَّمِمْ ويفسلُ رأسَه بالسِّدْر . (ابن سعد
عن أبي جعفر ؛ مرسلًا) .

١٨٣٥٩ - كان يكرهُ السَّكِيَّ والطَّعَامَ الحَارَّ ويقولُ : عليكم بالباردِ
فانه ذو بركةٍ ألا وإن الحارَّ لا بركةَ له . (حل عن أنس) .

١٨٣٦٠ - كان يكتحلُ كلَّ ليلةٍ ، ويحتجمُ كلَّ شهرٍ ، ويشربُ
الدواء كلَّ سنة . (عد عن عائشة) .

١٨٣٦١ - كان إذا أخذَ أهله الوَعَكُ أمرَ بالحِساءِ فصُنِعَ ، ثم
أمرهم فحَسَوْا منه وكان يقولُ : إِنَّهُ لَيَرْتُقُ فَوَادِ الحَزِينِ وَيَسْرُوْهُ عَنْ
فَوَادِ السَّقِيمِ كَمَا تَسْرُوْهُ إِحْدَكُنَّ الوَسْخَ بالماءِ عن وجهها . (ت (٢) هـ
ك عن عائشة) .

١٨٣٦٢ - كان إذا اشتكى يقرأُ على نفسه بالمعوذات وينفثُ فلما

(١) أخرجه أبو داود كتاب الطب والرقى باب في موضع الحجامة رقم
(٣٨٤١) ص .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب الطب باب ما جاء ما يطعم المريض رقم (٢٠٣٩)
وقال : حسن صحيح . ص .

اشتدَّ وجعه كنتُ أقرأ عليه وأمسحُ عنه بيده رجاءَ بركتها . (ق (١)
د ه عن عائشة) .

١٨٣٦٣ - كان إذا صلى الغداة جاء خدمُ أهل المدينة بآنيتهم فيها
الماء فما يأتون بآناءٍ إلا غمس يده فيه . (حم م عن أنس) .

١٨٣٦٤ - كان إذا اشتكى رقاؤه جبريلُ : بسم الله يُبريك ومن
كل داءٍ يشفيك ومن شرِّ حاسدٍ إذا حسدَ وشرِّ كل ذي عين . (م
عن عائشة) (٢) .

١٨٣٦٥ - كان إذا أصابه رمدٌ أو أحدًا من أصحابه دعا بهؤلاء
الكلمات : اللهم متعني ببصري واجعله الوارثَ مني ، وأرني في العدو
ثأري وانصرني على من ظلمني . (ابن السني ك عن أنس) .

١٨٣٦٦ - كان إذا خافَ أن يُصيب شيئًا بعينه قال : اللهم بارك لي
فيه ولا تضره . (ابن السني عن حكيم بن حزام) .

١٨٣٦٧ - كان إذا راعه شيء قال : الله الله الله ربي لا شريك له
(ن عن ثوبان) .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب المغازي باب مرض النبي ﷺ
(١٣/٦) ص .

(٢) أخرجه مسلم في كتاب السلام باب الطب والمرض رقم (٢١٨٥) ص .

١٨٣٦٨ - كان إذا مرضَ أحدٌ من أهل بيته نفثَ عليه بالمعوذات
(م ^(١) عن عائشة) .

١٨٣٦٩ - كان يأمرُها أن تسترقِيَ من العين . (م عن عائشة) ^(٢)

١٨٣٧٠ - كان يعلمهم من الحمى ومن الأوجاع كلها أن يقولوا :
بسم الله الكبير أعوذُ بالله العظيم من شر كل عرقٍ نَعَّارٍ ومن شرِّ حرِّ
النار . (حم ت ^(٣) ك عن ابن عباس) .

١٨٣٧١ - كان ينفثُ في الرقية . (ه عن عائشة) .

١٨٣٧٢ - كان إذا أتى مريضاً أو أتى به قال : أذهبِ البأسَ رب
الناس واشفِ أنتَ الشافي لا شفاءَ إلا شفاؤك شفاءً لا يغادرُ سَقَمًا
(ت ه عن عائشة) ^(٤) .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب السلام باب رقية المريض بالمعوذات رقم (٢١٩٢) ص .

(٢) أخرجه مسلم كتاب السلام باب استحباب الرقية من العين رقم (٢١٩٥) ص .

(٣) أخرجه الترمذي كتاب الطب باب رقم ٢٦ ورقم الحديث (٢٠٧٥)
وقال : غريب أي ضعيف لأن في سنده : إبراهيم بن اسماعيل بن أبي
حبيبة . ص .

(٤) أخرجه الترمذي كتاب الدعوات باب في دعاء المريض رقم (٣٥٦٥)
وقال : حسن . ص .

❦ التفاضل ❦

- ١٨٣٧٣ - كان يتفألُ ولا يتطيرُ ، وكان يحب الاسمَ الحسنَ .
 (حم عن ابن عباس) .
- ١٨٣٧٤ - كان يعجبه إذا خرجَ حاجة أن يسمعَ يا راشدُ يا نجيحُ .
 (ت ^(١) ك عن أنس) .
- ١٨٣٧٥ - كان يعبّرُ على الأسماءَ . (البزار عن أنس) .
- ١٨٣٧٦ - كان يعجبه الفألُ الحسنُ ويكرهُ الطيرةَ . (ه عن أبي هريرة ك عن عائشة) .
- ١٨٣٧٧ - كان لا يتطيرُ ولكن يتفألُ . (الحكيم والبغوي عن بريدة) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب السير باب ما جاء في الطيرة رقم (١٦١٦)
 وقال : حسن غريب . ص .



الباب الرابع

في شمائل تتعلق

بالأضرفى والأفعال والأقوال

- ١٨٣٧٨ - كان خلقه القرآن . (حم م د عن عائشة)^(١) .
- ١٧٣٧٩ - كان أبغض الخلق إليه الكذب . (هب عن عائشة) .
- ١٨٣٨٠ - كان إذا عمل عملاً أثبتته . (م د عن عائشة) .
- ١٨٣٨١ - كان إذا اطلع على أحد من أهل بيته كذب كذبة لم يزل معرضاً عنه حتى يحدث توبة . (حم ك عن عائشة) .
- ١٨٣٨٢ - كان إذا أناه رجلٌ فرأى في وجهه بشراً أخذه بيده .
(ابن سعد عن عكرمة مرسلًا) .
- ١٨٣٨٣ - كان إذا بلغه عن الرجل الشيء لم يقل ما بال فلان يقول ، ولكن يقول : ما بال أقوام يقولون كذا وكذا (د^(٢) عن عائشة) .

(١) هذا الحديث هو جزء من حديث طويل أخرجه مسلم في صحيحه كتاب

صلاة المسافرين وقصرها باب جامع صلاة الليل رقم (٧٤٦) ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الأدب باب في حسن العشرة رقم (٤٧٦٧) ص .

١٨٣٨٤ - كان إذا رضي شيئاً سكت . (ابن مندة عن سهيل بن سعد الساعدي أخى سهل) .

١٨٣٨٥ - كان مما يقولُ للخادم : ألك حاجةٌ . (حم عن رجل) .

١٨٣٨٦ - كان إذا كره شيئاً رُئيَ ذلك في وجهه . (طس عن أنس) .

١٨٣٨٧ - كان لا يأخذُ بالقَرْفِ ^(١) ولا يقبلُ قولَ أحدٍ على أحدٍ (حل عن أنس) .

١٨٣٨٨ - كان لا يدفعُ عنه الناسَ ولا يضربون عنه . (طب عن أنس) .

١٨٣٨٩ - كان لا يواجهُ أحدًا في وجهه بشيءٍ يكرهه . (حم خد د ^(٢) ن عن أنس) .

١٨٣٩٠ - كان يحملُ ماءً زمزمَ . (ت ك عن عائشة) ^(٣) .

(١) القرف : النهمة والجمع : القيراف . النهاية (٤٦/٤) ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الأدب باب في حسن العشرة رقم (٤٧٦٨) ص .

(٣) أخرجه الترمذي كتاب الحج باب رقم (١١٥) ورقم الحديث (٩٦٣) وقال : حسن غريب . ص .

❦ الشكر ❦

١٨٣٩١ - كان إذا أتاه الأمرُ يسره قال : الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحاتُ وإذا أتاه الأمرُ يكرهه قال : الحمد لله على كل حالٍ . (ابن السني في عمل يوم وليلة ، لك عن عائشة) .

١٨٣٩٢ - كان إذا سُرَّ استنارَ وجهه كأنه قطعة قرٍ . (ق^(١) عن كعب بن مالك) .

١٨٣٩٣ - كان إذا جاءه أمرٌ يسره خرواً ساجداً شكراً لله . (د هـ ك عن أبي بكر) .

١٨٣٩٤ - كان إذا رأى ما يحب قال : الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحاتُ ، وإذا رأى ما يكره قال : الحمد لله على كل حالٍ [رب أعوذ بك من حالٍ أهل النار] . (هـ^(٢) عن عائشة) .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب المناقب باب صفة النبي ﷺ (٢٢٩/٤) ص .

(٢) أخرجه ابن ماجه كتاب الأدب باب فضل الحامدين رقم (٣٨٠٣) ، وقال في الروائد : اسناده صحيح ورجاله ثقات .

وآخر الحديث مابين الحاصرين حديث آخر وهو عند ابن ماجه كتاب الأدب رقم (٣٨٠٤) وعن أبي هريرة وفي اسناده موسى بن عبيدة وهو ضعيف . ص .

❦ الضحك والمزاح ❦

١٨٣٩٥ - كان إذا جرى به الضحكُ وضعَ يدهُ على فيه . (البغوي عن والدِ مرّة) .

١٨٣٩٦ - كان لا ينبعثُ في الضَّحْك . (طب عن جابر بن سمرة) .

١٨٣٩٧ - كان طویل الصمتِ قليلَ الضحكِ . (حم عن جابر بن سمرة) .

١٨٣٩٨ - كان فيه دُعابة قليلةٌ . (خط وابن عساكر عن ابن عباس) .

١٨٣٩٩ - كان من أضحك الناسَ وأطيبهم نفساً (طب عن أبي أمامة)

١٨٤٠٠ - كان من أفكه الناس . (ابن عساكر عن أنس) .

١٨٤٠١ - كان لا يحدثُ حديثاً إلا تبسّمَ . (حم - عن أبي الدرداء) .

١٨٤٠٢ - كان لا يضحكُ إلا تبسّمًا . (حم ت (١) ك عن جابر بن سمرة) .

١٨٤٠٣ - كان يلاعبُ زينبَ بنتَ أم سلمةَ ويقولُ : يا زوَيْنْبُ يا زوَيْنْبُ مراراً . (الضياء عن أنس) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب المناقب باب في صفة النبي ﷺ رقم (٣٦٤٥) وقال حسن غريب . ص .

❦ الغضب ❦

١٨٤٠٤ - كان إذا غضبَ وهو قائمٌ جلسَ ، وإذا غضبَ وهو جالسٌ اضطجعَ ، فيذهبُ غضبهُ . (ابن أبي الدنيا في ذم الغضب عن أبي هريرة) .

١٨٤٠٥ - كان إذا غضبَ لم يجترأ عليه أحدٌ إلا عليٌّ . (حل ك عن أم سلمة) .

١٨٤٠٦ - كان إذا غضبَ احمرتُ وجنتاهُ . (طب عن ابن مسعود عن أم سلمة) .

١٨٤٠٧ - كان يقولُ لأحدهم عند المعابة : ما له تَرَبَّ جَبِينُهُ . (حم خ ^(١) عن أنس) .

١٨٤٠٨ - كان شديدَ البطش . (ابن سعد عن محمد بن علي مرسلًا) .

١٨٤٠٩ - كان إذا غضبتُ عائشة عركَ بأنفِها وقال : يا عُوَيْشُ قولي : اللهم ربَّ محمدٍ اغفر لي ذنبي ، وأذهبْ غيظَ قلبي ، وأجرني من مُضلاتِ الفتن . (ابن السني عن عائشة) .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الأدب باب ما ينهى من السباب واللعن (١٨/٨) ص .

السَّخَاءُ

١٨٤١٠ - كان رحيماً ، وكان لا يأتيه أحدٌ إلا وعده وأنجز له إن كان عنده . (خد عن أنس) .

١٨٤١١ - كان لا يمنع شيئاً يسأله . (حم عن أبي أسيد الساعدي) .

١٨٤١٢ - كان لا يدخِرُ شيئاً لغدٍ . (ت^(١) عن أنس) .

١٨٤١٣ - كان لا يسأل شيئاً إلا أعطاه أو سكت (ك عن أنس) .

الفقر

١٨٤١٤ - كان لا يجدُ من الدَّقَلِ^(٢) ما يملأُ بطنه . (طب عن النعمان بن بشير) .

١٨٤١٥ - كان يُشدُّ صلبه بالحجرٍ من الغرث^(٣) . (ابن سعد عن أبي هريرة) .

١٨٤١٦ - كان يبيتُ الليالي المتتابعة طاوياً وأهله لا يجدون عشاءً

(١) الترمذي كتاب الزهد باب ما جاء في معيشة النبي ﷺ رقم (٢٣٦٢) وقال : غريب . ص .

(٢) الدقل : هو رديء التمر وبأسه . النهاية (١٢٧/٢) ص .

(٣) الغرث : غرث يغرث غرثاً - المراد بذلك الجوع . النهاية (٣٥٣/٣) ص

وكان أكثر خبزهم خُبْزَ الشعير . (حم ت ^(١) هـ عن ابن عباس) .

✽ الخروج من البيت ✽

١٨٤١٧ - كان إذا خرج من بيته قال : بسم الله لا حول ولا قوة إلا بالله التكلانُ على الله . (هـ ^(٢) ك وابن السني عن أبي هريرة) .

١٨٤١٨ - كان إذا خرج من بيته قال : بسم الله توكلتُ على الله ، اللهم إنا نعوذُ بك من أن نزلَّ أو نضلَّ أو نَظْلَمَ أو نُظْلَمَ أو نَجْهَلَ أو يُجْهَلَ علينا . (ت ^(٣) وابن السني عن أم سلمة) .

١٨٤١٩ - كان إذا خرج من بيته قال : بسم الله ، ربِّ أعوذُ بك من أن أزلَّ أو أضِلَّ أو أظلمَّ أو أُظْلَمَ ، أو أجهلَّ أو يُجْهَلَ عليَّ . (حم ن هـ ^(٤) ك عن أم سلمة . زاد ابن عساكر : أو أن أبغي أو أن يبغى علي) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب باب ما جاء في معيشة النبي ﷺ رقم (٢٣٦٠) وقال : حسن صحيح .

(٢) أخرجه ابن ماجه كتاب الدعاء باب ما يدعوه به الرجل إذا خرج من بيته رقم (٣٨٨٤) وقال في الزوائد : في اسناده عبد الله بن حسين ضعفه أبو زرعة والبخاري وابن حبان . ص .

(٣) أخرجه الترمذي كتاب الدعوات باب ما يقول إذا خرج من بيته رقم (٣٤٢٧) وقال : حسن صحيح . ص .

(٤) أخرجه ابن ماجه كتاب الدعاء باب ما يدعوه به الرجل رقم (٣٨٨٤) ص .

١٨٤٢٠ - كان إذا خرج من بيته قال : بسم الله توكلتُ على الله لا حول ولا قوة إلا بالله ، اللهم إني أعوذُ بك أن أُضلَّ أو أُضِلَّ أو أزلَّ أو أُزَلَّ أو أظلم أو أظلم أو أجهل أو يُجهلَ عليَّ أو أبغي أو يُبغى عليَّ .
(طب عن بريدة) .

١٨٤٢١ - كان إذا مشى لم يلتفت . (ك عن جابر) .

١٨٤٢٢ - كان إذا مشى مشى أصحابه أمامه ، وتركوا ظهره للملائكة . (هـ ك عن جابر) .

١٨٤٢٣ - كان إذا مشى أسرع حتى يهرول الرجل وراءه ولا يدركه (ابن سعد عن بريدة بن مرند ، مرسل) .

١٨٤٢٤ - كان إذا مشى أقلع . (طب عن أبي عتبة) .

١٨٤٢٥ - كان إذا مشى كأنه يتوكأ . (د ك عن أنس) .

١٨٤٢٦ - كان لا يلتفت وراءه إذا مشى ، وكان ربما تعلق^(١) رداءه بالشجرة فلا يلتفت حتى يرفعوه عليه . (ابن سعد والحكيم وابن عساكر عن جابر) .

(١) تعلق : العلق انخرق وهو أن يمر بشجرة أو شوكة فتعلق بثوبه فتخرقه النهاية (٢٩٠/٣) ص .

١٨٤٢٧ - كان يمشي مشياً يُعرَف فيه أنه ليس بعاجزٍ ولا
كسلانٍ . (ابن عساكر عن ابن عباس) .

١٨٤٢٨ - كان يكره أن يطاء أحدٌ عقبه ولكن يمينٌ وشمالٌ .
(ك عن ابن عمر) .

١٨٤٢٩ - كان يلبس النعالَ السَّبْتِيَّةَ ^(١) وَيُصَفِّرُ لَحْيَتَهُ بِالْوَرَسِ
وَالزَّعْفَرَانِ . (ق د عن ابن عمر) .

١٨٤٣٠ - كان يكره أن يطلعَ من نعليه شيءٌ عن قدميه . (حم
في الزهد عن زياد بن سعد مرسلًا) .

١٨٠٤٣١ - كان لنعله قبالان . (ت عن أنس) ^(٢) .



١٨٤٣٢ - كان في كلامه ترتيلٌ أو ترسيلٌ . (د عن جابر) .

١٨٤٣٣ - كان كلامه كلاماً فصلاً يفهمه كلٌّ من سمعه . (د
عن عائشة) .

-
- (١) السَّبْتِيَّة : فسرّها ابن عمر : التي ليس فيها شعر .
والحديث أخرجه مسلم في كتاب الحج باب الإهلال رقم (١١٨٧) ص .
(٢) أخرجه الترمذي في كتاب اللباس باب ما جاء في نعل رسول الله ﷺ
رقم (١٧٧٢ و ١٧٧٣) وقال : حسن صحيح . ص .

١٨٤٣٤ - كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً حتى تفهم عنه .
وإذا أتى على قوم فسلم عليهم سلم عليهم ثلاثاً . (حم خ^(١) ت عن أنس) .
١٨٤٣٥ - كان إذا قال الشيء ثلاث مرات لم يراجع . (الشيرازي
عن أبي حذرد) .

١٨٤٣٦ - كان يعيد الكلمة ثلاثاً لتعقل عنه (ت ك عن أنس) .
١٨٤٣٧ - كان لا يراجع بعد ثلاث (ابن قانع عن زياد بن سمع) .
١٨٤٣٨ - كان يُحدِّث حديثاً لو عدّه العاد لأحصاه . (ق^(٢)
د عن عائشة) .

١٨٤٣٩ - كان لا يكاد يُسأل شيئاً إلا فعله . (طب عن طلحة) .
١٨٤٤٠ - كان لا يكاد يقول لشيء : لا ، فإذا هو سُئل فأراد أن
يفعل قال : نعم ، وإذا لم يُرد أن يفعل سكت . (ابن سمع عن محمد
ابن الحنفية ، مرسل) .

١٨٤٤١ - كان يكره المسائل ويُعيها فإذا سأله أبو رزين أجابه
وأعجبّه . (طب عن أبي رزين) .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب العلم باب من أعاد الحديث ثلاثاً ليفهم
عنه (٣٤/١) . ص .

(٢) أخرجه البخاري كتاب المناقب باب صفة النبي ﷺ (٢٣١/٤) ص .

١٨٤٤٢ - كان يكره أن يرى الرجلَ جهوراً رفيعَ الصوتِ ، وكان يحبُّ أن يراهُ خفيضَ الصوتِ . (طَبَّ عن أبي أُمَامَةَ) .

١٨٤٤٣ - كان آخرُ ما تكلم به أن قال : قَاتِلَ اللَّهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ ، لَا يَبْقِينَ دِينَارٌ بِأَرْضِ الْعَرَبِ . (هَقَّ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ) .

١٨٤٤٤ - كان آخرُ كلامه : الصَّلَاةُ الصَّلَاةُ اتَّقُوا اللَّهَ فِيمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ . (د (١) ه عَنْ عَلِيٍّ) .

١٨٤٤٥ - كان آخرُ ما تكلم به جلالُ ربي الرفيعُ قد بَلَّغْتُ ، ثم قَضَى . (ك عَنْ أَنَسٍ) .

❦ الحلف ❦

١٨٤٤٦ - كان إذا اجتهدَ في اليمينِ قال : لا والذي نفسُ أبي القاسمِ بيده . (حم عَنْ أَبِي سَعِيدٍ) .

١٨٤٤٧ - كان إذا حلفَ على يمينٍ لا يَحْنُثُ حتى نزلتْ كفارةُ اليمينِ . (ك عَنْ عَائِشَةَ) .

١٨٤٤٨ - كان إذا حلفَ قال : والذي نفسُ محمدٍ بيده . (ه (٢))

(١) أخرجه أبو داود كتاب الأدب باب في حق المملوك رقم (٥١٣٤) ص .

(٢) أخرجه ابن ماجه كتاب الكفارات باب يمين رسول الله ﷺ رقم (٢٠٩٠) وقال في الزوائد : اسناده ضعيف . ص .

عن رفاعة الجهني (.

١٨٤٤٩ - كان أكثرُ أيمانِهِ : لا ومصرفِ القلوبِ . (هـ ^(١))

عن ابن عمر (.

﴿ نمثله بالشعر ﴾

١٨٤٥٠ - كان إذا استراث ^(٢) الخبرَ تمثّلُ بيتِ طرفة «ويأتيك

بالأخبارِ مَنْ لم تُزودِ» . (حم عن عائشة) .

١٨٤٥١ - كان يتمثّلُ بالشعر «ويأتيك بالأخبارِ مَنْ لم تُزودِ» .

(طب عن ابن عباس ت ^(٣) عن عائشة) .

١٨٤٥٢ - كان يتمثّلُ بهذا البيتِ « كفى بالإسلام والشيبَ للمرءِ

ناهياً » . (ابن سعد ^(٤) عن الحسن مرسلًا) .

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب الكفارات - باب يمين رسول الله ﷺ رقم (٢٠٩٢) ص .

(٢) استراث : من الريث راث ريشاً من باب باع أبطلأ . المصباح المنير [٣٣٧/١] ص .

(٣) أخرجه الترمذي كتاب الأدب باب ما جاء في انشاد الشعر رقم (٢٨٤٨) وقال : حسن صحيح . ص .

(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٣٨٢/١) ص .

﴿أَفْهَقٌ مُنْفَرَقٌ﴾

١٨٤٥٣ - كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُتَحَفَّ الرَّجُلُ بِتَحْفَةٍ سَقَاهُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ . (حُلَّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ) .

١٨٤٥٤ - كَانَ إِذَا أَشْفَقَ مِنَ الْحَاجَةِ يَنْسَاهَا رَبَطَ فِي خَنْصَرِهِ أَوْ فِي خَاتَمِ الْخَيْطِ . (ابْنُ سَعْدٍ وَالْحَكِيمُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ) .

١٨٤٥٥ - كَانَ إِذَا انْتَسَبَ لَمْ يَجَاوِزْ فِي نَسَبِهِ مَعْدَنَ بَنِ عَدْنَانَ بْنِ أَدَدٍ ثُمَّ يَمْسِكُ وَيَقُولُ : كَذَبَ النَّسَّابُونَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَقَرُونَا بَيْنَ ذَلِكَ كَثِيرًا ﴾ . (ابْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ) .

١٨٤٥٦ - كَانَ إِذَا دَخَلَ السُّوقَ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ السُّوقِ وَخَيْرِ مَا فِيهَا وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أُصِيبَ فِيهَا بِعَيْنٍ فَاجِرَةٍ ، أَوْ صَفْقَةٍ خَاسِرَةٍ . (طَبَّكَ ^(١) عَنْ بَرِيدَةَ) .

١٨٤٥٧ - كَانَ إِذَا رَأَى سَهِيلًا قَالَ : لَعَنَ اللَّهُ سَهِيلًا فَإِنَّهُ كَانَ عَشَّارًا مُنْسَخًا . (ابْنُ السَّيِّئِ عَنْ عَلِيٍّ) .

(١) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ كِتَابَ الدَّعَاءِ (١ / ٥٣٩) وَقَالَ الذَّهَبِيُّ : فِيهِ مَسْرُوقٌ بِنِ الرِّزْبَانِ لَيْسَ بِحُجَّةٍ . ص .

١٨٤٥٨ - كان إذا قام اتكأ على إحدى يديه . (طب عن وائل بن حجر) .

١٨٤٥٩ - كان يضربُ في الخمر بالنعال والجريد . (ه عن أنس) .

١٨٤٦٠ - كان يعجبه النظرُ إلى الأترُج ، وكان يُعجبه النظرُ إلى الحمام الأحمر . (د ، طب وابن السني وأبو نعيم في الطب عن أبي كبشة ؛ ابن السني وأبو نعيم عن علي ؛ وأبو نعيم عن عائشة) .

١٨٤٦١ - كان يعجبه النظرُ إلى الحضرةِ والماءِ الجاري (ابن السني وأبو نعيم عن ابن عباس) .

١٨٤٦٢ - كان يعجبه المَرَّاجِين^(١) أن يمسكها بيده . (ك عن أبي سعيد) .

١٨٤٦٣ - كان يحبُّ المَرَّاجِينَ ولا يزالُ في يده منها . (حم د عن أبي سعيد) .

(١) المراجين : هو المرجون أي المود الأصفر فيه شماريخ المذق وهو فملون من الانعراج : الانعطاف والواو والنون زائدتان وجمعه عراجين .
النهاية [٢٠٣/٣] ص .

﴿ نزول الوحي ﴾

١٨٤٦٤ - كان إذا أنزل عليه الوحيُ نكسَ رأسه ونكس أصحابه رؤوسهم فإذا أفلحَ عنه رفعَ رأسه . (م عن عبادة بن الصامت) ^(١) .

١٨٤٦٥ - كان إذا أنزل عليه الوحيُ أثر عليه كُربٌ لذلك وتربَّدَ وجْههُ . (حم م ^(٢) عنه) .

١٨٤٦٦ - كان إذا أنزل عليه الوحيُ سمعَ عند وجهه كدوي النحل . (حم ت ^(٣) ك عن عمر) .

١٨٤٦٧ - كان إذا أوحى إليه وَقَدْ ^(٤) لذلك ساعةً كهيئة السكران (ابن سعد عن عكرمة مرسلًا) .

١٨٤٦٨ - كان إذا جاءه جبريلُ فقرأَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ عَلَيْهِمَ أَنهاسورةٌ . (ك عن ابن عباس) .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الفضائل باب عرق النبي ﷺ رقم [٢٣٣٥] ص .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الفضائل باب عرق النبي ﷺ رقم [٢٣٣٤] . وكتاب الحدود باب حد الزنا رقم [١٣] ص .

(٣) الترمذي كتاب التفسير ومن سورة المؤمنون رقم [٣١٧٣] ص .

(٤) وقد : وقذه الحلم إذا سكنه والوقذ في الأصل : الضرب المتخن والكسر النهاية [٢١٢/٥] ص .

١٨٤٦٩ - كان إذا نزل عليه الوحي ثَقُلَ لذلك وتحدَّرَ جبينه عَرَقًا
كَأَنَّهُ مُجَانٌّ وَإِنْ كَانَ فِي الْبَرْدِ . (طب عن زيد بن ثابت) .

١٨٤٧٠ - كان إذا نزل عليه الوحي صَدَعَ فَيَلْتَفُ رَأْسَهُ بِالْحَنَاءِ
(ابن السني وأبو نعيم في الطب عن أبي هريرة) .

١٨٤٧١ - كان لا يعرفُ فصلَ السورةِ حتى تنزلَ عليه بِسْمِ اللَّهِ
الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . (د^(١) عن ابن عباس) .

١٨٤٧٢ - كان يأخذُ القرآنَ من جبريلَ خَمْسًا خَمْسًا (هب عن عمر)

﴿ الجالوس والمجالس ﴾

١٨٤٧٣ - كان إذا جلسَ احتَبَى بيديه (د هق عن أبي سعيد) .

١٨٤٧٤ - كان إذا جلسَ يَتَحَدَّثُ يَكْثُرُ أَنْ يَرْفَعَ طَرْفَهُ إِلَى السَّمَاءِ .
(د عن عبد الله بن سلام مرسلًا) .

١٨٤٧٥ - كان إذا جلسَ يَتَحَدَّثُ يُخْلَعُ نَعْلَيْهِ . (هب عن أنس) .

١٨٤٧٦ - كان إذا جلسَ جلسَ إِلَيْهِ أَصْحَابُهُ حَلِيقًا حَلِيقًا . (البزار عن
قرة ابن إياس) .

١٨٤٧٧ - كان إذا جلسَ مجلسًا فَأَرَادَ أَنْ يَقُومَ اسْتَغْفَرَ اللَّهَ عَشْرًا إِلَى

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب من جهر بها رقم [٧٨٨] ص .

خمس عشرة . (ابن السني عن أبي أُمّامة) .

١٨٤٧٨ - كان إذا قام من المجلس استغفرَ الله عشرين مرة فأعلن .
(ابن السني عن عبد الله الحضرمي) .

١٨٤٧٩ - كان لا يقوم من مجلس إلا قال سبحانهك اللهم ربي وبحمدك
لا إله إلا أنت أستغفرُك وأنوبُ إليك وقال : لا يقولهن أحدٌ حيثُ يقوم
من مجلسه إلا غُفرَ له ما كان منه في ذلك المجلس . (ك عن عائشة) .

١٨٤٨٠ - كان لا يقعدُ في بيتٍ مظلمٍ حتى يُضاءَ له بالسراج .
(ابن سعد عن عائشة) .

١٨٤٨١ - كان يجلسُ القُرُفُضاء . (طب عن اياس بن ثعلبة) .

١٨٤٨٢ - كان يجلس على الأرض ، ويأكلُ على الأرض ، ويعتقلُ
الشاةَ ، ويحبُّ دعوةَ المملوكِ على خبز الشعير . (طب عن ابن عباس) .

﴿ أَضْرَوْ نَعْلِي بِحُفُوقِ الصَّحْبَةِ ﴾

١٨٤٨٣ - كان إذا فقد الرجلَ من إخوانه ثلاثة أيام سأل عنه ،
فإن كان غائباً دعا له ، وإن كان شاهداً زاره ، وإن كان مريضاً عاده .
(ع عن أنس) .

١٨٤٨٤ - كان إذا دخلَ على مريضٍ يعودُه قال : لا بأسَ طهورُ

إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، (خ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ) ^(١) .

١٨٤٨٥ - كَانَ لَا يَعُودُ مَرِيضًا إِلَّا بَعْدَ ثَلَاثٍ . (ه عَنْ أَنَسٍ) .

١٨٤٨٦ - كَانَ إِذَا لَقِيَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَامَ مَعَهُ قَامَ مَعَهُ فَلَمْ يَنْصَرَفْ حَتَّى يَكُونَ الرَّجُلُ هُوَ الَّذِي يَنْصَرِفُ عَنْهُ ، وَإِذَا لَقِيَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ فَتَنَاولَ يَدَهُ نَاولَهُ إِيَّاهَا فَلَمْ يَنْزِعْ يَدَهُ مِنْهُ حَتَّى يَكُونَ الرَّجُلُ هُوَ الَّذِي يَنْزِعُ يَدَهُ عَنْهُ ، وَإِذَا لَقِيَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ فَتَنَاولَ أُذُنَهُ نَاولَهُ إِيَّاهَا ثُمَّ لَمْ يَنْزِعْهَا عَنْهُ حَتَّى يَكُونَ الرَّجُلُ هُوَ الَّذِي يَنْزِعُهَا عَنْهُ . (ابْنُ سَعْدٍ عَنْ أَنَسٍ) .

١٨٤٨٧ - كَانَ إِذَا لَقِيَ الرَّجُلَ مِنْ أَصْحَابِهِ مَسَحَهُ وَدَعَا لَهُ . (ن عَنْ حَظِيفَةَ) .

١٨٤٨٨ - كَانَ يَزُورُ الْأَنْصَارَ وَيَسْلِمُ عَلَى صَبْيَانِهِمْ ، وَيَمْسَحُ عَلَى رُؤُوسِهِمْ . (ن ه عَنْ أَنَسٍ) .

١٨٤٨٩ - كَانَ يُؤْتِي الصَّبْيَانَ فَيَبْرِكُ عَلَيْهِمْ وَيُخَنِّسُكُم وَيَدْعُو لَهُمْ . (ق ^(٢) د عَنْ عَائِشَةَ) .

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ كِتَابَ الْمَنَاقِبِ بَابَ عَلَامَاتِ النَّبِوةِ فِي الْإِسْلَامِ (٢٤٦/٤) وَلِلْحَدِيثِ بَقِيَّةٌ ص .

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ كِتَابَ الطَّهَارَةِ بَابَ بَوْلِ الطِّفْلِ رَقْمَ (٢٨٦) ص .

١٨٤٩٠ - كان أرحم الناس بالضبيان والعيال . (ابن عساكر
عن أنس) .

١٨٤٩١ - كان يأتي ضعفاء المسلمين ويزورهم ويعود مرضاهم ويشهد
جنائزهم . (ع طب لك عن سهل بن حنيف) .

١٨٤٩٢ - كان يُجِلُّ العباسَ إجلالَ الولدِ والدّه . (ك عن
ابن عباس) ^(١) .

١٨٤٩٣ - كان يرى للعباس ما يرى الولدُ لوالدّه ، يُعَظِّمُهُ وَيُفَخِّمُهُ
ويُبرِّئُ قَسَمَهُ . (ك عن عمر) ^(٢) .

١٨٤٩٤ - كان يأمرُ بالهدية صلةً بين الناس . (ابن عساكر
عن أنس) .

﴿ السلام والاستئذان والمصافحة ﴾

١٨٤٩٥ - كان إذا أتى بابَ قومٍ لم يستقبل البابَ من تلقاء وجهه

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک کتاب معرفة الصحابة (٣٢٥/٣) وقال
سحيح ووافقه الذهبي . ص .

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک کتاب معرفة الصحابة (٣٣٤/٣) ، وقال
الذهبي : هو في جزء الباناس بقلو وصح نحوه من حديث أنس فأما
داود فمتروك . ص .

ولكن من رُكنه الأيمن أو الأيسر ، ويقول : السلامُ عليكم السلامُ عليكم .
(حم د ^(١) عن عبد الله بن بُسرٍ) .

١٨٤٩٦ - كان يُقرع بابه بالأظافر . (الحاكم في الكنى عن أنس) .

١٨٤٩٧ - كان يمرُّ بالصبيان فيسلمُ عليهم . (خ عن أنس) .

١٨٤٩٨ - كان يمرُّ بنساء فيسلمُ عليهن . (حم عن جرير) .

١٨٤٩٩ - كان إذا لقي أصحابه لم يصافحهم حتى يُسلمَ عليهم .

(طب عن جندب) .

١٨٥٠٠ - كان لا يصافحُ النساء في البيعة (حم عن ابن عمرو) .

١٨٥٠١ - كان يصافحُ النساء من تحت الثوب . (طس عن

معقل بن يسار) .

❖ العطاس ❖

١٨٥٠٢ - كان إذا عطسَ حمد الله فيقالُ له : يرحمُك الله فيقول :

يهديكم الله ويصلحُ بالكم . (طب عن عبد الله بن جعفر) .

١٨٥٠٣ - كان إذا عطس وضعَ يده أو ثوبه على فيه ، وخفض بها

(١) أخرجه أبو داود كتاب الأدب باب كم مرة يسلم الرجل في الاستئذان

رقم (٥١٦٤) . وقال المنذري : في اسناده بقية بن الوليد فيه مقال

عون المبود (٩٠/١٤) ص .

صوته . (د ت ^(١) ك عن أبي هريرة) .

١٨٥٠٤ - كان يكره العطسة الشديدة في المسجد . (هق

عن أبي هريرة) .

﴿ التسمية والكنى ﴾

١٨٥٠٥ - كان إذا أتاه الرجل وله اسم لا يحبّه حوّلّه . (ابن

مندة عن عتبة بن عبد) .

١٨٥٠٦ - كان إذا سمع بالاسم القبيح حوّلّه إلى ما هو أحسن منه

(ابن سعد عن عروة مرسلًا) .

١٨٥٠٧ - كان يعجبه أن يدعى الرجل بأحبّ أسمائه إليه وأحبّ

كنّاه . (ع طب وابن قانع والباوردي عن حنظلة بن حذيم) .

١٨٥٠٨ - كان يُغيّرُ الاسم القبيح . (ت ^(٢) عن عائشة) .

١٨٥٠٩ - كان إذا لم يحفظ اسم الرجل قال : يا ابن عبد الله .

(ابن السني عن حارثة الأنصاري) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب الأدب باب ما جاء في خفض الصوت رقم ٢٧٤٥

وقال : حسن صحيح . ص .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب الأدب باب ما جاء في تغيير الأسماء رقم (٢٨٣٩) ص .

﴿ دَفْنُ الْمَيِّتِ ﴾

١٨٥١٠ - كان إذا وضع الميت في لحده قال : بسم الله وبالله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله . (د ت ^(١) ه هق عن ابن عمر) .

١٨٥١١ - كان إذا شهد الجنازة أكثر الصلوات ^(٢) وأكثر حديث نفسه . (ابن المبارك وابن سعد عن عبد العزيز بن أبي رواد مرسلًا) .

١٨٥١٢ - كان إذا شهد جنازة رُئيت عليه كتابة وأكثر حديث نفسه . (طب عن ابن عباس) .

١٨٥١٣ - كان إذا شيع جنازة علا كربُه وأقل الكلام وأكثر حديث نفسه . (الحاكم في الكنى عن عمران بن حصين) .

١٨٥١٤ - كان إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه فقال : استغفروا لأخيكم وسلوا له التثبيت ، فإنه الآن يُسألُ . (د عن عثمان) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب الجنائز باب ما يقول إذا أدخل الميت القبر رقم (١٠٤٦) وقال : حسن غريب . ص .

(٢) الصلوات : صمت الليل وأصمت فهو صامت ومصمت إذا اعتقل لسانه .
النهاية [٥١/٣] .

وصمت من باب قتل بمعنى مسكت وصُمتوا وصُمتاً فهو صامت . المصباح
النير (١٤٧٣/١) ص .

❦ الصلوة على الميت ❦

١٨٥١٥ - كان إذا أتى بامرئ قد شهد بدرًا والشجرة كبر عليه تسمعا ، وإذا أتى به قد شهد بدرًا ولم يشهد الشجرة أو شهد الشجرة ولم يشهد بدرًا كبر عليه سبعا ، وإذا أتى به لم يشهد بدرًا ولا الشجرة كبر عليه أربعًا . (ابن عساکر عن جابر) .

❦ زيارة القبور ❦

١٨٥١٦ - كان إذا مرَّ بالمقابر قال : السلامُ عليكم أهل الديار من المؤمنين والمؤمناتِ والمسلمينَ والمسلماتِ والصالحينَ والصالحاتِ ، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون . (ابن السني عن أبي هريرة) .

١٨٥١٧ - كان إذا دخلَ الجبانةَ يقولُ : السلامُ عليكم أيُّتها الأرواحُ الفانيةُ ، والأبدانُ الباليةُ ، والعظامُ النّخِرةُ ، التي خرجت من الدنيا وهي بالله مؤمنةٌ ، اللهم أدخِلْ عليهم روحًا منك وسلامًا منا . (ابن السني عن ابن مسعود) .

❦ المنفريات ❦

١٨٥١٨ - كان يخطُّ ثوبه ، ويخصِّفُ نعلَه ، ويعملُ ما يعملُ الرجال في بيوتهم . (حم عن عائشة) .

- ١٨٥١٩ - كَانَ يَرَى بِاللَّيْلِ فِي الظُّلْمَةِ كَمَا يَرَى بِالنَّهَارِ فِي الضُّوءِ .
 (البيهقي في الدلائل عن ابن عباس ، عد عن عائشة) .
- ١٨٥٢٠ - كَانَ يَعْمَلُ عَمَلَ الْبَيْتِ ، وَأَكْثَرَ مَا يَعْمَلُ الْخِطَاةَ .
 (ابن سعد عن عائشة) .
- ١٨٥٢١ - كَانَ يَفْسَلُ ثَوْبَهُ ، وَيَحْلُبُ شَاتَهُ ، وَيَخْدُمُ نَفْسَهُ . (حل
 عن عائشة) .
- ١٨٥٢٢ - كَانَ يُقْبِلُ بِوَجْهِهِ وَحَدِيثِهِ عَلَى شَرِّ الْقَوْمِ يَتَأَلَّفُهُ بِذَلِكَ
 (طب عن عمرو بن العاص) .
- ١٨٥٢٣ - كَانَ يَمْنَعُ اللِّسَانَ . (الترفقي في جزئه عن عائشة) .
 مرّ برقم [١٨٣٤٨] .



كتاب السمائل

من قسم الأفعال

الذي ذكره الشيخ جلال الدين رحمه الله

في كتابه جمع الجوامع

﴿ باب في صلبه صلى الله عليه وسلم ﴾

١٨٥٢٤ - ﴿ مسند الصديق رضي الله عنه ﴾ عن أبي هريرة قال :
قدم راهبٌ على قعودٍ له فقال : دُثُونِي على منزلِ أبي بكر الصديق ،
فدُلَّ عليه ، فقال : صِفْ لي النبي ﷺ ، فقال أبو بكر : لم يكن بالطويل
ولا بالقصير رُبْعَةً ، أبيض اللون ، مشربٌ بحمرة ، جمدٌ ليس بالقطِيط
شارع الأنف ، واضح الجبين ، صلت الخدين . مقرون الحاجبين ، أدعج
العينين ، مُفْلَج الثنايا كأن عنقه إبريقُ فضة ، بين كتفيه خاتم النبوة ،
فقال الراهب : أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدًا رسولُ الله وحسن
إسلامه . (الزوزني عب) .

١٨٥٢٥ - عن أبي بكر الصديق قال : كان رسولُ الله ﷺ
واضح الخد . (كمر) .

١٨٥٢٦ - عن أبي بكر الصديق قال : كان وجه رسول الله ﷺ كدارة القمر . (أبو نعيم في الدلائل) .

١٨٥٢٧ - عن أم هانئ قالت : قدم النبي ﷺ مكة وله أربع غداثر تعني ضفائر . (ش) .

١٨٥٢٨ - عن قتادة عن مطرف عن عائشة قالت : أهدي للنبي ﷺ شملة سوداء فلبسها وقال : كيف ترىنها علي يا عائشة ؟ قلت : ما أحسنها عليك يا رسول الله تشرب سوادها ببياضك وبياضك بسوادها قالت : نخرج فيها إلى الناس . (كر) .

١٨٥٢٩ - عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ لو أنه ليس بالأبيض الأمهق ، وكان أزهر اللون . (ابن جرير) .

١٨٥٣٠ - عن عائشة أن النبي ﷺ كان أشعر . (ش) .

١٨٥٣١ - عن أبي هريرة قال : كان النبي ﷺ شبح الذراعين ، أهدب أشفار العينين ، بعيد ما بين المنكبين ، يُقبلُ جميعاً ، ويدبر جميعاً لم يكن فاحشاً ولا متفحشاً ، ولا سخائباً في الأسواق . (ط ، حم ق في الدلائل) .

١٨٥٣٢ - عن أبي هريرة قال : كان رسول الله ﷺ ضخم الكفين ضخم القدمين حسن الوجه لم أر بعده مثله ما مشى مع أحدٍ إلا طاله (كر) .

١٨٥٣٣ - عن أبي هريرة قال : كان رسولُ الله ﷺ مع أصحابه متكئاً ، فجاء رجلٌ من أهل البادية فقال : أيُّكم ابن عبد المطلب ، فقالوا : هذا الأَمَـرُ المرتفق فدنا من رسول الله ﷺ ، وكان رسولُ الله ﷺ أبيضَ مُشرباً بحمرةٍ . (كر) .

١٨٥٣٤ - عن أبي قرصافة قال : كان النبي ﷺ حسنَ الجسم ولم يكن بالفارغ الجسم ، وكان جعدَ الشعر ، مفروشَ القدم ، يعني مستويةً . (كر) .

١٨٥٣٥ - عن هذيل أن رسول الله ﷺ كان نحماً مُفخماً تَلَاُءاً وجهه تَلَاُءاً القمر ليلة البدر ، أطول من المربع وأقصر من المشدب ، عظيم الهامة ، رجل الشعر إن انفردت عقيقته فرق وإلا فلا يجاوز شعره شحمة أذنيه إذا هو وفيره ، أزهر اللون ، واسع الجبين ، أزج الحواجب سوابغ في غير قرن بينهما عرق يدره الغضب ، أقى العرنيين له نورٌ يعلوه يحسبه من لم يتأمله أشم ، كث اللحية أدعج ، سهل الخدين ضليع الفم ، أشنب مفلج الأسنان دقيق المسربة ، كأنَّ عنقه جيدٌ دُمِيَّةٌ في صفاء الفضة ، معتدل الخلق بادن متماسكٌ ، سواء البطن والصدر ، عريض الصدر ، بعيد ما بين المنكبين ، ضخم الكراديس ، أنور المتجرد موصول ما بين اللبَّة والسرة بشعر يجري كالخط ، عاري الشدين والبطن

مما سوى ذلك ، أشعر الذراعين والمنكبين وأعلى الصدر ، طويل الزندين
 رحب الراحة سبط القصب ، شثن الكفين والقدمين ، سائل الأطراف
 خمضان الأخصين ، مسيح القدمين ، يابو عنهما الماء ، إذا زال زال قلعا
 ويخطو تكفتا ، وعشي هونا ، ذريع المشية إذا مشى كأنما ينحط من
 صلب فإذا التفت التفت جميعا ، خافض الطرف ، نظره إلى الأرض
 أطول من نظره إلى السماء ، جل نظره الملاحظة ، يسوق أصحابه يبدأ
 من لقي بالسلام ، كان متواصل الأحزان ، دائم الفكرة ليست له راحة ،
 لا يتكلم في غير حاجة ، طويل السكوت يفتح الكلام ويختمه بأشداقه
 ويتكلم بجوامع الكلام ، فصل^(١) لا فضول ولا تقصير ، دمت^(٢) ليس
 بالجلي^(٣) ولا بالمهين^(٣) ، يعظم النعمة وإن دقت ، لا يذم منها شيئا غير
 أنه لم يكن يذم ذواقا^(٤) ولا يمدحه ولا تفضبه الدنيا ولا ما كان لها ،
 فإذا نعدني الحق لم يعرفه أحد ولم يقم لغضبه شيء حتى ينتصر له ، لا

(١) فصل : أي بين ظاهر . النهاية [٤٥١/٣] ب .

(٢) دمت : أراد به أنه كان أين الخلق في سهولة . النهاية [١٣٢/٢] ب .

(٣) ولا بالمهين : يروى بفتح الميم وضما ، فالضم من الإهانة : أي لا يهين
 أحدا من الناس ، فتكون الميم زائدة . والفتح من المهانة : الحقارة
 والصغير ، وتكون الميم أصلية . النهاية [٣٧٦/٤] ب .

(٤) ذواقا : الذواق : المأكول والشروب . النهاية [١٧٢/٢] ب .

يغضبُ لنفسه ولا ينتصرُ لها ، إذا أشارَ أشارَ بكفه كلها ، وإذا تعجب
قلَّبها ، وإذا تحدَّث اتَّصل بها فضرَبَ بباطنِ راحته اليمنى بباطنِ إبهامه
اليسرى ، وإذا غضبَ أَعرضَ وأشاحَ ، وإذا فرحَ غَضَّ بصره ، جُلُّ
ضحكه التَّبسمُ ، ويفترُّ عن مثل حبِّ الغمام ، كان إذا أوى إلى منزله جزأ
نفسه ثلاثةَ أجزاء ، جزءٌ لله ، وجزءٌ لأهله ، وجزءٌ لنفسه ، ثم جزأَ جزءه
بينه وبين الناس ، فيردُّ ذلك على العامة بالخاصة ولا يدخرُ عنهم شيئاً ،
فكانَ من سيرته في جزءِ الأمة إشارُ أهل الفضلِ بآذنه ، وقسمه على قدرِ
فضلهم في الدين ، فمنهم ذو الحاجة ، ومنهم ذو الحاجتين ، ومنهم ذو الحاجتين
فيتشغلُ بهم فيما أصلحهم والأمة عن مسألة عنه وإخبارهم بالذي ينبغي لهم ،
ويقول لهم : ليبلغ الشاهدُ منكم الغائبَ ، وأبلغوني حاجةً من لا يستطيعُ
إبلاغها إليَّ ، فانه مَنْ أبلغَ سلطاناً حاجةً من لا يستطيعُ إبلاغها إليَّ ،
ثبَّتَ اللهُ قدميه يوم القيامة . لا يذكرُ عنده إلا ذلك ، ولا يُقبلُ من
أحدٍ غيرُه ، يدخلون رؤوِّاداً ، ولا يفترقون إلا عن ذواقٍ ، ويخرجون
أدلةً ، كان يَخزُنُ لسانه إلا مما كان يعينهم ، ويؤلفهم ولا يفرقهم ،
ويكرم كريمة كلِّ قومٍ ، وبوليهِ عليهم ، ويحذر الناس ويحترسُ منهم
من غير أن يطوي عن أحدٍ منهم بشره ولا خلِّقه ، يتفقدُ أصحابه ،
ويسألُ الناس عما في الناس ، ويحسنُ الحسنَ ويقويهِ ، ويقبِّحُ القبيحَ

ويوهيه ، معتدل الأمر غير مختلف ، لا يغفلُ مخافة أن يغلوا أو يغلبوا ،
 لكل حالٍ عنده عتادٌ ، لا يُقَصِّرُ عن الحق ولا يجاوزُه ، الذين يلونه من
 الناس خيارُهم ، أفضلُهم عنده أعمهم نصيحةً ، وأعظمُهم عنده منزلةً
 أحسنُهم مواساةً ومؤازرةً ، كان لا يجلسُ ولا يقومُ إلا على ذكرٍ ، لا يوطن
 إلا ما كن وينهى عن إيطانها ، وإذا انتهى إلى قومٍ جلسَ حيثُ ينتهي به
 المجلسُ ويأمرُ بذلك ، ويعطي كلَّ جلسائه نصيبه حتى لا يحسبَ جلساؤه
 أن أحداً أكرمُ عليه منه ، مَنْ جالسه أو أقامه في حاجةٍ صابره حتى
 يكونَ هو المنصرفُ عنه ، ومن سأله حاجةً لم يردّه إلا بها أو بميسورٍ
 من القولِ ، قد وسعَ الناسَ منه بسطةً وخلقةً فصارَ لهم أباً وصاروا له
 أبناءً عنده في الحق سواءً ، مجلسُهُ مجلسُ حلمٍ وحياءٍ وصبرٍ وأمانةٍ ، لا ترفعُ
 فيه الأصواتُ ولا تُوبنُ فيه الحرمُ ولا تُثنى فلتاته متعادلين متواصين
 فيه بالتقوى متواضعين ، يوقرون الكبيرَ ويرحمون الصغيرَ ، ويؤثرون
 ذوي الحاجة ويحفظون الغريبَ ، كان دائمَ البشرِ سهلَ الخلقِ ، لينَ
 الجانبِ ليس بفظاً ولا غليظاً ولا صحابٍ ولا فحاشٍ ولا عيَّابٍ ولا مداحٍ
 يتغافلُ عما لا يُشتهى ولا يُؤنس منه راجيه ولا ينجبُ فيه ، قد تركَ
 نفسه من ثلاثٍ : المرءَ ، أو الإكثارَ ، وما لا يعنيه ، وتركَ الناسَ من
 ثلاثٍ ، كان لا يذمُّ أحداً ولا يُعيرُه ، ولا يطلبُ عورته ، ولا يتكلمُ

إلا فيما رجا ثوابه ، وإذا تكلم أطرق جاسأؤه كأغنا على رؤوسهم الطير
وإذا تكلم سكتوا ، وإذا سكت تكلموا ، ولا يتنازعون عنده الحديث
من تكلم عنده أنصتوا له حتى يفرغ ، حديثهم عنده حديث أولهم
يضحك مما يضحكون منه ، ويتعجب مما يتعجبون منه ويصبر للغريب
على الجفوة في منطقته ومسالته حتى إن كان أصحابه ليستجلبونهم ويقول :
إذا رأيتم صاحب الحاجة يطلبها فأرشدوه ، ولا يقبل الثناء إلا من
مكافئ ، ولا يقطع على أحد حديثه حتى يجوزّه ، فيقطعه بنهي أو قيام ،
كان سكوته على أربع : على العلم ، والحذر ، والتدبر ، والتفكير ، فأما
تدبره ففي تسوية النظر واستماع بين الناس ، وأما تفكيره ففيما يبقى
ويبقى ، وجمع له الحلم والصبر ، فكان لا يوهنه ولا يستفزّه ، وجمع له
الحذر في أربع : أخذه بالحسن ليقتدى به ، وتركه القبيح ليتناهي عنه ،
 واجتهاده الرأي فيما يصلح أمته ، والقيام لها فيما يجمع لهم أمر الدنيا
والآخرة . (ت في الشماثل والرؤياني طب ق في الدلائل هب كر) .
مرّ برقم [١٧٨٠٧] .

١٨٥٣٦ - عن أنس كان رسول الله ﷺ رجلاً الشعر ليس
بالسبط ولا بالجمد القطط . (ت فيها) .

١٨٥٣٧ - عن جبير بن مطعم قال : كان رسول الله ﷺ كثير الشعر

رجله . (ق فيها) .

١٨٥٣٨ - عن جهضم بن الضحاك قال : قلت للعداء بن خالد رأيت رسول الله ﷺ ؟ قال : نعم ، قلت : صفه لي ، قال : كان حسن السبلة . (طب كر) . مرَّ برقم [١٧٨٢٠] .

١٨٥٣٩ - عن ابن مسعود قال : كنت إذا رأيت وجه رسول الله ﷺ قلت كأنه دينارٌ هرقلي . (كر) .

١٨٥٤٠ - عن الحسن بن سمرة بن جندب قال : رأيت رسول الله ﷺ في ليلة أضحيان وعليه خبرٌ ، فكنت أنظرُ إليه وإلى القمر فلهو في عيني أزينُ من القمر . (كر وقال المحفوظ عن جابر بن سمرة) .

١٨٥٤١ - عن جابر بن عبد الله قال : ما رأيت أحسن من رسول الله ﷺ في حلة حمراء . (ابن شاهين في الأفراد كر) .

١٨٥٤٢ - عن قتادة عن أنس أو جابر أن النبي ﷺ كان ضخم الساقين ، ضخم القدمين لم يُرَ بعده مثله . (الروياني ، كر) .

١٨٥٤٣ - عن جابر بن سمرة قال : رأيت النبي ﷺ ليلة أضحيان وعليه حلة حمراء ، فكنت أنظرُ إليه وإلى القمر فلهو أزينُ في عيني من القمر . (أبو نعيم) .

١٨٥٤٤ - وعنه قال : كان رسول الله ﷺ قد شَمَطَ مَقْدَمَ رَأْسِهِ وَلَحِيتَهُ ، فَادَّاهَنَ وَامْتَشَطَ لَمْ يَتَبَيَّنْ فَادَّاهَنَ رَأْيَتُهُ مَبِينًا ، وَكَانَ كَثِيرَ شَعْرِ الرَّأْسِ وَاللَّحْيَةِ ، وَرَأَيْتُ عِنْدَ غُضْرُوفِ^(١) كَتِفِهِ مِثْلَ بَيْضَةِ الْحَمَامَةِ تَشْبَهُ جَسَدِهِ . (كَر) .

١٨٥٤٥ - وعنه كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى شَعْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجُحْتِهِ تَضْرِبُ إِلَى هَذَا الْمَكَانِ وَضَرْبَ فَوْقَ ثَدْيِهِ . (طَب) .

١٨٥٤٦ - عن البراء قال : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي حُلَّةٍ حُمْرَاءَ مُتَرَجِّلًا ، فَارَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَجَلُ مِنْهُ . (كَر) .

١٨٥٤٧ - عن البراء قال : كان رسول الله ﷺ شَدِيدَ الْبَيَاضِ كَثِيرَ الشَّعْرِ يَضْرِبُ شَعْرُهُ مِنْكَبِيهِ . (كَر) .

١٨٥٤٨ - عن أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لِلْبَرَاءِ : أَكَانَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيدًا مِثْلَ السَّيْفِ ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنْ كَانَ مِثْلَ الْقَمَرِ . (كَر) .

١٨٥٤٩ - عن البراء قال : مَا رَأَيْتُ أَحْسَنَ شَعْرًا وَلَا أَحْسَنَ بَشْرًا فِي ثَوْبَيْنِ أَحْمَرَيْنِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . (كَر) .

١٨٥٥٠ - عن أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَسَنَ الْجِسْمِ

(١) غُضْرُوفُ الْكَتِفِ : رَأْسُ لَوْحِهِ ، النِّهَآةُ . (٣٧٠ / ٣) ص .

ليس بالقصير ربعةً ، ليس بالطويل ، أسمر اللون ، كان شعره ليس بجعدٍ ولا سبطٍ ، إذا مشى يتوكأ . (ابن جرير) .

١٨٥٥١ - عن أنس قال : ما مسست شيئاً قط خزةً ولا حريرةً ألينَ من كف رسول الله ﷺ ، ولا شمت رائحةً قط مسكاً ولا عنبراً أطيبَ من رائحة رسول الله ﷺ . (ابن جرير) .

١٨٥٥٢ - عن أنس قال : كان لون رسول الله ﷺ أسمر . (ع وابن جرير) .

١٨٥٥٣ - عن أنس قال : كان رسول الله ﷺ أبيض كأنما صيغ من فضة . (كر) .

١٨٥٥٤ - عن أنس قال : كان رسول الله ﷺ ربعةً حسن الجسم ليس بالطويل ولا بالقصير ، وكان شعره إلى شحمة أذنيه ليس بالجعد ولا بالسبط ، أسمر اللون إذا مشى كأنه يتوكأ . (ع كر) .

١٨٥٥٥ - عن أنس قال : كان رسول الله ﷺ أحسن الناس قواماً وأحسن الناس وجهاً ، وأحسن الناس لوناً ، وأطيب الناس ريحاً ، وألين الناس كفاً ، وكانت له جمة إلى شحمة أذنيه ، وكانت لحيته قد ملأت من هاهنا إلى هاهنا وأمر يديه على عارضيه ، وكان إذا مشى كأنه يتكفأ ، وكان ربعةً ليس بالطويل ولا بالقصير ، كان أبيض بياضه إلى الشمرة . (كر) .

١٨٥٥٦ - عن أنس أن النبي ﷺ كان يُرسلُ شعره إلى أنصافِ أذنيه ، وكان يتوكأُ إذا مشى . (كر) .

١٨٥٥٧ - عن أنسٍ قال : كان رسول الله ﷺ أبيضَ الوجهِ ، كثَّ اللحية ، ضخَمَ الهامة ، أحمَرَ المآقي ، أهدبَ الأشفار ، شثنَ الكفينَ ، وأقدمين ، ضخَمَ الساقين ، لطيفَ المُسربة ، ليس بالقصير ولا بالطويل ، وهو إلى الطول أقربُ منه إلى القصيرِ ، كثيرَ العرقِ ، إذا مشى تقلَّعَ كأنه يمشي في صُعْدٍ ^(١) لم أرَ قبله ولا بعده مثله . (كر) .

١٨٥٥٨ - وعنه قال : ما مسستُ بكفي ألينَ من كفِّ رسول الله ﷺ ، ولا وجدتُ رائحةً أطيبَ من رائحة رسول الله ﷺ ، وصحبته عشرَ سنينَ فما قال لي شيءٌ : لم صنعتَ كذا وكذا ولا صنعتَ كذا وكذا . (كر) .

١٨٥٥٩ - عن علي قال : ما بعثَ الله نبياً قطُّ إلا صبيحَ الوجه ، كريمَ الحسب حسنَ الصوت ، وكان نبيكم ﷺ صبيحَ الوجه كريمَ الحسب حسنَ الصوت ، مادّا ليس له ترجيعُ . (ابن مردويه وأبو سعيد الأعرابي في معجمه والخرائطي في اعتلال القلوب) .

(١) صعد : الصعد بضمين ، جمع صعود ، وهو خلاف الهبوط . النهاية (٣٠/٣) ص .

١٨٥٦٠ - عن أبي هريرة قال : ثُوفي رسول الله ﷺ يوم الاثنين

لاثنى عشرَ خلت من شهر ربيع الأول ، فلما كان صبيحة الخميس إذا نحن بشيخ قد جاء فقال : أنا حبرٌ من أحبار بيت المقدس ، فقال : يا علي ، صف لي صفات رسول الله ﷺ كأنني أنظرُ إليه ، فقال : بأبي وأمي ، لم يكن بالطويل الذاهب ولا بالقصير ، كان ربعةً من الرجال ، أبيض مشرباً بحمرة ، جعد المفرق شعره إلى شحمة أذنيه ، صلت الجبين ، واضح الخدين مقرون الحاجبين أدعج العينين سبط الأظفار ، أفتى الأنف ، دقيق المسرُبة ، مفالج الثنايا ، كث اللحية كأن عنقه إبريق فضة ، كأن الذهب يجري في تراقيه ، عرقه في وجهه كاللؤلؤ ، شثن الكفين والقدمين ، له شعرات ما بين لبته وصدره تجري كالقضيبي ، لم يكن على بطنه ولا على ظهره شعرات غيرها ، يفوحُ منه ريح المسك ، إذا قام غمرَ الناس ، وإذا مشى فكأنما يتقلع من صخرة ، إذا التفت التفت جميعاً ، وإذا انحدر فكأنما ينحدر في صَبَبٍ ، أظهر الناس خلقاً ، وأشجع الناس قلباً ، وأسخى الناس كفاً ، لم يكن قبله مثله ولا يكون بعده مثله أبداً ، فقال الحبرُ : يا علي ! إني أصبتُ في التوراة هذه الصفة وقد أيقنتُ أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله . (كر) .

١٨٥٦١ - عن علي قال : بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن ، فاني

لأُخطبُ يوماً على الناس وحبّرُ من أحبار اليهود واقفٌ في يده سفرٌ ينظر فيه فناداني فقال : صف لنا أبا القاسم ، فقال عليٌّ : رسولُ الله ﷺ ليسَ بالقصير ولا بالطويل البائن ، وليسَ بالجمد القططِ ولا بالسبط ، هو رَجُلٌ الشعرُ أسودُهُ ، ضخمُ الرأس ، مشربٌ بحمرةٍ ، عظيمُ الكراديس ، شثنُ الكفين والقدمين ، طويلُ المُسربة وهو الشعرُ الذي يكونُ في النحر إلى الشرة ، أهدبُ الأشفار ، مقرونُ الحاجبين ، صلتُ الجبين ، بعيدُ ما بين المنكبين إذا مشى يتكفأ كأنما ينزلُ من صَبَبٍ ، لم أرَ قبله مثله ولم أرَ بعده مثله ، قال عليٌّ : ثم سكت ، فقال لي الخبرُ : وماذا ؟ قال عليٌّ : هذا ما يحضرُني ، فقال الخبرُ : في عينيه حمرةٌ حسنُ اللحية ، حسنُ الفم ، تامُ الأذنين ، يُقبلُ جميعاً ويدبرُ جميعاً ، فقال عليٌّ : هذه والله صفته ، فقال الخبرُ : وشيء آخر ، قال عليٌّ : وما هو ؟ قال الخبرُ : وفيه حياءٌ ، فقال عليٌّ : هو الذي قلتُ لك كأنما ينزلُ من صَبَبٍ ، قال الخبرُ : فاني أجدُ هذه الصفةَ في سفرِ آبائي ، ونجدُه يبعثُ من حرمِ الله وأمنه وموضعِ بيته ، ثم يهاجرُ إلى حرمٍ مُحَرَّمٍ هو ، وتكونُ له حرمةٌ كحرمةِ الحرم الذي حرَّم الله ، ونجدُ أنصاره الذين هاجرَ إليهم قوماً من ولدِ عمرو بن عامرٍ أهلِ نخلٍ وأهلِ الأرض قبلهم يهودٌ ، فقال عليٌّ : هو هو رسولُ الله ، فقال الخبرُ : فاني أشهدُ أنه نبيٌ وأنه رسولُ الله وأنه أُرسل

إلى الناس كافةً فعلى ذلك أحيى وعليه أموت وعليه أبعثُ إن شاء الله .
(ابن سعد كر) .

١٨٥٦٢ - عن عليٍّ قال كان رسول الله ﷺ أزهرَ اللون ، كثَّ
اللحية . (ق في الدلائل) .

١٨٥٦٣ - عن نافع بن جبير قال : وصفَ لنا عليُّ النبي ﷺ فقال :
لم يكن بالطويل ولا بالقصير ، وكان أبيض مشرباً بحمرة ، ضخَمَ الهامةَ
عظيمَ اللحية ، كثيرَ الشعر رَجِلَه ، شَتْن الكفين والقدمين ، ضخَمَ الكراديسَ
طويلَ المسرْبَةِ إذا مشى يمشي قلْعاً كأنما ينحدر من صَبَبٍ لم أرَ قبله ولا بعده
مثله . (ابن جرير ق فيه ؛ ع كر) .

١٨٥٦٤ - عن عليٍّ قال : كان رسولُ الله ﷺ أبيضَ مشرباً
بباضه حمرةً ، وكان أسودَ الحدقة أهدبَ الأشفار لا قصيرَ ولا طويلَ ،
وهو إلى الطول أقربُ ، من رآه حَيَّرَه ، لا جعدَ ولا سبطَ ، عظيمَ
المنالكب في صدره مسرْبَةٌ ، شَتْن الكف والقدم ، كأن عرقه اللؤلؤُ ،
إذا مشى تكفأ كأنما يمشي في صُعْدٍ لم أرَ قبله ولا بعده مثله . (ابن جرير
ق فيه ؛ كر) .

١٨٥٦٥ - عن يوسف بن مازن الراسبي أن رجلاً قال لعلي : أنعتُ لنا
رسول الله ﷺ فقال : كان أبيضَ مشرباً بحمرة ، ضخَمَ الهامة ، أغرَّ

أبلج أهدب الأشفار ، ليس بالذاهب طولاً وفوقَ الرُبعةِ ، إذا جاء مع القوم غمرهم ، شثن الكفين والقدمين ، إذا مشى تقلّع كأنما يمشي في صلب كأن العرق في وجهه اللؤلؤ . (ق فيه ؛ كر) .

١٨٥٦٦ - عن علي بن سئول عن نعت رسول الله ﷺ فقال : كان رسول الله ﷺ أبيض اللون مشرباً بحمرة ، أدعج العينين سبط الشعر ذا وفرة ، دقيق المسربة سهل الخد ، كث اللحية ، كأن عنقه إبريق فضة من لُبته إلى سترته شعرٌ يجري كالقضيبي ، ليس في بطنه ولا ظهره شعرٌ غيره ، شثن الكف والقدم ، إذا مشى كأنما ينحدرُ من صَبَبٍ وإذا مشى كأنما يتقلّع من صخرة ، وإذا التفت التفت جميعاً ، كأن عرقه في وجهه اللؤلؤ ، ولريح عرقه أطيبُ من المسك الأذفر ، ليس بالطويل ولا بالقصير ولا العاجز ولا اللثيم ، لم أرَ قبله ولا بعده مثله ﷺ . (ق فيه كر) .

١٨٥٦٧ - عن يوسف بن مازن أن رجلاً سأل علياً فقال : انعت لنا النبي ﷺ فقال : ليس بالذاهب طولاً وفوقَ الرُبعةِ ، إذا قام في القوم غمرهم أبيض شديد الوضع ضخم الهامة أغر أبلج ضخم القدمين والكعبين إذا مشى يتقلّع كأنما ينحدرُ في صلب ، كأن العرق في وجهه اللؤلؤ لم أرَ قبله ولا بعده مثله ﷺ . (الدورقي) .

١٨٥٦٨ - عن إبراهيم بن محمد بن علي بن أبي طالب قال :
كان عليٌّ إذا وصفَ النبيَّ ﷺ قال : لم يكن بالطويل المُعْطَ ولا بالقصير
المرتدِّ ، وكان ربعةً من القوم ، ولم يكن بالجدِّ القَطَطِ ولا بالسبطِ ، كان
جعداً رَجِلاً ، ولم يكن بالمطهَّم ولا بالمكثَّم ، وكان في وجهه تدويرٌ ،
أبيضٌ مشرباً حمرةً ، أدعجَ العينين أهذب الأشفار ، جليلَ المُشَاشِ والكتدِ
أجردَ ذامسربةٍ شثن الكفين والقدمين ، إذا مشى تفلَّع كأنما يمشي في
صَبٍّ وإذا التفتَ التفتَ معاً ، بين كتفيه خاتمُ النبوة ، وهو خاتمُ النبيين
أجودَ الناس كفاً ، وأرحبَ الناس صدراً ، وأصدقَ الناس لهجةً ، وأوفى
الناس ندمَةً وألينهم عريكةً وأكرمهم عترةً من رآه بديهةً هابه ، ومن
خالطه معرفةً أحبه ، يقول ناعته لم أرَ قبله ولا بعده مثله ﷺ . (ت وقال
اسناده متصل ؛ وهشام بن عمار في البعث والكجى ق في الدلائل) .

١٨٥٦٩ - عن علي قال : كان رسول الله ﷺ ليس بالقصير ولا
بالطويل ، ضخم الرأس واللحية ، شثن الكفين والقدمين ، مُشرباً وجهه
حمرةً ، طويل المسربة ، ضخم الكراديس ، إذا مشى نكماً نكفاً كأنما
ينحطُّ من صَبٍّ لم أرَ قبله ولا بعده مثله . (ط حم والعدني وابن منيع
ت وقال : حسن صحيح ؛ وابن أبي عاصم وابن جرير حب ، ك ، ق في
الدلائل ؛ ص) .

١٧٥٧٠ - عن أبي هريرة قال : كان عمر بن الخطاب ينشدُ قولَ

زهير بن أبي سلمى في هَرم بن سنان :

لو كنتَ في شيءٍ سِوَى بشرٍ

كنتَ المضيءَ لِلَّيْلَةِ البدرِ

ثم يقول عمر وجلساؤه : كذلك كان رسولُ الله ﷺ ولم يكن كذلك غيره . (أبو بكر ابن الأنباري في أماليه) .

١٨٥٧١ - عن عمر بن الخطاب أنه سُئِلَ عن صفةِ رسول الله ﷺ

فقال : كان أبيضَ اللون مُشرباً بحمرةٍ أدعجَ العينين كثَّ اللحية ذائفة رقيق المسرُبة ، كأنَّ عنقه إبريق فضةٍ ، كأنَّما يجري له شعرٌ من لبتِه إلى سِرته كالقضيب لم يكن في بطنه ولا في جسده شعرةٌ غيره ، شثن الأصابع ، شثن الكفين والقدمين ، إذا التفتَ التفتَ جميعاً ، وإذا مشى كأنَّما يتقلع على صخرٍ أو ينحطُّ في صَبَبٍ ، إذا جاء القومَ غمرهم ، كأنَّ ريح عرقه المسكُ ، بأبي وأمي لم أرَ قبله ولا بعده أحداً مثله . (كر) .

١٨٥٧٢ - عن أبي سعيد الخدري أن رجلاً سأله فقال : إن شعري

كثيرٌ فقال : كان رسول الله ﷺ أكثرَ شعراً منك وأطيبَ . (ش) .

١٨٥٧٣ - عن عمار قال : لقد رأيتُ رسول الله ﷺ وما معه إلا

خمسةٌ أبعدٍ وامرأتان وأبو بكر . (كر) .

﴿ باب في شمائله صلى الله عليه وسلم ﴾

﴿ في العبادات ﴾

١٨٥٧٤ - عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ قائماً منذ نزل القرآن . (ن) .

١٨٥٧٥ - عن أبي هريرة أن النبي ﷺ كان يقوم حتى تزلع^(١) رجلاه . (ابن النجار) .

١٨٥٧٦ - عن أسامة بن أبي عطاء قال : كنت عند النعمان بن بشير فدخل سويد بن غفلة فقال له النعمان : ألم يبلغني أنك صليت مع النبي ﷺ مرة ؟ قال : لا بل مراراً ، كان النبي ﷺ إذا نودي بالأذان كأنه لا يعرف أحداً . (كر) .

١٨٥٧٧ - عن صفوان بن المعطل السلمي قال : كنت مع رسول الله ﷺ في سفر فرمقت^(٢) صلاته ليلة فصلى العشاء الآخرة ، ثم نام ، فلما كان نصف الليل انتبه فتلا العشر آيات آخر سورة آل عمران

(١) تزلع : زلع قدمه بالكسر يزلع زلعاً بالتحريك إذا تشقق . النهاية (٣٠٩/٢) ص .

(٢) رمق : أي يمسك الرمق وهو بقية الروح آخر النفس . النهاية (٢٦٤/٢) ص .

ثم نام ، ثم قام ثم تسوَّك ، ثم توضأ وصلى ركعتين ، فلا أدري أقيامه أم ركوعه أم سجوده كان أطول ، ثم انصرف فنام ، ثم استيقظ فتلا العشر آيات من آخر سورة آل عمران ، ثم قام ثم تسوَّك ثم قام فتوضأ وصلى ركعتين فلا أدري أقيامه أم ركوعه أم سجوده أطول ، ثم انصرف فنام ثم استيقظ ففعل مثل ذلك فلم يزل يفعل كما فعل أول مرة حتى صلى إحدى عشرة ركعة . (ك ر) .

١٨٥٧٨ - عن ربيعة بن كعب الأسلمي قال : كنتُ أُبیتُ عندَ بابِ حجرَةِ رسولِ الله ﷺ ، فكنتُ أسمعُ رسولَ الله ﷺ إذا قام من الليل يصلي يقولُ : سبحانَ الله ربَّ العالمينَ الهَوِيَّ^(١) ثم يقولُ : سبحانَ ربِّي العظيمَ وبحمده الهَوِيَّ . (ع ب ش ك) .

١٨٥٧٩ - عن أنس قال : ما كنا نشاءُ أن نرى رسولَ الله ﷺ مصلياً إلا رأيناهُ ، ولا نشاءُ أن نراهُ قائماً إلا رأيناهُ . (ابن النجار) .

١٨٥٨٠ - عن أنس قال : تعبَّدَ رسولُ الله ﷺ حتى صار كالشَنِّ البالي ، قالوا : يا رسولَ الله ، ما يحملُكَ على هذا ؟ أليس قد غفرَ الله لك ما تقدَّم من ذنبك وما تأخر ؟ قال : بلى أفلا أكونُ عبداً شكوراً .

(١) وفيه : « كنت أسمعُه الهويَّ من الليل » الهوى بالفتح الحين الطويل من الزمان وقيل هو مختص بالليل . النهاية (٢٨٥/٥) ص .

(ابن النجار) .

١٨٥٨١ - عن أنسٍ قال : قامَ رسولُ اللهِ ﷺ حتى تورَّمتُ قدماهُ ، أو قال ساقاهُ ، فقليلُ له : أليسَ قد غفرَ اللهُ لك ما تقدمَ من ذنبك وما تأخرَ ؟ قال : أفلا أكونُ عبداً شكوراً (د) .

١٨٥٨٢ - عن أسامةَ كان رسولُ اللهِ ﷺ يسردُ الصومَ فيقال : لا يفطرُ ويفطرُ فيقال : لا يصومُ . (ن ع ص) .

١٨٥٨٣ - عن أنسٍ كان رسولُ اللهِ ﷺ يذكرُ بين كل خطوتين (ابن شاهين في الترغيب في الذكر ؛ وفيه بشر بن الحسين عن الزبير ابن عدي ؛ قال الذهبي : بشر بن الحسين الأصهباني له عن الزبير بن عدي نسخة باطلة) .

١٨٥٨٤ - عن عبد الله بن قيس بن مخزومة بن المطالب بن عبد مناف ، قال : قلتُ لأرمُقَنَّ صلاةَ رسولِ اللهِ ﷺ فصلَّيَ ركعتين ركعتين ، حتى صلَّيَ ثلاثَ عشرةَ ركعةً بواحدةٍ أو تر بها ، كلُّ ثنتين صلاهما أقصرُ من اللتين قبلهما ، صنعَ ذلك حتى فرغَ من صلاته ، واضطجعَ على شِقِّهِ الأيمن . (ابن سعد والبيهقي) .

١٨٥٨٥ - عن ابن جريجٍ قال : أخبرني عبد الكريم عن رجلٍ قال : أخبرني بعضُ أهلِ النبي ﷺ أنه باتَ معه فقامَ النبي ﷺ من الليل

يقضي حاجته ، ثم جاء إلى القرية فاستكب ماءً ففسل كفيه ثلاثاً ثم توضأ فقرأ بالطوال السبع في ركعة واحدة . (ع ب) .

١٨٥٨٦ - عن الأسود بن يزيد قال : سألت عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ فقالت : كان ينام أول الليل ويقوم آخر فيصلي ما قضى فإذا قضى صلاته قام إلى فراشه ، فإذا كانت له حاجة إلى أهله أتى أهله ، ثم نام كهيئته لم يمس ماءً ، فإذا سمع المنادي الأول قام ، فإن كان جنباً اغتسل ، وإن لم يكن جنباً توضأ وضوءه للصلاة ، ثم صلى ركعتين ، ثم خرج إلى الصلاة . (ص) .

١٨٥٨٧ - عن عائشة قالت : كان النبي ﷺ يقرأ وهو قاعدٌ فإذا أراد أن يركع قام قدر ما يقرأ إنسان أربعين آية . (ابن النجار) .

١٨٥٨٨ - عن عائشة أن النبي ﷺ كان إذا صلى قائماً في التطوع يشق عليه القيامُ ركعاً ثم سجد سجدتين ثم قعد فقرأ ما بدا له وهو قاعدٌ فإذا أراد أن يركع قام فقرأ بعض ما يريد أن يقرأ ، ثم يركع ويسجد . (ابن شاهين في الأفراد) .

١٨٥٨٩ - عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان يُصلي فيما بين أن يفرغ من العشاء الآخرة إلى أن ينصدع الفجر إحدى عشرة ركعة يُسلم بين كل ثنتين ويوتر بواحدة ، ويمكث في سجوده بقدر ما يقرأ

أحدكم خمسين آية قبل أن يرفع رأسه . (ابن جرير) .

١٨٥٩٠ - عن عائشة قالت : كان النبي ﷺ يُصلي من الليل

ست ركعات يُسلم من كل ركعتين ، ثم يجلس فيسبح ويكبر ، ثم يقوم فيصلي ركعتين . (ابن جرير) .

١٨٥٩١ - عن عائشة قالت : كان النبي ﷺ يُصلي من الليل

ثلاث عشرة فيها خمس يوتر بهن ، ولا يجلس إلا في آخرهن ثم يُسلم .
(ابن جرير) .



﴿ باب شمائله ﷺ في العادات ﴾

﴿ الطعام ﴾

١٨٥٩٢ - عن أنس قال : حلبتُ لرسولِ الله ﷺ شاةً فشربَ من لبنها ، ثم أخذَ ماءً فضضَ وقال : إن له دَسَمًا . (ابن جرير) .

١٨٥٩٣ - عن علي قال : كان أحبَّ ما في الشاةِ إلى رسولِ الله ﷺ الدِّراعُ . (كَر) .

١٨٥٩٤ - عن يحيى بن أبي كثيرٍ قال : كانتُ لرسولِ الله ﷺ من سعد بن عبادة جفنةٌ من ثريدٍ كل يومٍ تدورُ معه أينما دارَ من نسائه . (كَر) .

﴿ اللباس ﴾

١٨٥٩٥ - عن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال : كنت مع عمر بن الخطاب فقال : رأيتُ أبا القاسمِ ﷺ وعليه جبةٌ شاميةٌ ضيقةُ الكمين . (ابن سعد وسنده صحيح) .

١٨٥٩٦ - عن أبي هريرة قال : خرجَ علينا رسولُ الله ﷺ وعليه قميصٌ أصفرٌ ورداءٌ أصفرٌ وعمامةٌ صفراءُ . (كَر وابن النجار وفيه : سليمان بن أرقم متروك) .

﴿ باب شمائل الأخلاق ﴾

﴿ زهره ﴾

١٨٥٩٧ - ﴿ مسند الصديق ﴾ عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال : بينما أنا مع رسول الله ﷺ إذ رأيته يدفع عن نفسه شيئاً ، ولا أرى شيئاً ، فقلت : يا رسول الله ما الذي تدفع عن نفسك ولا أرى شيئاً ؟ قال : الدنيا تطوَّلت لي فقلت : إليك عني قال : أما إنك لست بمدركي (البزار وضعف) .

١٨٥٩٨ - عن زيد بن أرقم أن أبا بكر الصديق استسقى فأني بانه فيه ماء وعسل ، فلما وُضع على يده بكى وانتحب ، فما زال يبكي حتى بكى من حوله فسألوه ما الذي هيجك على البكاء ؟ فقال : كنت مع رسول الله ﷺ وجعل يدفع عنه شيئاً إليك عني إليك عني ، ولم أر معه أحداً ، فقلت : يا رسول الله أراك تدفع شيئاً ولا أرى معك أحداً ، فقال : هذه الدنيا تمثلت لي بما فيها فقلت لها إليك عني فتنجَّت ، ثم رجعت فقالت : أما والله إن أفلت مني فلن ينفلت مني من بعدك ، نخشيت أن تكون علقتي فذاك أبكاني . (ك حل هب) .

١٨٥٩٩ - عن عمر قال : دخلت على رسول الله ﷺ وهو

مضطجعٌ على خَصْفَةٍ^(١) ، وإن بعضه لعلی الترابِ متوسدٌ وسادةُ آدمٍ
محشوةٌ ليفاً وفوق رأسه إهابٌ معطونٌ معلقٌ في سقفِ العليةِ وفي زاويةٍ
منها شيءٌ من قرظٍ^(٢) . (هناد) .

١٨٦٠٠ - عن الأسودِ أنَّ عمرَ بن الخطاب دخلَ على رسول الله
ﷺ وهو في شكاةٍ شكَّها ، فاذا هو على عباءةٍ قطوانيةٍ ومرفقةٍ من
صوفٍ حشوها الإذخر ، فقال : بأبي أنت وأُمِّي يا رسول الله كَسِرَني
وقِصِرُ على الديباجِ وأنت على هذه ؟ فقال : يا عمرُ أما تَرْضَى أن تكونَ
لهم الدنيا ولنا الآخرةُ ، ثم إنَّ عمرَ مَسَّه فاذا هو شديدُ الحمى ، فقال :
تحمُّ هكذا وأنت رسولُ الله ؟ فقال : إنَّ أشدَّ هذه الأمةِ بلاءً نبَّيها ، ثم
اخْيِرُ فاختيرُ ، وكذلك كانت الأنبياءُ عليهم السلام قبلكم والأممُ .
(ابن خسرو) .

١٨٦٠١ - عن عمرو بن دينار وعبيد الله بن أبي يزيد قالا : لم يكن
على عهد النبي ﷺ على بيت النبي ﷺ حائطٌ فكان أولَ من بنى عليه

(١) خصفة : الخصفة : بالتحريك وهي الجلة التي يكتز فيها وتجمع على الخصاف
النهاية (٣٧/٢) ص ٣٨٠ .

(٢) قرظ : أي مدبوغ بالقرظ وهو ورق السلم وبه سمي سمد القرظ المؤذن
النهاية (٤٣/٤) ص .

جداراً عمرُ بن الخطاب قال عبيدُ الله بن أبي يزيد : كان جدارُهُ قصيراً ،
ثم بناه عبد الله بن الزبير بعده وزاد فيه . (ابن سعد) .

١٨٦٠٢ - عن الحسن قال : دخل عمرُ بن الخطاب على النبي ﷺ
فراه على حصيرٍ أو سريرٍ قد أثّرَ بجنبه ، وفي البيت أهبُ عطنةٌ ، فبكى
عمرُ ، فقال : ما يبكيك يا عمرُ ؟ قال : أنت نبيُّ الله وكيسرى وقصرُ
على أسرةِ الذهب ، قال : يا عمر أما ترضى أن تكون لهم الدنيا ولنا الآخرةُ
(ابن سعد) .

١٨٦٠٣ - عن عطاء قال : دخلَ عمرُ بن الخطاب على النبي ﷺ
ذاتَ يومٍ وهو مضطجعٌ على ضجاعٍ من آدمٍ محشوّ ليفاً وفي البيت أهبةٌ
ملقاةٌ فبكى عمر ، فقال : ما يبكيك يا عمرُ ؟ قال : أبكي أن كسرى في
الخرزِ والقرزِ والحريزِ والديباجِ ، وقصرَ مثلُ ذلك ، وأنت حبيبُ الله
وخيرُهُ كما أرى ، قال : لا تبك يا عمرُ ، فلو أشاء أن تسيرَ الجبالُ ذهباً
لسارت ، ولو أن الدنيا تعدلُ عند الله جناحَ ذبابٍ ما أُعطيَ كافرٌ منها
شيئاً . (ابن سعد) .

١٨٦٠٤ - عن عروة قال : كان على باب عائشة سترٌ فيه تصاويرُ ،
فقال النبي ﷺ : يا عائشةُ أخري هذا ، فاني إذا رأيته ذكرتُ
الدنيا . (كَر) .

١٨٦٠٥ - عن عائشة قالت : ما شبع رسول الله ﷺ من خبز بُرٍ ثلاثة أيامٍ تباعاً منذُ قدِمَ المدينة حتى مضى لسبيله . (ابن جرير) .

١٨٦٠٦ - عن عائشة قالت : ما شبع آلُ محمدٍ من خبز الشعير يومين متتابعين حتى قبضَ رسول الله ﷺ . (ابن جرير) .

١٨٦٠٧ - عن عائشة قالت : قبضَ رسول الله ﷺ وما شبع من الأسودين التمر والماء . (ابن جرير) .

١٨٦٠٨ - عن عائشة قالت : لقد مات رسول الله ﷺ وما شبع من خبزٍ وزيتٍ في يومٍ واحدٍ مرتين . (ابن جرير ورواه بن النجار بلفظ من خبز ولحم) .

١٨٦٠٩ - عن عروة قال : قالت عائشة : إن كُنَّا لنمكتُ أربعين صباحاً لا نوقد في بيت رسول الله ﷺ ناراً مصباحاً ولا غيره ، قلتُ : بأي شيء كنتم تعيشون ؟ قالت : بالأسودين التمر والماء إذا وجدنا . (ابن جرير) .

١٨٦١٠ - عن عائشة قالت : إن كنا لننظرُ إلى الهلالِ ثم الهلالِ ثم الهلالِ في شهرين ، وما أوقد في بيت رسول الله ﷺ ناراً ، قلتُ : يا خالةُ وما كان يعيتشكم ؟ قالت : كان لنا جيرانٌ من الأنصار نعم الجيران كانت لهم منائحٌ من غنمٍ ، فكانوا يرسلون من ألبانها إلى رسول الله ﷺ

(ابن جرير) .

١٨٦١١ - عن عائشة قالت : أهدى أبو بكر رجلَ شاة فاني لأقطعها أنا ورسول الله ﷺ في ظلمة البيت فقيل لها : فهلاً أسرجتم ؟ قالت : لو كان لنا ما نسرجُ به أكلناه . (ابن جرير) ^(١) .

١٨٦١٢ - عن عائشة قالت : دخلتُ عليَّ امرأةٌ من الأنصار فرأت فراشَ رسول الله ﷺ عباءةً مَشْنِيَةً ، فبعثت بفراشٍ حشوه الصوف فدخل عليَّ رسول الله ﷺ فقال : ما هذا ؟ قلتُ : بعثت فلانة فقال : رُدِّيه يا عائشة فوالله لو شئتُ لأجرى الله معي جبالَ الذهب والفضة فلم أردّه ، وأعجبني أن يكون في بيتي ، حتى قال ذلك ثلاث مراتٍ . (الديلمي) .

١٨٦١٣ - عن عائشة قالت : ما أكل رسول الله ﷺ حتى لقي الله إلا خبز شعيرٍ . (خط في المتفق) .

١٨٦١٤ - عن أبي السليل قال : أخبرني أبي قال : شهدتُ النبي ﷺ وهو جالسٌ في دارٍ رجلٍ من الأنصار يقال له : أوسُ بن حَوْشَبٍ ، فأتيَ بعُسٍ فوَضِعَ في يده ، فقال : ما هذا ؟ فقالوا : يا

(١) أورده الميمني في جمع الزوائد (٣٢٢/١٠) بلفظ : لو كان عندنا دهن مصباح لأكلناه . ص .

رسول الله لبْنُ وعسلٌ ، فوضعه في يده ثم قال : هذا شرابان لا نشربه ولا نحرمه ، مَنْ تواضع رفعه الله ومن تجبر قصمه الله ، ومن أحسن تدبير معيشته رزقه الله . (ابن النجار) .

١٨٦٥ - عن عبد الله الهَوْزَنِي ^(١) قال : لقيتُ بلالاً مؤذناً رسول الله ﷺ فقلتُ : يا بلالُ حدثني كيف كان نفقته ﷺ ؟ فقال : ما كان له شيء كنتُ أنا الذي ألي ذلك منه منذ بعثه الله عز وجل حتى تُوفي ، وكان إذا أتاه الإنسانُ المسلمُ فرآه عارياً يأمرني به فأنتقلق فأستقرض فأشتري البُرْدَةَ فأكسوه وأطعمه ، حتى اعترضني رجلٌ من المشركين فقال : يا بلال إن عندي سعةً فلا تستقرضُ من أحدٍ إلا مني ففعلتُ فلما كان ذاتَ يومٍ توضأتُ ثم قمتُ لأؤذِنَ بالصلاة ، فاذا المشركُ قد أقبلَ في عصابةٍ من التجار ، فلما رآني قال : يا حبشي قُلتُ : لبيك فتجهمني ، وقال لي قولاً عظيماً فقال : أتدري كم بينك وبين الشهر ؟ قُلتُ : قريبٌ قال : إنما بينك وبينه أربعٌ ، وآخذُك بالذي لي عليك ، فاني لم أُعْطِكَ الذي أُعْطيتُكَ من كرامتك ، ولا كرامة صاحبك عليّ ، ولكن أُعْطيتُكَ لأتخذَكَ لي عبداً ، فأردكُ ترعى الغنمَ كما كنتَ قبلَ ذلك ، فأخذَ في

(١) عبد الله بن لحي الحميري أبو عامر الهوزني الحمصي . خلاصة الكمال (١١٤/٢) ص .

نفسي ما يأخذُ في أنفُس الناس ، فانطلقتُ ثم أذنتُ بالصلاة حتى إذا صليتُ العتمةَ رجع رسول الله ﷺ إلى أهله ، فاستأذنتُ عليه فأذن لي فقلتُ : يا رسول الله إن المشرك الذي كنتُ أذنتُ منه قال لي كذا وكذا وليس عندك ما تقضي عني ، وليس عندي وهو فاضحي ، فأذن لي أن آتي إلى بعض هؤلاء الأحياء الذين قد أسلموا حتى يرزقَ الله رسوله ما يقضي عني فخرجتُ حتى أتيتُ منزلي فجمعتُ سيفي وجراحي ومحجني ونعلي عند رأسي ، واستقبلتُ بوجهي الأفق ، فكلما نمتُ ساعةً انتهتُ ، فإذا رأيتُ عليَّ ليلًا نمتُ حتى ينشقَّ عمودُ الصبح الأول فأردتُ أن أنطلقَ فإذا إنسانٌ يسعى يدعو يا بلالُ أجب رسول الله ﷺ فانطلقتُ حتى أتيتُهُ ، فإذا أربعُ ركائبٍ مُناخاتٍ ^(١) عليهن أحمالهن فأتيتُ رسولَ الله ﷺ فاستأذنتُ فقال : أبشر فقد جاءك اللهُ بقضاءك ، فحمدتُ الله عز وجل فقال : ألم تمرَّ على الركائبِ المناخاتِ الأربع ؟ قات : بلى قال : إن لك رقابهن وما عليهن فإن عليهن كسوةً وطعاماً أهدهنَّ إليَّ عظيمُ فذكِ فاقبِضنَّهن ثم اقضِ دينك ففعلتُ ، فخططتُ عنهن أحمالهن ثم علفتهن ، ثم قمتُ إلى تأذيني صلاة الصبح ، حتى إذا صلى رسول الله ﷺ خرجتُ إلى البقيع

(١) أناخ الرجل الجمل إناخةً والمناخ بضم الميم موضع الإناخة . المصباح المنير (١٦٥/٢) . ص .

فجعلتُ أصبعيَّ في أُذنيَّ فناديتُ ، فقلتُ : من كان يطلبُ رسولُ الله ﷺ بدينٍ فليحضرْ ، فازلتُ أُبعُ وأقضي حتى لم يبقَ على رسول الله ﷺ دينٌ في الأرض ، حتى فضلَ في يدي أوقيتانِ أو أوقيةٌ ونصفٌ ، ثم انطلقتُ إلى المسجد وقد ذهبَ عامةُ النهار ، وإذا رسولُ الله ﷺ قاعدٌ في المسجد وحده فسلمتُ عليه فقال لي : ما فعلَ ما قبلك ؟ قلتُ قد قضى الله كلَّ شيءٍ كان على رسول الله ﷺ فلم يبقَ شيءٌ ، فقال : أفضَلُ شيءٌ ؟ فقلتُ : نعم ، قال : انظرْ أنْ تريخي منها ، فاني لستُ داخلاً على أحدٍ من أهلي حتى تريخي منه ، فلم يأتنا أحدٌ حتى أمسينا ، فلما صلى رسول الله ﷺ العتمة دعاني فقال لي : ما فعلَ الذي قبلك ؟ قلتُ : هو معي لم يأتنا أحدٌ فبات في المسجد حتى أصبحَ فظلَّ اليومَ الثاني حتى كان في آخرِ النهار جاءَ راكبَانِ ، فانطلقتُ بهما فأطعمتهما وكسوتهما حتى إذا صلى العتمة دعاني فقال لي : ما فعلَ الذي قبلك ؟ فقلتُ قد أراحَكَ الله منه يا رسول الله ، فكبرَ وحمدَ الله شفقاً من أنْ يدركه الموتُ وعنده ذلك ثم أتبعته حتى جاءَ أزواجه ، فسَلَّم على امرأةٍ امرأةٍ حتى أتى مبيته فهو الذي سألتني عنه . (طب) .

١٨٦١٦ - عن الحسن عن علي قال : قال رسولُ الله ﷺ : أُناني ملكٌ فقال : يا محمدُ إن ربَّك يقرأُ عليك السلام ويقول : إن شئتُ جعلتُ

لك بطحاء مكة ذهباً قال : فرفع رأسه إلى السماء وقال : لا يا رب اشبع يوماً فأحمدك وأجوع يوماً فأسألك . (المسكري) .

١٨٦١٧ - عن أبي البخري عن علي قال : قال عمر بن الخطاب للناس : ما ترون في فضل فضل عندنا من هذا المال ؟ فقال الناس : يا أمير المؤمنين قد شغلناك عن أهلِكَ وضيعتِكَ وتجارَتِكَ فهو لك ، فقال لي : ما تقولُ أنت ؟ فقلتُ قد أشاروا عليكَ فقال لي : قل فقلتُ : لم تجعلُ يقينك ظناً فقال : لتخرجنَّ مما قلت ، فقلتُ أجل والله لأخرجنَّ منه ، أذكرُ حين بعثك نبيُّ الله ﷺ ساعياً فأثبتَ العباس بن عبد المطلب فنعكَ صدقته ، فكان بينكما شيءٌ فقلتُ لي أنطلق معي إلى النبي ﷺ فلنُخبره بالذي صنعَ ، فانطلقنا إلى النبي ﷺ فوجدناه خائراً^(١) فرجعنا ثم غدونا عليه الغدَ ، فوجدناه طيب النفس ، فأخبرته بالذي صنعَ العباس ، فقال لك : أما علمتَ أن عمَّ الرجل صنوُ أبيه ، وذكرنا له الذي رأينا من خُشُوره في اليوم الأول ، والذي رأينا من طيب نفسه في اليوم الثاني ، فقال : إنكما أتيتما في اليوم الأول ، وقد بقي عندي من الصدقة ديناران فكان ذلك الذي رأيتهما من خُشُوري لذلك وأتيتاني اليوم وقد وجهتهما فذلك الذي رأيتهما من طيب نفسي فقال عمر : صدقت أما والله لأشكرنَّ

(١) خثر : أي ثقل النفس غير طيب ولا نشيط . النهاية (١١/٢) ص .

لك الأولى والآخرة . (حم ع والدورقي هق ز وقال فيه : ارسال بين أبي
البختري وعلي) .

﴿ ففره صلى الله عليه وسلم ﴾

١٨٦١٨ - ﴿ مسند الصديق رضي الله عنه ﴾ عن يحيى بن عبيد الله
عن أبيه عن أبي هريرة قال : حدثني أبو بكر قال : فاتني العشاء ذات ليلة
فأتيت أهلي فقلت هل عندكم عشاء ؟ قالوا : لا والله ما عندنا عشاء ،
فاضطجعت على فراشي فلم يأتني النوم من الجوع ، فقلت : لو خرجت إلى
المسجد فصليت وتعلّمت حتى أصبح ، فخرجت إلى المسجد فصليت ما
شاء الله ، ثم تسانددت إلى ناحية المسجد ، فبينما أنا كذلك إذ طلع عمر بن
الخطاب فقال : من هذا ؟ فقلت أبو بكر ، قال ما أخرجك هذه الساعة ؟
فقصصت عليه القصة . فقال : والله ما أخرجني إلا الذي أخرجك ،
فجلس إلى جنبتي ، فبينما نحن كذلك إذ خرج علينا رسول الله ﷺ
فأنكرنا فقال : من هذا ؟ فبادرني عمر فقال : هذا أبو بكر وعمر فقال :
ما أخرجكما هذه الساعة ؟ فقال عمر : خرجت فدخلت المسجد فرأيت
سواد أبي بكر ، فقلت : من هذا ؟ فقال : أبو بكر ، فقلت ما أخرجك
هذه الساعة ؟ فذكر الذي كان ، فقلت : وأنا والله ما أخرجني إلا الذي
أخرجك ، فقال النبي ﷺ : وأنا والله ما أخرجني إلا الذي أخرجكما ،

فَانْطَلِقُوا بِنَا إِلَى الْوَاقِفِ أَبِي الْهَيْثَمِ بْنِ التَّيْهَانِ فَلَمَعْنَا نَجِدْ عِنْدَهُ شَيْئًا يَطْعَمُنَا ، فَخَرَجْنَا نَمْشِي وَانْطَلَقْنَا إِلَى الْحَائِطِ فِي الْقَمَرِ فَقَرَعْنَا الْبَابَ فَقَالَتِ الْمَرَأَةُ : مَنْ هَذَا ؟ فَقَالَ عُمَرُ : هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، فَفَتَحَتِ الْبَابَ ، فَدَخَلْنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَيْنَ زَوْجُكَ ؟ قَالَتْ : ذَهَبَ يَسْتَعِذُّ لَنَا مِنَ الْمَاءِ مِنْ حَشَى بَنِي حَارِثَةَ ، الْآنَ يَا بَيْتَكُمْ ، فَجَاءَ بِحِمْلٍ قَرِيبَةً حَتَّى أَتَى بِهَا نَخْلَةً وَعَلَّقَهَا عَلَى كُرْنِافَةٍ مِنْ كُرْنِافَتِهَا^(١) ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا وَقَالَ : مَرْحَبًا وَأَهْلًا مَا زَارَ نَاسٌ أَحَدًا قَطُّ مِثْلَ مَنْ زَارَنِي ، ثُمَّ قَطَعَ لَنَا عِذْقًا فَأَتَانَا بِهِ ، فَجَعَلْنَا نَنْقِي مِنْهُ فِي الْقَمَرِ وَنَأْكُلُ ، ثُمَّ أَخَذَ الشَّفْرَةَ فَجَالَ فِي الْغَنَمِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِيَّاكَ وَالْحُلُوبَ أَوْ قَالَ : إِيَّاكَ وَذَوَاتِ الدَّرِيِّ ، فَأَخَذَ شَاةً فَذَبَحَهَا وَسَلَخَهَا وَقَالَ لَامْرَأَتِهِ : قُومِي ، فَطَبَخْتُ وَخَبِزْتُ وَجَعَلْتُ تَقْطَعُ فِي الْقَدْرِ مِنَ اللَّحْمِ وَتُوقِدُ تَحْتَهَا حَتَّى بَلَغَ الْخَبْزُ وَاللَّحْمُ فَتَرَدَّ وَغَرَفَ لَنَا عَلَيْهِ مِنَ الْمَرْقِ وَاللَّحْمِ ، ثُمَّ أَتَانَا بِهِ فَوَضَعَهُ بَيْنَ أَيْدِينَا فَأَكَلْنَا حَتَّى شَبِعْنَا ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الْقَرِيبَةِ وَقَدْ شَفَفَهَا الرِّيحُ فَجَرَدَ فَصَبَّ فِي الْإِنَاءِ ثُمَّ نَاولَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَشَرِبَ ، ثُمَّ نَاولَنِي فَشَرِبْتُ ،

(١) كَرْنَفٌ : وَهِيَ أَصْلُ السَّعْفَةِ الْغَلِيظَةِ ، وَالْجَمْعُ : الْكَرْنِيفُ . النِّهَايَةُ [١٦٨/٤] ص .

(٢) شَفَفَ : الشَّفَ النَّقْصَانُ أَيْضًا فَهُوَ مِنَ الْاضْدَادِ . النِّهَايَةُ [٤٨٦/٢] . وَفِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٣١٩/١٠) تَحَقَّقَهَا بَدَلًا مِنْ شَفَفَهَا . ص .

ثم ناول عمر فشرب ، فقال رسول الله ﷺ : الحمد لله خرجنا لم يخرجنا إلا الجوع ، ثم رجعنا وقد أصبنا هذا لتسألن عن هذا يوم القيامة هذا من النعم ، ثم قال للواقفي : مالك خادم يسقيك الماء ؟ قال : لا والله يا رسول الله قال : فإذا أنا سبي فأتينا حتى نأمر لك بخادم ، فلم يلبث إلا يسيراً حتى أتاه سبي فأتاه الواقفي ، فقال : ما جاء بك ؟ قال : يا رسول الله وعدك الذي وعدتني ، قال : هذا سبي فقم فاختر منه ، فقال : كن أنت تختار لي ، فقال : خذ هذا الغلام وأحسن إليه ، فأخذه وانطلق به إلى امرأته . فقالت : ما هذا ؟ فقص عليها القصة ، قالت : فأني شيء قلت له ؟ قال : قلت له كن أنت الذي تختار لي . قالت : قد أحسنت قال لك : أحسن إليه فأحسن إليه ، قال : ما الإحسان إليه ؟ قالت : أن تمنقه ، قال : هو حر لوجه الله . (ع وابن مردويه ويحيى وأبوه ضعيفان) (١).

١٨٦١٩ - عن أبي هريرة قال : حدثني أبو بكر أن رسول الله ﷺ قال له ولعمر : انطلقوا بنا إلى الواقفي ، فانطلقنا في القمر حتى أتينا الحائط فقال : مرحباً وأهلاً ، ثم أخذ الشفرة ثم جال في الغنم فقال رسول الله ﷺ :

(١) أوده الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٩/١٠) وقال : رواه الطبراني ، وأبو يعلى وفيه يحيى بن عبيد الله بن موهب وقد ضعفه الجمهور ووثق وبقية رجاله ثقات . ص .

إيالك والحلوب أو قال : ذوات الدرر . (ه^(١) عن طارق بن شهاب) .

١٨٦٢٠ - * مسند عمر رضي الله عنه * عن عمر قال : لقد رأيتُ رسول الله ﷺ يظلُّ اليوم يلتوي من الجوع ما يجدُ من الدقل ما يملأ به بطنه . (ط وابن سعد حم م^(٢) ه وأبو عوانة ع حب وابن جرير ق في الدلائل) .

١٨٦٢١ - عن ابن عباس أنه سمعَ عمر بن الخطاب يقول : خرج رسول الله ﷺ عند الظهيرة فوجدَ أبا بكر في المسجد ، فقال : ما أخرجك في هذه الساعة ؟ فقال : أخرجني الذي أخرجك يا رسول الله ، وجاء عمر بن الخطاب فقال : ما أخرجك يا ابن الخطاب ؟ قال : أخرجني الذي أخرجكما فقمعدَ عمرُ ، وأقبل رسول الله ﷺ يحدثُهما ، ثم قال : هل بكما قوةٌ تطلقان إلى هذا النخل ، فتصيبان طعماً وشرباً وضلاً ؟ قلنا نعم ، قال : سيروا بنا إلى منزل أبي الهيثم بن التيهان الأنصاري فتقدم رسول الله ﷺ بين أيدينا فسلم ، فاستأذن ثلاثَ مراتٍ ، وأمُّ الهيثم وراء الباب تسمعُ

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب الذبائح باب النهي عن ذبح ذوات الدرر رقم (٣١٨١) . وقال في الزوائد : في اسناده يحيى بن عبد الله وإبي الحديث . ص .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الزهد والرفائق رقم (٢٩٧٧/٣٤) ص .

الكلامَ وتريدُ أن يزيدَ لها رسولُ الله ﷺ ، فلما أرادَ أن ينصرفَ خرجت أمُ الهيثم خلفه فقالت : يا رسول الله قد سمعتُ والله تسليمك ، ولكن أردتُ أن تزيدنا من صلاتك ، فقال لها رسول الله ﷺ خيراً ، وقال لها : أين أبو الهيثم ما أراه ؟ قالت هو قريبُ ذهب يستعذب لنا الماء ، ادخلوا فانه يأتي الساعة إن شاء الله فبسطت لنا بساطاً تحت شجرة فجاء أبو الهيثم وفرحَ بهم وقرَّت عينه بهم ، وصعد على نخلة فصرم^(١) عذفاً ، فقال رسول الله ﷺ : حسبك يا أبا الهيثم ، قال : يا رسول الله تأكلون من رطبه ومن بُسرهِ ومن تَدْنُو به ، ثم أتاهم بماء فشرَبوا عليه ، فقال رسول الله ﷺ : هذا من النعم الذي تُسألون عنه ، وقام أبو الهيثم ليذبحَ لهم شاةً ، فقال رسول الله ﷺ : إياك واللبون ، وقامت أم الهيثم تمجنُ لهم وتخبزُ ، ووضع رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر رؤوسهم للقائلة ، فأتبها وقد أدركَ طعامُهم ، فوضع الطعامُ بين أيديهم فأكلوا وشبعوا وحمدوا الله ، وردَّت عليهم أمُ الهيثم بقيةَ المذقِ ، فأكلوا من رطبه ومن تَدْنُو به ، فسلمَ عليهم رسول الله ﷺ ودعا لهم بخير ، ثم قال لأبي الهيثم : إذا بلغك أن قد أتانا رقيقُ فأتنا ، وقالت له أم الهيثم : لو دعوت لنا ؟ قال : أفطرَ عندكم الصائمون وأكلَ طعامكم الأبرارُ وصلت

(١) صرم : يصرم النخل أي حين يقطع ثمر النخل . النهاية [٢٦/٣] ص .

عليكم الملائكة ، قال أبو الهيثم : فلما بلغني أنه أتى رسول الله ﷺ رقيقاً
أتيتُهُ فأعطاني رأساً فكاتبتُهُ على أربعين ألفِ درهمٍ ، فإِذَا رأيتُ رأساً كان أعظمَ
بركةً منه . (البزار ع عَق وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ ق فِي الدَّلَائِلِ ص)^(١) .

١٨٦٢٢ - عَنْ أُمِّ هَانِئٍ قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ بَطْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
إِلَّا ذَكَرْتُ الْقَرَّاطِيْسَ يُشْتَى بِمَعْضَاهَا عَلَى بَعْضِ (الرُّوْيَانِي وَالشَّاشِي كَر) .
١٨٦٢٣ - عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنَّا نَأْكُلُ الْكُرَاعَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ
بَعْدَ عَاشِرَةٍ . (خَطُّ فِي الْمُتَّفَقِ) .

١٨٦٢٤ - عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَطْرِيَّانَ^(٢)
غُلِيظَانِ فَكَانَ إِذَا قَعَدَ فِيهِمَا عَرَفَ ثِقَلًا عَلَيْهِ ، وَقَدِمَ فُلَانُ الْيَهُودِيُّ بِنَزْرٍ
مِنَ الشَّامِ ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ : لَوْ بَعَثْتُ إِلَيْهِ فَاشْتَرَيْتُ مِنْهُ ثَوْبَيْنِ إِلَى الْمَيْسَرَةِ ؟
فَبَعَثْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ : قَدْ عَلِمْتُ مَا تَرِيدُ إِنَّمَا تَرِيدُ أَنْ تَذْهَبَ بِهِمَا أَوْ تَذْهَبَ
بِمَالِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : كَذِبٌ ، قَدْ عَلِمَ أَنِّي مِنْ أَتْقَامِ اللَّهِ وَأَدَامِ
لِلْأَمَانَةِ . (ن كَر) .

١٨٦٢٥ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ الشِّفَاءِ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ

(١) وقصة أبو الهيثم التيهان أوردها الترمذي في التمهيل رقم (١٣٤) ص .

(٢) قطريان : المراد بذلك ثوب وهو ضرب من البرود فيه حمرة . النهاية

[٨٠/٤] ص .

قالت : دخل عليّ النبي ﷺ فسألته وشكوتُ إليه فجعل يعتذرُ إليّ ، وجعلتُ ألومه ، ثم حانت صلاة الأولى ، فدخلتُ بيتَ ابنتي وهي عند شرحبيل بن حسنة ، فوجدتُ زوجها في البيت فوقعتُ به ألومه حضرت الصلاة الأولى وأنت هاهنا ، فقال : يا عمة لا تلوميني كان لي ثوبان استعارَ أحدهما رسولُ الله ﷺ فوجدتُ في نفسي من ذلك ، فقلتُ : ومن يلومه وهذا شأنه . (كر) .

١٨٦٢٦ - عن أبي هريرة قال : دخلت على النبي ﷺ وهو يُصلي جالساً فقلت : يا رسول الله أراك تُصلي جالساً فما أصابك ؟ قال : الجوعُ يا أبا هريرة . فبكيتُ فقال : لا تبك فإن شدة القيامة لا تُصيبُ الجائع إذا احتسب . (ابن النجار) .

١٨٦٢٧ - عن أبي هريرة قال : ما أشبع النبي ﷺ أهله ثلاثاً تباعاً من خبز البرِّ حتى فارق الدنيا . (ابن جرير) .

١٨٦٢٨ - عن أبي هريرة قال : دخلت على النبي ﷺ وهو يُصلي جالساً ، فقلتُ : يا رسول الله أراك تُصلي جالساً ، فما أصابك ؟ قال : الجوعُ يا أبا هريرة ، فبكيتُ ، فقال : لا تبك يا أبا هريرة فإن شدة الحساب يوم القيامة ، لا تُصيبُ الجائع إذا احتسب في دار الدنيا . (حل خط ، كر) .

١٨٦٢٩ - ابن منده أنا خيثمة بن سليمان ، ثنا محمد بن عوف بن سفيان

الطائي الحنصلي : ثنا أبي عوف : ثنا شقير مولى العباس عن الهدار صاحب النبي ﷺ أنه رأى العباس وإسرافه في خبز السَّمِيد وغيره قال : لقد توفيتي رسولُ الله ﷺ وما شبعَ من خبزٍ برٍّ حتى فارق الدنيا . (كر وقال شقير مولى العباس بن الوليد بن عبد الملك بن مروان : روى عن الهدار رجلٌ زعم أن له صحبة ، قال ابن منده : هذا حديث غريب ، ويقال أن أحمد بن حنبل سمعه من محمد بن عوف ، وقال : عبد الغني بن سعيد شقير روى عن هدار عن النبي ﷺ حديثاً واحداً لا أعلمُ حدثَ به غير محمد بن عوف الطائي) .

١٨٦٣٠ - عن سماك بن حرب قال : سمعتُ النعمان بن بشيرٍ يقولُ على المنبر : احمدا ربَّكم ، فربما رأيتُ رسولُ الله ﷺ يتلوَّى ما شبعَ من الدَّقَلِ ، وأنتم لا ترضون دون ألوانِ التمرِ والزُّبدِ . (١) .

١٨٦٣١ - عن طلحة بن عمرو النضري قال : كان أحدنا إذا قدِمَ المدينة فإن كان له عريفٌ نُزلَ على عريفه بغير المعرفة ، وإن لم يكن له عريفٌ نُزلَ الصَّفَّةَ ، فكان رسولُ الله ﷺ يقرن بين الرجلين ويرزقهما

(١) أخرجه الترمذي كتاب الثمائل قريباً من لفظه باب في إدام رسول الله ﷺ رقم (١٥٤) ص .

مداً كل يومٍ من تمرٍ بينهما ، فَأُنِيتُ فَنَزَلْتُ فِي الصَّفَةِ مَعَ رَجُلٍ ،
فَكَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ كُلُّ يَوْمٍ مُدٌّ مِنَ التَّمْرِ ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ
بِمَعْضِ الصَّلَوَاتِ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الصَّفَةِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ
أَحْرَقَ بَطُونُنَا التَّمْرُ ، وَتَخَرَّتْ عَنَّا الْخَنَفُ^(١) ، فَصَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
يُخَاطِبُ حَمْدَ اللَّهِ وَأَتْنَى عَلَيْهِ ، وَذَكَرَ مَا لَقِيَ مِنْ قَوْمِهِ مِنَ الشَّدَةِ وَالْأَذَى
حَتَّى قَالَ : لَقَدْ مَكَّثْتُ أَنَا وَصَاحِبِي ثَمَانِيَةَ عَشْرَ يَوْمًا وَلَيْلَةً وَمَا طَعَامُنَا إِلَّا
الْبَرِيرُ حَتَّى قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ عَلَى إِخْوَانِنَا مِنَ الْأَنْصَارِ فَوَاسُونَا فِي طَعَامِهِمْ
وَعِظَمُ طَعَامِهِمْ هَذَا التَّمْرُ ، وَاللَّهُ لَوْ وَجَدْتُ اللَّحْمَ وَالْخُبْزَ لَأَطْعَمْتُكُمْوَهُ
وَلَكِنْ لَعَلَّكُمْ أَنْ تُدْرِكُوا أَوْ أُدْرِكَ مِنْكُمْ زَمَانًا تَلْبَسُونَ فِيهِ مِثْلَ أَسْتَارِ
الْكَعْبَةِ ، وَيُعْغِى عَلَيْكُمْ وَيَرَاحُ بِالْجَفَانِ ، أَنْتُمْ خَيْرٌ مِنْكُمْ يَوْمَئِذٍ ، أَنْتُمْ الْيَوْمَ
إِخْوَانُ ، وَأَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ يُضْرَبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ (ابن جرير) .

١٨٦٣٢ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ : هَلَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
وَلَمْ يَشْبَعْهُ هُوَ وَأَهْلُ بَيْتِهِ مِنْ خُبْزِ الشَّعِيرِ فَلَا أَرَانَا أَخْرَجَنَا لِمَا هُوَ خَيْرٌ لَنَا .
(ابن جرير) .

(١) الخنف : جمع خفيف نوع غليظ من أردء الكتان .
والبرير : هو ثمر الأراك إذا اسود وبلغ .
والحديث أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٢/١٠) وقال : رواه الطبراني
والبزار بنحوه ورجال البزار رجال الصحيح . ص .

١٨٦٣٣ - عن عتبة بن غزوان قال : خطبنا عليٌّ على منبر البصرة قال : كنتُ معَ النبي ﷺ سابعَ سبعةٍ أو ثامنَ ثمانيةٍ ما كان لنا طعامٌ إلا ورقُ الشجر حتى قرحتُ^(١) أشداقنا. (أبو الفتح بن البطي في فوائده وقال إنه وَهْمٌ بل الحديث لعتبة والخطبة له) .

١٨٦٣٤ - عن أبي قلابة عن عليٍّ قال : أقيتُ رسولَ الله ﷺ في بعض طرق المدينة بالمهاجرة ، فقلت : بأبي أنت وأُمِّي ما أخرجَكَ هذه الساعة ؟ قال : وصلَ يا عليُّ الجوعُ إليَّ ، فقلت : بأبي أنت وأُمِّي هل أنت مُنتظري حتى آتيكَ ؟ قال : فجلس في ظلِّ حائطٍ فأتيتُ رجلاً بالمدينة له ودي قد غرسه ، فقلتُ هل أنت معطيٌّ أستقي كلَّ جرةٍ بتمرةٍ لا تُعطيني حشفه^(٢) ولا مَذْرَه ، قال : أعطيك من خير صنيعٍ عندي فجعلت كلما استقيت جرةً وضعَ تمرَةً حتى اجتمعَ قبضةٌ من تمرٍ ، فقلت : هل أنت واهبٌ لي صرةً من كراثٍ يعني قبضةً ، فأعطاني فأتيت النبي ﷺ وهو جالسٌ فبسطَ طرفَ ثوبه ، فألقيته عليه ، فأكلَ ثم قال : أشبعت جوعي أشبعَ الله جوعك . (الحافظ أبو الفتح ابن أبي الفوارس في الافراد) .

(١) قرح : قرحت أشداقنا : أي تجرحت من أكل الخبط . النهاية (٣٦/٤) ص .

(٢) حشف : الحشف اليابس الفاسد من التمر وقيل الضعيف الذي لا نوى

له كالشيص . النهاية (٣٩١/١) ص .

١٨٦٣٥ - عن أم سليم قال لها رسول الله ﷺ : اصبري فوالله ما في آل محمد شيء منذُ سبيعٍ ولا أوقدت تحت بُرمةٍ لهم منذُ ثلاثٍ ، والله لو سألت الله يجعلُ جبالَ هامةٍ كلها ذهباً لفعَل . (طب) .

﴿ نَعْمَ ﷺ ﴾

١٨٦٣٦ - عن الحُصَيْن بن يزيد السكابي قال : ما رأيتُ النبي ﷺ ضاحكاً ما كان إلا تبسُّماً ، وربما شدَّ النبي ﷺ الحجرَ على بطنه من الجوع . (ابن منده ^(١) وأبو نعيم كر) .

﴿ سَمَّاهُ ﷺ ﴾

١٨٦٣٧ - ﴿ مسند عمر رضي الله عنه ﴾ عن عمر قال : جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ فسأله أن يعطيه ، فقال النبي ﷺ : ما عندي شيء ، ولكن استقرضْ حتى يأتينا شيءٌ فنعطيك ، فقال عمر : يا رسول الله هذا أعطيتَه ما عندك فما كلَّفك ما لا تقدرُ عليه ، فكَرِهَ النبي ﷺ قولُ عمرَ حتى عُرِفَ في وجهه ، فقال رجلٌ من الأنصار : يا رسول الله أنفق ولا تخف من ذي العرش إقلالاً ، فتبسَّمَ رسولُ الله ﷺ حتى عُرِفَ

(١) أورد الحديث ابن الأثير في ترجمة الحصين بن يزيد ويكنى أبا رجاء .
أسد الغابة (٣٠/٢) ص .

البشرُ في وجهه بقول الأنصاري ، ثم قال : بهذا أمرتُ . (ت ^(١)) في
الشمال والبزار وابن جرير والخراطي في مكارم الأخلاق ض) .

١٨٦٣٨ - عن سهل بن سعدٍ قال : جاءت امرأةٌ إلى رسول الله
ﷺ ببردةٍ ، قال سهلٌ : هي شملةٌ منسوجةٌ فيها حاشيتها ، فقالت : يا
رسول الله جئتُك أكرسوك هذه ، فأخذها رسول الله ﷺ وكان محتاجاً
إليها فلبسها ، فرآها عليه رجلٌ من أصحابه فقال : يا رسول الله ما أحسنَ
هذه أكسنيها ، فقال : نعم ، فلما قام رسول الله ﷺ لامه أصحابه
وقالوا : ما أحسنتَ حين رأيت رسول الله ﷺ أخذها محتاجاً إليها ،
ثم سألتَه إياها وقد عرفت أنه لا يُسأل شيئاً فيمنعُه ، قال : والله ما
حملني على ذلك إلا رجوتُ بركتها حين لبسها رسول الله ﷺ لعلِّي
أكفَّنُ فيها . (ابن جرير) .

١٨٦٣٩ - وعنه قال : حيكتُ لرسول الله ﷺ حلةً أنمارٍ صوفٍ
سوداء فجعلَ حاشيتها بيضاء ، فخرج فيها إلى أصحابه ، فضرب بيده على
نخذه فقال : ألا ترون إلى هذه ما أحسنها ؟ فقال أعرابي : بآي أنت وأبي
يا رسول الله هَبْها لي ، وكان رسول الله ﷺ لا يُسأل شيئاً أبداً فيقول :

(١) أخرجه الترمذي كتاب الشمائل الحمديّة باب ما جاء في خلق رسول الله
ﷺ رقم (٣٤٨) ص .

لا ، فقال : نعم فأعطاه الجبة ودعا بعموزَيْن له فلبسهما وأمر بمثلها فحكت له ، فتوفي رسول الله ﷺ وهي في المحاكاة . (ابن جرير) .

١٨٦٤٠ - عن ثابت عن أنس قال : جاء سائل إلى النبي ﷺ فأمر له بتمرّة فوحش بها ، وأناه آخرُ فأمر له بتمرّة فقال : سبحان الله تمرّة من رسول الله ﷺ ؟ فقال للجارية : اذهبي إلى أم سلمة فريها فلتعطه الأربعين درهماً التي عندها . (هب) .

١٨٦٤١ - عن الحسن أن سائلاً أتى النبي ﷺ فأعطاه تمرّة ، فقال الرجل : سبحان الله نبي من الأنبياء يتصدق بتمرّة ، فقال له النبي ﷺ : أو ما علمت أن فيها مثاقيل ذرٍّ كثير ، فأناه آخرُ فسأله فأعطاه تمرّة فقال : تمرّة من نبي من الأنبياء لا تفارقي هذه التمرّة ما بقيت ، ولا أزال أرجو بركتها أبداً ، فأمر النبي ﷺ بمعروف ، وما لبث الرجل أن استغنى . (هب) .

١٨٦٤٢ - عن جابر أن رسول الله ﷺ لم يُسأل عن شيء ، فقال : لا . (كر) .

١٨٦٤٣ - عن جابر قال : ما سئِلَ رسول الله ﷺ شيئاً قطّ فقال : لا . (ابن جرير) .

﴿ خوفه ﷺ من ربه ﴾

١٨٦٤٤ - عن ابن عمر أنَّ رسول الله ﷺ سمع قارئاً يقرأ :
﴿ إن لدينا أنكلاً وجحياً ﴾ فصعق . (ابن النجار) .

﴿ اضرفه صلى الله عليه وسلم ﴾

في الصحبة والمزاح

١٨٦٤٥ - عن أبي الهيثم عمن أخبره أنه سمع أبا سفيان بن حرب
مازح النبي ﷺ في بيت ابنته أم حبيبة ويقول : والله إن هو إلا أن
تركك فتركك العرب أن انتطحت فيك وقالوا : جماء ولا ذات
قرن ، ورسول الله ﷺ يضحك ويقول : أنت تقول ذلك يا أبا حنظلة .
(الزبير بن بكار في كره) .

١٨٦٤٦ - عن ابن عباس أن رجلاً سأله فقال : أكان رسول الله
ﷺ يمزح ؟ قال : نعم ، فقال رجل : ما كان مزاحه ، فقال ابن عباس :
كسا النبي ﷺ بعض نسائه ثوباً واسعاً قال : البسيه ، واحمدي الله ،
وجعري من ذيلك هذا كذيل العروس . (كره وضعفه) .

١٨٦٤٧ - عن سهل بن حنيف قال : كان رسول الله ﷺ يأتي
ضعفاء المسلمين ، ويزورهم ، ويعود مرضاهم ، ويشهد جنازتهم . (هب) .

١٨٦٤٨ - عن أنسٍ قال : مرَّ النبي ﷺ وأنا مع غلمانٍ ، فسَلَّم علينا وأخذَ بيدي ، فأرسلاني برسالةٍ فقالت لي أُمي : لا تُخبرَ بِسرِّ رسولِ الله ﷺ أحدًا . (ك ر) .

١٨٦٤٩ - عن أنسٍ قال : بعثني النبي ﷺ في حاجةٍ فررتُ بصبيانٍ فجلستُ إليهم ، فلما استبطأني ، خرجَ فرًّا بالصبيان فسَلَّم عليهم . (ك) .

١٨٦٥٠ - عن أنسٍ قال : ما كانَ في الدنيا شخصٌ أحبَّ إليهم رؤيةً من رسولِ الله ﷺ ، وكانوا إذا رأوه لم يقوموا إليه ما رأوا من كراهته لذلك . (ابن جرير) .

١٨٦٥١ - عن أنسٍ قال : دخل رسولُ الله ﷺ يوماً المسجدَ وعليه بردٌ نجرايٌّ غليظُ الصنعة ، فأتاهُ أعْرابيٌّ من خلفه ، فأخذَ بجانبِ رِدائه حتى أثرتِ الصنعةُ في صفحِ عنقِ رسولِ الله ﷺ ، فقال : يا محمدُ أعطنا من مالِ الله الذي عندك ، فالتفت رسولُ الله ﷺ فتبسَّم فقال : مُرُّوا له . (ابن جرير) .

١٨٦٥٢ - عن أنسٍ قال : كنتُ مع الصبيان فرًّا رسولُ الله ﷺ فقال : السلامُ عليكم يا صبيانُ . (الديلمي) .

١٨٦٥٣ - عن أنسٍ قال : خدمتُ رسولَ الله ﷺ عشرَ سنين

لا والله ما سبني سبه قط ، ولا قال لي : أفٍ قط ، ولا قال لشيء فعلته لم فعلته ؟ ولا لشيء لم أفعله لم لا فعلته . (عب) .

١٨٦٥٤ - وعنه : خدمتُ رسول الله ﷺ عشرَ سنين ، فلا والله ما قال لي لشيء صنعتُه لم صنعتَه ؟ ولا لشيء لم أصنعه ألا صنعتَه ؟ ولا لامني ، فإن لامني بعضُ أهله قال : دَعْنِي ، وما قَدِرَ فهو كائنٌ أو ما قُضِيَ فهو كائنٌ . (عب) .

١٨٦٥٥ - عن أسيد بن حضير قال : بينما نحن عند رسول الله ﷺ وكان فيه مزاحٌ يُحدِثُ القومَ ليضحكهم ، فطعنَه رسولُ الله ﷺ في خاصرته ، فقال : أصبرني ، فقال : أصطبرُ ، قال : إن عليك قيصاً وليس عليَّ قيصٌ ، فرفع رسولُ الله ﷺ قيصَه فاحتَضَنَه وجعلَ يَقْبَلُ كَشَحَه ويقولُ : إنما أردتُ هذا يا رسول الله . (طب) .

١٨٦٥٦ - عن أنسٍ كان رسول الله ﷺ يخالطُنا فيقول لأخ لي : يا أبا عميرٍ ما فَعَلَ النُّعَيْرُ ، ونضعُ بساطك لنا فيُصَلِّيَ عليه . (ش) (١) .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الآداب باب استحباب تحنيك المولود ، رقم (٢١٥٠) ص .

١٨٦٥٧ - وعنه قال : لم يكن رسولُ الله ﷺ سَبَّابًا ولا لَعْنَانًا ولا خُتَّاشًا ، كان يقولُ لأحدنا : ماله تَرَبَّ جبينُهُ . (خ حم ورواه العسكري في الأمثال بلفظ : ماله ترب يمينه) . مرث برقم [١٨٤٠٧] .

١٨٦٥٨ - وعنه قال : صحبتُ رسولِ الله ﷺ عشرَ سنينَ وشمتُ العطرَ كُلَّهُ فلم أشمَّ نكبةً ^(١) أطيبَ من نكبةِ رسولِ الله ﷺ ، وكان رسولُ الله ﷺ إذا لقيه رجلٌ من أصحابه فقامَ قامَ معه ، فلم ينصرفْ حتى يكونَ الرجلُ هو الذي ينصرفُ عنه ، وإذا لقيه أحدٌ من أصحابه فتناولَ يده ناولها إياهُ فلم ينزعْ يده منه حتى يكونَ الرجلُ هو الذي ينزعُ يده منه ، وإذا لقيه أحدٌ من أصحابه فتناولَ أذنه ناولها إياه فلم ينزعْ يده عنه حتى يكونَ الرجلُ هو الذي ينزعُ عنه . (ابن سعد كر) .

١٨٦٥٩ - وعنه قال : ما رأيتُ رجلاً التقمَ أذنَ رسولِ الله ﷺ فيمنَحني رأسه حتى يكونَ هو الذي يُنَحِّي رأسه ، وما رأيتُ رسولَ الله ﷺ أخذَ بيدَ رجلٍ فيتركُ يده حتى يكونَ هذا الذي ينزعُها ، فيدعُ يده . (د ، كر) .

١٨٦٦٠ - وعنه كان رسولُ الله ﷺ إذا صافحَ الرجلَ لم ينزعْ

(١) نكة : نكه من باني نفع وضرب إذا تنفس على أنفسه ونكبه نكهاً بتعدى بنفسه) . المصباح المنير (٨٥٩/٢) ص .

يدَه من يدِه حتى يكون هو الذي ينزعُها ، ولم يُعرض بوجهه عنه ،
 ولم يُرَ مُقدِّمًا ركبتيه بين يدي جليسه (الروياني كره وهو حسن) .
 ١٨٦٦١ - وعنه أن النبي ﷺ مرَّ بعلمان وأنا غلامٌ فسلم علينا .
 (أبو بكر في الغيلانيات كره) .

١٨٦٦٢ - عن عباد بن زاهر قال : سمعتُ عثمانَ يُخطبُ فقال : إنا
 والله قد صحبنا رسول الله ﷺ في السفر والحضر ، وكان يعودُ مرضانا
 ويشيِّع جنازتنا ويغزو معنا ويواسينا بالقليل والكثير ، وإنَّ ناسًا يُعلموني
 به عسى أن لا يكون أحدٌ منهم رآه قط . (حم والبزار والمروزي في الجناز
 والشاشي ع ض) .

١٨٦٦٣ - عن أنسٍ أهدى بعضُ أزواج النبي ﷺ إلى النبي
 ﷺ قصعةً فيها ثريدٌ وهو في بيتٍ بعضُ أزواجه ، فضربتِ القصعةُ
 فوقعتْ وانكسرت ، فجعل النبي ﷺ يأخذُ الثريدَ فيردهُ إلى القصعةِ
 بيده ويقول : كلوا غارتْ أمُّكم ، ثم انتظرَ حتى جاءتِ قصعةٌ صحيحةٌ ،
 فأخذها فأعطاهَا صاحبةَ القصعةِ المكسورة . (ش) .

١٨٦٦٤ - عن خواتِ بن جبيرة قال : نزلنا مع رسول الله ﷺ
 مرَّ الظَّهْران فخرجتُ من خبائي ، فاذا أنا بنسوةٍ يتحدثن فأعجبني ، فرجعتُ
 فاستخرجتُ عُيَيْبَتِي ، فاستخرجتُ منها حلةً فلبستها وجئتُ فجلستُ

معهن ، وخرج رسول الله ﷺ من قبته فقال : أبا عبد الله ما يجلسك معهن ؟ فلما رأيت رسول الله ﷺ هبته واختلطت قلت : يا رسول الله جمل لي شرد ، وأنا أبتغي له قيدا ، فضى واتبعته فألقى رداءه ودخل الأراك ، كأني أنظر إلى بياض متنه في خضرة الأراك ، فقضى حاجته وتوضأ فأقبل والماء يسيل من لحيته على صدره فقال : أبا عبد الله ما فعل شرادُ جملك ؟ ثم ارتحلنا فجعل لا يلحقني في المسير إلا قال : السلام عليك يا أبا عبد الله ما فعل شرادُ ذلك الجمل ، فلما رأيت ذلك تعجلت إلى المدينة واجتلبت المسجد والمجالسة إلى النبي ﷺ ، فلما طال ذلك تحيَّنت ساعة خلوة المسجد ، فأتيت المسجد فقمْتُ أصلي ، وخرج رسول الله ﷺ من بعض حجره ، فجاء فصلى ركعتين خفيفتين ، وطوّلتُ رجاء أن يذهب ويدعني ، فقال : طوّل أبا عبد الله ما شئت أن تطوّل فلست ذاهبا حتى تنصرف ، فقلت في نفسي : والله لأعتذرَنَّ إلى رسول الله ﷺ ولأبرئن صدره ، فلما انصرفت ، قال : السلام عليك أبا عبد الله ما فعل شرادُ ذلك الجمل ؟ فقلت : والذي بعثك بالحق ما شرد ذلك الجمل منذُ أسلمت ، فقال : رحمك الله ثلاثا ثم لم يعد لشيء مما كان . (طب) .

١٨٦٦٥ - عن ابن عباس قال : كان رسول الله ﷺ يأكل على

الأرض ، ويعقلُ الشاة ، ويحجُبُ دعوة المملوك على خبز الشعير (ابن النجار) .

١٨٦٦٦ - عن قيس بن وهب عن رجل من بني سراء قال : قلت لعائشة : أخبريني عن خُلق رسول الله ﷺ ، فقالت : أما تقرأ القرآن ﴿ وَإِنَّكَ لَمَلَى خُلَاقٍ عَظِيمٍ ﴾ قالت : كان رسول الله ﷺ مع أصحابه فصنعتُ له طعاماً ، وصنعتُ له حفصةُ طعاماً ، فسبقتني حفصةُ ، فقلتُ للجارية انطلقى فاكفئي قصعتيها ، فأهوتُ أن تضعها بين يدي النبي ﷺ فكفأتها فانكسرت القصعةُ فانتثر الطعامُ فجمعها النبي ﷺ وما فيها من الطعام على الأرض فأكلوا ، ثم بعثتُ بقصعتي ، فدفعها النبي ﷺ إلى حفصة فقال : خذوا ظرفاً مكان ظرفكم ، وكلوا ما فيها ، قالت : فما رأيتهُ في وجه رسول الله ﷺ . (ش) .

﴿ سَمَائِلُ مَنْفَرَةٍ ﴾

١٨٦٦٧ - ﴿ مسند الصديق رضي الله عنه ﴾ عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال : نزل النبي ﷺ منزلاً فبعثت إليه امرأةٌ مع ابن لها بشاةٍ فحلبَ ، ثم قال : انطلق به إلى أمك ، فشربتُ حتى رويتُ ، ثم جاءه بشاةٌ أخرى فحلبَ ، ثم سقى أبا بكرٍ ، ثم جاء بشاةٍ أخرى فحلبَ ثم شربَ . (ع) .

١٨٦٦٨ - عن عمرَ قال : دخلتُ على النبي ﷺ وغلِمْ له حبشيٌّ يغمزُ ظهره . فقلت : يا رسول الله أتشتكي شيئاً ؟ قال : إن الناقةَ

تَقَحَّمَتْ بِي الْبَارِحَةُ . (البزار ، طب ، وابن السني ، وأبو نعيم معاً
في الطب ، ض) .

١٨٦٠٩ - عن عمر أن رجلاً نادى النبي ﷺ ثلاثاً ، كلُّ ذلك
يُجِيبُهُ : يا لبيك يا لبيك يا لبيك . (ع حل ونام خط في تلخيص المتشابه
وفيه جبارة بن المغلس ضعيف) .

١٨٦٧٠ - عن عمر أن رسول الله ﷺ كان يُسَمِّرُ عند أبي بكر
الليلة كذلك في أمرٍ من أمور المسلمين وأنا معه . (مسدد وهو صحيح) .
١٨٦٧١ - عن علي قال : كان رسول الله ﷺ يركبُ حماراً اسمه
عُفَيْرُ . (حم ص) .

١٨٦٧٢ - عن علي قال : كان للنبي ﷺ فرسٌ يقال له : المُرَّجِزُ
وحمارٌ يقال له : عُفَيْرُ ، وبغلةٌ يقال لها : دُلْدُلُ ، وناقتهُ : القصوى ،
وسيفُهُ : ذو الفقار ، ودرعُهُ ذاتُ الفضول . (الجرجاني في الجرجانيات
ق في الدلائل) .

١٨٦٧٣ - قال العسكري في الأمثال : حدثني يحيى بن عبد العزيز
الجلودي : ثنا محمد بن سهل : ثنا البنوي : ثنا عمارة بن زيد : ثنا زياد بن خيثمة
عن السدي عن أبي عمارة عن علي قال : قدم بنو نهد بن زيدٍ على النبي ﷺ
فقالوا : أتيناك من غوراء تهامة ، وذكر خطبتهم وما أجابهم به النبي ﷺ

فقلنا: يا نبي الله نحنُ بنو أبٍ واحدٍ ، ونشأنا في بلدٍ واحدٍ وإنك لتكلمُ العربَ بلسانٍ ما نفهمُ أكثرَه ، فقال: إن الله عز وجل أدبني فأحسن تأديبي ، ونشأتُ في بني سعد بن بكرٍ . (ابن الجوزي في الواهيات وقال : لا يصح) .

١٨٦٧٤ - عن علي قال : ما سمعتُ كلمةً عربيةً من العربِ إلا وقد سمعتها من رسول الله ﷺ ، وسمعتُه يقول : مات حتف أنفه وما سمعتها من عربيٍّ قبله . (العسكري) .

١٨٦٧٥ - عن علي قال : إن الله عز وجل عمرَّ نبيَّه ﷺ بمكة ثلاثَ عشرة سنة . (ك) .

١٨٦٧٦ - عن علي قال : مرَّت على رسول الله ﷺ إبلُ الصدقة فأخذَ وبرةً من ظهر بعيرٍ ، فقال : ما أنا أحقُّ بهذه البرة من رجلٍ من المسلمين . (ش حم وابن منيع والحارث ع ص) .

١٨٦٧٧ - عن علي قال : كان النبيُّ ﷺ أجراً للناسِ صدراً . (ابن جرير) .

١٨٦٧٨ - عن جابر كانت رؤيةُ النبي ﷺ سوداء . (طب) .

١٨٦٧٩ - عن غنبرة بن الأزهر عن أبي الأسود النهدي عن أبيه قال : ركب رسول الله ﷺ إلى الغار فأصيب إصبعُ رجله فقال :

هل أنت إلا إصْبَعٌ دَمِيَّتٍ وفي سبيلِ الله ما لقيت

(البغوي وابن منده وأبو نعيم وقال : الصحيح ما رواه الثوري وشعبة وابن عيينه وغيرهم عن الأسود بن قيس عن جُنْدَبِ البَجَلِيِّ (١) .

١٨٦٨٠ - عن الأسود بن سريع خطبَ النبي ﷺ فقال : أما بعدُ : (تمام) .

١٨٦٨١ - عن أنس قال : احتبسَ رسولُ الله ﷺ عن الصلاة وكان بين يدي نساؤه شيء ، فجعل يردُّ بعضهن على بعض ، فأناه أبو بكرٍ فقال : يا رسول الله احثُ في أفواههن الترابَ واخرج إلى الصلاة . (ابن النجار) .

١٨٦٨٢ - عن أنسٍ قال : كان رسول الله ﷺ لا يدَّخِرُ شيئاً لغدٍ . (ت) .

١٨٦٨٣ - عن أنسٍ قال : قال أصحابُ النبي ﷺ : يا رسول الله مالك أفصحنا لساناً وأبيننا بياناً ؟ فقال النبي ﷺ : إن العربية اندرست فجاءني بها جبريلُ غَضَّةً طريةً كما شقَّ على لسانِ إسماعيل . (كرونده واه) .

(١) أخرجه مسلم كتاب الجهاد رقم (١٧٩٦) . والترمذي كتاب التفسير من سورة الضحى رقم (٣٣٤٥) وقال : حسن صحيح ص .

١٨٦٨٤ - عن قتادة قال سألت أنس بن مالك كيف كانت قراءة رسول الله ﷺ؟ قال: كان يعدُّ صوته مدًّا. (كر).

١٨٦٨٥ - عن أنس أن النبي ﷺ كان يطوفُ على جميع نسائه في ليلةٍ بفصلٍ واحدٍ. (ص حم ق ٤).

١٨٦٨٦ - أنبأنا ابن جريج قال: أخبرتُ عن أنس بن مالك قال: قال النبي ﷺ: أُعطيتُ الكفيتُ، قيل: وما الكفيتُ؟ قال: قوةُ ثلاثين رجلاً في البضاع، وكانت له تسعُ نسوةٍ وكان يطوفُ عليهن جميعاً في ليلةٍ. (عب).

١٨٦٨٧ - عن أنس قال: ما ورثتني أم سليم إلا برد رسول الله ﷺ وقد حه الذي كان يشربُ فيه، وعمودَ فُسطاطه، وصلاةً كانت تعجنُ عليها أم سليم الرّامِكُ^(١) بعرق رسول الله ﷺ، وكان رسول الله ﷺ يكون في بيتِ أم سليم، فينزلُ عليه الوحي وهو على فراشها، فيجدلُ كما يجدلُ المحمومُ فيعرقُ، فكانت أم سليم تعجنُ الرّامِكَ بعرقه. (كر).

١٨٦٨٨ - عن أنس كان رسول الله ﷺ أحسنَ الناسِ خلقاً. (كر).

(١) الرامك: وهو شيء أسود يخلط بالطيب. النهاية (٢/٢٦٥) ص.

١٨٦٨٩ - عن أنس كان النبي ﷺ يدعو والزمام بين أصبعيه فسقط الزمام ، فأهوى ليأخذه ، وقال بأصبعه التي تلي الإبهام فرفعها .
(عب وفيه ابان) .

١٨٦٩٠ - عن أنس كان النبي ﷺ يطوفُ على تسعِ نسوةٍ في ضحوةٍ . (أبو نعيم) .

١٨٦٩١ - عن جابر بن سمرة قال : كنتُ أجالسُ النبي ﷺ وكان طويلَ الصمتِ قليلَ الضحك . (ابن النجار) .

١٨٦٩٢ - عن حبشي بن جنادة قال : كان رسولُ الله ﷺ أفكهُ الناسِ خلُقًا . (كمر وفيه حصن بن مخارق واه) .

١٨٦٩٣ - عن أبي ليلى الكندي قال : سمعتُ رب هذه الدار حريزاً قال : انتهيتُ إلى رسول الله ﷺ وهو يخطبُ بمني ، فوضعتُ يدي على رحله فاذا مَيِّثْرَتُهُ مسكُ ضائنةٍ . (أبو نعيم) .

١٨٦٩٤ - عن الحسين بن علي قال : كان رسول الله ﷺ أحسنَ ما خلقَ الله خلقًا . (عد كمر) .

١٨٦٩٥ - عن الحُصَيْن بن يزيد الكلبي قال : ما رأيتُ النبي ﷺ ضاحكًا ما كان إلا تبسُّمًا ، وربما شدَّ النبي ﷺ الحجرَ على بطنه من الجوع . (ابن منده وأبو نعيم ، كمر) . مر برقم [١٨٦٣٦] .

١٨٦٩٦ - عن قرّة بن إياس بن هلال بن رباب المزني قال : كنتُ مع أبي حيثُ أتى رسول الله ﷺ وأنا غلامٌ ، فوجدته محلولَ الإزار . (طب) .

١٨٦٩٧ - عن عبد الرحمن بن كعب عن أبيه عن جده سعد القرظ أن رسول الله ﷺ كان يخطبُ في الحرب وهو مُتكيٌّ على قوسه (كـر) .

١٨٦٩٨ - عن صهيب كان رسول الله ﷺ إذا صلّى همسَ شيئاً لا يخبرنا به ، فقلنا يا رسول الله إنك مهما إذا صليت همست شيئاً لا نفقهه ؟ قال : فطنتُم بي ؟ فقلتُ : نعم ، قال : ذكرتُ نبياً من الأنبياء أعطاهُ الله جنوداً من قومه فنظرَ إليهم فقال : مَنْ يُكافى هؤلاء ؟ وقال : اخترْ لقومك إحدى ثلاثٍ : إما أن نسلطَ عليهم عدواً من غيرهم ، أو الجوعَ أو الموتَ ، فعرضَ ذلك على قومه ، فقالوا : أنتَ نبيُّ الله فاخترْ لنا فقام إلى الصلاة : وكانوا معها إذا فزعوا ، فزِعوا إلى الصلاة ، فصلّى بهم ثم قال : اللهم إما أن تُسلطَ عليهم عدواً من غيرهم فلا ، أو الجوعَ فلا ، ولكن الموتَ ، فسلطَ عليهم الموتَ ، فمات منهم سبعون ألفاً في ثلاثة أيامٍ . قال : فهمسي الذي تسمعون أني أقول : اللهم بك أحاولُ وبك أصاولُ ولا قوةَ إلا بك . (ص) .

١٨٦٩٩ - عن صهيب أن رسول الله ﷺ كان أيام حنينٍ يحركُ

شفتيه بعد صلاة الفجر ، ف قيل : يا رسول الله إنك تحرّك شفّتيك بشيء ما كنتَ تفعله فما الذي تقول ؟ قال أقول : اللهم بك أحولُ وبك أصولُ وبك أقاتلُ - في لفظ : بك أحولُ وبك أصولُ . (ابن جرير) .

١٨٧٠٠ - عن العداء بن خالد قال : خرجتُ مع أبي فرأيتُ النبيَّ

ﷺ يخطُب . (أبو نعيم) .

١٨٧٠١ - عن ابن عمر قال : رأيتُ المسكَّ في مفرق رسول الله

ﷺ وما كنا نعرفُ رسول الله ﷺ في ظلمة الليل إلا بالغالية في لحيته .
(الخفاف في معجمه ، وابن النجار) .

١٨٧٠٢ - عن ابن عمر قال : كان لنعل النبي ﷺ قبالان . (عد

كر) مرَّ برقم [١٨٤٣١] .

١٨٧٠٣ - عن ابن عمر أنَّ عمر قال : يا بني الله ما لك أفصحنا ؟

قال : جاءني جبريل فلقنني لغةً أبي إسماعيل . (الديلمي) .

١٨٧٠٤ - عن عبد الرحمن بن كيسان عن أبيه أنه رأى النبي ﷺ

يُصلي عند البئر العُليا . (خ في تاريخه كر) .

١٨٧٠٥ - عن معاوية بن حيدة أخذ النبي ﷺ ناساً من قومي

فحبسهم ، فجاء رجلٌ من قومي النبي ﷺ وهو يخطُبُ فقال : يا محمدُ

علامَ تحبسُ جيرانِي ؟ فصمتَ النبي ﷺ فقال : إن ناساً يقولون : إنك

تَنهى عن الشرِّ وتَسْتَخْلِى بِهِ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : مَا تَقُولُ ؟ فَجَعَلْتُ
أُعْرِضُ بَيْنَهُمَا بِكَلَامٍ مَخَافَةً أَنْ يَسْمَعَهَا ، فَيَدْعُو عَلَى قَوْمِي دَعْوَةً لَا يَفْجَحُونَ
بَعْدَهَا ، فَلَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى فَهِمَهَا ، فَقَالَ : أَقَدْ قَالُوهَا أَوْ قَالَ قَاتِلِيهَا
مِنْهُمْ ؟ وَاللَّهِ لَوْ فَعَلْتُ لَكَانَ عَلَيَّ وَمَا كَانَ عَلَيْهِمْ ، خَلَّوْا لَهُ عَنْ جِيرَانِهِ (عَب).

١٨٧٠٦ - عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ قَالَ : انْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ فِي نَفَرٍ ، مِنْهُمْ
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ فَأَتَى دَارًا . (خ فِي تَارِيخِهِ كَر) .

١٨٧٠٧ - عَنْ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ
أَقَامَ بِالْعَرِصَةِ ثَلَاثًا . (ابْنُ النُّجَارِ) .

١٨٧٠٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : لَمْ يَكُنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاحِشًا
وَلَا مُتَفَحِّشًا وَلَا سَخَّابًا فِي الْأَسْوَاقِ . (كَر) .

١٨٧٠٩ - وَعَنْهُ قَالَ : كُنَّا نَقْعُدُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْغَدَوَاتِ
فِي الْمَسْجِدِ فَإِذَا قَامَ إِلَى بَيْتِهِ لَمْ يَزَلْ قِيَامًا حَتَّى يَدْخُلَ بَيْتَهُ ، فَقَامَ يَوْمًا فَلَمَّا بَلَغَ
وَسَطَ الْمَسْجِدِ أَدْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ احْمِلْنِي عَلَى بَعِيرَيْنِ فَإِنَّكَ لَا تَحْمِلُنِي
مِنْ مَالِكَ وَلَا مِنْ مَالِ أَبِيكَ وَجَذَبَ بِرِدَائِهِ حِينَ أَدْرَكَهُ فَاحْمَرَّتْ رَقَبَتُهُ ،
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَا وَاسْتَغْفِرُ اللَّهَ لَا أَحْمِلُكَ حَتَّى تُقِيدَنِي قَالَهَا
ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ دَعَا رَجُلًا فَقَالَ لَهُ : احْمِلْهُ عَلَى بَعِيرَيْنِ ، عَلَى بَعِيرٍ
شَعِيرٌ وَعَلَى بَعِيرٍ تَمْرٌ . (ابْنُ جُرَيْرٍ) .

١٨٧١٠ - وعنه قال : كان رسول الله ﷺ يجلسُ معنا في المجالس

يحدثنا فإذا قام قمنا حتى نراه قد دخلَ بعضَ بيوتِ أزواجه . (ابن النجار) .

١٨٧١١ - عن حفصةَ كانتِ يمينُ رسول الله ﷺ لطعامه وشرابه

وضهوره وثيابه وصلاته وكانت شماله لما سوى ذلك . (ش) .

١٨٧١٢ - عن عائشة قالت : كانت يمينُ رسول الله ﷺ لطعامه

وصلاته ، وكانت شماله لما سوى ذلك . (ش) .

١٨٧١٣ - وعنها قالت : ما خَيْرَ رسول الله ﷺ بين أمرين

إلا اختارَ أيسرهما ما لم يكنِ إثمًا ، فإن كان إثمًا كان أبعدَ الناس منه ،

وما انتقمَ رسول الله ﷺ لنفسه في شيء قطُّ إلا أن تُنذرتَ حرمةُ الله

فينتقمَ الله بها . (مالك خ م د ن) .

١٨٧١٤ - وعنها قالت : ما ضربَ رسول الله ﷺ خادمًا ولا

امرأةً قطُّ . (د) .

١٨٧١٥ - وعنها قالت : ما ضربَ رسول الله ﷺ بيده خادمًا

قطُّ ولا امرأةً ولا شيئًا إلا أن يجاهدَ في سبيل الله ، ولا انتقمَ لنفسه من

شيءٍ يؤتى به إليه حتى تُنتهك محارمُ الله فيكونَ هو ينتقمَ لله عز وجل ،

ولا خَيْرَ بين أمرين إلا اختارَ أيسرهما حتى يكونَ إثمًا فإذا كان إثمًا كان

أبعدَ الناس من الإثم . (عب حم وعبد بن حميد كر) .

١٨٧١٦ - وعنها قالت : ما رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ مُتَصَرًّا من ظلامَةٍ ظَلَمَها قَطٌّ إِلَّا أَنْ يَنْتَهِكَ مِنْ مَحَارِمِ اللهِ شَيْءٌ ، فَإِذَا انْتَهَكَ مِنْ مَحَارِمِ اللهِ شَيْءٌ كَانَ أَشَدَّهُمْ فِي ذَلِكَ ، وَمَا خَيْرٌ بَيْنَ أَمْرَيْنِ قَطٌّ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا . (ع ك ر) .

١٨٧١٧ - عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ الْجَدَلِيِّ قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ : كَيْفَ كَانَ خُلُقُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي أَهْلِهِ ؟ قَالَتْ : كَانَ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا وَلَا سَخَابًا فِي الْأَسْوَاقِ وَلَا يَجْزِي بِالسَّيْئَةِ مِثْلَهَا ، وَلَكِنْ يَغْفُو وَيَصْفَحُ . (ط ح م ك ر) .

١٨٧١٨ - عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا سُئِلَتْ عَنْ خُلُقِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَتْ : كَانَ خُلُقُهُ الْقُرْآنَ يَرْضَى لِرِضَاهُ وَيَسْخَطُ لِسَخَطِهِ . (ك ر) .

١٨٧١٩ - عَنْ عُمَرَ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا خَلَا مَعَ نِسَائِهِ قَالَتْ : كَانَ كَالرَّجُلِ مِنْ رَجَالِكُمْ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ أَكْرَمَ النَّاسِ وَالْأَيْنَ النَّاسِ ضَحَاكًا بَسَامًا . (الْخِرَائِطِيُّ ك ر) .

١٨٧٢٠ - عَنْ شَقِيقٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أُمِّ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَقْعُدُ فِي بَيْتٍ مُظْلَمٍ حَتَّى يُضَاءَ لَهُ بِسَرَّاجٍ . (ابْنُ النُّجَّار) .

١٨٧٢١ - عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ يَوْسُفَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا جَلَسَ يَتَجَدَّثُ يُكَثِّرُ أَنْ يَرْفَعَ بَصَرَهُ إِلَى السَّمَاءِ (ك) .

١٨٧٢٢ - ﴿ من مسند عبادة بن الصامت ﴾ كان رسول الله ﷺ إذا رأى الهلال قال : الله أكبرُ الله أكبرُ لا حولَ ولا قوةَ إلا بالله ، اللهم إني أسألكَ خيرَ هذا الشهر ، وأعوذُ بك من شرِّ القدر ، وأعوذُ بك من شرِّ يومِ المحشر . (ش) .

١٨٧٢٣ - ﴿ مسند ابن مسعود ﴾ كان رسول الله ﷺ يُؤْتِي بالسَّبَبِي من الخمس فيُعْطِي أهل البيت جميعاً ويكرهُ أن يُفَرِّقَ بينهم (٤) .

١٨٧٢٤ - عن الحسن قال : أهدى أكيدر دومة الجندل إلى رسول الله ﷺ جرّةً فيها المنّ الذي رأيتم وبالنبي ﷺ وأهل بيته يومئذ والله بها حاجة ، فلما قضى الصلاة أمرَ طائفاً فطاف بها على أصحابه فجعلَ الرجلُ يُدْخِلُ يده فيستخرجُ فياً كلُّ ، فأتى على خالد بن الوليد ، فأدخل يده فقال : يا رسول الله أخذَ القومُ مرةً وأخذتُ مرتين ، فقال : كند وأظعمُ أهلك . (ابن جرير) .

١٨٧٢٥ - عن سهل بن سعدٍ أن النبي ﷺ كان يخطُبُ المرأةَ ويصدقُ لها صداقها ويشرطُ لها صحفةً سعدٍ تدورُ معي إذا درتُ إليك وكان سعدُ بن عبادة يرسلُ إلى النبي ﷺ بصحفةٍ كلَّ ليلةٍ حيثُ كان جاءته . (الرؤياني ، كر) .

﴿ ذيل الشمايل ﴾

﴿ عمره صلى الله عليه وسلم ﴾

- ١٨٧٢٦ - عن أنس قال : بُعثَ النبي ﷺ على رأسِ أربعينَ فأقام بمكةَ عشرًا وبالمدينةَ عشرًا ، وتوفي على رأسِ ستينَ سنةً . (ش) .
- ١٨٧٢٧ - عن أنس توفي رسول الله ﷺ وهو ابن ثلاثٍ وستينَ سنةً . (أبو نعيم) .
- ١٨٧٢٨ - عن عكرمة عن ابن عباسٍ قال : أنزلَ على النبي ﷺ الوحي وهو ابن أربعينَ سنةً ، ثم مكثَ بمكةَ ثلاثَ عشرةَ سنةً ، وكان بالمدينةَ عشرَ سنينَ ، فقبضَ وهو ابن ثلاثٍ وستينَ سنةً . (ش) .
- ١٨٧٢٩ - عن عمار مولى بني هاشم عن ابن عباسٍ أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بُعثَ وهو ابن أربعينَ ، وأقامَ بمكةَ خمسَ عشرةَ وبالمدينةَ عشرَ سنينَ ، فقبضَ وهو ابن خمسٍ وستينَ سنةً . (ش) .
- ١٨٧٣٠ - عن ابن عباسٍ قال : نزلَ على رسول الله ﷺ الوحي وهو ابن أربعينَ سنةً ، فمكثَ ثلاثَ عشرةَ سنةً ، ثم أُمرَ بالهجرةَ فهاجرَ إلى المدينةَ ، فمكثَ بها عشرَ سنينَ ثم توفي . (ابن النجار) .
- ١٨٧٣١ - عن ابن عباسٍ قال : قبضَ النبي ﷺ وهو ابن ثلاثٍ وستينَ سنةً . (أبو نعيم في المعرفة) .

١٨٧٣٢ - عن سعيد بن المسيَّب قال : مات رسول الله ﷺ وهو ابن ثلاث وستين سنة . أبو نعيم في المعرفة) .

١٨٧٣٣ - عن قُبات بن أَشيم أنه سئل أنت أكبر أو رسول الله ﷺ؟ فقال : رسول الله ﷺ أكبر مني ، وأنا أقدمُ منه بعشرين سنةً ، ولد رسول الله ﷺ عام الفيل ، ووقفت بي أُمي على روثِ الفيل مُحِيلًا ^(١) . اعقله ، وثبَّيَّ رسول الله ﷺ على رأس أربعين من الفيل . (كر) .

﴿ وفاته ﷺ ﴾

﴿ وما يتعلق بميراثه ﴾

١٨٧٣٤ - عن أنس قال : لما قُبِضَ رسولُ الله ﷺ قال أبو بكر لعمر : انطلق بنا نزورُ أم أيمن كما كان النبي ﷺ يزورها فانطلقنا ، فجعلت تبكي ، فقالا لها : يا أم أيمن إن ما عند الله خيرٌ لرسول الله ﷺ ، فقالت : قد علمتُ ما عند الله خيرٌ لرسول الله ، ولكن أبكي على خبر السماء انقطع عنا ، فهيمجتُهما على البكاء ، فجعلتا يبكيان معها . (ش م ^(٢) ع وأبو عوانة) .

(١) مُحِيلًا : أي متغيراً . النهاية (١ / ٤٦٣) ص .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب فضائل الصحابة باب فضائل أم أيمن رضي الله عنها رقم (٢٤٥٤) ص .

١٨٧٣٥ - عن ابن جريج قال : أخبرني أبي أن أصحاب النبي ﷺ

لم يدروا أين يقبروا النبي ﷺ حتى قال أبو بكر : سمعت رسول الله ﷺ يقول : لم يقبر نبي إلا حيث يموت ، فأخروا فراشه وحفروا له تحت فراشه ﷺ . (عب حم . قال ابن كثير وابن حجر : هذا منقطع) .

١٨٧٣٦ - عن ابن عباس أن أبا بكر الصديق خرج حين توفي رسول الله ﷺ وعمره يكلم الناس ، فقال : اجلس يا عمر ، فتشهد ثم قال : أما بعد فمن كان منكم يعبد محمدًا ﷺ فإن محمدًا قد مات ، ومن كان منكم يعبد الله فإن الله تعالى حي لا يموت ، فإن الله تعالى قال : ﴿ وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفان مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ﴾ الآية ، قال : والله لكدأن الناس لم يعلموا أن الله أنزل هذه الآية حتى تلاها أبو بكر ، فتلقاها منه الناس كلهم فها يسمع بشر من الناس إلا يتلوها ، وقال عمر بن الخطاب : والله ما هو إلا أن سمعت أبا بكر تلاها فمقرت حتى مائقتني رجلاي وحتى أهويت إلى الأرض وعرفت حين سمعته تلاها أن رسول الله ﷺ قد مات . (عب وابن سعد ^(١) ش حم والمعدني خ حب حل حق) .

١٨٧٣٧ - عن عائشة أن أبا بكر أقبل على فرس من مسكنه بالسنع

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات بلفظه (٢٦٨/٢ و ٢٧٠) ص .

حتى نزلَ فدخلَ المسجدَ ، فلم يكلمهم الناس حتى دخل على عائشة ، فتيَّم رسول الله ﷺ وهو مُسَجَّى بِرِدِّ حَبْرَةٍ فَكشَفَ عن وجهه وأكبَّ عليه فقبَّله وبكى ، ثم قال : بأبي أنتَ والله لا يجمعُ الله عليك موتَين أبداً أما الموتةُ التي كتبَ الله عليك فقد متَّها . (خ وابن سعد^(١) هق) .

١٨٧٣٨ - عن أنسٍ قال : توفي رسول الله ﷺ فأصبح أبو بكرٍ يرى الناس يتراَمسونَ ، فأمر غلامه يستمعُ ، ثم يخبره . فقال : سمعتهم يقولون : مات محمدٌ ، فاشتدَّ أبو بكر وهو يقول : وانقطاعُ ظهري فما بلغَ المسجدَ حتى ظنوا أنه لم يبلغْ . (ابن خسرو) .

١٨٧٣٩ - عن علي بن أبي طالب كرم الله وجهه قال : لما أخذنا في جهاز رسول الله ﷺ أغلقنا البابَ دونَ الناس جميعاً ، فنادتِ الأنصارُ نحنُ أخواله ومكاننا من الإسلام مكاننا ، ونادتِ قريشُ نحنُ عصبته ، فصاح أبو بكرٍ : يا معشرَ المسلمين كلُّ قومٍ أحقُّ بجنائزهم من غيرهم فنُنشِدُكم الله فانكم إن دخلتم أخرجتموهم عنه ، والله لا يدخلُ أحدٌ إلا من دُعي . (ابن سعد) .

١٨٧٤٠ - عن علي بن الحسين قال : نادى الأنصارُ إن لنا حقاً وإنما هو ابنُ اختنا ولمكاننا من الإسلام مكاننا ، فطلبوا إلى أبي بكر ، فقال :

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٢/ ٢٦٥) ص .

النومُ أولى به ، فاطلبوا إلى عليٍّ وعباسٍ ، فإنه لا يدخلُ عليهم إلا مَنْ أرادوا . (ابن سعد) .

١٨٧٤١ - عن موسى بن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي قال : وجدتُ هذا في صحيفةٍ بخطِ أبي فيها : لما كُفِّنَ رسولُ الله ﷺ ووضِعَ على سريره دخلَ أبو بكرٍ وعمرُ فقالا : السلامُ عليك أيها النبيُّ ورحمةُ الله وبركاته ومعهما نفرٌ من المهاجرين والأنصارِ قدرَ ما يسعُ البيتُ فسلموا كما سلمَ أبو بكرٍ وعمرُ ، وصفوا صفوفاً لا يؤمُّهم عليه أحدٌ ، فقال أبو بكرٍ وعمرُ وهما في الصفِ الأولِ حيالَ رسولِ الله ﷺ : اللهم إنا نشهدُ أن قد بلغَ ما أنزلَ إليه ونصحَ لأُمته وجاهدَ في سبيلِ الله حتى أعزَّ الله دينَه وتمتَ كلماته فأمنَ به وحده لا شريكَ له ، فاجعلنا يا إلهنا ممن يتبعُ القولَ الذي أنزلَ معه واجمعُ بيننا وبينه حتى يعرفنا ونعرفه ، فإنه كانَ بالمؤمنينَ رؤفاً رحيماً ، لا نبتغي بالِإيمانِ بدلاً ، ولا نشتري به ثمناً أبداً ، فيقولُ الناسُ : آمين آمين ، ثم يخرجون ويدخلُ عليه آخرون حتى صلُّوا عليه ، الرجالُ ، ثم النساءُ ، ثم الصبيانُ ، فلما فرغوا من الصلاةِ نكلموا في موضعِ قبره . (ابن سعد)^(١) .

١٨٧٤٢ - عن عروة قال : لما قبضَ رسولُ الله ﷺ جعلَ أصحابه

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٢٩٠/٢) ص .

يَتَشَاوِرُونَ أَيْنَ يُدْفَنُونَهُ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : ادْفِنُوهُ حَيْثُ قَبِضَهُ اللَّهُ فَرُفِعَ
الْفِرَاشُ فُدْفِنَ تَحْتَهُ . (ابن سعد)^(١) .

١٨٧٤٣ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَيَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
حَاطِبٍ قَالَا : قَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَيْنَ يُدْفَنُ؟ فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ : عِنْدَ الْمَنْبَرِ يُدْفَنُ
وَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ : حَيْثُ كَانَ يُصَلِّي يَوْمُ النَّاسِ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : بَلْ
يُدْفَنُ حَيْثُ تَوَفَّى اللَّهُ نَفْسَهُ ، فَأَخَّرَ الْفِرَاشُ ، ثُمَّ حُفِرَ لَهُ تَحْتَهُ .
(ابن سعد)^(٢) .

١٨٧٤٤ - عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : لَمَّا مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ قَالُوا : أَيْنَ يُدْفَنُ؟
فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : فِي الْمَكَانِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ . (ابن سعد وسند صحيح)^(٣) .

١٨٧٤٥ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَمَّا فُرِغَ مِنْ جِهَازِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ وَوُضِعَ عَلَى سَرِيرِهِ فِي بَيْتِهِ ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ قَدْ اخْتَلَفُوا فِي دَفْنِهِ
فَقَالَ قَائِلٌ : ادْفِنُوهُ فِي مَسْجِدِهِ ، وَقَالَ قَائِلٌ : ادْفِنُوهُ مَعَ أَصْحَابِهِ بِالْبَقِيعِ ،
قَالَ أَبُو بَكْرٍ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : مَا مَاتَ نَبِيٌّ إِلَّا دُفِنَ
حَيْثُ يُقْبَضُ ، فَرَفَعَ فِرَاشُ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي تَوَفَّى عَلَيْهِ ، ثُمَّ حُفِرَ
لَهُ تَحْتَهُ . (ابن سعد)^(٤) وسنده متصل ورجاله ثقات ، إِلَّا أَنَّ فِيهِ الْوَاقِدِي
وَالشَّوَاهِدَ تَجْبِرُهُ .

(١-٣-٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٢/٢٩٢) ص .

١٨٧٤٦ - عن عمر بن ذر قال : سمعت أبا بكر بن عمرو بن حفص قال : سمعت أبا بكر قال : سمعتُ خليلي ﷺ يقول : ما مات نبي قط في مكان إلا دُفِنَ فيه . (ابن سعد)^(١) .

١٨٧٤٧ - عن القاسم بن عبد الرحمن قال : قالت عائشة : رأيتُ في حُجْرَتِي ثلاثة أبقار ، فأُتيتُ أبا بكر فقال : ما أولئها ؟ قلتُ : أولئها ولدًا من رسول الله ﷺ ، فسكتَ أبو بكر حتى قبضَ النبي ﷺ ، فأتاها فقال لها : هذا خيرُ أبقارِكَ ذُهِبَ به ، ثم كان أبو بكر وعمر ، دُفِنُوا جميعًا في بيتها . (ابن سعد) .

١٨٧٤٨ - عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال : قالت عائشة لأبي بكر : إني رأيتُ في المنام كأن ثلاثة أبقارٍ سقطنَ في حُجْرَتِي ، فقال أبو بكر : خيرٌ ، قال يحيى : سمعتُ الناسَ يحدثون أن رسول الله ﷺ لما قبضَ دُفِنَ في بيتها ، قال لها أبو بكر : هذا أحدُ أبقارك وهو خيرها . (ابن سعد ومسدد)^(٢) .

١٨٧٤٩ - عن عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع قال : جاء علي بن أبي طالب يومًا مُتَقَنِّعًا متحازنًا ، فقال له أبو بكر : أراك متحازنًا فقال له :

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٢٩٢/٢) ص .

(٢) أخرجه (٢٩٣/٢) ص .

إنه عناي ما لم يعنك ، قال أبو بكر : اسمعوا ما يقول أنشدكم الله أنرون أحداً كان أحزن على رسول الله ﷺ مني ؟ . (ابن سعد) .

١٨٧٥٠ - عن البهي أن النبي ﷺ لما قبض أناه أبو بكر فقبّله فقال : بأبي وأمي ما أطيب حياتك وأطيب ميتتك . (ابن سعد والمروزي في الجنائز) .

١٨٧٥١ - عن البهي أن أبا بكر لم يشهد موت النبي ﷺ فجاء بعد موته ، فكشف الثوب عن وجهه ، ثم قبّل جبهته ، ثم قال : ما أطيب محياك ومماتك ، لأنت أكرم على الله من أن يسقيك مرتين . (ابن سعد والمروزي) .

١٨٧٥٢ - عن عائشة قالت : لما توفي رسول الله ﷺ جاء أبو بكر فدخل عليه ، فرفعت الحجاب ، فكشف الثوب عن وجهه فاسترجع فقال : مات والله رسول الله ﷺ ، ثم تحوّل من قبل رأسه فقال : وانبيّاه ، ثم حدر فقه فقبّل جبهته ، ثم رفع رأسه فقال : واخليلاه ، ثم حدر فقه فقبّل جبهته ، ثم رفع رأسه فقال : واصفيّاه ، ثم حدر فقه فقبّل جبهته ثم سجّاه بالثوب ثم خرج . (ابن سعد) .

١٨٧٥٣ - عن ابن أبي مليكة أن أبا بكر استأذن على النبي ﷺ بعد ما مات ، فقالوا : لا إذن عليه اليوم ، قال : صدقم ، فدخل فكشف

الثوب عن وجهه وقبَّلَه . (ابن سعد) .

١٨٧٥٤ - عن سميد بن المسيب قال : لما انتهى أبو بكرٍ إلى النبي ﷺ وهو مُسَجَّى قال : تُوفِّيَ رسولُ الله ﷺ والذي نفسي بيده ، صلواتُ الله عليك ، ثم انكبَّ عليه فقبَّلَه ، وقال : طِبْتَ حَيًّا وَمَيِّتًا . (ابن سعد) .

١٨٧٥٥ - عن عائشة قالت : لما تُوفِّيَ رسولُ الله ﷺ استأذنَ عمرُ والمغيرةُ بنُ شعبة فدخلَا عليه فكشفا الثوبَ عن وجهه ، فقال عمرُ : واغَشِيَا ما أَشَدَّ غَشِي رسولُ الله ﷺ ، ثم قلما فلما انتهيا إلى الباب قال المغيرة : يا عمرُ ماتَ والله رسولُ الله ، قال عمر : كذبتَ ما ماتَ رسولُ الله ولكنَّك رجلٌ تحوشكَ فتنةٌ ، ولن يموتَ رسولُ الله ﷺ حتى يُفنيَ المنافقينَ ، ثم جاء أبو بكر وعمرُ يُخطبُ الناسَ ، فقال له أبو بكرٍ : اسكتْ فسكتَ ، فصعد أبو بكرٍ : فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قرأ ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ﴾ ثم قرأ ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ ﴾ حتى فرغَ من الآية ، ثم قال : من كان يعبدُ محمدًا فإن محمدًا قد مات ، ومن كان يعبدُ اللهَ فإن اللهَ حيٌّ لا يموتُ ، فقال عمر : هذا في كتاب الله ؟ قال : نعم ، فقال : أيها الناس هذا أبو بكرٍ وذو شِيبَةِ المسلمين فبايعوه ، فبايعه الناسُ .

(ابن سعد) (١) .

١٨٧٥٦ - عن سعيد بن المسيب أنه سمع أبا هريرة يقول : دخل أبو بكر المسجد وعمر يكلم الناس ، فمضى حتى دخل بيت النبي ﷺ الذي توفي فيه وهو بيت عائشة ، فكشف عن وجه النبي ﷺ برد حبرة كان مسجى به ، فنظر إلى وجهه ثم أكب عليه فقبّله ، فقال : بأبي أنت وأمي ، فوالله لا يجمع الله عليك موتين لقد مت الموتة التي لا تموت بعدها ، ثم خرج أبو بكر إلى الناس في المسجد وعمر يكلمهم ، فقال أبو بكر : اجلس يا عمر ، فأبى أن يجلس ، فكلّمه أبو بكر مرتين أو ثلاثاً فلما أبى عمر أن يجلس ، قام أبو بكر فتشهد ، فأقبل الناس إليه وتركوا عمر ، فلما قضى أبو بكر تشهده قال : أما بعد فمن كان منكم يعبد محمداً فإن محمداً قد مات ، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت ، قال الله تبارك وتعالى : ﴿ وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل ﴾ إلى الشاكرين ﴿ ، فلما تلاها أبو بكر أيقن الناس بعوت النبي ﷺ وتلقاها الناس من أبي بكر حين تلاها أو كثير منهم حتى قال قائل من الناس : والله لكان الناس لم يعلموا أن هذه الآية أنزلت حتى تلاها أبو بكر ، فزعم سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب قال : والله ما هو إلا

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٢٦٦/٢ و ٢٦٧) ص .

أَنْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ يَتْلُوهَا ، فَعَثَرْتُ وَأَنَا قَائِمٌ حَتَّى خَرَرْتُ إِلَى الْأَرْضِ ،
وَأَيَقَنْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ مَاتَ . (ابن سعد) ^(١) .

١٨٧٥٧ - عَنْ الْحَسَنِ قَالَ : لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ائْتَمَرَ
أَصْحَابُهُ فَقَالَ : تَرَبَّصُوا نَبِيَّكُمْ لَعَلَّهُ عُرِجَ بِهِ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : مَنْ
كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا
يَمُوتُ . (ابن سعد) .

١٨٧٥٨ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَبُو
بَكْرٍ فِي نَاحِيَةِ الْمَدِينَةِ ، فَجَاءَ فَدَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُسَجًى
فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى جَبِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَلَّ يَقْبَلُهُ وَيَبْكِي وَيَقُولُ : يَا أَبَايَ أَنْتَ
وَأُمِّي طَبِيتَ حَيًّا وَطَبِيتَ مَيِّتًا ، فَلَمَّا خَرَجَ مَرَّ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَهُوَ يَقُولُ :
مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَا يَمُوتُ حَتَّى يَقْتُلَ الْمُنَافِقِينَ وَحَتَّى يُخْزِيَ اللَّهَ
الْمُنَافِقِينَ ، قَالَ : وَكَانُوا قَدْ اسْتَبَشَرُوا بِمَوْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَفَعُوا
رُؤُوسَهُمْ ، فَرَّ بِهِ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ : أَيُّهَا الرَّجُلُ أَرَبَعٌ عَلَى نَفْسِكَ فَإِنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ مَاتَ ، أَلَمْ تَسْمَعْ اللَّهَ يَقُولُ : ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ
مَيِّتُونَ ﴾ ، وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِنْ قَبْلِكَ الْخُلْدَ أَفَإِنْ مِتَّ فَهُمْ
الْخَالِدُونَ ﴾ ، قَالَ : ثُمَّ أَتَى الْمَنْبَرَ فَصَعِدَ فَحَمْدَ اللَّهَ وَأَنْشَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : أَيُّهَا

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَى [٢٦٨/٢] ص .

الناسُ إِنْ كَانَ مُحَمَّدٌ إِلَهُكُمْ الَّذِي تَعْبُدُونَ فَإِنَّ إِلَهَكُمْ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ ، وَإِنْ كَانَ إِلَهُكُمْ الَّذِي فِي السَّمَاءِ فَإِنَّ إِلَهَكُمْ لَمْ يَمُتْ ، ثُمَّ تَلَا ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ ﴾ حَتَّى خَتَمَ الْآيَةَ ثُمَّ اسْتَبَشَرَ الْمُسْلِمُونَ بِذَلِكَ وَاسْتَدَّ فَرْحُهُمْ ، وَأَخَذَ الْمُنَافِقِينَ الْكَأَبَةُ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : فَوَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَكَأَمَّا كَانَتْ عَلَى وَجُوهِنَا أَغْطِيَةٌ فَكُشِفَتْ . (ش والبرار) .

١٨٧٥٩ - عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُمْ شَكُّوا فِي قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَدْفَنُوهُ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : إِنْ النَّبِيُّ لَا يُحَوَّلُ عَنْ مَكَانِهِ يُدْفَنُ حَيْثُ يَمُوتُ ، فَنَحْنُوا فِرَاشَهُ خَفَرُوا لَهُ مَوْضِعَ فِرَاشِهِ . (ش حم ولفظه : لَنْ يَقْبُرَ نَبِيٌّ إِلَّا حَيْثُ يَمُوتُ ؛ قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ : هَذَا مُنْقَطِعٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ فَإِنَّ وَالِدَ ابْنِ جُرَيْجٍ فِيهِ ضَعْفٌ وَلَمْ يَدْرِكْ أَيَّامَ الصَّدِيقِ) .

١٨٧٦٠ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ قَالَ : عِنْدَ وِفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ : الْيَوْمَ فَقِدْنَا الْوَحْيَ وَمَنْ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الْكَلَامُ (أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْهَرَوِيُّ فِي دَلَائِلِ التَّوْحِيدِ) .

١٨٧٦١ - عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : لَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ اخْتَلَفُوا فِي دَفْنِهِ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا مَا نَسِيتُهُ قَالَ : مَا

قَبَضَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يَدْفَنَ فِيهِ ، [ادفَنُوهُ فِي مَوْضِعِ فَرَاشِهِ] . (ت وقال : غريب ^(١) ، وفيه المَلِكِي يضعف في الحديث من قبل حفظه ، قال وقد روى هذا الحديث من غير هذا الوجه « ع » ولفظه : سمعته يقول : لا يقبض النبي إِلَّا فِي أَحَبِّ الْأَمْكِنَةِ إِلَيْهِ : ادفَنُوهُ حَيْثُ قَبِضَ) .

١٨٧٦٢ - عن عمرة بنت عبد الرحمن عن أمهات المؤمنين أن أصحاب رسول الله ﷺ قالوا : كيف نبي قبر رسول الله ﷺ أن يجعله مسجداً ؟ فقال أبو بكر : سمعت رسول الله ﷺ يقول : لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ، قالوا : فكيف نحفر له : فقال أبو بكر : إن من أهل المدينة رجلاً يلحد ، ومن أهل مكة رجل يشق ، اللهم فأطلع علينا أحبَّهما إليك أن يعمل لنبيك ، فأطلع أبو طلحة وكان يلحد ، فأمره أن يلحد لرسول الله ﷺ ثم دُفِنَ ونصب عليه اللبِنُ . (أبو بكر محمد ابن حاتم بن زنجويه البخاري في كتاب فضائل الصديق) .

١٨٧٦٣ - عن محمد بن إسحاق عن حسين عن عكرمة عن ابن عباس قال : لما أرادوا أن يحفروا لرسول الله ﷺ وكان أبو عبيدة بن الجراح يحفر لأهل مكة ، وكان أبو طلحة زيد بن سهل هو الذي يحفر لأهل المدينة وكان يلحد ، فدعا العباس رجلين ، فقال لأحدهما : اذهب إلى

(١) أخرجه الترمذي كتاب الجنائز باب رقم (٣٣) ورقم الحديث (١٠١٨) ص .

أبي عبيدة ، وقال للآخر : اذهب إلى أبي طلحة ، اللهم خير لرسولك ، فوجد صاحب أبي طلحة أبا طلحة جاء به ، فلحد رسول الله ﷺ ، فلما فرغ من جهازه يوم الثلاثاء وُضع على سريرته ، وقد كان المسلمون اختلفوا في دفنه ، فقال قائل : ندفنه في مسجده ، وقال قائل : ندفنه مع أصحابه ، فقال أبو بكر : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : ما قبض نبي إلا ودفن حيث قبض ، فرُفع فراش رسول الله ﷺ الذي توفي فيه فدفن تحته ، ثم دُعي الناس على رسول الله ﷺ يصلون عليه أرسالا : الرجال حتى إذا فرغ منهم ، أدخل النساء حتى إذا فرغ من النساء ، أدخل الصبيان ، ولم يؤم الناس على رسول الله ﷺ أحد ، فدفن رسول الله ﷺ من أوسط الليل ليلة الأربعاء ، ونزل في حفرته عليّ والفضل وقثم وشقران ، وقال أوس بن خولى : أشدك بالله وحظنا من رسول الله ﷺ فقال له عليّ : أنزل وقد كان شقران أخذ قطيفة كان رسول الله ﷺ يلبسها فدفنتها في القبر ، وقال : والله لا يلبسها أحد بعده أبداً . (ابن المديني ع . قال ابن المديني : في اسناده بعض الضعف وحسين بن عبد الله بن العباس منكر الحديث) .

١٨٧٦٤ - عن عمر مولى عفرة قال : لما أتمروا في دفن رسول الله

ﷺ ، قال قائل : ندفنه حيث كان يصلي في مقامه ، وقال أبو بكر :

معاذَ الله أن نجعله وثناً يُعبدُ، وقال آخرون : ندفنه في البقيع حيثُ دُفِنَ إخوانه من المهاجرين ، قال أبو بكر : إنا نكرهُ إن خرجَ قبرُ رسول الله ﷺ إلى البقيع فيعودُ به عائذُ من الناس ، لله عليه حقٌ ، وحقٌ الله فوق حقِّ رسول الله ﷺ ، فإن أخذنا به ضيَعنا حقَّ الله ، وإن أخفَرناهُ أخفَرنا قبرَ رسول الله ﷺ ، قالوا : فما ترى أنت يا أبا بكر ؟ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقولُ : ما قبضَ الله نبياً قطُّ إلا دُفِنَ حيثُ قبضَ روحه ، قالوا : فأنت والله رَضِيٌّ مقنِعٌ ، ثم خَطَبُوا حول الفراش خطّاً ثم احتمله عليٌّ والعباسُ والفضلُ وأهله ، ووقعَ القومُ في الحفرِ يحفرون حيث كان الفراشُ . (محمد بن حاتم في فضائل الصديق . قال ابن كثير ، وهو منقطع من هذا الوجه ، فإن عمر مولى عفرة مع ضعفه لم يدرك أيام الصديق) .

١٨٧٦٥ - عن عائشة أن أبا بكرٍ دخل على رسول الله ﷺ بعد وفاته ، فوضعَ فيه بين عينيه ، ووضعَ يده في صدغيه وقال : وانبِئاه واصفِياه واخليلاه . (ع) .

١٨٧٦٦ - عن ابن عمر قال : لما قبضَ رسول الله ﷺ ، قال أبو بكر : أيها الناسُ إن كان محمدٌ إلهكم الذي تعبدون فإنه قد مات ، وإن كان إلهكم الذي في السماء ، فإن إلهكم لم يمت ، ثم تلا ﴿ وما محمدٌ إلا

رسولٌ قد خلت من قبله الرسل ﴿ الآية . (خ في تاريخه ، وعثمان بن سعيد الدارمي في الرد على الجهمية ، والأصبهاني في الحجة . قال ابن كثير : رجال اسناده ثقات) .

١٨٧٦٧ - عن عمر أن رسول الله ﷺ وُضِعَ عِنْدَ الْمَنْبَرِ ، ففعل الناس يصلون عليه أفواجاً . (ابن راهويه) .

﴿ ما ينقل ببراءة صلى الله عليه وسلم ﴾

— وهو حديثان —

١٨٧٦٨ - عن مالك بن أوس بن الحذنان قال : أرسل إليَّ عمرُ بن الخطاب فجئته حين تَعَالَى النَّهَارُ ، قال : فوجدته في بيته جالساً على سريرٍ مُفَضِّياً إِلَى رُمَالِهِ ^(١) مُتَكِنًا عَلَى وَسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ ، فقال لي : يَا مَالُ ^(٢) إنه قد دَفَّ ^(٣) أَهْلُ آيَاتٍ مِنْ قَوْمِكَ وَقَدْ أَمَرْتُ فِيهِمْ بِرَضْخٍ ^(٤) ،

(١) رماله : بضم وكسرهما هو ما ينسج من سعف النخل ونحوه يطجع عليه

(٢) يمال : هكذا في جميع النسخ : يا مال . وهو ترخيم مالك بحذف الكاف ، ويجوز كسر اللام وضمها وجهان مشهوران لأهل العربية فمن كسرهما تركها على ما كانت ومن ضمها جعله اسماً مستقلاً . ص .

(٣) دف : الدف المني بسرعة . ص .

(٤) برضخ : العطية القليلة . ص .

نخذه فاقسمه بينهم ، قال فقلت : لو أمرت بهذا غيري ، قال : نخذه يا مال
قال : فجاء يرفاً^(١) ، فقال : هل لك يا أمير المؤمنين في عثمان وعبدالرحمن
ابن عوف والزبير وسعد ، فقال عمر : نعم فأذن لهم ، فدخلوا ، ثم جاء
فقال : هل لك في عباس وعلي ؟ قال : نعم ، فأذن لهما ، قال عباس :
يا أمير المؤمنين افض بيني وبين هذا ، فقال بعض القوم : أجل يا أمير
المؤمنين فافض بينهم وأرحهم ، قال مالك : فخيّل إليّ أنهم كانوا
قد موّم لهم لذلك ، قال عمر : اتشدّ أنشدكم بالله الذي باذنه تقوم السماء
والأرض أعلمون أن رسول الله ﷺ قال لا نُورث ما تركنا صدقة ؟
قالوا : نعم ، فأقبل على عباس وعلي فقال : أنشدكم بالله الذي باذنه تقوم
السماء والأرض أعلمان أن رسول الله ﷺ قال : لا نُورث ما تركنا
صدقة ؟ قالوا : نعم ، قال عمر : فإن الله خصّ رسوله ﷺ بخاصة لم
يخص بها أحداً غيره قال : ﴿ ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فله
والرسول ولذي القربى ﴾ ما أدري هل قرأ الآية التي قبلها أم لا ؟
قال : فقسّم رسول الله ﷺ بينكم أموال بني النضير ، فوالله ما استأثر بها
عليكم ولا أخذها دونكم حتى بقي هذا المال ، فكان رسول الله ﷺ يأخذ
منه نفقة سنة ، ثم يجعل ما بقي أسوة المال ، ثم قال : أنشدكم بالله الذي

(١) يرفا : غير مهموز هكذا ذكره الجمهور ومنهم من همزه : يرفاً ، وهو
حاجب لعمر بن الخطاب . ص .

بأذنه تقوم السماء والأرضُ أتعلمون ذلك ؟ قالوا : نعم ، ثم نشدَ عليهما
وعباساً بمثل ما نشدَ به القومَ أتعلمان ذلك ؟ قالوا : نعم ، قال : فلما تُوفيَ
رسول الله ﷺ قال أبو بكر : أنا وليُّ رسول الله ﷺ ، فجئتما تطلبُ
ميراثك من ابن أخيك ويطلبُ هذا ميراثَ امرأته من أبيها ، فقال أبو
بكر : قال رسول الله ﷺ : لا نُورثُ ما تركنا صدقةً ، فرأيتهما { كاذباً
آثماً غادراً خائناً } ^(١) والله يعلمُ إنه لصادقٌ بارٌّ راشدٌ تابعٌ للحق ، ثم
تُوفيَ أبو بكر ، فقلتُ : أنا وليُّ رسول الله ووليُّ أبي بكر ، فرأيتهما
كاذباً آثماً غادراً خائناً والله يعلمُ إني لصادقٌ بارٌّ راشدٌ تابعٌ للحق فوليتُها
ثم جئتنِي أنتَ وهذا وأتما جميعٌ وأمركما واحدٌ ، فقلتُما : ادفعها إلينا ،
فقلتُ إن شئتما دفعتُها إليكما على أنَّ عليكما عهدَ الله وميثاقه أن تعملَا فيها
بالذي كان يعمل رسول الله ﷺ وأبو بكر ، فأخذتماها بذلك ، فقال :
أ كذلك كان ؟ قالوا : نعم قال : ثم جئتماي لأقضيَ بينكما لا والله ، لا أقضي
بينكما بغير ذلك حتى تقوم الساعةُ ، فان عجزتما عنها فردَّاهما إليَّ . (عب
حم وأبو عبيد في الأموال ، وعبد بن حميد خ م ^(٢) د ت ن وأبو عوانة
حب وابن مردويه هق) .

(١) هذه الفقرة أي ما بين الحاصرين قد حذفت من صدر الحديث ، فراجع البحث
بطوله للامام النووي ففيه فائدة عند هذا الحذف . صحيح مسلم [١٣٧٨/٣] ص .

(٢) أخرجه مسلم بلفظه كتاب الجهاد والسير باب حكم النِّء رقم [٤٩] ص .

١٨٧٦٩ - عن عائشة أن فاطمة بنت رسول الله ﷺ سألت أبا بكر بعد وفاة رسول الله ﷺ أن يقسم لها ميراثها مما ترك رسول الله ﷺ مما أفاء الله ، فقال لها أبو بكر : إن رسول الله ﷺ قال : لا نُورثُ ما تركنا صدقةً ، فغضبت فاطمة فهجرت أبا بكر ، فلم تزل مهاجرة له حتى توفيت ، وعاشت بعد رسول الله ﷺ ستة أشهر ، فكانت فاطمة تسأل أبا بكر نصيبها مما ترك رسول الله ﷺ من خير وفدك وصدقه بالمدينة ، فأبى أبو بكر ذلك ، وقال : لست تاركاً شيئاً كان رسول الله ﷺ يعملُ به إلا عملتُ به ، فاني أخشى إن تركتُ شيئاً من أمره أن أزيغ ، فأما صدقه بالمدينة فدفعتها عمرُ إلى علي والعباس فغلب علي عليها ، وأما خير وفدك فأمسكتهما عمرُ وقال : هما صدقة رسول الله ﷺ كانتا لحقوقه التي تعرّوه ونوائبه وأمرهما إلى من ولي الأمر ، قال : فهما على ذلك إلى اليوم . (حم خ م^(١) هق) .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الجهاد والسير باب قول النبي ﷺ لا نورث ما تركنا فهو صدقة رقم [٥٤] ، وكان في الحديث نقصاً فاستدركته . ص .

﴿ مفردات الاحاديث ﴾

التي تتعلق بوفاته ﷺ وغسله وتكفينه
وصلاة الناس عليه بعد دفنه
ووقت الدفن

١٨٧٧٠ - عن جعفر بن محمد عن أبيه قال : صَلَّى على رسول الله ﷺ بغير إمام ، يدخل المسلمون عليه زُمرًا زُمرًا يُصلون عليه ، فلما فرغوا نادى عمرُ خُثُوا الجنازة وأهلها . (ابن سعد) ^(١) .

١٨٧٧١ - عن عمر بن الخطاب قال : كنا عند النبي ﷺ وبيننا وبين النساء حجابٌ ، فقال رسول الله ﷺ : اغسلوني بسمعٍ قريبٍ ، وأتوني بصحيفةٍ ودواةٍ اكتب لكم كتابًا لن تضلُّوا بعده أبدًا ، فقالت النسوةُ : ائتوا رسول الله ﷺ بحاجته ، قال عمر فقلت : اسكنن فانكنَّ صواحبه إذا مرضَ عصرتنَّ أعينكنَّ ، وإذا صحَّ أخذنَّ بعنقه ، فقال رسول الله ﷺ : هنَّ خيرٌ منكم . (ابن سعد) ^(٢) .

١٨٧٧٢ - عن أنس بن مالك قال : لما تُوفي رسولُ الله ﷺ بكى

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات باب ذكر الصلاة على رسول الله ﷺ [٢٨٨/٢] ص .

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى [٢٤٣/٢] ص .

الناس فقام عمر في المسجد خطيباً فقال : لأسمعن أحداً يقول : إن محمداً قد مات ، وإن محمداً لم يمُت ولكنه أرسل إليه ربه كما أرسل إلى موسى ابن عمران فلبث عن قومه أربعين ليلةً ، والله إني لأرجو أن يقطع أيدي رجال قوم وأرجلهم يزعمون أنه مات . (ابن سعد كر) .

١٨٧٧٣ - * مسند عمر رضي الله عنه * عن عكرمة قال : لما توفي رسول الله ﷺ فقالوا : إنما عرج بروحه كما عرج بروح موسى ، وقام عمر خطيباً يوعد المنافقين وقال : إن رسول الله ﷺ لم يمُت ، ولكن إنما عرج بروحه كما عرج بروح موسى ، لا يموت رسول الله ﷺ حتى يقطع أيدي أقوام وألسنتهم فلم يزل عمر يتكلم ، حتى أزيد شدقه فقال العباس : إن رسول الله ﷺ يأسن كما يأسن البشر ، وإن رسول الله ﷺ قد مات فادفنوا صاحبكم ، أيمت أحدكم إماتة ويميته إماتين هو أكرم على الله من ذلك ، فإن كان كما تقولون فليس على الله بعز أن يبحث عنه التراب فيخرجهُ إن شاء الله ، ما مات حتى ترك السبيل نهجاً واضحاً ، أحلّ الحلال وحرّم الحرام ، ونكح وطلق وحارب وسلم ، وما كان راعي غنم يتبع بها صاحبها رؤوس الجبال يخبط عليها العضاه بخبطه ، ويمدر حوضها بيده بأنصب ولا أداب من رسول الله ﷺ كان فيكم . (ابن سعد خ ق في الدلائل) .

١٨٧٧٤ - عن أنس بن مالك أنه سمع عمر بن الخطاب الغد حين

بويع أبو بكر في مسجد رسول الله ﷺ ، واستوى أبو بكر على منبر رسول الله ﷺ تشهد قبل أبي بكر ثم قال : أما بعد فاني قلت لكم أمس مقالة لم تكن كما قلت وإني والله ما وجدتُها في كتاب أنزله الله ولا في عهدٍ عهدهُ إليَّ رسول الله ﷺ ولكن كنت أرجو أن يعيش رسول الله ﷺ فقال كلمة يريدُ حتى يكون آخرنا فاختار الله لرسوله الذي عنده على الذي عندهم ، وهذا الكتاب الذي هدى الله به رسولكم فخذوه تهتدوا لما هُديَ له رسولُ الله ﷺ . (خ هق في الدلائل) .

١٨٧٧٥ - عن عروة قال : لما مات رسولُ الله ﷺ قامَ عمرُ بن

الخطاب يُخطبُ الناس ويوعِدُ من قال مات بالقتل والقطع ويقولُ : إن رسول الله ﷺ في غشيته لو قد قامَ قتلَ وقطعَ ، وعمرو بن أم مكتوم قائمٌ في مؤخر المسجد يقرأ : ﴿ وما محمدٌ إلا رسولٌ - إلى قوله - وسيجزي الله الشاكرين ﴾ والناسُ في المسجد قد ملأوه يبكون ويموجون لا يسمعون فخرجَ العباسُ بن عبد المطلب على الناس فقال : يا أيها الناس هل عند أحد منكم عهدٌ من رسول الله ﷺ في وفاته فليحدِثنا ؟ قالوا : لا قال : هل عندك يا عمرُ من علمٍ ؟ قال : لا ، قال العباسُ : أشهدُ أيها الناسُ أن أحداً لا يشهدُ على النبي ﷺ بعهدٍ عهده اليه في وفاته ، والله الذي لا إله إلا

هو ، لقد ذاقَ رسول الله ﷺ الموتَ ، فأقبلَ أبو بكر من السنج على دابته حتى نزلَ بابَ المسجد ، ثم أقبلَ مكروباً حزيناً ، فاستأذن في بيت ابنته عائشة ، فأذنت له فدخل ورسول الله ﷺ قد تُوفي على الفراش ، والنسوةُ حوله نخمَّرنَ وجوههن واستترنَ من أبي بكرٍ إلا ما كان من عائشة ، فكشفَ عن رسول الله ﷺ فحنا عليه يقبله ويبكي ويقولُ : ليس ما يقول ابنُ الخطاب بشيء ، تُوفيَ رسول الله ﷺ والذي نفسي بيده رحمةُ الله عليك يا رسول الله ما أطيبك حياً ، وما أطيبك ميتاً ، ثم غشاه بالثوب ثم خرجَ سريعاً إلى المسجد يتوطأ رقابَ الناس حتى أتى المنبر ، وجلسَ عمرُ حين رأى أبا بكرٍ مقبلاً إليه ، فقام أبو بكر إلى جانب المنبر ثم نادى الناس ، فجلسوا وأنصتوا ، فتشهدَ أبو بكرٍ وقال : إن الله نعى نبيكم إلى نفسه ، وهو حيٌّ بين أظهركم ونعائكم إلى أنفسكم فهو الموتُ حتى لا يبقى أحدٌ إلا الله قال الله تعالى : ﴿ وما محمدٌ إلا رسولٌ - إلى قوله - وسيجزى الله الشاكرين ﴾ فقال عمرُ : هذه الآية في القرآن ؟ فوالله ما علمتُ أن هذه الآية أنزلتْ قبلَ اليوم ، وقال : قال الله لمحمدٍ : ﴿ إنك ميتٌ وإنهم ميتون ﴾ ثم قال : قال الله تعالى : ﴿ كلُّ شيءٍ هالكٌ إلا وجهه له الحكم وإليه ترجعون ﴾ وقال : ﴿ كلُّ من عليها فانٍ ، ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام ﴾ وقال : ﴿ كلُّ نفسٍ ذائقةُ الموتِ

وإنما توفون أجوركم يوم القيامة ﴿١﴾ ، ثم قال : إن الله عمّر محمداً ﷺ وأبقاه حتى أقام دين الله وأظهر أمره ، وبلغ رسالة الله ، وجاهد في سبيل الله ، ثم توفاه الله على ذلك ، وقد ترككم على الطريق ، فلن يهلك هالكٌ إلا من بعد البينة والشفاء ، فمن كان الله ربّه فإن الله حي لا يموت ، ومن كان يعبدُ محمداً ويقول له إلهاً فقد هلك إلهه ، فاتقوا الله أيها الناس واعتصموا بدينكم وتوكلوا على ربكم ، فإن دين الله قائمٌ ، وإن كلمة الله تامةٌ ، وإن الله ناصرٌ من نصره ومعزٌ دينه ، وإن كتاب الله بين أظهرنا وهو النور والشفاء وبه هدى الله محمداً ﷺ وفيه حلالُ الله وحرامه ، والله لا نبالي من يغلب علينا من خلق الله ، إن سيوفَ الله لمسلولةٌ ما وضعناها بعدُ ، وإنا لمجاهدون من خالفنا كما جاهدنا مع رسول الله ﷺ فلا يبقين أحدٌ إلا على نفسه . (هق في الدلائل) (١) .

١٨٧٧٦ - عن ابن عباس أن عمر بن الخطاب ذكر له ما حمّله على مقالته التي قال حين توفى رسول الله ﷺ قال : كنتُ أتاوّلُ هذه الآية : ﴿ وكذلك جعلناكم أمةً وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ﴾ ، فوالله إن كنتُ لأظنُّ أنه سيقى في أمته حتى يشهدَ عليها بآخر أعمالها ،

(١) مر الحديث عند البخاري في صحيحه كتاب فضائل الصحابة وعند ابن سعد كذلك (٢٦٧/٢) ص .

وإنه الذي حملي على أن قلتُ ما قلتُ . (هق في الدلائل) .

١٨٧٧٧ - عن سعيد بن المسيَّب قال : التمسَ عليٌّ من النبي ﷺ لما غُسِّلَ ما يُلْتَمَسُ من الميت ، فلم يجد شيئاً فقال : بأبي أنت وأمي طبتَ حياً وطبتَ ميتاً . (ش وابن منيع ، د في مراسيله ه والمروزي في الجنائزك ^(١) ص) .

١٨٧٧٨ - عن علي أن فاطمة لما توفي رسول الله ﷺ كانت تقولُ وأبناه من ربه ما أدناه ، وأبناهُ جنانُ الخلد مأواه ، وأبناهُ ربه يكرمه إذا أدناه ، الربُّ والرسلُ تسلمُ عليه حتى تلقاه . (ك) ^(٢) .

١٨٧٧٩ - قال ابن عساكر أنبأنا أبو سعيد ابن الطيوري عن الحسن ابن محمد بن إسماعيل قال : سمعتُ إسحاق بن عيسى بن علي يحدث عن أبيه عن أبي العباس السفاح حدثني إبراهيم بن محمد يرويه عن أبي هاشم عبد الله ابن محمد بن علي بن أبي طالب عن أبيه عن جده عليٍّ أن رسول الله ﷺ ذكر أنه يفيدُ عليه وافدان في يومٍ واحدٍ ، من السِّندِ وافريقَةَ بسمعهم وطاعتهم ، وتلك علامةُ وفاته ، قال أبو بكر الصولي : ولا نعلمُ أنَّ السفاحَ روى عنه حديثاً مسنداً غير هذا يعني أن ذلك وفاة السفاح ،

(٢-١) أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب المغازي (٥٩/٣) وقال : صحيح ووافقه الذهبي ص .

لا وفاة النبي ﷺ قال (كر) وقد روى الجلال هذا الحديث في قصة طويلة بأسناد آخر عن السفاح .

١٨٧٨٠ - عن علي بن الحسين عن أبيه عن جده قال : أوصى النبي ﷺ علياً أن يغسله ، فقال علي : يا رسول الله أخشى أن لا أطيق ذلك قال : إنك ستعان ، قال علي : فوالله ما أردت أن أقلب من رسول الله ﷺ عضواً إلا قلب . (كر) .

١٨٧٨١ - عن علي قال : أوصاني رسول الله ﷺ فقال : إذا أنا ميت فاغسلني بسبع قرب من بئري بئر غرس . (أبو الشيخ في الوصايا وابن النجار) .

١٨٧٨٢ - عن علي أن النبي ﷺ قال : من يقضي ديني وينجز وعدي وأدعو الله أن يجعله معي يوم القيامة ، أو كلمة تشبهها . (ش ورجاله ثقات) .

١٨٧٨٣ - عن علي قال : غسّلت النبي ﷺ فذهبت أنظر ما يكون من الميت ، فلم أر شيئاً ، وكان طيباً حياً وميتاً ، وولي دفنه وإجنانه^(١) دون الناس أربعة : علي ، والعباس ، والفضل بن العباس ،

(١) اجنانه : أى دفنه وستره ويقال للقبر الجنين ويجمع على أجنان .

النهاية [٣٠٧/١] ص .

وصالحٌ مولى رسول الله ﷺ ، وألحدَ لرسول الله لحدًا ، وأنصبَ عليه اللبنُ نصبًا . (مسدد والمروزي في الجنائز ك ق) (١) .

١٨٧٨٤ - عن علي قال : أوصاني النبي ﷺ أن لا يغسله أحدٌ غيري ، فانه لا يرى عورتي أحدٌ إلا طُمست عيناه . (ابن سعد والبخاري وعق وابن الجوزي في الواهيات زاد ابن سعد : قال علي : فكان الفضلُ وأسامة يناولاني الماء من وراء الستر وهما معصوبا العين ، قال علي : فما تناولتُ عضواً إلا كأنما يقلبه معي ثلاثون رجلاً حتى فرغتُ من غسله .

١٨٧٨٥ - عن علي قال : لما كان قبل وفاة رسول الله ﷺ بثلاثة أيامٍ أهبطَ الله جبريلَ إليه ، فقال : يا أحمدُ إن الله عز وجل أرسلني إليك إكراماً لك ، وتفضيلاً لك ، وخاصةً لك ، يسألك عما هو أعلم به منك ، يقول : كيف تجدك ؟ قال : أجدني يا جبريلُ مكروباً ، ثم جاءه اليوم الثاني فقال : يا أحمدُ إن الله أرسلني إليك إكراماً لك ، وتفضيلاً لك ، وخاصةً لك يسألك عما هو أعلم به منك يقول : كيف تجدك ؟ قال : أجدني يا جبريلُ مكروباً ، ثم عادَ اليوم الثالث فقال : يا أحمدُ إن الله أرسلني إليك إكراماً لك ، وتفضيلاً لك ، وخاصةً لك يسألك عما هو أعلم به منك يقول : كيف تجدك ؟ قال : أجدني يا جبريلُ مكروباً ، وأجدني

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٢٨١/٢) ص .

يا جبريل مغموماً ، وهبط مع جبريل ملك في الهواء يقال له : إسماعيل على سبعين ألف ملك ، فقال له جبريل : يا أحمد هذا ملك الموت يستأذنُ عليك ، ولم يستأذن على آدمي قبلك ، ولا يستأذن على آدمي بعدك ، فقال رسول الله ﷺ : ائذن له ، فأذن له جبريلُ فدخل ، فقال له ملك الموت : يا أحمدُ إن الله أرسلني إليك وأمرني أن أطيعك ، إن أمرتني بقبض نفسك قبضتها ، وإن كرهت تركتها ، فقال جبريلُ : يا أحمدُ إن الله قد اشتاق إلى لقائك ، قال رسول الله ﷺ : يا ملك الموت امض لما أمرت به ، فقال جبريلُ : يا أحمدُ عليك السلامُ هذا آخرُ وطني الأرض ، إنما كنت أنت حاجتي من الدنيا ، فلما قبض رسول الله ﷺ وجاءت التعزية جاء آت يسمعون حسه ولا يروون شخصه ، فقال : السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله ، في الله عزاء من كل مصيبة ، وخلف من كل هالك ، ودرك من كل مافات ، فبالله نيقوا ، وإياه فارجوا فان المحروم محروم الثواب ، وإن المصاب من حرم الثواب ، والسلام عليكم ، قال عليُّ : هل تدرون من هذا ؟ قالوا : لا ، قال : هذا الخضر . (العدني وابن سعد ^(١) حق في الدلائل) .

١٨٧٨٦ - عن ابن عباسٍ قال : خرج العباسُ وعليُّ من عند

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى [٢٥٨/٢] ص .

رسول الله ﷺ في مرضه الذي فيه فلقبهما رجالاً ، فقالوا : كيف أصبح رسول الله ﷺ يا أبا الحسن ؟ قال : أصبح بحمد الله بارئاً . (العذني خ هق في الدلائل) .

١٨٧٨٧ - عن عبد الله بن الحارث بن نوفل أن علياً غسل النبي ﷺ وعلى النبي قميصاً وسيد علي خرقه يتبع بها تحت القميص . (ق) .

١٨٧٨٨ - عن علي قال : دخلتُ على نبي الله ﷺ وهو مريضٌ فاذا رأسُهُ في حجر رجلٍ أحسنَ ما رأيتُ من الخلق والنبي ﷺ نائمٌ ، فلما دخلت عليه قلتُ : أدنُوه ؟ فقال الرجلُ : ادنُ إلى ابن عمك فأنت أحقُّ مني فدنوتُ منها ، فقام الرجلُ ، وجلستُ مكانه ووضعتُ رأسَ النبي ﷺ في حجري كما كان في حجر الرجل ، فكثتُ ساعةً ، ثم إن النبي ﷺ استيقظَ ، فقال : أين الرجل الذي كان رأسي في حجره ؟ فقلت : لما دخلتُ عليك دعاني ، ثم قال : ادنُ إلى ابن عمك فأنت أحقُّ به مني ، ثم قام فجلستُ مكانه ، قال : فهل تدري من الرجلُ ؟ قلتُ : لا بأبي وأمي ، قال : ذاك جبريل كان يحدثني حتى خفَّ عني وجمعي ، ونمتُ ورأسي في حجره . (أبو عمر الزاهد في فوائده ، وفيه محمد بن عبيد الله بن أبي رافع ، ضعيف) .

١٨٧٨٩ - عن جابر بن عبد الله أن كعب الأبحار قدمَ زمنَ عمرَ

ابن الخطاب فقال ونحن جلوسٌ عنده : يا أمير المؤمنين ما كان آخر ما تكلم به النبي ﷺ ؟ فقال عمرُ : سل علياً ، فقال : أين هو ؟ قال : هو ذا فسأله ، فقال علي : أسندته إلى صدري فوضع رأسه على منكبي وقال : الصلاة الصلاة ، فقال كعبُ : كذلك عهدُ الأنبياء وبه أمروا وعليه يُبعثون ، قال : فمن غسله يا أمير المؤمنين ؟ قال : سل علياً فسأله ، فقال : كنتُ أُغسله وكان عباسٌ جالساً وكان أسامة وشقرانُ يختلفان إليَّ بالماء . (ابن سعد ، وسنده ضعيف) .

١٨٧٩٠ - عن علي قال ، قال رسول الله ﷺ في مرضه : ادعوا لي أخي فدُعِيَ له فقال : ادنُ مني فدنوتُ منه ، فاستندَ إليَّ فلم يزل مستنداً إليَّ وإنه يكلِّمني حتى أنَّ بعضَ ريقِ النبي ﷺ ليُصيبُنِي ، ثم نُزلَ برسول الله ﷺ ونُقِلَ في حجرِي ، فصحتُ يا عباسُ أدركني ، فاني هالكٌ ، فجاءَ العباسُ فكانَ جهدهما جميعاً أن أضجعا . (ابن سعد ، وسنده ضعيف) .

١٨٧٩١ - عن أبي غطفان قال : سألتُ ابن عباسٍ أرايتَ رسول الله ﷺ يُتوفى ورأسه في حجرِ أحدٍ ؟ قال : توفي وهو إلى صدرِ علي ؟ قلتُ : فان عروة حدثتني عن عائشة أنها قالت : تُوفي رسول الله ﷺ بينَ سمري ونخري ، فقال ابن عباس : أنقلَ والله لتُوفي رسول الله ﷺ وهو مستندٌ

إلى صدر علي وهو الذي غسله وأخي الفضل بن عباس وأبي أبي أن يحضر
وقال : إن رسول الله ﷺ كان يأمرنا أن نستترَ فكان عند السترة . (ابن
سعد ، وسنده ضعيف) .

١٨٧٩٢ - عن علي قال : اشتكى رسول الله ﷺ يوم الأربعاء لليلة
بقيت من شهر صفر سنة إحدى عشرة ، وتوفي يوم الاثنين لاثنتي عشرة
مضت من ربيع الأول ودُفن يوم الثلاثاء . (ابن سعد) .

١٨٧٩٣ - عن علي قال : كُفِنَ رسول الله ﷺ في ثلاثة أثواب
من كُرْسُفٍ سَحُولِيَّةٍ ليس فيها قيصٌ ولا عمامة . (ابن سعد) .

١٨٧٩٤ - عن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن عمر بن علي بن أبي طالب
عن أبيه عن جده عن علي قال : لما وُضِعَ رسولُ الله ﷺ على السرير
قال : لا يقومُ عليه أحدٌ هو إمامكم حياً وميتاً ، فكان يدخلُ الناسُ
رسلاً رسلاً فيصلون عليه صفّاً صفّاً ليس لهم إمامٌ ويكبرون ، وعلي قائمٌ
بحيال رسول الله ﷺ يقول : السلامُ عليك أيها النبي ورحمةُ الله وبركاته
اللهم إنا نشهدُ أن قد بلغَ ما نزلَ إليه ، ونصحَ لأُمته وجاهدَ في سبيلِ الله
حتى أعزَّ الله دينَه ، وتمتَ كلمته ، اللهم فاجعلنا ممن يتبعُ ما أنزلَ إليه
ونبتنا بعده ، واجمع بيننا وبينه ، فيقول الناسُ آمين ، حتى صَلَّى عليه
الرجالُ ، ثم النساءُ ، ثم الصبيان . (ابن سعد) .

١٨٧٩٥ - عن عليٍّ أنه غسَّل النبي ﷺ وعباسٌ وعقيلٌ بن أبي طالب وأوسٌ بن خولي وأسامة بن زيد . (ابن سعد) .

١٨٧٩٦ - عن عليٍّ أن رسول الله ﷺ لما ثقلَ قال : يا عليُّ ، أنشئ بطبقٍ أكتبُ فيه ما لا تضرُّ أمتي بعدي ، نخشيتُ أن تسبقني نفسه ، فقلتُ : إني أحفظُ ذراعاً من الصحيفة ، فكان رأسُه بين ذراعي وعضدي فجعل يُوصي بالصلاة والزكاة وما ملكت أيمانكم ، قال كذلك حتى فاضت نفسه وأمرَ شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله حتى فاضت نفسه من شهدَ بها حرَّم على النار . (ابن سعد) .

١٨٧٩٧ - عن عبد الله بن الحارث أن علياً لما قبضَ النبي ﷺ قامَ فارتجَّ البابُ قال : فجاء العباسُ معه بنو عبد المطلب فقاموا على الباب وجعلَ عليٌّ يقول : بأبي أنت طبتَ حياً وميتاً ، قال : وسطعت ريحٌ طيبةٌ لم يجدوا مثلها قطُّ ، قال : فقال العباسُ لعليٍّ : دع حنيناً كحنين المرأة وأقبلوا على صاحبكم ، فقال عليٌّ : أدخلوا عليَّ الفضل ، قال : وقالت الأنصارُ نأشدكم الله في نصيبنا من رسول الله ﷺ فأدخلوا رجلاً منهم يقال له أوسٌ بن خولي يحملُ جرةً باحدى يديه ، قال : ففسَّله عليٌّ يُدخلُ يدهَ تحت القميص ، والفضلُ يمسكُ الثوبَ عليه والأنصاري ينقلُ الماء ، وعلى يدِ عليٍّ خرقةٌ ، يدخلُ يدهَ وعليه القميصُ .

(ابن سعد) (١) .

١٨٧٩٨ - عن عبد الواحد بن أبي عون قال : قال رسول الله ﷺ لعلي بن أبي طالب في مرضه الذي تُوفي فيه : اغسلني يا علي إذا مت ، فقال : يا رسول الله ما غسّلت ميتاً قط ، فقال رسول الله ﷺ : إنك ستُهيأ أو تُيسر ، قال علي : فغسلته ، فما آخذُ عضواً إلا تبعني والفضل آخذُ بحضنه يقول : اعجل يا علي انقطع ظهري . (ابن سعد) (٢) .

﴿ تكفيه صلى الله عليه وسلم ﴾

١٨٧٩٩ - ﴿ مسند علي رضي الله عنه ﴾ أنبأنا عفان بن مسلم أنا حماد بن سلمة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد بن علي بن الحنفية عن أبيه أن النبي ﷺ كفّن في سبعة أثواب . (ابن سعد ، وهذا إسناده صحيح) (٣) .

١٨٨٠٠ - عن عروة عن عائشة قالت : لما قبض النبي ﷺ كفّن في ثلاثة أثواب يمانية ، وفي لفظ : سَحُولِيَّة بيض كُرْسُفٍ .

(١) أخرجه ابن سعد الطبقات الكبرى [٢٨٠/٢ و ٢٨١] ص .

(٢) أخرجه " " " [٢٨٧/٢] ص .

(٣) أخرجه " " " [٢٨٥/٢] في باب ذكر من قال

كفن رسول الله ﷺ في ثلاثة أثواب . ص .

ليس فيها قيصٌ ولا عمامةٌ ، قال عمرو : فأما الحلةُ فأنما شبهَ على الناس فيها إنما اشتريتُ للنبي ﷺ ليكفنَ فيها ، فشركتُ ، وكفنَ في ثلاثةِ أثوابٍ بيضٍ سحوليةٍ ، قالت عائشة : فأخذها عبد الله بن أبي بكرٍ فقال : أحبسها حتى أكفنَ فيها ، قالت : ثم قال : لو رضىها الله لنبيه ﷺ لكفنه فيها فباعها وتصدقَ بـمِئنتها . (ابن سعد) (١) .

١٨٨٠١ - عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كُفِنَ في ثلاثةِ أثوابٍ بيضٍ عنايةً . (ابن سعد) .

١٨٨٠٢ - عن أبي إسحاق قال : دَفَعْتُ إلى مجاس بن عبد المطلب وهم متوافرون فقلتُ : في أي شيء كُفِنَ النبي ﷺ ؟ قالوا : في ثلاثةِ أثوابٍ ليس فيها قباءٌ ولا قيصٌ ولا عمامةٌ . (ابن سعد) .

١٨٨٠٣ - عن ابن عباسٍ قال : كُفِنَ رسول الله ﷺ في ثوبينِ أبيضين وبردٍ أحمر . (ابن سعد) .

١٨٨٠٤ - عن أبي بن كعبٍ قال : كفن رسول الله ﷺ في ثلاثةِ أثوابٍ منها بردٌ حبرةٌ . (ابن سعد) .

١٨٨٠٥ - عن الشعبي قال : كُفِنَ رسول الله ﷺ في ثلاثةِ أثوابٍ برودٍ عنايةً غلاظٍ : إزارٍ ورداءٍ ولفافةٍ . (ابن سعد) .

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٢٨١/٢ و ٢٨٢) ص .

١٨٨٠٦ - عن ابن عباسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُفِّنَ فِي حَلَّةٍ حمراءَ نجرانيةٍ كان يلبسُها وقيصٍ . (ابن سعد) .

١٨٨٠٧ - عن الحسن أن رسول الله ﷺ كُفِّنَ فِي حَلَّةٍ حَبْرَةٍ وقيصٍ . (ابن سعد) .

١٨٨٠٨ - عن إبراهيم النخعي قال : كُفِّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَلَّةٍ يمانيةٍ وقيصٍ . (ابن سعد) .

١٨٨٠٩ - عن أبوب قال : قال أبو تلابة : أَلَا تَعَجُّبُ مِنْ اخْتِلَافِهِمْ عَلَيْنَا فِي كَفْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . (ابن سعد) .

١٨٨١٠ - عن علي أنه نزلَ فِي حَفْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ هو ، وعباسٌ ، وعقيلُ بن أبي طالب ، وأسامةُ بن زيد ، وأوسُ بن خولي ، وهم الذين ولّوا كَفَنَهُ . (ابن سعد) .

١٨٨١١ - عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أن المغيرة بن شعبه ألقى فِي قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ بعدَ أَنْ خَرَجُوا خَاتَمَهُ لِيَنْزَلَ فِيهِ ، فقال علي بن أبي طالبٍ : إِنَّمَا أَلْقَيْتَ خَاتَمَكَ لِكَيْ يَنْزَلَ فِيهِ فَيَقَالَ : نَزَلَ فِي قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ ، والذي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَنْزَلُ فِيهِ أَبَدًا وَمَنْعَهُ . (ابن سعد) .

١٨٨١٢ - عن عبد الله بن محمد بن علي عن أبيه قال : قال علي بن أبي

طالب : لا يتحدثُ الناسُ أنكَ نزلت فيه ولا يتحدثُ الناسُ أن خاتمَكَ
في قبر النبي ﷺ ، ونزل عليّ وقد رأى موقعه ، فتناوله فدفعه إليه .
(ابن سعد) .

١٨٨١٣ - عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده أن علياً غسل
النبي ﷺ والعباسُ يصبُ الماءَ وأسامه وشقران يحفظان البابَ ، فلما
فرغوا ، قال العباسُ : محزنةٌ على رسول الله ﷺ لا أدفنُ رسول الله ﷺ
في التراب ، ولكن أعدُّ له صندوقاً واجعله في بيتي ، فإذا كرّني أمرٌ
نظرتُ إليه ، فقال عليٌّ للعباسِ : يا عمّ ما رأيت رسول الله ﷺ يدفنُ
أولاده ؟ ثم تلا هذه الآية : ﴿ منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم
تارةً أخرى ﴾ ثم تلا : ﴿ ألم نجعل الأرضَ كفافاً أحياءً وأمواتاً ﴾ ،
فبيناهم كذلك إذ هتف بهم هاتفٌ من ناحية البيت ، فقال : السلام عليكم
أهل البيت ، كلُّ نفسٍ ذائقةُ الموتِ وإنما يوفى الصابرون أجرهم
بغير حسابٍ ، فقال عليٌّ للعباسِ : اصبر يا عمّ رسول الله ، فقد ترى ما
وعد الله على لسان نبيه ، فقال العباسُ : يا عليّ إني سمعت رسول الله ﷺ
يقولُ : تكونُ قبورُ الأنبياء في موضعٍ فرشهم ، قال : فكفّنوه في قيصين
أحدهما أرقٌ من الآخر وصلّى عليه العباسُ وعليٌّ صفّاً واحداً وكبّر عليه
العباسُ خمساً ودفنوه . (ابن معروف وفيه عبد الصمد) .

١٨٨١٤ - عن عبد الله بن الحارث قال : جعل عليُّ على يده خرقةً وجعلها بين قبض النبي ﷺ وجلده . (المروزي في الجنائز) .

١٨٨١٥ - عن أنسٍ أن أبا بكرٍ كان رديفَ النبي ﷺ من مكة إلى المدينة ، وكان أبو بكرٍ يختلفُ إلى الشام ، فكان يُعرفُ ، وكان النبي ﷺ لا يُعرفُ ، فكانوا يقولون : يا أبا بكرٍ من هذا الغلامُ بين يديكَ ؟ فيقول : هادٍ بهديني السبيلَ ، فلما دنوا من المدينة نزلا بجرّةٍ ، وبعثَ إلى الأنصار فجاءوا ، قال : فشهدته يومَ دخلَ المدينة ، فما رأيتُ يوماً كان أحسنَ ولا أضوءَ من يومٍ دخلَ علينا فيه ، وشهدته يومَ ماتَ فما رأيتُ يوماً كان أقبحَ ولا أظلمَ من يومٍ ماتَ فيه . (ش) .

١٨٨١٦ - عن أنسٍ قال : كان بالمدينة قَبَّارانِ : أحدهما يلحدُ ، والآخرُ يضرخُ ، فلحدَّ لرسول الله ﷺ . (ابن جرير) .

١٨٨١٧ - عن عليٍّ قال : كَفَّنَ رسول الله ﷺ في سبعةِ أثوابٍ (ش حم وابن سعد وابن الجوزي في الواهيات ص) .

١٨٨١٨ - عن أنسٍ قال : لما وجدَ النبي ﷺ من كربِ الموتِ ما وجدَ ، قالت فاطمةُ : واكربَ أبتاه ، قال : لا كربَ على أبيك بعد اليوم قد حضرَ من أبيك ما الله تبارك وتعالى بتاركٍ منه أحداً وفي لفظ : ما ليسَ بناجٍ منه أحدٌ ، الموافقةُ يومَ القياسة . (ع وابن خزيمة كـ) .

١٨٨١٩ - عن أنس قال : لما مرض رسول الله ﷺ فنقل ضمته فاطمة إلى صدرها ثم قالت : وا كرباه لكرب أبتاه ، ثم قالت : يا أبتاه من ربه ما أدناه ، يا أبتاه إلى جبريل نعماه ، يا أبتاه جنات الفردوس مأواه يا أبتاه أجاب رباً دعاه ، ثم قالت : يا أنس كيف طابت أنفسكم أن تحثوا على رسول الله ﷺ التراب ؟ (ع كر) .

١٨٨٢٠ - عن أنس قال : لما نقل رسول الله ﷺ جعل يبسط رجلاً ويقبض أخرى ويبسط يداً ويقبض أخرى ، قالت فاطمة : يا كرباه لكربك يا أبتاه ، قال رسول الله ﷺ : أي بنية لا كرب على أبيك بعد اليوم ، فلما توفي قالت : يا أبتاه أجاب رباً دعاه ، يا أبتاه إلى جبريل نعماه ، يا أبتاه من ربه ما أدناه ، يا أبتاه جنة الفردوس مأواه ، فلما دفناه قالت لي فاطمة : يا أنس كيف طابت أنفسكم أن تحثوا على رسول الله ﷺ التراب ؟ (ع كر) .

١٨٨٢١ - عن أنس قال : آخر نظرة نظرتها إلى رسول الله ﷺ يوم الاثنين كشف الستارة والناس خلف أبي بكر ، فنظرت إلى وجهه كأنه ورقة مصحف ، فأراد الناس أن يتحركوا فأشار إليهم أن ائبتوا وألقى السجف وتوفي آخر ذلك اليوم ﷺ . (حم م) .

١٨٨٢٢ - عن أنس قال : لما مرض رسول الله ﷺ مرضه الذي

مات فيه أناه بلالٌ فأذنه بالصلاة ، فقال : يا بلالُ قد بلغتَ فمن شاء فليصلَ ومن شاء فليدعْ ، قال : يا رسول الله فمن يصلي بالناس ؟ قال : مروا أبا بكر فليصل بالناس ، فلما تقدم أبو بكر رفعت الستور عن رسول الله ﷺ فنظرنا إليه كأنه ورقةٌ بيضاء عليه خميصة سوداء ، فظن أبو بكر أنه يريدُ الخروجَ فتأخرَ فأشارَ إليه رسول الله أن صلَ مكانك فصرى أبو بكرٍ فارأينا رسول الله ﷺ حتى مات من يومه . (ع ك ر) .

١٨٨٢٣ - عن أنس قال : لم يخرج إلينا رسول الله ﷺ ثلاثاً فأقيمت الصلاةُ وذهب أبو بكرٍ يصلي بالناس فرفع النبي ﷺ الحجابَ فما رأينا منظراً أعجب إلينا منه حين وضع لنا وجه رسول الله ﷺ فأومى النبي ﷺ إلى أبي بكرٍ أن يقوم وأرحى الحجابَ ، فلم يُرَ حتى مات . (ع وابن خزيمة) .

١٨٨٢٤ - عن جرير قال : كنتُ باليمن فلقيتُ رجلين من أهل ذا كلاعٍ وذا عمرو فجعلتُ أخبرهما عن رسول الله ﷺ ، فقالا : إن كان حقاً ما تقولُ فقد مرَّ صاحبك على أجله منذُ ثلاثٍ ، فأقبلتُ وأقبلتُ معي حتى إذا كنا في بعض الطريق رُفِعَ لنا ركبٌ من قبل المدينة ، فسألناهم فقالوا : قُبِضَ رسولُ الله ﷺ واستخلفَ أبو بكرٍ والناسُ صالحون ، قال : فقالا لي : أخبر صاحبك أننا قد جئنا ولعلنا سنعودُ إن

شاء الله ورجعنا إلى اليمن ، قال : فأخبرتُ أبا بكرٍ بحديثهم قال : أفلا جنتَ بهم ؟ قال : فلما كان بعدُ قال لي ذو عمرو : يا جرير إن بكَ عليَّ كرامةٌ وإني مخبرُك خبراً أنكم معشر العرب ان تزلوا بخيرٍ ما كنتم : إذا هلك أميرُ تأمرتُم في آخرَ ، فاذا كانوا بالسيف كانوا ملوكاً يفضبون غضبَ الملوكِ ويرضون رضىَ الملوكِ . (ش) .

١٨٨٢٥ - عن المطلب بن عبد الله بن حنطب قال : لما كان قبل وفاة رسول الله ﷺ بثلاثة أيامٍ هبطَ عليه جبريل فقال : يا محمدُ إن الله عز وجل أرسلني إليك إكراماً لك ، وتفضيلاً لك ، وخاصةً لك يسألك عما هو أعلم به منك ، يقولُ : كيف تجددُك ؟ فقال النبي ﷺ : أجدني يا جبريلُ مغموماً وأجدني يا جبريلُ مكروباً ، فلما كان اليوم الثالث ، هبط جبريلُ وهبط مع ملك الموت وهبط معها ملكٌ في الهواء يقال له : إسماعيل على سبعين ألف ملكٍ ، ليس فيهم ملكٌ إلا على سبعين ألف ملكٍ يشتمهم جبريلُ فقال : يا محمدُ إن الله أرسلني إليك إكراماً لك ، وتفضيلاً لك ، وخاصةً لك يسألك عما هو أعلم به منك ، يقولُ : كيف تجددُك ؟ فقال رسول الله ﷺ : أجدني يا جبريلُ مغموماً ، وأجدني يا جبريلُ مكروباً ، فاستأذن ملك الموت على الباب فقال له جبريلُ : يا محمدُ هذا ملك الموت يستأذنُ عليك ، ولا استأذن على آدمي قبلك ، ولا يستأذن على آدمي بعدك ،

فقال : ائذن له ، فأذن له جبريلُ فأقبلَ حتى وقف بين يديه فقال : يا محمد إن الله أرسلني إليك وأمرني أن أطيعك ، فيما أمرتني به ، إن أمرتني أن أقبضَ نفسك قبضتها ، وإن كرهتَ تركتها ، فقال له رسول الله ﷺ : أتفعل يا ملك الموت ؟ قال : نعم وبذلك أمرتُ أن أطيعك فيما أمرتني به ، فقال له جبريلُ : إن الله قد اشتاقَ إلى لقائك ، فقال له رسول الله ﷺ : امضِ لما أمرتَ به ، فقال له جبريلُ : هذا آخرُ وطئي الأرض ، إنما كنتَ حاجتي في الدنيا ، فلما توفي رسول الله ﷺ وجاءت التعزيةُ جاءَ آتٍ يسمعونَ حسَّه ولا يرونَ شخصه ، فقال : السلام عليكم ورحمةُ الله وبركاته ، كلُّ نفسٍ ذائقةُ الموت ، إن في الله عزاءً من كل مصيبةٍ ، وخلفاً من كل هالكٍ ، ودركاً من كل ما فات ، فبالله ثِقُوا ، وإياهُ فارجوا فإن المُصابَ من حُرْمِ الثوابِ ، والسلامُ عليكم ورحمةُ الله وبركاته . (طب عن علي بن الحسين وفيه : عبد الله بن ميمون القداح ، قال أبو حاتم وغيره متروك) (١) .

١٨٨٢٦ - عن أبي إسحاق قال : سألتُ كبارَ أصحابِ محمد ﷺ وفيهم ابن نوفل في أي شيءٍ كُفِنَ رسول الله ﷺ ؟ فقالوا : في حلةٍ حمراءٍ ليس فيها قميصٌ ، وجُعِلَ في لحده شقٌ قطيفةٌ كانت لهم (طب) .

(١) أورده الهيتمي في مجمع الزوائد (٣٥/٩) ص .

١٨٨٤٧ - عن العباس بن عبد المطلب قال : كنت عند النبي ﷺ

عند وفاته فجعل سكرة الموت تذهب به طويلاً ، ثم سمعته يهمس : مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً ، ثم يغلب عليه ، ثم يعود فيقول مثلها ، ثم قال : أوصيكم بالصلاة أوصيكم بما ملكت أيمانكم ثم قضى عندها . (كر) .

١٨٨٢٨ - عن ابن عباس قال : الذين نزلوا قبر رسول الله ﷺ :

الفضل وقثم وشقران مولى رسول الله ﷺ وأوس بن خولي (أبو نعيم)

١٨٨٢٩ - عن أبي سعيد قال : خرج علينا رسول الله ﷺ يوماً

ونحن في المسجد ، وهو عاصبٌ رأسه بخرقه في المرض الذي مات فيه فأهوى قبيل المنبر حتى استوى عليه ، فأبعناه فقال : والذي نفسي بيده إني لقاتمٌ على الحوض الساعة وقال : إن عبداً عُرِضت عليه الدنيا وزينتها ، فاختار الآخرة فلم يفتن لها أحدٌ إلا أبو بكر ، فذرفت عيناه فبكى وقال : بأبي أنت وأمي بل نفديك بآبائنا وأمهاتنا وأنفسنا وأموالنا قال : ثم هبط فما قام عليه حتى الساعة . (ش) .

١٨٨٣٠ - عن أبي ذؤيب الهذلي قال : قدمت المدينة ولأهلها

ضجيجٌ بالبكاء كضجيج الحجيج أهلّوا جميعاً بالإحرام ، فقلت : مه ؟ فقالوا : قبض رسول الله ﷺ . (ابن منده كر) .

١٨٨٣١ - عن أبي ذؤيب الهذلي قال : بلغنا أن رسول الله ﷺ عليلٌ . (ابن عبد البر في الاستيعاب) .

١٨٨٣٢ - عن أبي ذرٍ قال : أرسل إليّ النبي ﷺ في مرضه الذي توفي فيه ، فأتيته فوجدته نائماً فأكبتُ عليه فرفع يده فالتزمني (ع) .

١٨٨٣٣ - عن عائشة قالت : كان بالمدينة حفاران ، فانتظر أحدهما فجاء الذي يلحدُ فلحدّ رسول الله ﷺ . (ابن جرير) .

١٨٨٣٤ - عن عائشة قالت : ما مرّ عليّ ليلةً مثلَ ليلةٍ ماتَ رسول الله ﷺ يقولُ : يا عائشة هل طلعَ الفجرُ ؟ فأقول : لا يا رسول الله حتى إذا أذنَ بلالٌ بالصبح ، ثم جاء بلالٌ فقال : السلامُ عليك يا رسول الله ورحمةُ الله وبركاته ، الصلاةَ يرحمُك الله ، فقال النبي ﷺ : ما هذا ؟ فقلتُ : بلالٌ ، فقال : مري أباك يصلّي بالناس . (أبو الشيخ في الأذان) .

١٨٨٣٥ - عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ يعوذُ بهذه الكلمات : أذهبِ البأس ربَّ الناس ، واشفِ أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادرُ سقماً ، فلما ثقلَ رسول الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه أخذتُ بيده فجعلتُ أمسحُها وأقولها ، فنزعَ يده من يدي وقال : اللهم ألحقني بالرفيق الأعلى ، فكان هذا آخرَ ما سمعتُ من كلامه . (ش وابن جرير) .

١٨٨٣٦ - عن عائشة قالت : رأيتُ رسولَ الله ﷺ وهو يموتُ وعنده قدحٌ فيه ماءٌ ، فيدخلُ يده في القدح ويمسحُ وجهه بالماء ، ثم يقول : اللهم أعني على سكرات الموتِ . (ش) .

١٨٨٣٧ - عن عائشة قالت : لما ثقلَ رسول الله ﷺ قال : اللهم اغفر لي وألحطني بالرفيق الأعلى ، قالت : فكان هذا آخرَ ما سمعتُ من كلامه . (ش) .

١٨٨٣٨ - عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال : أنيتُ عائشةَ ، فقلتُ حديثي عن مرضِ رسول الله ﷺ قالت : نعمُ مرضَ رسول الله ﷺ فقتل فأغمي عليه ، فأفاق فقال : ضعوا لي ماءً في المخضب ففعلنا ، فاغتسل ثم ذهب لينوء فأغمي عليه ، ثم أفاق فقال : ضعوا لي ماءً في المخضب ففعلنا فاغتسل فذهب لينوء فأغمي عليه ، ثم أفاق فقال : ضعوا لي ماءً في المخضب ففعلنا ، فاغتسل ثم ذهب لينوء فأغمي عليه ، ثم أفاق فقال : أصلى الناسُ بعدُ ؟ فقلنا : لا يا رسول الله هم ينتظرونك ، قالت : والناس عكوفٌ ينتظرون رسول الله ﷺ ليصلي بهم العشاء الآخرة ، فاغتسل ثم ذهب لينوء فأغمي عليه ، ثم أفاق فقال أصلى الناسُ بعدُ ؟ قلتُ : لا ، فأرسل إلى أبي بكرٍ أن يُصلي بالناس ، فأتاه الرسولُ فقال : إن رسول الله ﷺ يأمرُك أن تصلي بالناس : فقال : يا عمرُ صلِّ بالناس فقال : أنت

أحقُّ ، إنما أُرسلَ إليك رسولُ اللهِ ﷺ ، فصلَّى بهم أبو بكرٍ تلك الصلاة ، ثم إن رسول الله ﷺ وجدَ من نفسه خفةً فخرجَ لصلاة الظهر بين العباس ورجلٍ آخر ، فقال لهما : أجلساني عن يمينه ، فلما سمع أبو بكر ذهبَ يتأخَّرُ ، فأمره أن يثبُتَ مكانه ، فأجلساه عن يمينه فكان أبو بكر يصلي بصلاة رسول الله ﷺ وهو جالسٌ والناسُ يصلون بصلاة أبي بكر قال : فأثبُتُ ابنَ عباس ، فقلتُ ألا أعرضُ عليك ما حدثتني عائشة ؟ قال هاتِ فعرضتُ عليه هذا ، فلم ينكر منه شيئاً إلا أنه قال : أخبرتك من الرجل الآخر ؟ قلت : لا ، قال : هو علي . (ش) .

١٨٨٣٩ - عن إبراهيم بن علي الرافعي عن أبيه عن جدته زينب بنت أبي رافع قالت : رأيت فاطمة بنت رسول الله ﷺ أتتُ بابنِها إلى رسول الله ﷺ في شكواه الذي تُوفي فيه ، فقالت : يا رسول الله هذان ابناك فورثتهما ، فقال : أما الحسنُ فله هيبتي وسوددي ، وأما الحسين فله جُرأتي وجُودي . (ابن منده كمر . إبراهيم ، قال « خ » فيه نظر) .

١٨٨٤٠ - عن أسماء بنت عميس قالت : أول ما اشتكى رسول الله ﷺ في بيتِ ميمونة فاشتدَّ مرضُهُ حتى أُغمي عليه ، فتشاورَ نساؤه في لدِّه فلدَّوه^(١) ، فلما أفاق قال : ما هذا ؟ أفعلَ نساءُ جئن من هاهنا ،

(١) لد : اللدود : هو بالفتح من الأدوية ما يسقاه المريض في أحد =

وأشار إلى أرض الحبشة ، وكانت فيهنَّ أسماء بنت عميس ، فقالوا : كنا
ننهمُّ بك ذاتَ الجنبِ يا رسول الله ، قال : إن ذلك لداء ما كان الله
ليعذبني به لا يبقين في البيت أحدٌ إلَّا لدَّ إلا عمُّ رسول الله ﷺ
يعني عباساً ، فلقد ألدَّت ميمونة يومئذ وإنها لصائغة لعزيمة رسول الله
ﷺ . (كر) .

١٨٨٤١ - عن أبي موهبة مولى رسول الله ﷺ قال : رجع
رسول الله ﷺ إلى المدينة بعد ما قضى حجة التمام فتحلَّل به السيرُ ،
فضربَ على الناس بعثاً وأمَرَ عليهم أسامة بن زيد وأمره أن يُوطىء
آبلَ الزيت^(١) من مشارف الشام بالأردن ، فقال المنافقون في ذلك ،
وردَّ عليهم النبي ﷺ إنه خَلِيقٌ لها أي : حقيقٌ بالامارة ، ولئن قلم فيه
لقد قلم في أبيه من قبله ، وإن كان لها خليقةً وطارت الأخبارُ لتحلِّل
السير بالنبي ﷺ ، وإن النبي ﷺ قد اشتكى ، وثبَّ الأسودُ باليمن ،
ومسيلمةُ باليمامة ، وجاء النبي ﷺ الخبرُ عنهما ، ثم وثبَّ طليحةُ في بلاد

= شقي الفم ولدیدا الفم جانباه . النهاية (٢٤٥/٤) ص .
وذكر ابن سعد في الطبقات الكبرى (٢٣٥/٢) باب ذكر اللدود الذي
ألدَّ به رسول الله ﷺ في مرضه . ص .
(١) آبل الزيت : اسم موضع يقال له آبل الزيت وهو بالمد وكسر الباء .
النهاية (١٧/١) ص .

بني أسدٍ بعد ما أفاقَ النبي ﷺ ، ثم اشتكى في المحرم وجمعه الذي توفاهُ الله فيه . (سيف كر) .

١٨٨٤٢ - عن عائشة قالت : قال رسولُ الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه : صَبُّوا عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ قَرَبٍ لَمْ تَحْلُلْ أَوْ كَيْشُنْ لَعَلِّي اسْتَرِيحُ فَأَعِدُّ إِلَى النَّاسِ ، فَأَجْلَسْنَاهُ فِي مَخْضَبٍ لِحَفْصَةَ مِنْ نَحَاسٍ وَسَكَبْنَا عَلَيْهِ الْمَاءَ مِنْهُمْ حَتَّى طَفِقَ يَشِيرُ إِلَيْنَا أَنْ قَدْ فَعَلْتُنَّ ، ثُمَّ خَرَجَ . (عب) .

١٨٨٤٣ - عن عائشة قالت : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ وَإِنَّهُ لِيَهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ حَتَّى دَخَلَ الصَّفَّ . (ش) .

١٨٨٤٤ - وَعَنْهَا قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ مُسْتَنْدٌ إِلَى صَدْرِي : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَأَلْحَقْنِي بِالرَّفِيقِ الْأَعْلَى . (ش) .

١٨٨٤٥ - عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ : لَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ جَعَلْتُ أُمُّ أَيْمَنُ تَبْكِي ، فَقِيلَ لَهَا : لَمْ تَبْكِينَ يَا أُمَّ أَيْمَنُ ؟ قَالَتْ : أَبْكِي عَلَى خَبَرِ السَّمَاءِ انْقَطَعَ عَنَّا . (ش) .

١٨٨٤٦ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ أَنَّ الَّذِي وَلِيَ دَفْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِجْنَانَهُ أَرْبَعَةٌ نَفَرُوا دُونَ النَّاسِ : عَلِيُّ بْنُ أَبِي تَالِبٍ وَالْعَبَّاسُ وَالْفَضْلُ وَصَالِحُ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ فَلَحَدُوا لَهُ وَنَضَبُوا عَلَيْهِ اللَّبَنَ نَضْبًا . (ش) .

١٨٨٤٧ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ : لَمَّا تُوفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

وَضَعَ عَلَى سَرِيرِهِ ، فَكَانَ النَّاسُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِ زُمَرًا زُمَرًا يَصْلُونَ
عَلَيْهِ وَيَخْرَجُونَ وَلَمْ يَتَوُّمُهُمْ أَحَدٌ ، وَتُوفِيَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ ، وَدُفِنَ يَوْمَ
الْثَلَاثَةِ . (ش) .

١٨٨٤٨ - عَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ : دَخَلَ قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ وَغَسَّاهُ عَلَى
وَالْفَضْلِ وَأَسَامَةَ ، قَالَ : وَحَدَّثَنِي مَرْحَبٌ أَوْ ابْنُ أَبِي مَرْحَبٍ أَنَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنَ عَوْفٍ دَخَلَ مَعَهُمُ الْقَبْرَ . (ش) .

١٨٨٤٩ - عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : لَمَّا فَتَحَ اللَّهُ خَيْبَرَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
وَقَتَلَ مَنْ قَتَلَ مِنْهُمْ ، أَهْدَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ الْحَارِثِ الْيَهُودِيَّةُ وَهِيَ بِنْتُ
أَخِي مَرْحَبٍ شَاةَ مَصْلِيَّةَ وَسَمَّتهُ فِيهَا ، وَأَكْثَرَتْ فِي الْكَتِفِ وَالذَّرَاعِ
حِينَ أَخْبَرَتْ أَنَّهُمْ أَحَبُّ أَعْضَاءِ الشَّاةِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا دَخَلَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ بَشْرُ بْنُ الْبَرَاءِ بْنُ مَعْرُورٍ أَخُو بَنِي سُلَيْمَةَ قَدَّمَتْ إِلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَتَنَاولَ الْكَتِفَ وَالذَّرَاعَ ، فَانْتَهَشَ مِنْهُمَا ، وَتَنَاولَ
بَشْرُ عَظْمًا آخَرَ وَانْتَهَشَ مِنْهُ ، فَلَمَّا أَدْغَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا فِي فِيهِ أَدْغَمَ
بَشْرُ مَا فِي فِيهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ارْفَعُوا أَيْدِيَكُمْ فَإِنَّ كَتِفَ الشَّاةِ
تُخْبِرُنِي أَنِّي قَدْ بُغِيتُ فِيهَا ، فَقَالَ بَشْرُ بْنُ الْبَرَاءِ : وَالَّذِي أَكْرَمَكَ لَقَدْ
وَجَدْتُ ذَلِكَ فِي أَكْلِي الَّتِي أَكَلْتُ وَإِنْ مَنَعْنِي أَنْ أَلْفِظَهَا إِلَّا إِنِّي كَرِهْتُ
أَنْ أَنْتَقِصَكَ طَعَامَكَ ، فَلَمَّا أَكَلْتُ مَا فِي فِيكَ لَمْ أَرْغَبْ بِنَفْسِي عَنْ نَفْسِكَ

ورجوتُ أن لا تكون أدغمتهَا وفيها بُعْيٌ ، فلم يَقمَ بشرٌ من مكانه حتى عادَ لونه كالطليسان وما طله وجعُه حتى كان ما يتحولُ إلا حَوْلَ وبقيَ رسولُ الله ﷺ بعده ثلاثَ سنين حتى كان وجعُه الذي ماتَ فيه .
(طب ، ش) .

١٨٨٥٠ - عن ابن جريج عن عطاء قال : بلغنا أن النبي ﷺ حين مات ، أقبلَ الناسُ يدخلون فيصلُّون عليه ويخرجون ، ويدخلُ آخرون كذلك ، قلتُ لعطاء : أيصلُّون ويدعون؟ قال : يصلُّون ويستغفرون (ش) .
١٨٨٥١ - عن عكرمة أن النبي ﷺ فرَّشَ في قبره قطيفةً بيضاء بعلبكية . (كر) .

١٨٨٥٢ - *مراسيل عبد الرحمن بن القاسم* عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه قال : صلَّى ﷺ في اليوم الذي ماتَ فيه صلاةَ الصبح في المسجد ، فمنَ الناس من يقولُ : جاء رسولُ الله ﷺ وأبو بكرٌ يُصلي ، فقامَ عندَ رجله ، ومنَ الناس من يقولُ : كان رسولُ الله ﷺ المتقدمَ وعظمُ يرون أن أبا بكرٍ كان المتقدمَ ، فلما صلى رسولُ الله ﷺ قال : يا صفية بنت عبد المطلب يا عمةَ رسولِ الله ، يا فاطمة بنتَ محمد ، اعملا فاني لا أغني عنكما من الله شيئاً ، قال أبو بكر : يا رسولَ الله أراك اليومَ بحمدِ الله مُفريقاً ، واليومَ يومُ ابنةِ خارجة ، فاستأذنَ إليها فأذنَ له وهي بالسَّجِّحِ

فرعموا أنه ميلٌ أو ميلان من المدينة ، ونُقلَ رسول الله ﷺ فتُوفيَ من يومه . (ابن جرير) .

١٨٨٥٣ - عن معمر عن قتادة أن علياً قضى عن النبي ﷺ أشياء بعد وفاته كان عامتها عدةً حُسبت أنه قال : خمسُ مائةٍ درهمٍ ، قيل لعبد الرزاق : وأوصى إليه النبي ﷺ ذلك ؟ قال : نعم لا أشكُ أن النبي ﷺ أوصى إلى علي فلولا ذلك ما تركوه أن يقضي . (عب) .

١٨٨٥٤ - عن جعفر عن أبيه أن النبي ﷺ لما أرادوا أن يغسلوه كان عليه قميصٌ ، فأرادوا أن ينزعوه ، فسمعوا نداءً من البيت : لا تنزعوا القميصَ . (ش) .

١٨٨٥٥ - عن جعفر عن أبيه قال : لم يؤمَّ على النبي ﷺ إمامٌ وكانوا يدخلون أفواجا يصلون ويخرجون . (ش) .

١٨٨٥٦ - عن محمد بن علي قال : غُسلَ النبي ﷺ في قميصٍ عليُّ سفلته ، والفضلُ محتضنه ، والعباسُ يصبُّ الماء ، والفضل يقول : أرْحني قطعت وتيني إني لأجدُ شيئاً ينزلُ عليَّ ، قال : وغُسلَ من بئر سعد بن خيشمة بقباء وهي البئرُ التي يقالُ لها : بئر أريس . (ش) .

١٨٨٥٧ - عن جعفر عن أبيه قال : لما نُقلَ النبي ﷺ قال : أينَ

أَكُونُ غَدًا؟ قالوا: عند فلانة، قال: أين أكونُ بعد غدٍ؟ قالوا: عند فلانة، فعرفنَ أزواجهُ أنه إنما يريد عائشةَ، فقلن: يا رسول الله قد وهبنا أيا منّا لأختنا عائشة. (ش).

١٨٨٥٨ - عن العباس بن عبد المطلب قال: دخلت على رسول الله ﷺ وعنده نساء فيهن أسماء وهي تدقُّ سَعِطَةً لها، فقال: لا يبقى أحدٌ في البيتِ شهدَ اللدَّ إلا لُدَّ، فاني قد أقسمتُ أن يميني لم تصبِ العباس. (كر).



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

صرف الصاد

وفيه كتابان : الصلاة والصوم

كتاب الصلوة

من قسم الأقوال وفيه تسعة أبواب

الباب الاول

في فضل الصلاة ووجوبها

وفيه فصلان

الفصل الاول

في الوجوب

١٨٨٥٩ - أول ما افترض الله على أمتي الصلوات الخمس ، وأول ما يُرفع من أعمالهم الصلوات الخمس ، وأول ما يُسألون عنه الصلوات الخمس فمن كان ضيِّعَ شيئاً منها يقولُ الله تعالى : انظُرُوا هل تجدون لعبدي نافلةً من صلاةٍ تُتِمُّون بها ما نقص من الفريضة ، وانظروا في صيام عبدي شهر رمضان فان كان ضيِّعَ شيئاً منه ، فانظروا هل تجدون لعبدي نافلةً من صيامٍ تُتِمُّون بها ما نقص من الصيام ، وانظروا في زكاة عبدي ، فان كان ضيِّعَ شيئاً منها فانظروا هل تجدون لعبدي نافلةً من صدقةٍ تُتِمُّون بها ما نقص من الزكاة ، فيؤخذُ ذلك على فرائض الله ، وذلك برحمة الله وعدله ، فان وُجدَ فضلاً وُضعَ في ميزانه ، وقيل له : ادخل الجنة مسروراً ، فان لم يوجد له شيء من ذلك أُمرت به الزبانية فأخذوا بيديه ورجليه ، ثم قُذِفَ به في النار . (الحاكم في الكنى عن ابن عمر) .

١٨٨٦٠ - خمسُ صلوات افترضهنَّ الله عز وجل ، مَنْ أحسنَ وضوءهن وصلاهن لوقتهن وأتم ركوعهن وخشوعهن ، كان له على الله عهدٌ أن يغفرَ له ، ومن لم يفعل فليس له على الله عهدٌ إن شاء غفرَ له ، وإن شاء عذَّبَه . (د هق عن عبادة بن الصامت) .

١٨٨٦١ - خمسُ صلواتٍ كتبهنَّ اللهُ على العبادِ ، فمن جاء بهن لم يُضَيِّعْ منهن شيئا استخفافاً بحقهن ، كان له عند الله عهدٌ أن يدخله الجنة ، ومن لم يأتِ بهن فليس له عند الله عهدٌ إن شاء عذَّب به ، وإن شاء أدخله الجنة (مالك حم د^(١) ن حب ك عن عبادة بن الصامت) .

١٨٨٦٢ - خمسُ صلواتٍ من حافظٍ عليهنَّ كانتْ له نوراً وبرهاناً ونجاةٌ يومَ القيامةِ ، ومن لم يحافظْ عليهنَّ لم يكنْ له نورٌ يومَ القيامةِ ولا برهانٌ ولا نجاةٌ وكان يومَ القيامةِ مع فرعونَ وقارونَ وهامانَ وأبي بن خلف . (ابن نصر عن ابن عمرو) .

١٨٨٦٣ - الصلاة وما ملكت أيمانكم ، الصلاة وما ملكت أيمانكم . (حم ن ه حب عن أنس ؛ حم ه ^(٢) عن أم سلمة ؛ طب عن ابن عمر) .

١٨٨٦٤ - اتقوا الله في الصلاة ، اتقوا الله في الصلاة ، اتقوا الله
في الصلاة ، اتقوا الله في ما ملكت أيمانكم ، اتقوا الله في الضعيفين : المرأة

(١) أخرجه أبو داود بلفظه كتاب الصلاة باب فيمن لم يوتر رقم (١٤٢٠) والنسائي كتاب الصلاة باب المحافظة على الصلوات الخمس رقم (٤٦٢) ص .

(٢) أخرجه ابن ماجه كتاب الجنائز رقم (١٦٢٥) وكتاب الوصايا رقم (٢٦٩٧ و ٢٦٩٨) ، وقال في الزوائد : اسناده صحيح على شرط الصحيحين . ص .

الأرملة ، والصبيّ اليتيم . (هب عن أنس) .

١٨٨٦٥ - أول ما يحاسبُ به العبدُ يومَ القيامة الصلاةُ ، فإن صلحتُ صلحَ سائرُ عمله ، وإن فسدتُ فسدَ سائرُ عمله . (طس ، والضياء عن أنس) .

١٨٨٦٦ - أول ما يحاسبُ به العبدُ الصلاةُ ، وأول ما يُقضى بين الناس في الدماء . (ن عن ابن مسعود) ^(١) .

١٨٨٦٧ - أول ما يحاسبُ به العبدُ يومَ القيامة صلاته ، فإن كان أتمّها كتبت له نامةٌ ، وإن لم يكن أتمّها قال الله عز وجل للملائكة : انظروا هل تجدون لعبدي من تطوع فكمّلون بها فريضته ؟ ثم الزكاةُ كذلك ثم تؤخذُ الأعمالُ على حسبِ ذلك . (حم ، ن ^(٢) ، د ، هـ ك عن تميم الداري) .

١٨٨٦٨ - بين الرجل وبين الشرك والكفر تركُ الصلاة . (م ^(٣) ت د هـ عن جابر) .

(٢-١) أخرجه النسائي كتاب الصلاة باب المحاسبة على الصلاة رقم (٤٦٦ و ٤٦٧ و ٤٦٨) ص .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الايمان باب ييات اطلاق اسم الكفر رقم (١٣٤) ص .

- ١٨٨٦٩ - بين الإيمان والكفر ترك الصلاة . (ت ^(١) عن جابر) .
- ١٨٨٧٠ - عَلمُ الإسلام الصلاةُ ، فمن فرَغَ لها قلبه وحافظ عليها بحدِّها ووقتها وسُنَنِها فهو مؤمنٌ . (خط وابن النجار عن أبي سعيد) .
- ١٨٨٧١ - العهدُ الذي بيننا وبينهمُ الصلاةُ ، فمن تركها فقد كفرَ (حم ت ن ^(٢) هـ حب ك عن بريدة) .
- ١٨٨٧٢ - قال الله تعالى : اقترضتُ على أمتِكَ خمسَ صلواتٍ ، وعهدتُ عندي عهداً أنه من حافظَ عليهن لوقتهن أدخلته الجنة ، ومن لم يحافظَ عليهن فلا عهدَ له عندي . (هـ عن أبي قتادة) ^(٣) .
- ١٨٨٧٣ - ليسَ بين العبد والشركِ إلّا تركُ الصلاة ، فإن تركها فقد أشركَ . (هـ عن أنس) .
- ١٨٨٧٤ - مَنْ علم أن الصلاةَ حقٌّ واجبٌ دخل الجنة . (حم ك عن عثمان) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب الإيمان باب ما جاء في ترك الصلاة رقم (٢٦١٨)
و (٢٦١٩) وقال : حسن صحيح . ص .

(٢) أخرجه النسائي كتاب الصلاة باب الحكم في تارك الصلاة رقم (٤٦٤) ص .

(٣) أخرجه ابن ماجه كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها باب ما جاء في فرض الصلوات رقم (١٤٠٣) وقال في الزوائد : في استناده نظر من أجل :
ضبارة ودويد بن نافع . ص .

١٨٨٧٥ - مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ لِقِيَ اللَّهَ تَعَالَى وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ . (طَب
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ) .

١٨٨٧٦ - مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا فَقَدْ كَفَرَ جِهَارًا . (طَس
عَنْ أَنَسٍ) .

١٨٨٧٧ - إِنْ أَوَّلَ مَا يَحَاسِبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عَمَلِهِ الصَّلَاةُ
فَإِنْ صَلُحَتْ فَقَدْ أَفْلَحَ وَانْجَحَ ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ ، وَإِنْ
انْتَقَصَ مِنْ فَرِيضَتِهِ ، قَالَ الرَّبُّ : انْظُرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ ،
فِيُكَمَّلُ بِهَا مَا انْتَقَصَ مِنَ الْفَرِيضَةِ ؟ ثُمَّ يَكُونُ سَائِرُ عَمَلِهِ عَلَى ذَلِكَ .
(ت^(١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) .

١٨٨٧٨ - أَوَّلُ مَا يَحَاسِبُ النَّاسُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَعْمَالِهِمُ الصَّلَاةَ
يَقُولُ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ لِلْمَلَائِكَةِ وَهُوَ أَعْلَمُ : انْظُرُوا فِي صَلَاةِ عَبْدِي أَتَمَّهَا أَمْ
تَقْصَرُهَا ، فَإِنْ كَانَتْ تَامَةً كُتِبَتْ لَهُ تَامَةً ، وَإِنْ كَانَ انْتَقَصَ مِنْهَا شَيْئًا ،
قَالَ : انْظُرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ ؟ فَإِنْ كَانَ لَهُ تَطَوُّعٌ قَالَ : أَتَمَّوْا الْعَبْدِي
فَرِيضَتَهُ مِنْ تَطَوُّعِهِ ، ثُمَّ تَوَخَّذُوا الْأَعْمَالُ عَلَى ذَلِكَ . (حَمْد^(٢) ن ك

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ كِتَابَ أَبْوَابِ الصَّلَاةِ بَابَ مَا جَاءَ أَنْ أَوَّلَ مَا يَحَاسِبُ بِهِ
الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الصَّلَاةَ رَقْمَ (٤١٣) ص .

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ كِتَابَ الصَّلَاةِ بَابَ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ كُلُّ صَلَاةٍ لَا يَتِمُّهَا
صَاحِبُهَا تَمَّ مِنْ تَطَوُّعِهِ رَقْمَ (٨٥٠) ص .

عن أبي هريرة (.

١٨٨٧٩ - ارجعوا إلى أهليكم فكونوا فيهم وعلّموهم ومروهم
وصلّوا كما رأيتموني أصلي ، فإذا حضرت الصلاة ، فليؤذن لكم أحدكم
وليؤمّكم أكبركم . (حم ق ^(١) ك عن مالك بن الحويرث) .

١٨٨٨٠ - أتاني جبريل من عند الله تبارك وتعالى فقال : يا محمد
إن الله عز وجل يقول : إني افترضتُ على أمتك خمسَ صلواتٍ من أوفى
بهن على وضوئهن ومواقيتهن وركوعهن وسجودهن كان له بهن عهدٌ أن
أدخله بهن الجنة ، ومن لقيني قد انتقصَ من ذلك شيئاً فليس له عندي
عهدٌ ، إن شئتُ عذبته ، وإن شئتُ رحمتُهُ . (الطيالسي ، ومحمد بن نصر
في كتاب الصلاة طب والضياء في المختارة عن عبادة بن الصامت) .

١٨٨٨١ - إن الله تعالى ملكاً ينادي عند كل صلاة : يا بني آدم
قوموا إلى نيرانكم التي أوقدتعوها على أنفسكم فأطفئوها بالصلاة . (طب
والضياء عن أنس) .

١٨٨٨٢ - إن الله افترضَ على العبادِ خمسَ صلواتٍ في كل يومٍ وليلةٍ
(طس عن عائشة) .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الآذان باب الآذان للمسافر
(١٦٢/١) ص .

١٨٨٨٣ - أولُ ما يحاسبُ به العبدُ الصلاةُ ، ثم سائرُ الأعمالِ .
(طب عن تميم الداري) .

١٨٨٨٤ - أولُ ما يُسألُ العبدُ عن صلاته . (ش عن عبد الجليل
ابن عطية مرسلًا) .

١٨٨٨٥ - أولُ ما يحاسبُ به العبدُ يومَ القيامةِ صلاته ، فإن كان أتمها
كُتبتْ له تامةً ، فإن لم يكن أتمها ، قال الله عز وجل للملائكة : انظروا
هل تجدونَ لعبدي من تطوع فتكملونَ بها فريضته ؟ ثم الزكاة كذلك ،
ثم تؤخذُ الأعمالُ على حسبِ ذلك . (حم د ه والداري وابن قانع ق ك
ص عن تميم الداري ش حم عن رجل من الصحابة) .

١٨٨٨٦ - أولُ ما يُسألُ عنه العبدُ يومَ القيامةِ يُنظرُ في صلاته ،
فإن صلحتْ فقدْ أفلحَ ، وإن فسدتْ فقدْ خابَ وخسرَ . (طس
عن أنس) .

١٨٨٨٧ - أولُ ما يحاسبُ به العبدُ يومَ القيامةِ صلاته فإن تمتْ
صلاته فقدْ أفلحَ وأنجحَ ، وإن فسدتْ فقدْ خابَ وخسرَ . (طس
عن أنس) .

١٨٨٨٨ - إن أول ما يحاسبُ به العبدُ صلاته ، فإن صلحتْ صلحَ سائرُ عمله ، وإن فسدتْ فسدَ سائرُ عمله ، ثم يقولُ : انظروا هل لعبدي من نافلةٍ ؟ فإن كانت له نافلةٌ أتم بها الفريضة ، ثم الفرائضُ كذلك لعائدةٍ ^(١) الله ورحمته . (كَرَّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ حَسَنٌ) .

(١) لعائدة : العائدة : المطف والمطفة ، يقال : هذا الشيء أعوَدُ عليك من كذا ، أي أنفع . وفلان ذو صفح وعائدة ، أي ذو عفو وتعطف المختار [٣٩٢] ب .



الفصل الثاني

❦ في فضائل الصلاة ❦

- ١٨٨٨٩ - الصلاةُ عمادُ الدين . (هب عن عمر) .
- ١٨٨٩٠ - الصلاةُ عمودُ الدين . (أبو نعيم الفضل بن دكين في الصلاة عن عمر) .
- ١٨٨٩١ - الصلاةُ عمادُ الدين ، والجهادُ سَنَامُ العمل ، والزكاةُ تثبت ذلك . (فر عن علي) .
- ١٨٨٩٢ - الصلاةُ ميزانٌ ، فمن أوفى استوفى (هب عن ابن عباس) .
- ١٨٨٩٣ - الصلاةُ تسوِّدُ وجهَ الشيطان ، والصدقةُ تكسِرُ ظهره والتحابُّ في الله والتودُّدُ في العملِ يقطعُ دابرَه ، فإذا فعلتُم ذلك تباعدَ منكم كمطلع الشمس من مغربها . (فر عن ابن عمر) .
- ١٨٨٩٤ - الصلواتُ الخمسُ ، والجمعةُ إلى الجمعة ، ورمضانُ إلى رمضان ، مُكفِّراتٌ لما بينهن ، إذا اجْتَنِبْتَ الكبائرُ . (حم م ^(١) ت عن أبي هريرة) .
- ١٨٨٩٥ - الصلواتُ الخمسُ كفاراتٌ لما بينهن ما اجْتَنِبْتَ الكبائر والجمعةُ إلى الجمعة زيادةٌ ثلاثةَ أيامٍ . (حل عن أنس) .
-
- (١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الطهارة باب الصلوات الخمس رقم (١٦) ص.

١٨٨٩٦ - اتقوا الله ، وصلّوا خمسكم ، وصوموا شهركم ، وأدّوا
زكاة أموالكم ، وأطيعوا إذا أمركم ، تدخلوا جنة ربكم . (ت^(١) حب ك
عن أبي أمامة) .

١٨٨٩٧ - أحب الأعمال إلى الله الصلاة لوقتها ، ثم برّ الوالدين ،
ثم الجهاد في سبيل الله . (حم ق^(٢) د ن عن ابن مسعود) .

١٨٨٩٨ - إن الله إذا أراد بقوم عاهة ، نظر إلى أهل المساجد ،
فصرف عنهم . (عد فر عن أنس) .

١٨٨٩٩ - اعلم أنك لا تسجد لله سجدة إلا رفع الله لك بها درجة
وحطّ عنك بها خطيئة . (حم ع حب طب عن أبي أمامة) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب رقم (٤٣٤) ورقم الحديث
(٦١٦) وقال : حسن صحيح .

وأخرجه أحمد في مسنده (٢٥١/٥) .

والحاكم في المستدرک کتاب الايمان (٩/١) وقال : صحيح على شرط
مسلم . وكان في الحديث تصحيحاً فاستدرکته من هذه المصادر المذكورة . ص .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الصلاة باب فضل الصلاة لوقتها (١٤٠/١)
والترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في الوقت الأول من الفضل
رقم (١٧٣) وقال : حسن صحيح .

وراجع التحقيق حول هذا الحديث في سنن الترمذي (٣٢٦/١) .
تحقيق أحمد شاكر . ص

١٨٩٠٠ - أفضلُ الأعمالِ الصلاةُ في أولِ وقتها . (د (١) ت ك
عن أم فروة) .

١٨٩٠١ - أفضلُ الأعمالِ الصلاةُ لوقتِها ، وبرُّ الوالدين ، والجهادُ
في سبيلِ الله . (خط عن أنس) .

١٨٩٠٢ - أفضلُ الرباطِ الصلاةُ ، ولزومُ مجالسِ الذكر ، وما من
عبدٍ يصلي ثم يقعدُ في مصلاه إلا لم تزلِ الملائكةُ تصلي عليه حتى يُحدثَ
أو يقومَ . (الطيالسي عن أبي هريرة) .

١٨٩٠٣ - أكثرُ من السجودِ فإنه ليس من مسلمٍ يسجدُ لله تعالى
سجدةً إلا رفعه الله بها درجةً في الجنة ، وحطَّ عنه بها خطيئةٌ . (ابن سعد
حم عن أبي فاطمة) .

١٨٩٠٤ - إن الله تعالى إذا أنزلَ عاهةً من السماء على أهلِ الأرض ،
صُرِفَتْ عن عمارِ المساجدِ . (ابن عساكر عن أنس) .

١٨٩٠٥ - إن الرجلَ إذا قامَ يُصلي أقبلَ اللهُ عليه بوجهه ، [فلا
ينصرفُ عنه] حتى يتقلبَ أو يُحدثَ حدثَ سوءٍ . (ه (٢) عن حذيفة) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب المحافظة على الصلوات رقم (٤٢٢)
وإيراد الحديث الصحيح وتحقيق لفظه هو : « سئل رسول الله ﷺ
أي الأعمال أفضل ؟ قال : الصلاة في أول وقتها ، ص .

(٢) أخرجه ابن ماجه كتاب الصلاة باب المصلي يتنخم رقم (١٠٢٣) =

١٨٩٠٦ - إن الصلاة والصيام والذكر تصاعفُ على النفقة في سبيل الله تعالى بسبع مائة ضِعف . (د ^(١) عن معاذ بن أنس) .

١٨٩٠٧ - إن الصلاة قربانُ المؤمن . (عد عن أنس) .

١٨٩٠٨ - إن العبدَ إذا قام يصليّ أتى بذنوبه كلّها فوضعت على رأسه وعاتقه ، فكلما ركع أو سجد تساقطت عنه . (طب حل هق عن ابن عمر) .

١٨٩٠٩ - إن في الصلاة شُغلاً . (ق د ه عن ابن مسعود) .

١٨٩١٠ - إن كلّ صلاةٍ تحطُّ ما بين يديها من خطيئةٍ . (حم طب عن أبي أيوب) .

١٨٩١١ - نأكلُ النارُ ابن آدم إلا أثر السجود ، حرّم الله عز وجل على النار أن تأكلَ أثر السجود . (د ه ^(٢) عن أبي هريرة) .

١٨٩١٢ - جُعِلَتْ قُرّةُ عيني في الصلاة . (طب عن أنس) .

= وما بين الحاصرين ليس في سنن ابن ماجه . ص .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الجهاد باب في تضعيف الذكر في سبيل الله عز وجل رقم (٢٤٨١) وفي اسناده : زبان بن فائد . عون المعبود (١٧٥/٧) ص .

(٢) أخرجه ابن ماجه كتاب الزهد باب صفة النار رقم (٤٣٣٦) ص .

١٨٩١٣ - حُبَّبَ إِلَيَّ مِنْ دُنْيَاكُمْ النِّسَاءُ ، وَالطَّيِّبُ ، وَجَعَلْتُ قُرَّةَ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ . (حَمْزٌ كَهَقٍّ عَنْ أَنَسٍ) .

١٨٩١٤ - صَلَاةٌ فِي إِثْرِ صَلَاةٍ لَا لَعْوَ بَيْنَهُمَا كِتَابٌ فِي عُلَيْنِ .
(د^(١) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ) .

١٨٩١٥ - الصَّلَاةُ نُورُ الْمُؤْمِنِ . (الْقِضَاعِيُّ وَابْنُ عَسَاكَرٍ عَنْ أَنَسٍ)

١٨٩١٦ - الصَّلَاةُ خَيْرُ مَوْضُوعٍ فَمَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَسْتَكْثِرَ فَلْيَسْتَكْثِرْ (طَسٌّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) .

١٨٩١٧ - الصَّلَاةُ قِرْبَانٌ كُلُّ تَقِيٍّ . (الْقِضَاعِيُّ عَنْ عَلِيٍّ) .

١٨٩١٨ - الصَّلَاةُ خِدْمَةُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ ، فَمَنْ صَلَّى وَلَمْ يَرْفَعْ يَدَيْهِ فِيهِ خِدَاجٌ هَكَذَا أَخْبَرَنِي جَبْرِيلُ عَنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ بِكُلِّ إِشَارَةٍ دَرَجَةٌ وَحَسَنَةٌ . (خُطٌّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ) .

١٨٩١٩ - عَلَيْكَ بِالصَّلَاةِ ، فَانْهَافُ الصَّلَاةِ الْجِهَادُ وَاجْتِهَادُ الْمَعَاصِي فَانْهَافُ الصَّلَاةِ الْهَجْرَةُ . (الْحَمَّالِيُّ فِي أَمَالِيهِ عَنْ أُمِّ أَنَسٍ) .

١٨٩٢٠ - قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ ، فَذَا قَالَ الْعَبْدُ : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى :

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ كِتَابَ الصَّلَاةِ بَابَ صَلَاةِ الضَّحَى رَقْمَ (١٢٧٤) ص .

حمدني عبدي ، فاذا قال : ﴿ الرحمن الرحيم ﴾ قال الله تعالى : أثنى عليَّ عبدي
 فاذا قال : ﴿ مالك يوم الدين ﴾ قال الله تعالى : مجَّدني عبدي ، فاذا قال :
 ﴿ إياك نعبدُ وإياك نستعين ﴾ قال : هذا بيني وبين عبدي ولعبيدي ما سأَلَ
 (حم م ^(١) ن عد عن أبي هريرة) .

١٨٩٢١ - قال لي جبريلُ : قد حُبِّبْتَ إليك الصلاةُ فخذُ منها ما
 شئتَ . (حم عن ابن عباس) .

١٨٩٢٢ - كلُّ خطوةٍ يخطوها أحدكم إلى الصلاة يُكتبُ له بها
 حسنةٌ ويمحى عنه بها سيئةٌ . (حم عن أبي هريرة) .

١٨٩٢٣ - للمصلِّي ثلاثُ خصالٍ : يتناثرُ البرُّ من عنانِ السماءِ إلى
 مفرقِ رأسه ، وتحفُّ به الملائكةُ من لدنِ ^(٢) قدميه إلى عنانِ السماءِ ،
 ويناديه منادٍ لو يعلمُ المسلمي من يُناجي ما اُقتلَ . (محمد بن نصر في الصلاة
 عن الحسن مرسلًا) .

١٨٩٢٤ - إذا قامَ العبدُ في صلاته ذُرَّ البرُّ على رأسه حتى يركع ،
 فاذا ركع علتُهُ رحمةُ الله حتى يسجدَ ، والساجدُ يسجدُ على قَدَمي الله
 فليسألَ ويرغَبَ . (ص عن عمار مرسلًا) .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب وجوب قراءة الفاتحة رقم
 (٣٩٥) وللحديث بقية من أوله فقرات وفي آخره كذلك . ص .

(٢) لدن : ظرف مكان بمعنى عند . النهاية [٢٤٦/٤] ب .

١٨٩٢٥ - لن يُلج النارَ أحدٌ يُصلي قبلَ طلوعِ الشمسِ وقبل غروبها . (حم م د ن عن ابن عمارَةَ بنِ رُوَيْبَةَ عن أبيه) ^(١) .

١٨٩٢٦ - ما من امرئٍ مسلمٍ تحضرهُ صلاةٌ مكتوبةٌ فيُحسِنُ وضوءَها وخشوعَها إلا كانت له كفارةٌ لما قبلها من الذنوبِ ما لم يؤتِ كبيرةٌ وذلك الدهرُ كلُّه . (م ^(٢) عن عثمان) .

١٨٩٢٧ - ما من حافظين يرفعان إلى الله تعالى بصلاةٍ رجلٍ مع صلاةٍ إلا قال الله : أشهدكما أنني قد غفرتُ لعبدي ما بينهما . (هب عن أنس)

١٨٩٢٨ - ما من حالةٍ يكونُ عليها العبدُ أحبُّ إلى الله تعالى من أن يراهُ ساجداً يعفّرُ وجهه في التراب . (طس عن حذيفة) .

١٨٩٢٩ - ما من صباحٍ ولا رواحٍ إلا وبقاعُ الأرضِ ينادي بعضها بعضاً : يا جارةُ هل مرَّ بك اليومَ عبدٌ صالحٌ صلى عليكِ أو ذَكَرَ اللهَ ؟ فان قالتْ : نعم ، رأت أن لها بذلك عليها فضلاً . (طس حل عن أنس) .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساجد باب فضل صلاتي الصبح والمغرب رقم (٦٣٤) وكان في اسم الراوي للحديث تصحيحاً فاستدركته منه . ص .

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الطهارة باب فضل الوضوء وعقبه رقم (٢٢٨) ومعنى ذلك الدهر : كله : أي التكفير بسبب الصلاة مستمر في جميع الأزمان لا يختص بزمان دون زمان فانتصاب الدهر كله على الظرفيه . ص .

١٨٩٣٠ - ما من عبدٍ يسجدُ لله سجدةً إلا رفعه الله بها درجةً ،
وحفظاً عنه بها خطيئةٌ . (حم ت ^(١) ن ح ب عن ثوبان) .

١٨٩٣١ - مثلُ الصلواتِ الخمسِ كمثلُ نهرٍ جارٍ عذبٍ ^(٢) على بابِ
أحدٍ كم يغتسلُ فيه كلَّ يومٍ خمسَ مراتٍ فما يَبقى ذلك من الدنَسِ .
(حم عن جابر) .

١٨٩٣٢ - مفاتيحُ الجنةِ الصلاةُ ، ومفاتيحُ الصلاةِ الطهورُ .
(م ^(٣) حم هب عن جابر) .

١٨٩٣٣ - المرءُ في الصلاةِ ما انتظرَها . (عبد بن حميد عن جابر) .

١٨٩٣٤ - إذا سجدَ العبدُ طهرَ سجودُهُ ما تحتَ جبهتهِ إلى سبعِ
أرضينَ . (طس عن عائشة) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في كثرة الركوع والسجود
وفضله رقم (٣٨٨) وقال : حسن صحيح . ص .

(٢) وفي رواية لفظ صحيح مسلم : غمر : الغمر هو الكثير .
والحديث أخرجه مسلم في كتاب المساجد باب المشي إلى الصلاة رقم
(٦٦٨) ص .

(٣) الحديث ليس في صحيح مسلم كما عزاه المصنف وهكذا لا يوجد رمز
(م) في المنتخب (١٣٤/٣) والفتح الكبير (١٣٧/٣) ص .

١٨٩٣٥ - أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ . (البزار
عن ابن مسعود) ^(١) .

١٨٩٣٦ - الْقَاعِدُ عَلَى الصَّلَاةِ كَالْقَانِتِ وَيَكْتَبُ مِنَ الْمُصَلِّينَ مَنْ
حِينَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهِ . (حَبَّ عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ) .

١٨٩٣٧ - لِكُلِّ شَيْءٍ صَفْوَةٌ ، وَصَفْوَةُ الْإِيمَانِ الصَّلَاةُ ، وَصَفْوَةُ
الصَّلَاةِ التَّكْبِيرَةُ الْأُولَى . (هَبَّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) .

١٨٩٣٨ - لَكُمْ أَنْ لَا تُتَحَشَّرُوا ^(٢) وَلَا تُعْمَشَرُوا ، وَلَا خَيْرَ دِينٍ
لَيْسَ فِيهِ رُكُوعٌ . (حَمْدٌ ^(٣) عَنْ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ) .

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ كِتَابَ الصَّلَاةِ بَابَ مَا يُقَالُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ
وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَتَمَامُ الْحَدِيثِ : فَأَكْثَرُوا الدُّعَاءَ . ص .

(٢) تَحَشَّرُوا : أَيُّ لَا يَنْدَبُونَ إِلَى الْمُنَازَعَةِ وَلَا تُضْرَبُ عَلَيْهِمُ الْبُعُوثُ ، وَقِيلَ
لَا يَحْشَرُونَ إِلَى عَامِلِ الزَّكَاةِ لِأَخْذِ صَدَقَةِ أَمْوَالِهِمْ بَلْ يَأْخُذُهَا فِي أَمَاكِنِهِمْ
الْنَّهْيَةُ [٣٨٩/١] ب .

تَمَشَّرُوا : أَيُّ لَا يَأْخُذُ عَشْرَ أَمْوَالِهِمْ . وَقِيلَ : أَرَادُوا بِهِ الصَّدَقَةَ
الْوَاجِبَةَ ، وَإِنَّمَا فَسَّخَ لَهُمْ فِي تَرْكِهَا لِأَنَّهَا لَمْ تَكُنْ وَاجِبَةً يَوْمَئِذٍ عَلَيْهِمْ إِغْنَاءُ
تَجِبُ بِتَمَامِ الْحَوْلِ . النِّهْيَةُ [٢٣٩/٣] ب .

(٣) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ كِتَابَ الْجِهَادِ بَابَ مَا جَاءَ فِي خَيْرِ الطَّائِفِ رَقْمَ (٣٩١٠)
تَحَشَّرُوا وَلَا تَعْمَشُوا بِصِغَةِ الْمَبْنِيِّ لِلْمَجْهُولِ . رَاجِعْ عَوْنُ الْعِبَادِ
(٢٦٧/٨) ص .

١٨٩٣٩ - ما من امرئ يتوضأ فيحسن وضوءه ، ثم يُصلي الصلاة إلا غفر الله له ما بينه وبين الصلاة الأخرى حتى يصليها (ن ح ب عن عثمان).
 ١٨٩٤٠ - ما من عبد يسجد لله سجدةً إلا كتب الله له بها حسنةً وحطَّ عنه بها سيئةً ، ورفع له بها درجةً ، فاستكثروا من السجود .
 (طب والضياء عن عبادة بن الصامت) .

١٨٩٤١ - ما من مسلم يتوضأ فيحسن الوضوء ، ثم يقوم فيصلي ركعتين فيقبل عليهما بقلبه ووجهه إلا وجبت له الجنة (م د عن عقبة بن عامر)
 ١٨٩٤٢ - ما منكم من أحد يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يقوم فيركع ركعتين يُقبل بقلبه ووجهه إلا وجبت له الجنة وغُفر له . (حم د ح ب عن عقبة بن عامر) .

١٨٩٤٣ - من توضأ فأحسن الوضوء ، ثم صلى ركعتين لا يسهُو فيهما غفر الله له ما تقدم من ذنبه . (حم د ك عن زيد بن خالد الجهني) .
 ١٨٩٤٤ - الملائكة تُصلي على أحدكم ما دام في مُصلاه الذي صلَّى فيه ما لم يحدث أو يَقُم ، اللهم اغفر له اللهم ارحمه . (حم ، د ^(١) ، ن عن أبي هريرة) .

١٨٩٤٥ - إذا عاهةٌ نزلت من السماء ، صُرِفَتْ عن عمار المساجد .
 (هب عن أنس) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب فضل القعود في المسجد رقم (٤٦٥) ص .

١٨٩٤٦ - يا بلالُ أقم الصلاةَ أرِحنا بها . (حم د^(١) عن رجل) .

١٨٩٤٧ - يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر ، ثم يعرجُ الذين باتوا ، فيسألهم وهو أعلمُ بهم : كيف تركتم عبادي ؟ فيقولون : تركناهم وهم يُصلُّون وأتيناهم وهم يصلون . (ق ن^(٢) عن أبي هريرة) .

١٨٩٤٨ - يَعَجَبُ رَبُّكَ من راعي غنمٍ في رأس شَطِئَةٍ^(٣) بحبلٍ يُؤذِنُ للصلاة ويصلي ، فيقولُ اللهُ عز وجل : انظروا إلى عبدِي هذا يُؤذِنُ ويقمُ الصلاةَ يخافُ مني قد غفرتُ لعبدي وأدخلتُهُ الجنة . (حم د^(٤) ن عن عقبه بن عامر) .

١٨٩٤٩ - من توضأ نحو وضوئي هذا ، ثم صلى ركعتين لا يُحدِثُ فيهما نفسَه بشيءٍ غُفِرَ له ما تقدَّم من ذنبه (حم ق د^(٥) ن عن عثمان) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الأدب باب في صلاة العتمة رقم (٤٩٦٤) ص .

(٢) أخرجه البخاري كتاب مواقيت الصلاة باب فضل صلاة العصر (١٤٥/١) و (١٤٦) ص .

(٣) شَطِئَةٌ : الشظية : قطعة مرتفعة في رأس الجبل . النهاية (٤٧٦/٢) ب .

(٤) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب الأذان في السفر رقم (١١٩١) وقال المنذري : رجال استنادهم ثقات ص .

(٥) أخرجه البخاري كتاب الوضوء باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً (٥١/١) ص .

١٨٩٥٠ - من تَوَضَّأَ مِثْلَ هَذَا الْوُضُوءِ ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ جَلَسَ ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ، وَلَا تَغْتَرُّوا . (خ هـ ^(١))
عن عثمان) .

١٨٩٥١ - من تَوَضَّأَ مِثْلَ وَضُوئِي هَذَا ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ بِشَيْءٍ ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ . (ن عن عثمان) .

١٨٩٥٢ - من تَوَضَّأَ هَكَذَا ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ لَا يَنْهَزُهُ ^(٢) إِلَّا الصَّلَاةَ غُفِرَ لَهُ مَا خَلَا مِنْ ذَنْبِهِ . (م ^(٣) عن عثمان) .

١٨٩٥٣ - من تَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ مَشَى إِلَى الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ فَصَلَّاهَا مَعَ النَّاسِ غُفِرَ اللَّهُ لَهُ ذَنْبُهُ . (حم م ^(٤) ت عن عثمان) .

١٨٩٥٤ - إِذَا تَطَهَّرَ الرَّجُلُ ، ثُمَّ مَرَّ إِلَى الْمَسْجِدِ يَرْعَى الصَّلَاةَ ، كَتَبَ لَهُ كَاتِبٌ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا إِلَى الْمَسْجِدِ عَشْرَ حَسَنَاتٍ ، وَالْقَاعِدُ يَرْعَى الصَّلَاةَ كَالْقَائِمِ وَيُكْتَبُ مِنَ الْمُصَلِّينَ مَنْ حِينَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ حَتَّى

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ كِتَابَ الرِّقَاقِ بَابَ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِ الشَّيْطَانُ لَكُمْ عَدُوٌّ (١١٤/٨) ص .

(٢) يَنْهَزُهُ : النَّهْزُ : الدَّفْعُ . يُقَالُ : نَهَزْتُ الرَّجُلَ أَنْهَزَهُ ، إِذَا دَفَعْتَهُ ، وَنَهَزَ رَأْسُهُ ؛ إِذَا حَرَكَهُ . اهـ الْهِيَاةُ [١٣٦/٥] ب .

(٣-٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ كِتَابَ الطَّهَارَةِ بَابَ فَضْلِ الْوُضُوءِ رَقْمَ (١٢/٢٣٢/١٣) ص .

يرجع إليه . (حم حب ك هق عن عقبة بن عامر) .

١٨٩٥٥ - إذا تواضاً أحدكم فأحسن الوضوء ، ثم خرج إلى الصلاة لم يرفع قدمه اليمنى ، إلا كتب الله عز وجل له حسنة ، ولم يضع قدمه اليسرى إلا حطَّ الله عز وجل عنه سيئة ، فليقرَّب أحدكم أو ليُبْعِد ، فإن أتى المسجد فصلى في جماعة غُفِرَ له ، فإن أتى المسجد وقد صلوا بعضاً وبقي بعضٌ ، صلى ما أدرك وأتمَّ ما بقيَ كان ذلك ، فإن أتى المسجد وقد صلوا فأتمَّ الصلاة كان كذلك . (د^(١) هق عن رجل من الأنصار) .

١٨٩٥٦ - أفضلُ الأعمال الصلاةُ على ميقاتها ، ثم برُّ الوالدين ، ثم أن يسلمَ الناسُ من لسانك . (هب عن ابن مسعود) .

١٨٩٥٧ - إن الصلواتِ الخمسَ يذهبنَ بالذنوبِ كما يُذهبُ الماءُ الدرنَ . (محمد بن نصر عن عثمان) .

١٨٩٥٨ - ما من مسلمٍ يتطهرُ فيتمُّ الطهور الذي كتبَ الله عليه فيصلي هذه الصلواتِ الخمسَ إلا كانت كفارةً لما بينهما . (ه^(٢) عن عثمان)

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب ما جاء في الهدى في الشيء إلى الصلاة رقم (٥٥٩) ص .

(٢) رمز المصنف للحديث لابن ماجه غير صحيح ، فالحديث أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الطهارة باب فضل الوضوء رقم (٢٣١) ص .

١٨٩٥٩ - من أتم الوضوء كما أمره الله ، فالصلوات المكتوباتُ كفارةٌ لما بينهن . (م ^(١) ن ه عن عثمان) .

١٨٩٦٠ - من تطهر في بيته ، ثم مشى إلى بيتٍ من بيوت الله ليقضيَ فريضةً من فرائض الله كانت خطواته إحداها تحط خطيئةً ، والأخرى ترفعُ درجةً . (م ^(٢) عن أبي هريرة) .

١٨٩٦١ - من خرجَ من بيته متطهراً إلى صلاةٍ مكتوبةٍ ، فأجره كأجر الحاج المحرم ، ومن خرجَ إلى تسبيح الضحى لا ينصبه ^(٣) إلا إياه فأجره كأجر المعتمر ، وصلاةٌ على إثر صلاةٍ لا لغوٌ بينهما كتابٌ في عليين . (د ^(٤) عن أبي أمامة) .

١٨٩٦٢ - من صلى وجلسَ ينتظرُ الصلاةَ لم يزل في صلاةٍ حتى تأتية الصلاة التي تُلَاقِيها . (ن عن عبد الله بن سلام وأبي هريرة) .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الطهارة باب فضل الوضوء رقم (١١) ص .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساجد باب المشي إلى الصلاة رقم (٦٦٦) ص .

(٣) ينصبه : أى لا يرفعه . النهاية (٦١/٥) ص .

(٤) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب ما جاء في فضل المشي إلى الصلاة . رقم (٥٥٤) وقال المنذري : القاسم أبو عبد الرحمن رواي الحديث : فيه مقال . عون المعبود (٢٦٥/٢) ص .

١٨٩٦٣ - لا يتوضأ رجلٌ فيحسنُ وضوءه ثم يصلي الصلاة ، إلا غُفِرَ له ما بينه وبين الصلاة التي تليها . (ق عن عثمان) .

١٨٩٦٤ - لا يزالُ العبدُ في صلاةٍ ما دامَ في المسجدِ ينتظرُ الصلاةَ ما لم يُحدثْ . (ق د ن عن أبي هريرة) .

١٨٩٦٥ - لا يزالُ أحدكم في صلاةٍ ما دامتِ الصلاةُ تحبسُهُ لا يمنعه أن ينقلبَ إلى أهله إلا الصلاةُ . (حم م ^(١) د عن أبي هريرة) .

١٨٩٦٦ - أبشروا هذا ربكم قد فتحَ باباً من أبوابِ السماءِ يُباهي بكم الملائكةَ يقولُ : انظروا إلى عبادي قد قَضَوْا فريضةً وهم ينتظرونَ أخرى . (حم ه ^(٢) عن ابن عمرو) .

﴿ فضائل الصلاة من الوكال ﴾

١٨٩٦٧ - إن العبدَ إذا قامَ إلى الصلاة فُتحتْ له أبوابُ الجنانِ ، وكشفتْ له الحجبُ بينه وبين ربِّه واستقبلته الحورُ العينُ ما لم يتمخَّطْ أو يتنخَّعْ . (طب عن أبي أمامة) .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساجد باب فضل صلاة الجماعة رقم (٢٧٥) ص .

(٢) أخرجه ابن ماجه كتاب المساجد باب لزوم المساجد وانتظار الصلاة رقم (٨٠١) . وقال في الزوائد : هذا اسناد صحيح ورجاله ثقات . ص .

١٨٩٦٨ - إن العبد المؤمن إذا قام إلى الصلاة وضعت ذنوبه على رأسه فلا يفرع من صلاته حتى يتفرق عنه كما تتفرق عذوق النخل تساقط يميناً وشمالاً . (طب عن سلمان عب عنه موقوفاً)^(١) .

١٨٩٦٩ - إن المسلم ليصلي وخطاياهُ مرفوعةً على رأسه فكلما سجد تحانت عنه حين يفرغ من صلاته وقد تحانت عنه خطاياهُ . (طب)^(٢) هب عن سلمان) .

١٨٩٧٠ - إن المصلي ليقرع باب الملك ، وإنه من يُدِم قرع الباب يوشك أن يُفتح له . (الديلمي عن عمر) .

١٨٩٧١ - من حافظ على الصلاة كانت له نوراً وبرهاناً ونجاة يوم القيامة ، ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نور ولا برهان ولا نجاة وكان يوم القيامة مع قارون وفرعون وهامان وأبي بن خلف . (حم ، طب)^(٣) هب عن ابن عمرو) .

(١) أوردته الهيئتي في مجمع الزوائد (٣٠٠/١) وفيه إبان بن أبي عباس ضعفه شعبة وأحمد وغيرهما . ص .

(٢) أوردته الهيئتي في مجمع الزوائد (٣٠٠/١) وفيه : أشعث بن أشعث السعداني . ص .

(٣) أوردته الهيئتي في مجمع الزوائد (٢٩٢/١) رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد ثقات . ص

١٨٩٧٢ - موضعُ الصلاةِ من الدينِ كموضع الرأسِ من الجسد .
(الديلمي عن ابن عمر) .

١٨٩٧٣ - صلاة الرجل نورٌ في قلبه فمن شاء منكم فليَنوِّرْ قلبه .
(الديلمي عن أبي هريرة) .

١٨٩٧٤ - يا أبا ذر إن العبدَ المسلمَ يُصلي الصلاة يريدُ بها وجهَ الله عز وجل فتهافت عنه ذنوبه كما يتهافتُ هذا الورقُ عن هذه الشجرة .
(حم والرؤياني ص عن أبي ذر) .

١٨٩٧٥ - إِنَّمَا حُبِّبَ إِلَيَّ مِنْ دُنْيَاكُمْ : النساء والطيبُ وجعلتُ قرّةُ عيني في الصلاة . (ق عن أنس) .

١٨٩٧٦ - ما من بقعةٍ يُذكرُ الله فيها بصلاةٍ إلا نغرتُ على ما حولها من البقاع ، واستبشرت لذكر الله مُنتهاها إلى سبعِ أرضين .
(طب عن ابن عباس) .

١٨٩٧٧ - صلاةٌ في إثرِ صلاةٍ لا لغوٌ بينهما كتابٌ في عليين .
(د طب هب عن أبي أمامة) .

١٨٩٧٨ - ما من مسلم يتوضأ فيحسنُ وضوءه ، ثم يقومُ فيصلّي ركعتين يقبلُ عليهما بقلبه ووجهه ، إلا وجبتُ له الجنةُ . (م^(١) د

(١) أخرجه مسلم كتاب الطهارة باب الذكر المستحب عقب الوضوء رقم (٢٣٤) ص.

عن عقبة بن عامر) .

١٨٩٧٩ - من توضأ مثل وضوئي هذا ، ثم قام فصلّى ركعتين لا يُحدّثُ فيها نفسه بشيءٍ غُفِرَ له ما تقدّمَ من ذنبه . (ن عن عثمان) .

١٨٩٨٠ - ما من مسلمٍ توضأ فأحسن الوضوء ثم صلى صلاةً يحفظُها ويمقلُها إلا دخل الجنة . (طب عن خريم بن فانك) .

١٨٩٨١ - ما من مسلمٍ يتوضأ فيسبغ الوضوء ، ثم يقومُ في صلاته فيعلمُ ما يقولُ إلا انقلَبَ وهو كيوم ولدته أمه من الخطايا ليس عليه ذنبٌ (ك عن عقبة بن عامر) .

١٨٩٨٢ - مَنْ توضأ هذا الوضوء فأحسن الوضوء ، ثم قامَ إلى الصلاة فأتَمَّ ركوعها وسجودها كفر عنه ما بينها وبين الصلاة الأخرى ما لم يصب مقتلةً يعني كبيرةً . (حم^(١) هب عن عثمان) .

١٨٩٨٣ - مَنْ توضأ كما أُمِرَ وصلى كما أُمِرَ ، غُفِرَ له ما تقدّمَ من عمله . (حم والدارمي ن ه طب حب وعبد بن حميد ص عن أبي أيوب وعقبة بن عامر) ولفظ « حب » : غفر له ما تقدم من ذنبه .

١٨٩٨٤ - من توضأ كما أُمِرَ وصلى كما أُمِرَ خرجَ من ذنوبه كيوم ولدته أمه . (طب عن عثمان بن عفان) .

(١) أخرجه أحمد بلفظه في المسند (٦٧/١) ص .

١٨٩٨٥ - من تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ لَا يَسْهُو فِيهِنَّ غُفِرَ لَهُ . (البزار عن ابن عمر) .

١٨٩٨٦ - من تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ قَامَ يَصِلِي رَكَعَتَيْنِ أَوْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ مَكْتُوبَةٍ أَوْ غَيْرَ مَكْتُوبَةٍ يَحْسُنُ فِيهَا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ إِلَّا غُفِرَ لَهُ . (طَبَّعَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ) .

١٨٩٨٧ - من تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ كَانَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ . (طَبَّعَ عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ) .

١٨٩٨٨ - من تَوَضَّأَ وَضُوءًا كَامِلًا ، ثُمَّ قَامَ إِلَى صَلَاتِهِ كَانَ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ . (طَبَّعَ عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ) .

١٨٩٨٩ - من تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ صَلَّى الصَّلَاةَ غَيْرَ سَاهٍ وَلَا لَاهٍ ، كُفِّرَ عَنْهُ مَا قَبْلَهَا مِنْ سَيِّئَةٍ . (صَحَّحَ طَبَّعَ عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ) .

١٨٩٩٠ - مَا تَوَضَّأَ عَبْدٌ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّاهَا إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الصَّلَاةِ الْآخَرَى . (هَبَّ عَنْ عُثْمَانَ) .

١٨٩٩١ - مَا مِنْ عَبْدٍ يَتَوَضَّأُ فَيَحْسِنُ الْوُضُوءَ حَتَّى يَسِيلَ الْمَاءُ عَلَى وَجْهِهِ ثُمَّ يَغْسِلُ ذِرَاعَيْهِ حَتَّى يَسِيلَ الْمَاءُ عَلَى مِرْفَقَيْهِ ، ثُمَّ يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ حَتَّى يَسِيلَ الْمَاءُ مِنْ قَبْلِ عَقْبَيْهِ ، ثُمَّ يَصِلِي فَيَحْسِنُ صَلَاتَهُ إِلَّا غُفِرَ لَهُ اللَّهُ مَا سَلَفَ (طَبَّعَ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ عِمَارَةَ عَنْ أَبِيهِ) .

١٨٩٩٢ - ما من عبدٍ يتوضأ فيحسنُ الوضوءَ فيغسل وجهه حتى يسيل الماء على ذقنه ، ثم يغسل ذراعيه حتى يسيل الماء على مرفقيه ، ثم يغسل رجليه حتى يسيل الماء من قبل كعبيه ، ثم يقوم فيحسنُ الصلاةَ إلا غفرَ له ما سلف من ذنبه . (طب عن عباد العبيدي) ^(١) .

١٨٩٩٣ - إذا مضمضت فاك تمج خطيئته ، فإذا غسلت وجهك غسلت خطيئته ، فإذا غسلت يدك غسلت خطيئة يدك وأظفارك وأناملك ، وإذا غسلت رجليك غسلت خطيئتك من بطن قدميك ، وإذا صليت وأقبلت إلى الله تعالى كانت كفارة وإن جلست وجب أجرك . (طب عن عمرو بن عبسة) .

١٨٩٩٤ - أما الوضوء فانك إذا توضأت فغسلت كفيك فأنقيتهما خرجت خطاياك من بين أظفارك وأناملك ، وإذا مضمضت واستنشقت منخرريك ، وغسلت وجهك ويديك إلى المرفقين ، ومسحت رأسك وغسلت رجليك إلى الكعبين اغتسلت من عامة خطاياك ، فإذا أنت

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٤/١) وقال : رواه الطبراني في الكبير ورواه بإسناد آخر وذكره قبل هذا الحديث برقم (١٨٩٩١) عن ثعلبة بن عماره وقال : هكذا رواه اسحاق الديري عن عبد الرزاق وروى في اسمه والصواب : ثعلبة بن عباد ورجاله موثقون . ص .

وضمتَ وجهك لله عز وجل خرجتَ من خطاياك كيوم ولدتك أمك.
(ن ^(١) طب عن أبي أمامة عن عمرو بن عبسة) .

١٨٩٩٥ - إن العبدَ إذا تَوَضَّأَ فغسلَ يديه خرجت خطاياهُ من يديه
فإذا مَضَمَضَ واستنثرَ خرجت خطاياهُ من أطرافِ فمه ، فإذا غسَلَ وجهَهُ
خرجت خطاياهُ من وجهه ، فإذا غسَلَ من ذراعيه ، ومسحَ برأسه خرجت
خطاياهُ من رجليه ، فإذا قامَ إلى الصلاة وكانَ هواهُ وقلْبُهُ ووجههُ وكلُّهُ إلى
الله أنصرف كما ولدته أمُّهُ . (طب ك ^(٢) عن عمرو بن عبسة) .

١٨٩٩٦ - إن العبدَ إذا تَوَضَّأَ فأحسنَ الوضوءَ ، ثم صلى فأحسنَ
الصلاة ، تحاَثَّتْ عنه ذنوبه كما يتحاتُّ ورقُ هذه الشجرة . (طب
عن سلمان) .

١٨٩٩٧ - ما من مسلمٍ يتوضَّأَ فيضعُ وضوءَهُ مواضعَهُ إلا خرجت
خطاياهُ من سمعه وبصره ويديه ورجليه وكانت صلاتُهُ فضلاً . (طب
عن أبي أمامة) .

(١) أخرجه النسائي في كتاب الطهارة - باب ثواب من توضَّأَ كما أمرَ رقم
(١٤٧) ص .

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب الطهارة (١ / ١٣٠) ونفى الصحة
الذهبي . ص .

١٨٩٩٨ - من تَوَضَّأَ فغسلَ كفيه ثلاثاً أذهبَ اللهُ عنه كلَّ خطيئةٍ أخطأها بلسانه وشفتيه ، ومن تَوَضَّأَ فأبغَعَ الوضوءَ أما كذبه ، ثمَّ قام إلى الصلاة مُقبِلاً عليها بَعُدَ من خطيئته مثلَ ما ولدته أمه . (الخطيب في المتفق والمفترق عن أبي أمامة) .

١٨٩٩٩ - من تَوَضَّأَ فغسلَ يديه خرجت خطاياهُ من يديه ، فإذا مضمضَ واستنشقَ خرجت خطاياهُ من أنفه ، فإذا غسلَ وجهه خرجت خطاياهُ من وجهه ، فإذا مسحَ برأسه خرجت خطاياهُ من رأسه ، فإذا غسلَ رجله خرجت خطاياهُ من رجله ، ثمَّ قام إلى الصلاة كان كما ولدته أمه ، وكانت صلاته نافلةً . (محمد بن نصر في الصلاة ، طب عن ممرؤ بن عبسة) .

١٩٠٠٠ - إن العبدَ المسلمَ إذا تَوَضَّأَ فأتمَّ وضوءه ، ثمَّ دخلَ في صلاته فأتمَّ صلاته خرجَ من صلاته كما يخرجُ من بطن أمه من الذنوبِ (كر عن عثمان) .

١٩٠٠١ - ما من رجلٍ يتوضأُ فيحسنُ الطهورَ ثمَّ يقومُ إلى الصلاة إلا كانت صلاته تلكَ كفارةً لما قبلها من الخطايا . (هب عن عثمان) .

١٩٠٠٢ - ما من رجلٍ يتوضأُ فيحسنُ الوضوءَ إلا غفرَ اللهُ له ما بينه وبين الصلاة الأخرى حتى يُصلِّيها . (ش ق عن عثمان) .

١٩٠٠٣ - استكثروا من السجود فإنه ما من عبدٍ يسجد لله سجدةً إلا رفعه الله بها درجةً . (طب عن أبي أمامة) .

١٩٠٠٤ - أكثر بعدي من السجود ، فإنه ما من أحدٍ يسجد لله سجدةً إلا رفعه الله بها درجةً في الجنة وخطاً عنه بها خطيئة . (ابن سعد حم والبنوي عن أبي فاطمة الأزدي) .

١٩٠٠٥ - أما لا فأعني بكثرة السجود . (حم م ^(١) د ت عن رجل خدَّمَ النَّبِيَّ ﷺ البغوي عن أبي فراس الأسلمي) .

١٩٠٠٦ - فأعني على نفسك بكثرة السجود . (حم م ^(٢) د ت عن ربيعة بن كعب الأسلمي) قال : كنتُ أُبَيِّتُ مع رسول الله ﷺ فأتته بوضوئه وحاجته فقال لي : سلْ ، فقلتُ أسألك مرافقتك في الجنة قال : (أو غير ذلك) ؟ قلتُ هو ذاك قال : فذكره .

١٩٠٠٧ - إن أقرب ما يكونُ العبدُ من ربه وهو ساجدٌ فأكثرُوا الدعاء . (حب ^(٣) عن أبي هريرة) .

(٢-١) أخرجه مسلم في صحيحه الصلاة باب فضل السجود والحث عليه رقم (٤٨٩) ص .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه بلفظه وسنده كتاب الصلاة باب ما يقال في الركوع والسجود رقم (٤٨٢) ص .

١٩٠٠٨ - من ركع ركعة أو سجد سجدة ، رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة . (حم والطحاوي والرؤياني ص عن أبي ذر) .

١٩٠٠٩ - يا عائشة أما علمت أن العبد إذا سجد لله سجدة طهر الله موضع سجوده إلى سبع أرضين . (أبو الحسن القطان في منتخباته ، طس عن عائشة) .

١٩٠١٠ - ما من عبد يسجد لله سجدة إلا رفعه الله بها درجة ، وحط عنه بها خطيئة ، وكتب له بها حسنة . (عبد الرزاق عن أبي ذر) .

١٩٠١١ - ما من عبد يسجد لله سجدة إلا كتب الله بها حسنة ومحاه عنه بها سيئة ، ورفع له بها درجة ، فاستكثروا من السجود . (ه^(١) وسمويه طب ص عن عبادة بن الصامت) .

١٩٠١٢ - ما من عبد يسجد لله سجدة ، إلا رفعه الله بها درجة وكتب له بها حسنة . (طس عن أبي ذر) .

١٩٠١٣ - ما من عبد يسجد لله سجدة ، أو يركع لله ركعة إلا حط الله عنه بها خطيئة ، ورفع له بها درجة . (ش ق عن أبي ذر) .

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب إقامة الصلاة باب ما جاء في كثرة السجود رقم (١٤٢٤) وقال في الزوائد : اسناد حديث عبادة ضعيف لتدليس الوليد بن مسلم . ص .

١٩٠١٤ - مَنْ سَجَدَ لِلَّهِ سَجْدَةً كُتِبَ لَهُ بِهَا حَسَنَةٌ ، وَحُطُّوا عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ وَرُفِعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ . (حم عن أبي ذر) .

١٩٠١٥ - مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَ اللَّهُ لَهُ بِهَا دَرَجَةً ، وَكُتِبَ لَهُ بِهَا حَسَنَةٌ . (طس عن أبي ذر) .

١٩٠١٦ - مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً ، وَحُطُّوا عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ . (طب عن أبي الدرداء) .

١٩٠١٧ - مَنْ سَجَدَ لِلَّهِ سَجْدَةً فَقَدْ بَرِيَ مِنَ الْكِبَرِ . (الديلمي عن ابن عباس) .

١٩٠١٨ - مَنْ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَمْ يَسْأَلِ اللَّهَ تَعَالَى شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ عَاجِلًا أَوْ آجَلًا . (طب عن أبي الدرداء) .

١٩٠١٩ - مَنْ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ فِي خَلَاءٍ لَا يَرَاهُ إِلَّا اللَّهُ وَالْمَلَائِكَةُ كُتِبَ لَهُ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ . (ص عن جابر) .

١٩٠٢٠ - خُذْ هَذَا وَلَا تَضْرِبْهُ فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُهُ يُصَلِّي مُقْبِلَنَا مِنْ خَيْرٍ وَإِنِّي قَدْ نُهَيْتُ عَنْ ضَرْبِ أَهْلِ الصَّلَاةِ . (حم طب ص عن أبي أمامة الخطيب عن النعمان بن بشير) .

١٩٠٢١ - خُذْ هَذَا وَاسْتَوْصِ بِهِ خَيْرًا فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُهُ يُصَلِّي ، وَإِنِّي نُهَيْتُ عَنْ قَتْلِ الْمُصَلِّينِ . (ص هب عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه) .

١٩٠٢٢ - ما يدريكم ما بلغت صلاته ؟ إنما مثل الصلاة مثل نهر ماء غمر^(١) عذب باب رجل يقتحم فيه كل يوم خمس مرات ، فإذا ترون يبقي ذلك من درنه ؟ إنكم لا تدرون ما بلغت صلاته . (حم وابن خزيمة ، طس ك^(٢) هب عن سعد بن أبي وقاص وناس من الصحابة)

١٩٠٢٣ - أرايت لو كان بفناء أحدكم نهر يجري يغتسل منه كل يوم خمس مرات ما كان يبقي من درنه ؟ قالوا : لا شيء ، قال : فإن الصلاة تذهب الذنوب كما يذهب الماء الدرن . (حم ه^(٣) والشاشي ع هب ص عن عثمان) .

١٩٠٢٤ - مثل الصلوات الخمس ، مثل رجل على بابه نهر جار غمر عذب يغتسل منه كل يوم خمس مرات فإذا بقي من درنه ؟ (الرامهرمزي عن أبي هريرة) .

-
- (١) غمر : الغمر بوزن الجر ، الكثير . المختار [٣٧٨] ب .
- (٢) أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب الصلاة باب في فضل الصلوات الخمس (٢٠٠/١) وقال : صحيح . ص .
- (٣) أخرجه ابن ماجه بلفظه وسنده كتاب اقامة الصلاة باب ما جاء في أن الصلاة كفارة رقم (١٣٩٧) . وقال في الزوائد : رجاله ثقات ورواه الترمذي والنسائي عن أبي هريرة . ص .

١٩٠٢٥ - مثلُ الصلوات الخمسِ مثلُ نهرٍ جارٍ على باب أحدكم يغتسلُ منه كل يوم خمسَ مرات . (الرامهرمزي عن جابر) .

١٩٠٢٦ - إنما مثلُ الصلوات الخمسِ كمثل نهرٍ على باب أحدكم ، يغتسلُ كلُّ يومٍ خمسَ مراتٍ فإذا يَبْقَى من درنهِ ؟ (هب عن أبي هريرة)

١٩٠٢٧ - الصلواتُ الخمسُ كفارةٌ لما بينها ، أُرأيتم لو أن رجلاً كان له مُغتسلٌ بين منزله ومُعتمَله خمسةُ أنهارٍ ، فإذا انطلقَ إلى مُعتمَله عملَ فيه ما شاء اللهُ فأصابه الوسخُ والعرقُ ، فكلما مرَّ بنهرٍ اغتسلَ ما كانَ ذلكُ يُبقي من درنهِ ؟ وكذلك الصلواتُ كلما عملَ خطيئةٌ أو ما شاء اللهُ ثم صالَّى ودعا واستغفرَ غُفِرَ له ما كانَ فيه . (طس عن أبي سعيد) .

١٩٠٢٨ - الصلواتُ الخمسُ كفاراتُ ما بينها ، أُرأيتم لو أن رجلاً كان له مُعتمَلٌ بين منزله ومُعتمَله خمسةُ أنهارٍ ، فإذا انطلقَ إلى مُعتمَله عملَ ما شاء اللهُ فأصابه الوسخُ والعرقُ ، فكلما مرَّ بنهرٍ اغتسلَ ما كانَ ذلكُ مُبقياً من درنهِ ؟ فكذلك الصلاةُ كلما عملَ من خطيئةٍ أو ما شاء اللهُ ثم صلى صلواتٍ استغفرَ غُفِرَ له ما كانَ قبلَها . (طب عن أبي سعيد) .

١٩٠٢٩ - أتدرون ما يقولُ ربكم ؟ فإن ربَّكم عز وجل يقولُ : من صالَّى الصلاةَ لوقتها ، وحافظَ عليها ولم يُضَيِّعْها استخفافاً بحَقِّها ، فله عهدٌ أن أُدخِلَه الجنةَ ، وإن لم يُصلِّها لوقتها ولم يحافظَ عليها وضَيَّعْها استخفافاً

بحقها ، فلا عهد له إن شئتُ عذبتُه ، وإن شئتُ غفرتُ له . (طس)
عن كعب بن عجرة) .

١٩٠٣٠ - هل تدرون ما يقولُ ربكم ؟ فإن ربكم يقولُ : من صلى
الصلوات لوقتها وحافظَ عليها ولم يُضيّعها استخفافاً بحقها ، فله عليَّ عهدٌ
أن أدخله الجنةَ ، ومن لم يصلها لوقتها ولم يحافظْ عليها استخفافاً بحقها ،
فلا عهد له عليَّ إن شئتُ عذبتُه ، وإن شئتُ غفرتُ له . (طس) عن
كعب بن عجرة (١) .

١٩٠٣١ - تدرون ما يقولُ ربكم ؟ يقولُ : مَنْ صلى الصلواتِ
لوقتها وحافظَ عليها ولم يضيّعها استخفافاً بحقها ، فله عليَّ عهدٌ أن أدخله
الجنةَ ، ومن لم يصلها لوقتها ولم يحافظْ عليها وضيّعها استخفافاً بحقها ،
فلا عهد له عليَّ إن شئتُ غفرتُ له ، وإن شئتُ عذبتُه . (طب حل)
عن كعب بن عجرة (٢) .

١٩٠٣٢ - هل تدرون ما يقولُ ربكم تعالى ؟ قال : وعزتي وجلالي

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد كتاب الصلاة باب في المحافظة على الصلاة
لوقتها (٣٠٢/١) رواه الطبراني في الأوسط . ص .

(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٢/١) وقال : رواه الطبراني في
الكبير وفيه يزيد بن قتيبة . ص .

لا يُصَلِّيها عبدٌ لوقتها إلا أدخلته الجنة ، ومن صلاها لغير وقتها إن شئتُ
رحمته ، وإن شئتُ عذبه . (طب عن ابن مسعود) .

١٩٠٣٣ - من جاء بالصلواتِ الخمسِ يومَ القيامةِ قد حافظَ على
وضوئها ومواقيتها وركوعها وسجودها لم ينقصْ منها شيئاً جاء وله عند الله
عهدٌ أن لا يعذبه ، ومن جاء قد انتقصَ منهن شيئاً فليس له عند الله عهدٌ
إن شاء رحمه ، وإن شاء عذبه . (طس عن عائشة) .

١٩٠٣٤ - من جاء بالصلواتِ الخمسِ قد أكملهن لم ينقصَ من
حقوقهن شيئاً كان له عند الله عهدٌ أن لا يعذبه ، ومن جاء بهن قد انتقصَ
من حقوقهن شيئاً فليس له عند الله عهدٌ إن شاء رحمه ، وإن شاء عذبه .
(حب عن عبادة بن الصامت) .

١٩٠٣٥ - من صلى الصلواتِ الخمسِ فأتىهن وأقامهن ، وصلاهن
لوقتهن جاء يومَ القيامةِ وله على الله عهدٌ أن لا يعذبه ، ومن لم يُصلِّهن ولم
يُقمهن جاء يومَ القيامةِ وليس له على الله عهدٌ إن شاء غفرَ له ، وإن شاء
عذبه . (ص عن عبادة بن الصامت) .

١٩٠٣٦ - قال الله عز وجل : إن لعبيدي عليَّ عهداً إن أقامَ الصلاةَ
لوقتها أن لا أعذبه ، وأن أدخله الجنةَ بغيرِ حسابٍ . (ك في تاريخه
عن عائشة) .

١٩٠٣٧ - كَتَبَ اللهُ عَلَى الْعِبَادِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فَمَنْ أَتَى بِهِنَّ وَقَدْ
أَدَّى حَقَّهُنَّ كَانَ لَهُ عِنْدَ اللهِ عَهْدٌ أَنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ أَتَى بِهِنَّ وَقَدْ ضَيَّعَ
حَقَّهُنَّ اسْتَخْفَافًا لَمْ يَكُنْ لَهُ عِنْدَ اللهِ عَهْدٌ إِنْ شَاءَ عَذِّبَهُ وَإِنْ شَاءَ رَحِمَهُ .
(ابن نصر عن أبي هريرة) .

١٩٠٣٨ - إِنْ اللهُ تَعَالَى لَمْ يَفْتَرِضْ شَيْئًا أَفْضَلَ مِنَ التَّوْحِيدِ وَالصَّلَاةِ
وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ أَفْضَلَ مِنْهُمَا لَفَتَرَضَهُ اللهُ عَلَى مَلَائِكَتِهِ مِنْهُمْ رَاكِعٌ وَمِنْهُمْ سَاجِدٌ
(الديلمي عن أبي سعيد) .

١٩٠٣٩ - مَا مِنْ مُسْلِمٍ تَحَضَّرَهُ صَلَاةٌ مَكْتُوبَةٌ فَيَقُومُ فَيَتَوَضَّأُ
فَيُحَسِّنُ الْوُضُوءَ وَيُصَلِّي ، فَيُحَسِّنُ الصَّلَاةَ إِلَّا غُفِرَ اللهُ لَهُ بِهَا مَا كَانَ بَيْنَهَا
وَبَيْنَ الصَّلَاةِ الَّتِي كَانَتْ قَبْلَهَا مِنْ ذُنُوبِهِ . (حم ع ط ب ص عن أبي أمامة) .
١٩٠٤٠ - مَنْ أَدَّى فَرِيضَةً ، فَلَهُ عِنْدَ اللهِ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ .
(الديلمي عن علي) .

١٩٠٤١ - مَنْ أَدَّى خَمْسَ صَلَوَاتٍ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ
مِنْ ذَنْبِهِ . (ك في تاريخه وأبو الشيخ عن أبي هريرة) .

١٩٠٤٢ - مَنْ تَوَضَّأَ مِثْلَ وَضُوئِي هَذَا ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى صَلَاةَ الظُّهْرِ غُفِرَ
لَهُ مَا كَانَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ صَلَاةِ الصُّبْحِ ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ بَيْنَهَا
وَبَيْنَ صَلَاةِ الظُّهْرِ ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ

ثم صلى العشاء غُفِرَ له ما بينها وبين صلاة المغرب ، ثم لعَلَّه أن يبيتَ
 يتمرغُ ليلته ، ثم إن قام فتوضأ فصلى الصبحَ غُفِرَ له ما كان بينها وبين
 صلاة العشاء وهنَّ الحسناتُ يذهبن السيئات ، قالوا : هذه الحسناتُ ،
 فما الباقياتُ الصالحاتُ ؟ قال : هن لا إله إلا الله وسبحان الله والحمد لله واللهُ
 أكبرُ ولا حولَ ولا قوةَ إلا بالله . (حم ع هب عن عثمان) ^(١) .

١٩٠٤٣ - تحترقون تحترقون ، فاذا صليتم الفجرَ غسلتها ، ثم
 تحترقون تحترقون ، فاذا صليتم الظهرَ غسلتها ، ثم تحترقون تحترقون ،
 فاذا صليتم العصرَ غسلتها ثم تحترقون تحترقون ، فاذا صليتم المغربَ غسلتها
 ثم تحترقون تحترقون ، فاذا صليتم العشاءَ غسلتها ، ثم تنامون فلا يكتبُ
 عليكم حتي تستيقظوا . (طس عن ابن مسعود) ^(٢) .

١٩٠٤٤ - يبعثُ منادٍ عند حضرة كل صلاة فيقول : يا بني آدمَ
 قوموا فأطفئوا عنكم ما أوقدتم على أنفسكم ، فيقومون فيتطهرون فتسقطُ
 خطاياهم من أعينهم ويصلُّون فيُغفرُ لهم ما بينهما ، ثم يوقدون فيما بين ذلك ،

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٧/١) وقال رواه أحمد وأبو يعلى
 والبزار ورجاله رجال الصحيح غير الحارث بن عبد الله مولى عثمان بن
 عفان وهو ثقة . ص .

(٢) أورده الهيثمي في الزوائد (٢٩٩/١) وقال : رواه الطبراني في المعجم
 الثلاثة إلا أنه موقوف في الكبير ورجال الموقوف رجال الصحيح ،
 ورجال المرفوع فيهم عاصم بن بهدلة وحديثه حسن . ص .

فإذا كان عند صلاة الأولى نادى يا بني آدم قوموا فأطفئوا ما أوقدتم على أنفسكم ، فيقومون فيتطهرون ويصلون ، فيُغفرُ لهم ما بينهما ، فإذا حضرت العصر فمثل ذلك ، فإذا حضرت المغرب فمثل ذلك ، فإذا حضرت العتمة فمثل ذلك ، فينامون وغفرَ لهم فدخلَ في خيرٍ ومُدخلٌ في شرٍ .
(طب عن ابن مسعود) (١) .

١٩٠٤٥ - ما حضرت صلاة قطُّ إلا نادت الملائكةُ : يا بني آدم قوموا إلى ناركم التي أوقدتموها على أنفسكم فأطفئوها بالصلاة . (ابن النجار عن نضمة عن أنس) (٢) .

١٩٠٤٦ - من توضأ فأصبح الوضوء غسلَ يديه ووجهه ومسحَ رأسه وأذنيه ثم قامَ إلى صلاة مفروضة ، غفرَ الله له في ذلك اليوم ما مشى إليه رجلاه وقبضت عليه يده ، وسمعت إليه أذناه ، ونظرت إليه عيناه ، وحدثت به نفسه من سوءٍ . (حم طب ص عن أبي أمامة) .

١٩٠٤٧ - من حافظَ على هؤلاء الصلوات المكتوبات لم يكتب من الغافلين، ومن قرأ في ليلة مائة آية كتب من القانتين (كُتب عن أبي هريرة) .

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٩/١) وقال رواه الطبراني في الكبير وفيه إبان بن أبي عباس وثقه أيوب وكان في الحديث نقص وتصحيف . ص
(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٩/١) وقال رواه الطبراني في الأوسط والصغير وتفرد به يحيى بن زهير القرشي وبقية رجاله رجال الصحيح . ص .

١٩٠٤٨ - من حافظَ على المكتوبات فليس من الغافلين ، ومن قرأ في ليلةٍ ثلاثين آيةً كتبَ من القانتين . (ص عن جبير بن نفير مرسلًا) .

١٩٠٤٩ - من صلى الخمسَ فليس من الغافلين (الديلمي عن أبي هريرة)

١٩٠٥٠ - من صَلَّى الصلواتِ الخمسَ يَتِمُّ رُكُوعَهُنَّ وَسُجُودَهُنَّ وَصَامَ رَمَضَانَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ إِنْ هَاجَرَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مَكَثَ فِي أَرْضِهِ الَّتِي وُلِدَ بِهَا . (حم ومحمد بن نصر عن معاذ) .

١٩٠٥١ - مَنْ حَافِظٌ عَلَى الصَّلَاةِ الْخَمْسِ الْمَكْتُوبَاتِ عَلَى رُكُوعِهِنَّ وَسُجُودِهِنَّ وَوُضُوءُهُنَّ وَمَوَاقِيَتِهِنَّ وَعَلِمَ أَنَّهُنَّ حَقٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ أَوْ قَالَ وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ، وَفِي لَفْظٍ : حُرِّمَ عَلَى النَّارِ . (حم طب وأبو نعيم هب عن حنظلة بن الربيع الكاتب) .

١٩٠٥٢ - مَنْ صَلَّى الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلَهَا فَاسْبَغَ لَهَا وَضُوءَهَا وَأَتَمَّ لَهَا قِيَامَهَا وَخُشُوعَهَا وَرُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا ، خَرَجَتْ وَهِيَ بِيَضَاءٍ مُسْفَرَةٌ تَقُولُ : حَفِظَكَ اللَّهُ كَمَا حَفِظْتَنِي ، وَمَنْ صَلَّى الصَّلَاةَ لَغَيْرِ وَقْتِهَا وَلَمْ يُسْبِغْ لَهَا وَضُوءَهَا ، وَلَمْ يُتِمَّ لَهَا خُشُوعَهَا وَلَا رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا خَرَجَتْ وَهِيَ سُودَاءٌ مُظْلَمَةٌ تَقُولُ : ضَيَعْتُكَ اللَّهُ كَمَا ضَيَعْتَنِي ، حَتَّى إِذَا كَانَتْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ لُفَّتْ كَمَا يُلَفُّ الثَّوْبُ الْخَلِيقُ ، ثُمَّ يُضْرَبُ بِهَا وَجْهُهُ . (هب عن أنس) .

١٩٠٥٣ - من تَوَضَّأَ فَأَبْلَغَ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَتَمَّ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا وَالْقِرَاءَةَ فِيهَا ، قَالَتْ : حَفِظَكَ اللَّهُ كَمَا حَفِظْتَنِي ، ثُمَّ أَصْعَدَ بِهَا إِلَى السَّمَاءِ وَلَهَا ضَوْءٌ وَنُورٌ ، فَفَتَحَتْ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ حَتَّى يُنْتَهَى بِهَا إِلَى اللَّهِ فَتَشَفَّعَ لِصَاحِبِهَا ، وَإِذَا لَمْ يَتِمَّ رُكُوعُهَا وَلَا سُجُودُهَا وَلَا الْقِرَاءَةُ فِيهَا ، قَالَتْ : ضَمِمْكَ اللَّهُ كَمَا ضَمَيْتَنِي ، ثُمَّ أَصْعَدَ بِهَا إِلَى السَّمَاءِ وَعَلَيْهَا ظِلْمَةٌ فَلَمَّحَتْ دُونَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ ثُمَّ نَلَفَ كَمَا يُلَفُّ الثَّوْبُ الْخَلِيقُ فَيُضْرَبُ بِهَا وَجْهُ صَاحِبِهَا . (ص عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ) .

١٩٠٥٤ - إِذَا أَحْسَنَ الرَّجُلُ الصَّلَاةَ فَأَتَمَّ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا ، قَالَتْ الصَّلَاةُ : حَفِظَكَ اللَّهُ كَمَا حَفِظْتَنِي فَتَرَفَّعُ ، وَإِنْ أَسَاءَ الصَّلَاةَ فَلَمْ يَتِمَّ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا ، قَالَتْ الصَّلَاةُ : ضَمِمْكَ اللَّهُ كَمَا ضَمَيْتَنِي ، فَتَلَفَ كَمَا يُلَفُّ الثَّوْبُ الْخَلِيقُ فَيُضْرَبُ بِهَا وَجْهُهُ . (طَبَّ هَب عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ)

١٩٠٥٥ - إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَتَمَّ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا وَالْقِرَاءَةَ فِيهَا ، قَالَتْ : حَفِظَكَ اللَّهُ كَمَا حَفِظْتَنِي ، ثُمَّ أَصْعَدَ بِهَا إِلَى السَّمَاءِ وَلَهَا ضَوْءٌ وَنُورٌ وَفَتَحَتْ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ ، وَإِذَا لَمْ يَحْسَنِ الْعَبْدُ الْوُضُوءَ ، وَلَمْ يَتِمَّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ وَالْقِرَاءَةَ قَالَتْ : ضَمِمْكَ اللَّهُ كَمَا ضَمَيْتَنِي ثُمَّ أَصْعَدَ بِهَا إِلَى السَّمَاءِ وَعَلَيْهَا ظِلْمَةٌ وَغَلَقَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ ثُمَّ نَلَفَ كَمَا يُلَفُّ الثَّوْبُ الْخَلِيقُ ، ثُمَّ يُضْرَبُ بِهَا وَجْهُ صَاحِبِهَا . (عَق

طب عن عبادة بن الصامت) .

١٩٠٥٦ - الصلاة المكتوبة إلى الصلاة المكتوبة تُكفِّرُ ما قبلها إلى الصلاة الأخرى ، والجمعة تُكفِّرُ ما قبلها إلى الجمعة الأخرى ، وشهر رمضان يكفر ما قبله إلى شهر رمضان ، والحج يكفر ما قبله إلى الحج ، ثم قال : لا يحل لامرأة مسلمة أن تحج إلا مع زوج ، أو ذي محرم . (طب عن أبي أمامة) ^(١) .

١٩٠٥٧ - الصلاة المكتوبة إلى الصلاة التي قبلها كفارة لما بينهما ، والجمعة إلى الجمعة التي قبلها كفارة لما بينهما ، والشهر إلى الشهر كفارة لما بينهما إلا من ثلاث : الإشرak بالله ، وترك السنة ، ونكث الصفقة ، قيل : يا رسول الله أما الإشرak بالله فقد عرفناه ، فما نكث الصفقة وترك السنة ؟ قال : أما نكث الصفقة فإن تباع رجلاً بيمينك ثم تخالف إليه فتقاتله بسيفك ، وأما ترك السنة فالخروج من الجماعة . (حم ك هب عن أبي هريرة) .

١٩٠٥٨ - الصلوات الخمس ، والجمعة إلى الجمعة كفارات لما بينهن ما اجتنب الكبائر . (حب طب عن أبي بكرة) ^(٢) .

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٠/١) رواه الطبراني في الكبير وفيه الفضل بن صدقة وهو متروك الحديث . ص .

(٢) أورده الهيثمي في الزوائد (٣٠٠/١) وقال : رواه الطبراني في الكبير =

١٩٠٥٩ - الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا . (محمد بن نصر
عن أبي هريرة) .

١٩٠٦٠ - خمس صلوات من حافظ عليهن كانت له نوراً وبرهاناً
ونجاة يوم القيامة ، ومن لم يحافظ عليهن لم تكن له نوراً يوم القيامة ولا
برهاناً ولا نجاة وكان يوم القيامة مع فرعون وقارون وهامان وأبي بن خلف .
(محمد بن نصر عن ابن عمرو) .

١٩٠٦١ - لا يزال الشيطان ذاعراً^(١) من المؤمن ما حافظ على
الصلوات الخمس فإذا ضيَّعن تجراً عليه وأوقعه في العظام وطمع فيه .
(أبو نعيم وأبو بكر محمد بن الحسين البخاري في أماليه والرافعي عن علي) .
١٩٠٦٢ - ما على وجه الأرض من مسلم يتوضأ فيُسبغ الوضوء
لصلاة مفروضة إلا غفر له في ذلك اليوم ما مشى إليه رجلاه أو قبضت
عليه يده أو نظرت إليه عيناه واستمعت إليه أذناه ونطق به لسانه وحدثت
نفسه من سوء . (ابن عساكر عن أبي أمامة)^(٢) .

= وفيه الخليل بن زكريا وهو متروك كذاب . ص .

- (١) ذاعراً : ومنه الحديث « لا يزال الشيطان ذاعراً من المؤمن » أي ذا دُعر
وخوف ، أو هو فاعل بمعنى مفعول : أي مذعور . النهاية [١٦١/٢] ب .
(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٠/١) رواه الطبراني في الكبير
من رواية أبي مسلم العملي عنه ولم أر من ذكره وبقي رجاله موثقون . ص .

١٩٠٦٣ - إن المسلم إذا توضأ فأحسن الوضوء ، ثم صلى الصلوات الخمس تحاثت خطاياه كما يتحات هذا الورق . (الدارمي والبنغوي طب وابن مردويه عن سلمان) .

١٩٠٦٤ - مَنْ قَامَ إِلَى الْوُضُوءِ فَنَسِلَ يَدَيْهِ خَرَجَتْ الْخَطَايَا مِنْ يَدَيْهِ فَإِذَا مَضَى خَرَجَتْ الْخَطَايَا مِنْ فِيهِ ، فَإِذَا اسْتَنْشَقَ خَرَجَتْ مِنْ أَنْفِهِ فَكَذَلِكَ حَتَّى يَفْسِلَ الْقَدَمَيْنِ ، فَإِنْ خَرَجَ إِلَى صَلَاةٍ مَفْرُوضَةٍ كَانَ كَحُجَّةٍ مَبْرُورَةٍ ، وَإِنْ خَرَجَ إِلَى صَلَاةٍ نَطَوُّعٍ كَانَ كَعَمْرَةٍ مَبْرُورَةٍ . (عبد الرزاق طب عن أبي أمامة) .

١٩٠٦٥ - مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَطَهَّرُ فَيَتِمُّ الطَّهُّورَ الَّذِي كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَيَصِلِي هَذِهِ الصَّلَاةِ الْخَمْسَ إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهُنَّ . (م^(١) عن عثمان)

١٩٠٦٦ - حَافِظُوا عَلَى الصَّلَاةِ ، وَحَافِظُوا عَلَى الْمَعْرَيْنِ : صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ ، وَصَلَاةٍ قَبْلَ غُرُوبِهَا (حَبَّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَضَالَةَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِيهِ) .

١٩٠٦٧ - يَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ عِنْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ ، فَإِذَا خَرَجَتْ مَلَائِكَةُ النَّهَارِ ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمْ : مَنْ أَنْ جِئْتُمْ ؟ فَيَقُولُونَ : جِئْنَاكَ مِنْ عِنْدِ عِبَادِكَ أَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ ، وَجِئْنَاكَ وَهُمْ يُصَلُّونَ . (حَمَّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الطهارة باب فضل الوضوء رقم (٢٣١) وآخر فقرة لفظها : كفارات لما بينها . ص .

١٩٠٦٨ - يتعاقبون فيكم إذا كانت صلاةُ الفجر نزلت ملائكةُ النهار ، فشهدت معكم الصلاة جميعاً ، وصعدت ملائكةُ الليل ومكثت معكم ملائكةُ النهار فيسألهم ربهم وهو أعلمُ ما تركتم عبادي يصنعون ؟ فيقولون : جئناهم وهم يُصلون وتركناهم وهم يُصلون فاغفر لهم يومَ الدين . (حب عن أبي هريرة) .

١٩٠٦٩ - والله لتصلينَّ ، والله لا يُعصى اللهُ جِهَاراً . (ابن منده وأبو نعيم عن الحكم بن مرة) .

﴿ انتظار الصلاة من الوكال ﴾

١٩٠٧٠ - إذا صلى أحدكم ففضى صلاته ، ثم قعدَ في مصلاه وذكر الله فهو في صلاةٍ ، وإن الملائكة يصلون عليه يقولون : اللهم ارحمه واغفر له ، وإن هو دخل مصلاه ينتظرُ كان مثل ذلك . (ش^(١) عن رجل من الصحابة) .

١٩٠٧١ - إذا صلى أحدكم ثم ثبت في مجلسه ينتظرُ الصلوات لم تزل الملائكة تصلي عليه ما كان في مجلسه ، اللهم اغفر له اللهم ارحمه ما لم يُحدثْ أو يؤذِ . (ابن جرير عن أبي هريرة) .

(٢) أخرجه مالك في الموطأ كتاب الصلاة باب انتظار الصلاة والمشي إليها .
رقم (٥٧) ص .

١٩٠٧٢ - إذا صلى الرجلُ المسلمُ ثم جلسَ بعد الصلاة صلت عليه الملائكةُ ما دام في مصلاه وصلاتهم عليه : اللهم اغفر له اللهم ارحمه ، وإذا جلس ينتظر الصلاة صلت عليه الملائكة وصلاتهم عليه : اللهم اغفر له اللهم ارحمه . (هب عن علي) .

١٩٠٧٣ - إن الملائكةَ تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه الذي صلى فيه ما لم يحدثْ أو يقيم ، اللهم اغفر له اللهم ارحمه . (مالك^(١) وابن زنجويه ، ن حب عن أبي هريرة) .

١٩٠٧٤ - إذا دخل أحدكم المسجد كان في صلاةٍ ما كانت الصلاةُ تحبسُهُ ، والملائكةُ يصلون على أحدكم ما دام في مجلسه الذي صلى فيه يقولون : اللهم اغفر له اللهم ارحمه اللهم تَبَّ عليه ما لم يحدث فيه . (ش وابن جرير عن أبي هريرة) .

١٩٠٧٥ - من انتظر الصلاة فهو في صلاةٍ ما لم يحدث . (ش حب عن سهل بن سعد) .

١٩٠٧٦ - من انتظر الصلاة فهو في صلاةٍ ما لم يحدث ، تدعو له الملائكةُ اللهم اغفر له اللهم ارحمه . (ابن جرير عن أبي هريرة) .

(١) أخرجه مالك في الموطأ كتاب الصلاة باب انتظار الصلاة والتي إليها وقم (٥٤) ص .

١٩٠٧٧ - مَنْ تَوَضَّأَ ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ ، ثُمَّ جَلَسَ حَتَّى يَصَلِيَ الْفَجْرَ كُتِبَتْ صَلَاتُهُ يَوْمَئِذٍ فِي صَلَاةِ الْأَبْرَارِ ، وَكُتِبَ فِي وَفْدِ الرَّحْمَنِ . (طَبَّعَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ) .

١٩٠٧٨ - مَنْ جَلَسَ مُجْلِسًا يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ فَهُوَ فِي صَلَاةٍ حَتَّى يَصَلِيَ . (مَالِكٌ حَبَّ طَبَّعَ كُ ص هَبَّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) .

١٩٠٧٩ - مَنْ جَلَسَ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ فَهُوَ فِي صَلَاةٍ ، وَالْمَلَائِكَةُ تَقُولُ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ مَا لَمْ يُحْدِثْ . (ابْنُ جُرَيْرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) .

١٩٠٨٠ - مَتَّظِرُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ كَفَّارٌ يَشْتَدُّ بِهِ فَرَسُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَلَى كَشْحِهِ ^(١) تَصَلِّي عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ مَا لَمْ يُحْدِثْ أَوْ يَقُمْ وَهُوَ فِي الرِّبَاطِ الْأَكْبَرِ . (طَبَّعَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) ^(٢) .

١٩٠٨١ - أَفْضَلُ الرِّبَاطِ أَنْتَظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ، وَلِزُومُ مَجَالِسِ الذِّكْرِ ، مَا مِنْ عَبْدٍ يَصَلِّي ثُمَّ يَجْلِسُ فِي مَجْلِسِهِ إِلَّا صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يُحْدِثَ . (عُبَّ وَابْنُ جُرَيْرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) .

(١) كَشْحُهُ : الْكَشْحُ بوزن الفِلسِ : مَا بَيْنَ الْخَاصِرَةِ إِلَى الضِّلْعِ الْخَلْفِ . الْخِتَارُ [٤٤٢] ب .

(٢) أَوْرَدَهُ الْهَيْثُمِيُّ (٣٦/٢) رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ وَفِيهِ نَافِعُ ابْنِ سَلِيمٍ الْقُرَشِيُّ وَثَقَهُ أَبُو حَاتِمٍ وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ رِجَالُ الصَّحِيحِ . ص .

١٩٠٨٢ - لا يزال أحدكم في صلاةٍ ما انتظر الصلاة لا يمنعه أن
ينقلب إلى أهله إلا انتظر الصلاة . (قط في الأفراد ^(١) عن أبي هريرة)
١٩٠٨٣ - لا يزال أحدكم في صلاة ما كانت الصلاة تحبسه . (طب
عن عمران بن حصين) ^(٢) .

١٩٠٨٤ - لا يزال أحدكم في صلاة ما دام ينتظرها ، ولا تزال
الملائكة تصلي على أحدكم ما كان في المسجد تقول : اللهم اغفر له اللهم
ارحمه ما لم يحدث . (عبد الرزاق عن أبي هريرة) .

١٩٠٨٥ - لن تزالوا بخير ما انتظرت الصلاة . (هق وابن عساكر
عن جابر) .

١٩٠٨٦ - لو رأيتم أن ربكم فتح باباً من السماء فأرى مجلسكم
ملائكته يباهي بكم وأنتم ترقبون الصلاة . (طب عن معاوية) ^(٣) .

(١) أخرجه مالك في الموطأ كتاب الصلاة باب انتظار الصلاة والمشي إليها
رقم (٥٥) ص .

(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨/٢) وقال رواه الطبراني في الكبير
والبزار وفيه عبد الله بن عيسى الخزاز وهو ضعيف ص .

(٣) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨/٢) ورواه الطبراني في الكبير
والبزار وأبو أمية الثقفي ولم أجد من ذكره . ص .

١٩٠٨٧ - أبشروا يا معشر المسلمين أبشروا هذا ربكم قد فتح باباً
من أبواب السماء يُباهي بكم الملائكة يقول : انظروا إلى عبادي قد
قضوا فريضة وهم ينتظرون أخرى . (هـ عن ابن عمرو حم طب حل
عن ابن عمرو) .

* التزهيب عن ترك الصلاة *

❦ الإكمال ❦

١٩٠٨٨ - من ترك الصلاة مكتوبةً حتى تقوته من غير عذر فقد
حبط عمله . (ش عن أبي الدرداء وعن الحسن مرسلًا) .

١٩٠٨٩ - من ترك الصلاة فكأنما وتر^(١) أهله وماله . (ط ق
في المعرفة عن نوفل) .

١٩٠٩٠ - من ترك الصلاة متعمداً كتب اسمه على باب النار
ممن يدخلها . (أبو نعيم عن أبي سعيد) .

١٩٠٩١ - من فاتته الصلاة فكأنما وتر^(١) أهله وماله . (الشافعي
ق عن نوفل بن معاوية) .

١٩٠٩٢ - العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة ، فمن تركها فقد كفر

(١) وتر : أي نُقيصَ . يقال : وترته ، إذا نقصته . النهاية [١٤٨/٥] ب .

(ش ، حم ت ^(١) حسن صحيح غريب ؛ ن ، ه ، ع حب ، ك ، ق
ص عن بريدة) .

١٩٠٩٣ - بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة . (ش ^(٢) عن جابر) .

١٩٠٩٤ - بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة . (م ^(٣)
د ت ه عن جابر) .

١٩٠٩٥ - والله يا معشر قريش لتقيمُنَّ الصلاةَ وتؤتُنَّ الزكاةَ
أو لأبعثنَّ عليكم رجلاً فيضرب أعناقكم على الدينِ أنا أو خاصفُ النمل
(ك عن علي) .

١٩٠٩٦ - لا تتركَنَّ الصلاةَ متعمداً فإنه من ترك الصلاة متعمداً
فقد برئت منه ذمةُ الله ورسوله . (حم عن أم أيمن) .

١٩٠٩٧ - لا تُحشروا ولا تُعشروا ولا يُجَبَّهوا ^(٤) ولا يُستعملُ

(١) أخرجه الترمذي كتاب الايمان باب ما جاء في ترك الصلاة رقم (٢٦٢١) ص .

(٢) أخرجه الترمذي بلفظه وسنده كتاب الايمان باب ما جاء في ترك الصلاة
رقم (٢٦٢٠) وقال : حسن صحيح . ص .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الايمان باب بيان اطلاق اسم الكفر على
من ترك الصلاة رقم (٨٢/١٣٤) ص .

(٤) مر هذا الحديث وعزوته إلى مصادره وأوله : لَكُمْ أَنْ لَا تُحْشَرُوا ...
أخرجه أبو داود كتاب الجهاد باب ما جاء في خبر الطائف رقم (٣٠١٠) =

عليكم من غيركم ولا خيرَ في دين ليس فيه ركوعٌ . (هق عن عثمان
ابن أبي العاص) .

١٩٩٨ - لا سهمَ في الإسلام لمن لا صلاةَ له ، ولا صلاةَ لمن لا
وضوءَ له . (البزار عن أبي هريره) .

١٩٠٩٩ - ليسَ بين العبد وبين الكفر إلا أن يدعَ صلاةً مكتوبةً .
(عبد بن حميد عن جابر) .

= ولا يحبوا : أصل التجبئة أن يقوم قيام الراكع وقبل أن يضع يديه على
ركبتيه وهو قائم : وقبل السجود وأرادوا أن لا يصلوا ، والأول أنسب
لقوله لا خير ... إلخ وأريد به الصلاة مجازاً .

وقال الخطابي : قوله لا يحبوا : أي لا يصلوا وأصل التجبة : أن يكب
الانسان على مقدمه ويرفع مؤخره . عون المعبود (٢٦٨/٨) ص .



الباب الثاني

في أحكام الصلوة وأركانها ومفسراتها ومكملاتها

وفيه ثلاثة فصول

الفصل الأول

﴿ في أحكام الصلوة الخارجة ﴾

وفيه أربعة فروع

الفرع الأول : في ستر العورة

وما يتعلق باللباس من الآداب والمحظورات

وبقية آداب اللباس سيجيء إن شاء الله تعالى في

كتاب المعيشة من حرف الميم

﴿ مقرر الفرض ﴾

١٩١٠ - عورة المؤمن ما بين سرته إلى ركبته . (سمويه

عن أبي سعيد) .

١٩١١ - ما بين السرّة والركبة عورة . (ك عن عبد الله

ابن جعفر) .

١٩١٠٢ - ما فوق الركبتين من العورة ، وما أسفل من السرة من العورة . (قط هق عن أبي أيوب) .

١٩١٠٣ - نخذُ المرء المسلم من عورته . (طب عن جرهد) .

١٩١٠٤ - الفخذُ عورةٌ . (ت^(١) عن جرهد وابن عباس ومحمد ابن عبد الله بن جحش) .

١٩١٠٥ - غطّ نخذك ، فإن الفخذ عورةٌ . (ك^(٢) عن جرهد وابن عباس ومحمد بن جحش) .

١٩١٠٦ - غطّ نخذك فإن نخذ الرجل من عورته . (حم^(٣) ك عن ابن عباس) .

١٩١٠٧ - يا جرهد غطّ نخذك فإن الفخذ عورةٌ . (حم د^(٤) ن حب ك عن جرهد) .

١٩١٠٨ - لا تُبرِزْ نخذيك ، ولا تنظرْ إلى فخذِ حي ولا ميت .

(١) أخرجه الترمذي كتاب الأدب باب ما جاء أن الفخذ عورة رقم (٢٧٩٦) و (٢٧٩٧) وقال : حسن غريب . ص .

(٢-٣) أخرجهما الترمذي كتاب الأدب باب ما جاء أن الفخذ عورة رقم (٢٧٩٨) وقال : حسن . ص .

(٤) أخرجه أبو داود كتاب الأدب باب النهي عن التمري رقم (٣٩٩٥) ص .

(د^(١) هـ ك عن علي) .

١٩١٠٩ - لا تكشف فخذك ، ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت

(د^(٢) عن علي) .

١٩١١٠ - عورة الرجل على الرجل كمعورة المرأة على الرجل ،

وعورة المرأة على المرأة كمعورة المرأة على الرجل . (ك عن علي) .

١٩١١١ - غطوا حرمة عورته فان حرمة عورة الصغير لحرمة

عورة الكبير ، ولا ينظر الله إلى كاشف عورة . (ك عن محمد بن عياض الزهري) .

١٩١١٢ - خذ عليك ثوبك ولا تمشوا عراة . (د^(٣) عن

المسنور بن مخزومة) .

١٩١١٣ - لا تقبل صلاة الحائض إلا بنحو . (حم ، ت^(٤) هـ

عن عائشة) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الجنائز باب في ستر عورة الميت عند غسله رقم

(٣١٢٤) ص .

(٢-٣) أخرجه أبو داود كتاب الحمام باب النهي عن التعمري رقم (٣٩٩٦

و ٣٩٩٧) ص .

(٤) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء : لا تقبل صلاة المرأة ...

رقم (٣٧٧) وقال حسن .

وأخرجه الحاكم في المستدرک (٢٥١/١) وقال صحيح ص .

١٩١١٤ - لا يقبلُ اللهُ صلاةَ حائضٍ إلا بخيارٍ (د ك عن عائشة) .

١٩١١٥ - يا أسماءُ إن المرأةَ إذا بلغتِ الحيضَ لم يصلحَ أن يُرى منها شيءٌ إلا هذا وهذا، وأشارَ إلى وجهه وكفيه . (د عن عائشة) ^(١) .

١٩١١٦ - إذا بدا خفُ المرأةِ بدا ساقُها . (فر عن عائشة) .

١٩١١٧ - إذا زوجَ أحدكم خادمه عبده أو أجيرَه فلا ينظرَ إلى ما دونَ السرةِ وفوقَ الركبةِ . (د ^(٢) هق عن ابن عمرو) .

❦ الآداب ❦

١٩١١٨ - إذا صليتم فاتزروا وارندوا ولا تشبهوا باليهود . (عد عن ابن عمر) .

١٩١١٩ - إذا صلى أحدكم فليأترِرْ وليتردِ (حب هق عن ابن عمر) .

١٩١٢٠ - إذا صلى أحدكم فليلبسْ ثوبه، فإن الله أحقُّ من مُزِينٍ له . (طس عن ابن عمر) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب اللباس باب فيما تبسدي المرأة من زينتها رقم (٤٠٨٦) والحديث مرسل . ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب اللباس باب في قوله تعالى : ﴿وقل للمؤمنات﴾
يفضضن رقم (٤٠٩٦) ص .

١٩١٢١ - إِذَا وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَوْسِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ ، جَمَعَ رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابَهُ ، صَلَّى رَجُلٌ فِي إِزَارٍ وَرَدَّاهُ فِي إِزَارٍ وَقَيْصٍ فِي إِزَارٍ وَقَبَاءُ فِي سِرَاوِيلَ وَقَيْصٍ فِي سِرَاوِيلَ وَرَدَّاهُ فِي سِرَاوِيلَ وَقَبَاءُ فِي ثُبَّانٍ ^(١) وَقَيْصٍ فِي ثُبَّانٍ ، وَقَبَاءُ فِي ثَبَانٍ ، وَرَدَّاهُ . (حَبَّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) .

١٩١٢٢ - إِنْ الْأَرْضَ لَتَسْتَغْفِرُ لِمَصْلِي فِي السِّرَاوِيلِ . (فَرَّ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَتَاهِيَةَ) .

١٩١٢٣ - أَوْلَاكُمْ ثَوْبَانِ . (نَ) ^(٢) هـ د عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حَمْدُ هَبَّ عَنْ طَلْقِ) .

١٩١٢٤ - مَنْ صَلَّى فِي ثَوْبٍ فَلْيُخَالِفْ بَيْنَ طَرَفَيْهِ . (خَ) ^(٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) .

١٩١٢٥ - يَا جَابِرُ إِذَا كَانَ وَاسِعًا نَخَالِفْ بَيْنَ طَرَفَيْهِ ، وَإِذَا كَانَ ضَيِّقًا فَلَشُدُّهُ عَلَى حَقْوِكَ ^(٤) . (قَ دَ عَنْ جَابِرٍ) .

(١) ثَبَانٌ : الثَّبَانُ سِرَاوِيلٌ صَغِيرٌ يَسْتُرُ الْعَوْرَةَ الْمَغْلُظَةَ فَقَطْ وَيَكْثُرُ لِبَسُهُ الْمَلَا حُونَ ، وَأَرَادَ بِهِ هَاهُنَا السِّرَاوِيلَ الصَّغِيرَ . النِّهَايَةُ [١٨١/١] ب .

(٢-٣) أَخْرَجَهَا الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ كِتَابَ الصَّلَاةِ بَابَ الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ (١٠٠/١) ص .

(٤) حَقْوِكَ : الْحَقْوُ : مَوْضِعُ شَدِّ الْإِزَارِ وَهُوَ الْخَاصِرَةُ ثُمَّ تَوَسَّمُوا حَتَّى سَمَوْا الْإِزَارَ الَّذِي يَشُدُّ عَلَى الْعَوْرَةِ حَقْوًا وَاجْمَعُوا أَحَقَّ حَقِي مِثْلَ فِلَسٍ وَأَفْلَسٍ =

١٩١٢٦ - إذا صلى أحدكم في ثوبٍ واحدٍ فليخالف بين طرفيه على
على عاتقيه . (حم د^(١) حب عن أبي هريرة حم عن أبي سعيد) .

المحاورات

١٩١٢٧ - من أسبل إزاره في صلاته خيلاء فليس من الله في حلِّه
ولا حرام . (د^(٢) عن ابن مسعود) .

١٩١٢٨ - إن الذي يجزئ ثوبه من الخيلاء في الصلاة ليس من الله في
حلِّه ولا حرام . (الطيالسي هق عن ابن مسعود) .

١٩١٢٩ - نهى عن الصلاة في السراويل . (خط عن جابر) .

١٩١٣٠ - نهى أن يصلي الرجل في لحافٍ لا يتوشَّحُ به ، ونهى أن
يُصليَ الرجلُ في سراويلٍ وليس عليه رداء . (د^(٣) ك عن بريدة) .

= وفلوس وقد يجمع على حقاء مثل سهم وسهام . الصباح [١٩٩/١] ب .
والحديث أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الصلاة باب إذا كان الثوب
ضيقات (١٠١/١) . وأبو داود كتاب الصلاة رقم (٦٢٠) ص .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب جماع أثواب ما يصلي فيه رقم
(٦١٣) ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب الاسبال في الصلاة رقم (٦٢٣) ص .

(٣) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب إذا كان الثوب ضيقاً يترر به رقم
(٦٢٢) ص .

١٩١٣١ - نهى عن السُّدُل في الصلاة ، وأن يُغَطِّيَ الرجلُ فاهُ .
(حم ١) ٤ ك عن أبي هريرة) .

١٩١٣٢ - إذا كان لأحدكم ثوبان فليُصَلِّ فيهما ، فإن لم يكن له إلا
ثوبٌ فليُتَرَّرْ به ولا يشتمل ^(٢) اشتمال اليهود . (د ^(٣) عن ابن عمر) .

١٩١٣٣ - إذا صلى أحدكم في ثوبٍ واحدٍ فليشدَّهُ على حَقْوِهِ ،
ولا تشتملوا كاشتمال اليهود . (ك هـ عن ابن عمر) .

١٩١٣٤ - لا يُصَلِّ أحدكم في الثوب الواحدِ ليسَ على عاتقه منه
شيءٌ . (حم ق د ن عن أبي هريرة) .

١٩١٣٥ - إذا صليْتُم فارفعوا سَبَلَكُمْ ^(٤) ، فإن كلَّ شيءٍ أصابَ
الأرضَ من سَبَلِكُمْ فهو في النار . (نخ ط هـ عن ابن عباس) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الطهارة باب السدل في الصلاة رقم (٦٢٩) ص .

(٢) يشتمل : قال الخطابي : اشتمال اليهود المنهى عنه أن يجلب بدنه الثوب ويسبله
من غير أن يسبل طرفه ، فأما اشتمال الصماء الذي جاء في الحديث فهو
أن يجلب بدنه الثوب ثم يرفع طرفه على عاتقه الأيسر ، هكذا يفسر في
الحديث . عون المبود [٣٣٩/٢] ب .

(٣) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب إذا كان الثوب ضيقاً يتزر به رقم (٦٢١) ص .

(٤) سبلكم : السبل بالتحريك الثياب المسبلة كالرَّسَل والنَّشَر ، في المرسلة
والمنشورة . وقيل : إنها أغلظ بما يكون من الثياب تتخذ من مشاقة الكتان
النهاية [٣٣٩/٢] ب .

١٩١٣٦ - اذهبوا بهذه الحميصة إلى أبي جهنم بن حذيفة وأنوني
بأنبيجانية فانها أهتني آنفاً عن صلاتي . (ق^(١) د ن ه عن عائشة) .

❦ الاكمال ❦

١٩١٣٧ - إذا صلى أحدكم فليتزّر وليرتد . (حم ، حب ، ق
عن ابن عمر) .

١٩١٣٨ - إذا صلى أحدكم فليلبس ثوبين ، فإن الله عز وجل أحق
من تزئين له ، فإن لم يكن له ثوبان فليتزّر إذا صلى ولا يشتمل أحدكم في
صلاته الصماء اشمال اليهود . (ق عن ابن عمر) .

١٩١٣٩ - لا تلتحفوا بالثوب إذا كان وحده كما تفعل يهود .
(حم عن ابن عمر) .

١٩١٤٠ - إذا صليتَ وعليك ثوبٌ واحدٌ فإن كان واسعاً فالتحف
به ، وإن كان ضيقاً فاتزّر به . (ابن خزيمة حب عن جابر) .

١٩١٤١ - إذا كان الثوبُ واسعاً فصلّ فيه متوشحاً ، وإذا كان
صغيراً فصلّ فيه مُتَزَرّاً . (عب والديلمي عن علي) .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الصلاة باب إذا صلى في ثوب له أعلام
(١٠٤/١) ص .

١٩١٤٢ - إذا كان الثوبُ واسعاً فليضمه ، وإن كان عاجزاً فليتزّر به . (طب عن عبادة بن الصامت) أن رسول الله ﷺ سئلَ عن الصلاة في الثوب الواحد قال : فذكره .

١٩١٤٣ - من كان إزارُهُ واسعاً فليتشّحْ به ، ومن كان إزارُهُ ضيقاً فليتزّرْ به ثم ليُصلِّ فيه . (حمزة بن يوسف السهمي في معجمه ؛ وابن النجار عن علي) .

١٩١٤٤ - يا جابرُ إن كان واسعاً فخالف بين طرفيه ، وإن كان ضيقاً فاشدّدْ على حَقْوِكَ . (خ م د وابن الجارود حب ك عن جابر) ولفظ « خ » : إن كان واسعاً فالتحف به وإن كان ضيقاً فاتزّرْ به . مرّ برقم [١٩١٢٥] .

١٩١٤٥ - أو لكلكم ثوبان . (ش خ م د ه ن عن أبي هريرة) أن رسول الله ﷺ سئلَ عن الصلاة في ثوبٍ ، قال : فذكره . (حم د حب طب عن قيس بن طلق عن أبيه) . مرّ برقم [١٩١٢٢] .

١٩١٤٦ - لا يشتمل أحدكم في الصلاة اشتمال اليهود ، وليتوشّحْ به من كان له ثوبان فليتزّرْ ثم ليُصلِّ . (عب عن ابن عمر) .

١٩١٤٧ - ليتوشّحْ به ثم ليُصلِّ فيه . (حب عن أبي هريرة) قال قال رجلٌ : يا رسول الله أيصلي الرجلُ في الثوب الواحد ؟ قال فذكره .

- ١٩١٤٨ - لَا تَمْسُ عُرْيَانًا . (طب عن المسور بن مخرمة) .
- ١٩١٤٩ - لَا تَمْسُوا عُرَاءَةً . (الشيرازي في الألقاب عن المسور بن مخرمة) .
- ١٩١٥٠ - يَا عَمَّ لَا تَمْسُ عُرْيَانًا . (ابن النجار عن ابن عباس) .
- ١٩١٥١ - لَوْ أَنِّي أَقْدَرُ أَنْ أُوَارِيَ عَوْرَتِي عَنْ شَعَارِي لَفَعَلْتُ . (الديلمي عن أبي هريرة) .
- ١٩١٥٢ - إِنْ فَخَذَ الْمُؤْمِنُ عَوْرَةً (أبو نعيم عن جرهد رضي الله عنه)
- ١٩١٥٣ - الْفَخْذُ مِنَ الْعَوْرَةِ . (ابن جرير عن جرهد وعن ابن عباس)
- ١٩١٥٤ - خَمِيرٌ فَخْذُكَ فَإِنْ فَخَذَ عَوْرَةً . (طب عن جرهد) .
- ١٩١٥٥ - غَطَّيَهَا فَانْهَاهَا مِنَ الْعَوْرَةِ . (عبد الرزاق حب والخرائطي ق عن جرهد) .
- ١٩١٥٦ - غَطَّيْ فَخْذَكَ يَا مَعْ فَانْهَاهَا مِنَ الْعَوْرَةِ . (الخرائطي في مكارم الأخلاق عن أبي لبلى) .
- ١٩١٥٧ - فَخَذُ الرَّجُلِ مِنَ الْعَوْرَةِ . (طب وأبو نعيم وابن جرير عن حذيفة) .
- ١٩١٥٨ - فَخَذُ الْمُسْلِمِ مِنْ عَوْرَتِهِ . (ابن جرير وأبو نعيم عن عبد الله ابن جرهد الأسلمي عن أبيه) .

١٩١٥٩ - لا تنظرُ إلى فخذٍ حيٍّ ولا ميتٍ فإن الفخذَ عورةٌ .
(ابن عساكر عن علي) .

١٩١٦٠ - يا عليُّ غطِّ فخذك فإنها من العورة ، يامعمرُ غطِّ فخذك
فإن الفخذين عورةٌ . (حم طيب ك ق عن محمد بن جحش) .

١٩١٦١ - إذا حاضتِ الجارية لم تُقبل لها صلاةٌ إلا بخمارٍ . (ش
عن الحسن مرسلًا) .

١٩١٦٢ - لعن الله الناظرَ والمنظورَ إليه . (ق عن الحسن مرسلًا
الديلمي عن ابن عمر) .

الفرع الثاني

﴿ في استقبال القبلة ﴾

١٩١٦٣ - ما بينَ المشرقِ والمغربِ قبلةٌ . (ت (١) ، ه ، ك
عن أبي هريرة) .

﴿ أبو كمال ﴾

١٩١٦٤ - البيتُ قبلةٌ لأهل المسجد ، والمسجدُ قبلةٌ لأهل الحرم ،

(١) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء إن ما بين المشرق والمغرب
قبلة رقم (٣٤٢ و ٣٤٤) وقال : حسن صحيح ص .

والحرمُ قِبلةُ لأهل الأرض في مشارقها ومغاربها من أُمِّي . (هـ) وضعفه
عن ابن عباس .

الفرع الثالث

✽ في المكان ومحظوراته والسترة ✽

✽ المطن ✽

١٩١٦٥ - إذا كنتُم في القصب أو الثالج أو الرِّداغ ^(١) فحضرتِ
الصلاة فأومئوا إيماءً . (طب عن عبد الله المزني) .

✽ الأعطان ✽

١٩١٦٦ - سبعُ مواطنَ لا تجوزُ فيها الصلاة : ظاهرُ بيتِ الله ،
والمقبرةُ ، والمزبلةُ ، والمجزرةُ ، والحمامُ ، وعَطْنُ ^(٢) الإبل ، ومحجَّةُ ^(٣)
الطريق (هـ ^(٤) عن عمر) .

(١) الرِّداغ : الردغه بسكون الدال وفتحها : طين ووحل كثير ، وتجمع على
ردَغ وريدَاغ . النهاية [٢١٥/٢] ب .

(٢) عطن : العطن للإبل المناخ والبرك ولا يكون إلا حول الماء والجمع أعطان
مثل سبب وأسباب . المصباح [٥٦٩/٢] ب .

(٣) ومحجَّة : المحجة بفتح الهم جادة الطريق . المصباح [١٦٧/١] ب .

(٤) أخرجه ابن ماجه كتاب المساجد والجماعات باب المواضع التي تكره فيها
الصلاة رقم (٧٤٧) ص .

١٩١٦٧ - إذا أدركتكم الصلاة وأنتم في مُراحِ الغنم فصلوا فيها ،
فإنها سَكِينَةٌ وبركةٌ ، وإذا أدركتكم الصلاة وأنتم في أعطانِ الإبل فاخرجوا
منها فصلوا ، فإنها جِنَّةٌ من جنٍّ خُلِقَتْ ألا ترى أنها إذا نفرت كيف
تَشْمَخُ^(١) بأنفِها . (الشافعي هق عن عبد الله بن مغفل) .

١٩١٦٨ - امسحوا رُغامَ الغنم^(٢) وطَيِّبُوا مُراحَها^(٣) ، وصلوا في
جانبِ مُراحِ الغنم فإنها من دوابِ الجنة . (هق في المعرفة عن أبي هريرة) .
١٩١٦٩ - إن لم تجدوا إلا مرايضَ الغنم وأعطانَ الإبل ، فصلوا
في مرايضِ الغنم ، ولا تصلوا في أعطانِ الإبلِ [فإنها خُلِقَتْ من الشياطينِ]
(ه^(٤) عن أبي هريرة) .

-
- (١) تشمخ : شمع بأنفه إذا تكبر وتعظم . المصباح [٤٣٩/١] ب .
(٢) رغام : هو ما يسيل من الأنف . النهاية [٢٣٩/٢] ب .
(٣) مراحها : المراح بالضم : الموضع الذي تروح إليه المشاة : أي تأوي
إليه ليلاً .
وأما بالفتح : فهو الموضع الذي يروح إليه القوم أو يروحون كالغُدَى
للموضع الذي يُغْدَى منه . النهاية [٢٧٣/٢] ب .
(٤) أخرجه ابن ماجه كتاب المساجد والجماعات باب الصلاة في اعطان الابل
ومراح الغنم رقم (٧٦٨) . وقال في الزوائد : اسناده صحيح .
وما بين الحاصرين هي آخر فقرة من حديث آخر سيأتي برقم (١٩١٧٤)
عزوه . ص .

١٩١٧٠ - لا تُصَلُّوا في مباركِ الإبل ، فإنها من الشياطين ، وصلوا في مراتبِ الغنم فإنها بركةٌ . (حم د عن البراء) ^(١) .

١٩١٧١ - لا يُصَلِّي في أعطانِ الإبل ، ويُصَلِّي في مُراحِ الغنم . ^(٢) هـ
عن سَبْرَةَ بنِ مَعْبَدٍ .

١٩١٧٢ - صلوا في مراتبِ الغنم ، ولا تُصلُّوا في أعطانِ الإبل .
(ت ^(٣) عن أبي هريرة) .

١٩١٧٣ - إن الغنمَ من دوابِ الجنة ، فامسحوا رُغامها وصلُّوا في مراتبِها . (هـ عن أبي هريرة) .

١٩١٧٤ - صلوا في مراتبِ الغنم ، ولا تصلُّوا في أعطانِ الإبل فإنها خُلقتُ من الشياطين . (هـ ^(٤) عن عبد الله بن مغفل) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب النهي عن الصلاة في مباركِ الإبل رقم (٤٨٩) ص .

(٢) أخرجه ابن ماجه كتاب المساجد والجماعات باب الصلاة في أعطانِ الإبل رقم (٧٧٠) ص .

(٣) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في مراتبِ الغنم وأعطانِ الإبل رقم (٣٤٨) وقال : حسن صحيح . ص .

(٤) أخرجه ابن ماجه كتاب المساجد والجماعات باب الصلاة في أعطانِ الإبل رقم (٧٦٩) ص .

١٩١٧٥ - صلوا في مرائب الغنم ، ولا توضأوا من ألبانها ، ولا
تصلوا في أعطان الإبل وتوضأوا من ألبانها (طب عن أسيد بن حضير) .
١٩١٧٦ - صلوا في مراح الغنم وامسحوا رغامها فانها من دواب
الجنة . (عد هق عن أبي هريرة) .

❦ الروكالم ❦

١٩١٧٧ - إذا أدر كنتك الصلاة في مرائب الغنم فصل ، وإذا أدر كنتك
في أعطان الإبل فابتز فانها من خلقة الشيطان . (عب عن عبد الله بن مغفل)
١٩١٧٨ - إن لم تجدوا إلا مرائب الغنم ومعائن الإبل فصلوا في
مرائب الغنم ، ولا تصلوا في أعطان الإبل . (ش عن أبي هريرة) .
١٩١٧٩ - إذا حضرت الصلاة فلم تجدوا إلا مرائب الغنم
وأعطان الإبل فصلوا في مرائب الغنم ، ولا تصلوا في أعطان الإبل .
(ق عن أبي هريرة) .
١٩١٨٠ - صلوا في مراحات الغنم ، ولا تصلوا في مراحات الإبل
(حم والبغوي ، طب ، ق عن الملك بن الربيع بن سبرة بن معبد عن
أبيه عن جده) .
١٩١٨١ - إذا أتيتم على أعطان الإبل فلا تصلوا فيها ، وإذا أتيتم على
أعطان الغنم فصلوا فيها إن شئتم . (ق عن عبد الله بن مغفل) .

١٩١٨٢ - صلوا في مراتب الغنم ، وامسحوا رُغامها فانها من دواب الجنة . (عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحاق عن رجل من قريش وعن أبي عتبة عن حيان عن رجل بالمدينة مرسلًا) .

١٩١٨٣ - يُصَلَّى في مراتب الغنم ، ولا يُصَلَّى في أعطان الإبل . (عبد الرزاق عن معمر عن الحسن وقتادة مرسلًا) .

١٩١٨٤ - لا تصلوا في أعطان الأبل ، وصلوا في مُراح الغنم . (طب عن ابن عمر) .

١٩١٨٥ - لا تصلوا في أعطان الإبل فانها خلقت من الجن ، ألا ترون إلى هيئتها وعيونها إذا نقرت ، وصلوا في مُراح الغنم فانها بركة من الرحمن . (ابن جرير في تهذيبه طب عن عبد الله بن مغفل) .

القبور

١٩١٨٦ - لا تصلوا إلى قبر ، ولا تصلوا على قبر . (طب عن ابن عباس) .

١٩١٨٧ - الأرض كلها مسجدٌ إلا المقبرة والحمام . (حم د ت ^(١) حب ك عن أبي سعيد) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء أن الأرض كلها مسجد رقم (٣١٧) ص .

١٩١٨٨ - قَالَ اللَّهُ الْيَهُودَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ . (ق^(١))
د عن أبي هريرة .

١٩١٨٩ - لعنَ الله اليهود والنصارى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ
(حم عن أسامة بن زيد ، حم ، ق ، ن عن عائشة ، وابن عباس ، م
عن أبي هريرة) .

١٩١٩٠ - إِنْ أَوْلَيْتُكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَاتَ ، بَنُوا عَلَى
قَبْرِهِ مَسْجِدًا وَصُورُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَةَ ، أَوْلَيْتُكَ أَشْرَارَ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ . (حم ق^(٢) ن عن عائشة) .

١٩١٩١ - نَهَى عَنْ الصَّلَاةِ إِلَى الْقُبُورِ . (حب عن أنس) .

❦ الأكل ❦

١٩١٩٢ - إِنْ مِنْ شَرَّارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءُ وَمَنْ
يَتَّخِذُ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ . (حم طب عن ابن مسعود) .

١٩١٩٣ - أَلَا إِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الصلاة - باب حدثنا أبو الهيثم
(١١٩/١) ص .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الصلاة باب الصلاة في البيعة
(١١٨/١) ص .

وصالحهم مساجد ، فلا تتخذوا القبور مساجد ، فاني أنهاكم عن ذلك .
(ابن سعد ^(١) عن جُنْدَب) .

١٩١٩٤ - من شرار الناس من يتخذ القبور مساجد . (عبد الرزاق
عن علي) .

١٩١٩٥ - كانت بنو إسرائيل اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ، فلا
تتخذوا القبور مساجد فاني أنهاكم عن ذلك (...) ^(٢) .

١٩١٩٦ - كانت بنو إسرائيل اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد فلمنهم
الله تعالى . (عبد الرزاق عن عمرو بن دينار) قال : ذكروا .

١٩١٩٧ - الحائط يُلقَى فيه المذرةُ والتَّنُّ إِذَا سُقِيَ ثلاثَ مرَّاتٍ
فصل فيه . (طس عن ابن عمر) .

﴿ الحمام والنائم والمنعوت ﴾

١٩١٩٨ - نهى عن الصلاة في الحمام وعن السلام على بادي العورة .
(عقي عن أنس) .

١٩١٩٩ - نهى عن الصلاة خلف المتحدِّثِ والنائمِ . (هـ)

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى بلفظه (٢٤٠/٢) ص .
(٢) لما كان الحديث في آخره بياض فلم أجد أقرب الألفاظ له إلا عند ابن
سعد في الطبقات الكبرى (٢٤٠/٢ و ٢٤١) ص .

عن ابن عباس (.

١٩٢٠٠ - لا تصلُّوا خلفَ النَّائمِ ولا المتَّحدِّثِ . (د ^(١)) هـ

عن ابن عباس (.

❦ السَّترَة ❦

١٩٢٠١ - من استطاعَ منكم أن لا يحولَ بينهُ وبينَ قبلتهِ أحدٌ فليفعل . (د ^(٢)) عن أبي سعيد (.

١٩٢٠٢ - إذا صلى أحدكم فليصلِ إلى سترَةٍ ، وليدْنُ من سترته لا يتطعمَ الشيطانُ عليه صلاته . (حم ، د ^(٣) ، ن ، حب ، ك عن سهل ابن أبي حَثْمَةَ) .

١٩٢٠٣ - استروا في صلاتِكُم ولو بِسَهمٍ . (حم ك هـ عن الربيع بن سبرة) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب الصلاة إلى المتحدثين والنيام رقم (٦٨٠) . قال الخطابي : هذا الحديث لا يصح لضعف سنده . راجع عون المعبود (٣٨٧/٢) ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب ما يؤمر المصلي ان يدرأ عن الممر بين يديه رقم (٦٨٥) ص .

(٣) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب الدنو من السترة رقم (٦٨١) ص .

- ١٩٢٠٤ - سترَةُ الإمامِ سترَةٌ من خلفه . (طس عن أنس) .
- ١٩٢٠٥ - ارهقُوا القِبْلَةَ . (البزار هب وابن عساكر عن عائشة)
- ١٩٢٠٦ - ليستتر أحدكم في الصلاة بالخط بين يديه وبالْحِجْر وبِمَا وَجَدَ من شيءٍ مع أن المؤمنَ لا يقطعُ صلاته شيء . (ابن عساكر عن أنس) .
- ١٩٢٠٧ - ليضع أحدكم بين يديه مثلَ مؤخِرَةِ الرَّحْلِ ، وما يضرُّه ما مرَّ بين يديه . (الطيالسي حب عن طلحة) .
- ١٩٢٠٨ - الهرةُ لا تقطعُ الصلاةَ لأنها من متاع البيت . (هـ ك عن أبي هريرة) .
- ١٩٢٠٩ - إذا جعلتَ بين يديك مثلَ مؤخِرَةِ الرَّحْلِ فلا يضرُّك من مرَّ بين يديك . (د^(١) عن طلحة بن عبيد الله) .
- ١٩٢١٠ - إذا صلى أحدكم إلى سترَةٍ فليدنُ منها لا يمرَّ الشيطانُ بينه وبينها (طب والضياء عن جبير بن مطعم) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب ما يستر المصلي رقم (٦٧١) . مؤخرة : قال النووي : المؤخرة ، بضم الميم وكسر الخاء وهمزة ساكنة ويقال بفتح الخاء مع فتح الهمزة وتشديد الخاء ومع اسكان الهمزة وتخفيف الخاء ويقال آخرة الرحل بهمزة ممدودة وكسر الخاء فهذه أربع لغات . راجع عون العبود (٣٨٠/٢) ص .

١٩٢١١ - إذا صلى أحدكم فليصل إلى سترة وليدن منها لا يدع أحداً يمر بين يديه ، فإن جاء أحدٌ يمر فليقاتله فإنه شيطانٌ . (د ه حب هق عن أبي سعيد) (١) .

١٩٢١٢ - إذا صلى أحدكم إلى شيء يستره من الناس ، فأراد أحدٌ أن يجتاز بين يديه فليدفعه في نحره ، فإن أبي فليقاتله فإنه شيطانٌ . (حم ق (٢) د ن عن أبي سعيد) .

١٩٢١٣ - إذا صلى أحدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئاً فإن لم يجد شيئاً فلينصب عصاً ، فإن لم يكن معه عصاً فليخطط بين يديه خطأ ، ثم لا يضره ما مر أمامه . (عب حم د (٣) ه عن أبي هريرة) .

١٩٢١٤ - إذا قام أحدكم يصلي فإنه يستره إذا كان بين يديه مثل آخره الرجل ، فإن لم يكن بين يديه مثل آخره الرجل ، فإنه يقطع صلاته الحمار والمرأة والكلب الأسود ، قلت : ما بال الكلب الأسود من الكلب الأحمر ؟ فقال : سألت رسول الله ﷺ كما سألتني فقال : الكلب

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب ما يؤمر المصلي رقم (٦٨٦) ص .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الصلاة أبواب سترة المصلي باب يرد المصلي (١٣٦/١) ص .

(٣) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب الخط إذا لم يجد عصاً رقم (٦٧٥) ص .

الأسودُ شيطانٌ . (م^(١) ن عن أبي ذر) .

١٩٢١٥ - إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحداً يمرُّ بين يديه وليدراً ما استطاعَ فإن أبي فليقاتله فإنما هو شيطانٌ . (م^(٢) د ن عن أبي سعيد) .

١٩٢١٦ - إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحداً يمرُّ بين يديه ، فإن أبي فليقاتله فإن معه القرينَ . (حم م^(٣) ه عن ابن عمر) .

١٩٢١٧ - إذا وضع أحدكم بين يديه مثل مؤخرة الرَّحْلِ فليُصلِّ ولا يُبالِ مَنْ مرَّ وراءَ ذلك . (م^(٤) ت عن طلحة) .

١٩٢١٨ - مثلُ مؤخرةِ الرَّحْلِ يكونُ بين يدي أحدكم ، ثم لا يضرُّه مَنْ مرَّ بين يديه . (حم م^(٥) ه عن طلحة) .

١٩٢١٩ - لا يقطعُ الصلاةُ شيءٌ ، وادروا ما استطعتم ، فإنما هو

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب قدر ما يستر المصلي رقم (٥١٠) ص .

(٢-٣) أخرجهما مسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب منع السار بين يدي المصلي رقم (٥٠٥ و ٥٠٦) ص .

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب سترة المصلي رقم (٤٩٩) ص .

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب سترة المصلي بلفظه وسنده رقم (٢٤٢) ص .

شيطانٌ. (د^(١) عن أبي سعيد) .

١٩٢٢٠ - يقطعُ الصلاةُ : الحمارُ والمرأةُ والكلبُ . (حم ه عن أبي هريرة وعن عبد الله بن مغفل) .

١٩٢٢١ - يقطعُ الصلاةُ : المرأةُ الحائضُ ، والكلبُ الأسودُ .
(د^(٢) ه عن ابن عباس) .

١٩٢٢٢ - يقطع الصلاةُ : المرأةُ ، والحمارُ ، والكلبُ ، ويبقى ذلك مثلُ مؤخرةِ الرجل . (م^(٣) عن أبي هريرة) .

١٩٢٢٣ - يقطعُ صلاةَ الرجلِ إذا لم يكن بين يديه كآخرة الرجل
المرأةُ ، والحمارُ ، والكلبُ الأسودُ ، الكلبُ الأسودُ شيطانٌ . (حم ه^(٤) حب ٤ عن أبي ذر) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب من قال لا يقطع الصلاة شيء ، رقم (٧٠٥) ص .

(٢-٤) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب ما يقطع الصلاة رقم (٦٨٨ و ٦٨٩) ص .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب قدر ما يستر المصلي رقم (٥١١) ومؤخرة : هي لغة قليلة في آخر الرجل وهي الخشبة التي يستند إليها الراكب . صحيح مسلم (٣٥٨/١) ص .

١٩٢٢٤ - إذا صلى أحدكم فليصل إلى سترة . (عب عن أبي عتيبة عن صفوان) .

١٩٢٢٥ - ليستتر أحدكم في صلاته ولو بسهم . (ش والبنغوي طب لك ق عن سبرة بن معبد الجني) .

١٩٢٢٦ - إذا صلى أحدكم إلى سترة فليدن منها لا يمر الشيطان بينه وبينها . (طب ض عن نافع بن جبير بن مطعم عن أبيه ؛ طب عن نافع بن جبير عن سهل بن سعد ، طب عن نافع بن جبير عن سهل ابن أبي حنمة) .

١٩٢٢٧ - إذا صلى أحدكم فليصل إلى سترة وليدن منها . قال الشيطان يمر بينه وبينها . (عب عن نافع بن جبير بن مطعم مرسلا) .

١٩٢٢٨ - إذا كان بين يديك مثل مؤخرة الرجل لم يقطع صلاتك ما مر بين يديك . (خط عن موسى بن طلحة عن أبيه) .

١٩٢٢٩ - إذا كان بينك وبين الطريق مثل مؤخرة الرجل فلا يضرك من مر عليك . (عب عن المهلب بن أبي صفرة عن رجل من الصحابة) .

١٩٢٣٠ - إذا كان بينك وبين من يمر بين يديك مثل مؤخرة الرجل فقد سترك . (ش عنه) .

١٩٢٣١ - إذا وضع أحدكم وهو يريد أن يصلي مثل مؤخرة الرجل
فليصل ، ولا يبال من مرّ وراء ذلك . (ش ^(١) م ت عن موسى بن
طلحة عن أبيه) .

١٩٢٣٢ - يجزي من السترة مثل مؤخرة الرجل ولو بدقة شعرة .
(ك وابن عساكر عن أبي هريرة) .

١٩٢٣٣ - يستتر المصلي من الدواب مثل مؤخرة الرجل بين يديه
(عبد الرزاق عن موسى بن طلحة مرسل) .

١٩٢٣٤ - إذا صلى أحدكم إلى شيء فليرهقه . (قط في الأفراد
عن طلحة) .

١٩٢٣٥ - مثل مؤخرة الرجل . (م ^(٢) عن عائشة) قالت :
سئل رسول الله ﷺ عن سترة المصلي قال فذكره .

١٩٢٣٦ - إذا صلى الرجل وليس بين يديه كآخرة الرجل أو
كواسطة الرجل قطع صلاته الكلب الأسود ، والمرأة ، والحمار ، فقلت
لأبي ذر : ما بال الأسود من الأحمر والأبيض ؟ فقال : يا ابن أخي سألتني
كما سألت رسول الله ﷺ ، فقال : الكلب الأسود شيطان . (ت :

(٢-١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب سترة المصلي رقم (٤٩٩)
و (٥٠٠) ص .

حسن صحيح عن أبي ذر (١) .

١٩٢٣٧ - إذا قام أحدكم يُصلي فإنه يستره إذا كان بين يديه مثل آخره الرجل ، فإذا لم يكن بين يديه مثل آخره الرجل فإنه يقطع صلاته الحمار ، والمرأة ، والكلب الأسود ، فقلت لأبي ذر : ما بال الكلب الأسود من الكلب الأحمر والأصفر ؟ فقال : يا ابن أخي سألتني كما سألت رسول الله ﷺ فقال : الكلب الأسود شيطان . (ش م ن عن أبي ذر) (٢) .

١٩٢٣٨ - يقطع صلاة الرجل إذا لم يكن بين يديه كآخره الرجل المرأة والحمار والكلب الأسود ، فقلت لأبي ذر ، ما بال الأسود من الأحمر والأبيض ؟ فقال : يا ابن أخي سألتني كما سألت رسول الله ﷺ فقال : الكلب الأسود شيطان . (ط حم د ت : حسن صحيح ه ن والدارمي وابن خزيمة حب عن أبي ذر) . مر برقم [١٩٢١٧] .

١٩٢٣٩ - لا يقطع الصلاة شيء والله دون كل شيء وهو أقرب إليك من جبل الوريد . (ابن السني وأبو نعيم معاً في الطب عن ابن عباس) .

١٩٢٤٠ - لا يقطع الصلاة شيء وادروا ما استطعتم . (طس

عن جابر) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة رقم (٣٣٨) وقال حسن صحيح . ص .

(٢) أخرجه مسلم كتاب الصلاة باب قدر ما يستر المصلي رقم (٥١٠) ص .

١٩٢٤١ - لا يقطعُ الصلاةَ شيءٌ . (ق عن أنس طب قط
عن أبي أمامة قط عن أبي سعيد) .

١٩٢٤٢ - إذا صلى أحدكم فلا يدعُ أحدًا يمرُّ بين يديه . (الشيرازي
في الألقاب عن ابن عمر) .

١٩٢٤٣ - لا تُصلُّوا إلا إلى سترةٍ ، ولا تدعُ أحدًا يمرُّ بين يديك
فإن أبي فقاتله فإن معه القرين . (حب ك عن ابن عمر) .

١٩٢٤٤ - إذا أرادَ أحدٌ أن يمرَّ بين يديك وبين سترتك فاردُّه
فإن أبي فادفعه ، فإن أبي فقاتله فإنما هو شيطانٌ . (عب عن أبي سعيد) .

١٩٢٤٥ - إذا مرَّ بين يدي أحدكم شيءٌ وهو يصلي فليمنعه مرتين
فإن أبي فليقاتله ، فإنما هو شيطانٌ . (ابن خزيمة والطحاوي وأبو عوانة ،
هب عن أبي سعيد) .

١٩٢٤٦ - لو يعلمُ المارُّ بين يدي الرجل وهو يصلي ماذا عليه ،
لكان أن يقفَ حَوْلًا خيرًا له من الخطوة التي خطاها . (ط ص
عن عمر) .

١٩٢٤٧ - لو يعلمُ أحدكم ماله في الممرِّ بين أخيه وهو يصلي من
الإثمِ لوقفَ أربعين . (ش عن عبد الله بن جهم) .

﴿ زهير المار بين يدي المصلي ﴾

١٩٢٤٨ - إن الذي يمر بين يدي الرجل وهو يصلي عمداً يتمنى يوم القيامة أنه شجرة يابسة . (طس عن ابن عمر) .

١٩٢٤٩ - لأن يقوم أحدكم أربعين خيراً له من أن يمر بين يدي المصلي . (حم ه والضياء بن زيد بن خالد) .

١٩٢٥٠ - لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان أن يقف أربعين خيراً له من أن يمر بين يديه . (مالك ق ^(١) ع عن أبي جهم) .

١٩٢٥١ - لو يعلم المار بين يدي المصلي لأحب أن ينكسر فخذه ولا يمر بين يديه . (ش عن عبد الحميد بن عبد الرحمن مرسلاً) .

١٩٢٥٢ - لو يعلم أحدكم ما له في أن يمر بين يدي أخيه معترضاً في الصلاة كان لأن يقيم مائة عام خيراً له من الخطوة التي خطاها . (حم ه عن أبي هريرة) .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب منع المار بين يدي المصلي رقم (٥٠٧) ص .

الفرع الرابع

في أوقات الصلاة مجتمعة ومتفرقة واستحبابا وكراهة

المجمعة

١٩٢٥٣ - إن للصلاة أولاً وآخرًا ، وإن أولَ وقت صلاة الظهر حين نزول الشمس ، وآخرَ وقتها حين يدخل وقتُ العصر ، وإن أولَ وقت العصر حين يدخل وقتها ، وإن آخرَ وقتها حين تصفر الشمس ، وإن أولَ وقت المغرب حين تغرب الشمس ، وإن آخرَ وقتها حين يغيب الشفق ، وإن أولَ وقت العشاء الآخرة حين يغيب الأفق ، وإن آخرَ وقتها حين ينتصف الليل ، وإن أولَ وقت الفجر حين يطلع الفجر ، وإن آخرَ وقتها حين تطلع الشمس . (حم ت^(١) عن أبي هريرة) .

١٩٢٥٤ - وقت صلاة الظهر إذا زالت الشمس وكان ظل الرجل كطوله ما لم يحضر العصر ، ووقت صلاة العصر ما لم تصفر الشمس ، ووقت صلاة المغرب ما لم يغب الشفق ، ووقت صلاة العشاء إلى نصف الليل الأوسط ، ووقت صلاة الصبح من طلوع الفجر ما لم تطلع الشمس ،

(١) أخرجه الترمذي في أبواب الصلاة باب ما جاء في مواقيت الصلاة رقم (١٥١) ص .

فإذا طلعت الشمسُ فأمسِكْ عن الصلاةِ فإنها تطلعُ بينَ قرني الشيطان .
(حم د ^(١) ن عن ابن عمرو) .

١٩٢٥٥ - أمّني جبريلُ عند البيتِ مرتين ، فصلى بي الظهر حين
زالتِ الشمس وكانت قدر الشِّراكِ ، وصلى بي العصر حين كان ظلُّه مثله ،
وصلى بي المغرب حين أفطر الصائمُ ، وصلى بي العشاء حين غاب الشفقُ ،
وصلى بي الفجرَ حين حرَّم الطعامُ والشرابُ على الصائمِ ، فلما كان من
الغدِ صلى بي الظهرَ حين كان ظلُّه مثله ، وصلى بي العصر حين كان ظلُّه مثليه
وصلى بي المغربَ حين أفطر الصائمُ ، وصلى بي العشاء إلى ثلث الليل ،
وصلى بي الفجرَ فأسفر ، ثم التفتَ جبريلُ إليَّ وقال : يا محمدُ هذا وقتُ
الأنبياء من قبلكَ والوقتُ ما بين هذين الوقتين . (حم د ^(٢) ت ك
عن ابن عباس) .

❦ الاكمال ❦

١٩٢٥٦ - أتاني جبريلُ حين زاغتِ الشمسُ فقال : قم فصلِّ ،
فصلى بي الظهر ، ثم جاء حين كان ظلُّ كل شيءٍ مثله ، فقال : قم فصلِّ ،
فصلى بي العصر ، ثم جاء حين غابت الشمسُ ودخل الليلُ فقال : قم فصلِّ

(٢-١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب في المواقيت رقم (٣٩٢)
و (٣٨٩) ص .

فصلي في المغرب ثم جاء حين غاب الشفق فقال : قم فصل فصل في العشاء
ثم جاء حين أضاء الفجر فقال : قم فصل فصل في الفجر ، ثم جاء الغد حين
كان ظل كل شيء مثله ، فقال : قم فصل فصل في الظهر ، ثم جاء حين
كان ظل كل شيء مثليه ، فقال : قم فصل فصل في العصر ، ثم جاء حين
غابت الشمس ، ودخل الليل فقال : قم فصل فصل في المغرب ، ثم جاء حين
ذهب ثلث الليل ، فقال : قم فصل فصل في العشاء ، ثم جاء حين أسفر
فقال : قم فصل فصل في الفجر ، ثم قال : هذه صلاة النبيين قبلك فالزم .
(عب عن ابن عباس) .

١٩٢٥٧ - إن للصلاة أولاً وآخرًا ، وإن أول وقت صلاة الظهر
حين تزول الشمس ، وآخر وقتها حين يدخل وقت العصر ، وإن أول
وقت العصر حين يدخل وقتها ، وإن آخر وقتها حين تصفر الشمس ،
وإن أول وقت المغرب حين تغرب الشمس ، وإن آخر وقتها حين يغيب
الأفق ، وإن أول وقت العشاء الآخرة حين يغيب الأفق ، وإن آخر وقتها
حين ينتصف الليل ، وإن أول وقت الفجر حين يطلع الفجر ، وإن
آخر وقتها حين تطلع الشمس . (حم ش ت عن أبي هريرة) . مرة
برقم [١٩٢٥٣] .

١٩٢٥٨ - صلوا صلاة الظهر حين تميل الشمس ، وصلوا صلاة

العصر بقدر ما يسيرُ الراكبُ إلى ذي الحليفة ستة أميالٍ ، وصلوا المغربَ حين تغيبُ الشمسُ ، وصلوا العشاء بعد أن يغيبَ الشفقُ بينكم وبين نصف الليل . (عبد الرزاق عن ابن جريج عن سليمان بن موسى) .

١٩٢٥٩ - قال : أنبئتُ يا معاذَ إذا كان الشتاء فعَلَسَ بالفجر ، وأطلَ القراءة على قدر ما يطيقُ الناسُ ولا تَمْلَهُمْ ، وصلَ الظهرَ إذا زالتِ الشمسُ ، وصلَ العصر والمغربَ في الشتاء والصيف في ميقاتٍ واحد وصلَ العصرَ والشمسُ بيضاءَ تقيَّةً ، وصلَ المغربَ إذا غابتِ الشمسُ وتوارت بالحجاب ، وصلَ العشاء وأعتمَ بها ، فإن الليلَ طويلٌ ، وإذا كان الصيفُ فأسفر بالفجر ، فإن الليلَ قصيرٌ : والناسُ ينامون فأمدَّ لهم حتى يدركوها ، وصلَ الظهرَ حين تتنفسُ الشمسُ وتحركُ الريحُ ، فإن الناسَ يقلون فأمدَّهم ، حتى يدركوها وصلَ العصر والمغربَ في الشتاء والصيف على ميقاتٍ واحد . (حل عن معاذ) .

﴿ أوقات الصلاة مفصلة على الترتيب ﴾

﴿ وقت صلاة الفجر ﴾

﴿ وما يتعلق به من السنن والآداب والفضائل ﴾

١٩٢٦٠ - الفجرُ فجران : فأما الفجر الذي يكون كذنبَ السرحان فلا يحلُ الصلاة ، ولا يحرمُ الطعام ، وأما الذي يذهبُ مستطيلاً في الأفق

فانه يُحِلُّ الصلاةَ ويَحْرِمُ الطعامَ . (ك هق عن جابر) .

١٩٢٦١ - ليس الفجرُ بالأبيض المستطيل في الأفق ولكنه الأحمرُ

المعترضُ . (حم عن طلق بن علي) .

١٩٢٦٢ - الفجرُ بخران : فجرٌ مُحَرَّمٌ فيه الطعامُ ، وتحِلُّ فيه

الصلاة ، وفجرٌ تحرَّمُ فيه الصلاةُ ، ويحلُّ فيه الطعامُ . (ك ، هق

عن ابن عباس) .

❦ أول الوقت ❦

من الأكل

١٩٢٦٣ - أحبُّ الأعمالِ إلى الله عز وجل تمجيلُ الصلاةِ لأولِ

وقتها . (حم عن أم فروة) .

١٩٢٦٤ - الوقتُ الأولُ من الصلاةِ أفضلُ من الوقتِ الآخرِ ،

كفضل الآخرة على الدنيا . (أبو الشيخ عن ابن عمر) .

١٩٢٦٥ - خيرُ الأعمالِ وأقربُها إلى الله : الصلاة في أول وقتها .

(ك الرافعي عن ابن عمر) .

١٩٢٦٦ - فضلُ الوقتِ الأولِ من الصلاة على الوقتِ الآخرِ ،

كفضل الآخرة على الدنيا . (أبو الشيخ عن ابن عمر) .

١٩٢٦٧ - إذا صلى العبدُ في أول الوقتِ صعدتْ إلى السماءِ حتى تنهيَ إلى العرش فتستغفرَ لصاحبها يوم القيامة ، تقولُ : حفظك الله كما حفظتني ، وإذا صلى في غير وقتها ، صعدتْ لا نورَ لها فتنتهي إلى السماء فتُلفُ كما تُلفُ الخرفةُ المبلولةُ فيضربُ بها وجه صاحبها ، وتقول : ضيَّعك الله كما ضيَّعني . (ابن النجار عن ابن مسعود) .

١٩٢٦٨ - من سبق إلى الصلاة مخافة أن تسبقه أوجب الله له الجنة ومن تركها مأثرة عليها لم يُدرَكها بعملٍ إلى الحول (حل عن أبي الدرداء) .

١٩٢٦٩ - كيف بكم إذا أتت عليكم أمراء يصلون الصلاة لغير وقتها ؟ قيل : فما تأمرني ؟ قال : صل الصلاة لميقاتها ، واجعل صلاتك معهم سُبْحَةً (حب ق عن ابن مسعود) .

﴿ آخر الوقت ﴾

❦ الاكمال ❦

١٩٢٧٠ - من أدرك سجدةً من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدركها ، ومن أدرك سجدةً من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدركها (ن^(١) عن أبي هريرة) .

(١) أخرجه النسائي كتاب المواقيت باب من أدرك ركعة من صلاة الصبح رقم (٥٥١) س .

١٩٢٧١ - من أدرك ركعةً قبل أن تطلع الشمس فقد أدركها ،
ومن أدرك سجدةً من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدركها . (ن^(١))
عن أبي هريرة) .

١٩٢٧٢ - من أدرك ركعتين من صلاة العصر قبل أن تغرب
الشمس أو ركعةً من صلاة الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك .
ن^(٢) عن ابن عباس عن أبي هريرة) .

١٩٢٧٣ - من أدرك ركعةً قبل أن تطلع الشمس ، ثم طلعت
فليُصلِّ إليها أخرى . (حب عن أبي هريرة) .

❦ الأسفار ❦

١٩٢٧٤ - أسفروا بالفجر فإنه أعظم للأجر . (ت ن^(٣)) حب
عن رافع بن خديج) .

(١) أخرجه النسائي كتاب المواقيت باب من أدرك ركعة من صلاة الصبح
رقم (٥٥٢) ص .

(٢) أخرجه النسائي كتاب المواقيت باب من أدرك ركعتين من العصر
رقم (٥١٥) ص .

(٣) أخرجه الترمذي كتاب الصلاة باب ما جاء في الأسفار بالفجر رقم (١٥٤)
وقال : حسن صحيح ص .

١٩٢٧٥ - أسفروا بصلاة الصبح حتى يرى القومُ مواقعَ نَبْلِهِمْ .
(الطيالسي عن رافع بن خديج) .

١٩٢٧٦ - نَوَّروا بالفجر فانه أعظمُ للأجر . (سمويه طب عن
رافع بن خديج) .

١٩٢٧٧ - أسفروا بالفجر يُغْفَرْ لَكُمْ . (فر عن أنس) .

١٩٢٧٨ - صَبَّحُوا بالصبح ، فانه أعظمُ للأجر . (أبو بكر بن
كامل في معجمه وابن النجار عن بلال) .

١٩٢٧٩ - ما أسفرتُم بالصبح فانه أعظمُ للأجر . (ن ^(١) عن
رجال من الأنصار) .

❦ الأدكال ❦

١٩٢٨٠ - أسفروا بصلاة الصبح فانه أعظمُ للأجر . (ط والشافعي
وعبد بن حميد والدارمي طب ق في المعرفة عن محمود بن لبيد عن رافع بن
خديج ؛ طب عن ابن مسعود عب عن زيد بن أسلم) .

١٩٢٨١ - أسفروا بصلاة الصبح فانه أعظمُ للأجر . (طب عن
رافع بن خديج) .

(١) أخرجه النسائي كتاب المواقف باب الأسفار رقم (٥٥٠) ص .

١٩٢٨٢ - أُسْفِرُوا بِالْفَجْرِ فَانْهَاسْفَرَةٌ . (خط كر عن رافع ابن خديج) .

١٩٢٨٣ - أُسْفِرُوا بِالْفَجْرِ يُغْفَرْ لَكُمْ . (الديلمي عن أنس) .

١٩٢٨٤ - أُسْفِرُوا بِالْفَجْرِ فَانْهَاسْفَرَتْكُمْ كَمَا أُسْفَرْتُمْ كَانَ أَكْثَرُ لِلْأَجْرِ . (ش عن زيد بن أسلم مرسل) .

١٩٢٨٥ - أُسْفِرُوا بِالصَّبْحِ فَانْهَاسْفَرَتْكُمْ أَكْثَرُ لِلْأَجْرِ . (طب عن رافع بن خديج) .

١٩٢٨٦ - أَصْبَحُوا بِالصَّبْحِ فَانْهَاسْفَرَتْكُمْ كَمَا أَصْبَحْتُمْ بِالصَّبْحِ كَانَ أَكْثَرُ لِلْأَجْرِ . (حب عن رافع بن خديج) .

١٩٢٨٧ - أَصْبَحُوا بِالصَّبْحِ فَانْهَاسْفَرَتْكُمْ أَكْثَرُ لِلْأَجْرِ . (حم د (١) ت : حسن صحيح ؛ ن ه حب ع طب ص عن محمود بن لبيد عن رافع ابن خديج ؛ ع ع ق وابن منده عن أيوب بن سيار عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله عن أبي بكر الصديق عن بلال ؛ قال ابن منده : هذا حديث غريب لا يعرف إلا من حديث أيوب بن سيار . انتهى ؛ وأيوب متروك) .

(١) أخرجه أبو داود بلفظه وسنده كتاب الصلاة باب وقت الصبح ، رقم (٤١٩) ص .

١٩٢٨٨ - أصبحوا بالفجر آجر لكم . (البغوي عن محمد بن المنكدر
عن جابر عن أبي بكر عن بلال) .

١٩٢٨٩ - يا بلال أصبحوا بالصبح فانه خير لكم . (طب عن ابن
المنكدر عن جابر عن أبي بكر الصديق عن بلال) .

١٩٢٩٠ - من نورَ بالفجر نورَ الله في قبره وقلبه وقبيلَ صلاته .
(الديلمي عن أنس) .

١٩٢٩١ - نوروا بالصبح بقدر ما يبصرُ القومُ . واقع نبلهم (طب
عن رافع بن خديج) .

١٩٢٩٢ - لا تزال أمتي على الفطرة ما أسفروا بصلاة الفجر .
(البزار طس عن أبي هريرة) .

١٩٢٩٣ - ما أسفرتُم بالفجر فانه أعظمُ للاجر . (طب عن محمود
ابن لبيد عن رجل من الأنصار) .

❖ الفضائل ❖

١٩٢٩٤ - من صلّى الفجرَ فهو في ذمة الله فلا يطلُبُنكم الله بشيء
من ذمته . (ه عن سمرة) ^(١) .

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب الفتن باب المسلمون في ذمة الله عز وجل =

١٩٢٩٥ - من صلتى الصبحَ فهو في ذمة الله فلا يطلُبُنَّكم الله من ذمته بشيءٍ فإنه من يطلُبهُ من ذمته بشيءٍ يدرِكُهُ ثم يَكُوبُهُ على وجهه في نار جهنم . (حم م^(١) ت عن جندب البجلي) .

١٩٢٩٦ - من صلتى الفجرَ فهو في ذمة الله وحسابُهُ على الله . (طب عن والد أبي مالك الأشجعي) .

١٩٢٩٧ - من صلى البردَيْنِ^(٢) دخل الجنة . (م^(٣) عن أبي موسى)

١٩٢٩٨ - من صلى الغداة ، كان في ذمة الله حتى يُعْسي . (طب عن ابن عمر) .

١٩٢٩٩ - أفضلُ الصلواتِ عند الله تعالى صلاةُ الصبحِ يومَ الجمعةِ في جماعةٍ . (حل هب عن ابن عمر) .

١٩٣٠٠ - من غدا إلى صلاة الصبح غدا براية الإيمان ، ومن غدا

= رقم (٣٩٤٥) . وقال في الزوائد : رجال اسناده ثقات إلا أنه منقطع ورقم (٣٩٤٦) وقال في الزوائد : اسناده صحيح . ص .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساجد باب فضل صلاة العشاء (٢٦٢) ص

(٢) البردين : البردان والأبردان : الغداة والعشي . النهاية [١١٤/١] ب .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساجد باب فضل صلاتي الصبح والعصر رقم (٦٣٥) ص .

إلى السوق غدا براية إبليس . (ه عن سلمان)^(١) .

١٩٣٠١ - حافظ على العصرين : صلاة قبل طلوع الشمس ، وصلاة

قبل غروبها . (د^(٢) ك هق عن فضالة الليثي) .

الوكال

١٩٣٠٢ - من شهد صلاة الصبح محتسباً فكأنما قام ليلة ، ومن

شهد صلاة العشاء ، فكأنما قام نصف الليل . (هب عن عثمان ، مالك عنه موقوفاً) .

١٩٣٠٣ - من صلى الصبح فهو في ذمة الله ، يا ابن آدم لا يطلبنك

الله بشيء من ذمته . (طب عن أبي بكر) .

١٩٣٠٤ - من صلى الصبح في جماعة فهو في ذمة الله ، فمن أخفر

ذمة الله كبّبه الله في النار على وجهه . (طب عن أبي بكر) .

١٩٣٠٥ - من صلى الصبح فهو في ذمة الله تعالى فلا تخفروا ذمة

الله ، فإن من أخفر ذمته طلبه الله تعالى حتى يكبّبه على وجهه . (طب عن ابن عمر) .

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب التجارات باب الأسواق ودخولها رقم (٢٢٣٤)

وقال في الزوائد : في إسناده عيسى بن ميمون متفق على تضعيفه . ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب المحافظة على الصلوات رقم (٤٢٣) ص .

١٩٣٠٦ - من صَلَّى الغداة فهو في ذمة الله ، فإياكم أن يطلبكم الله بشيء من ذمته . (حل عن أنس) .

١٩٣٠٧ - إن أفضل الصلاة عند الله صلاةُ الصبح يوم الجمعة في جماعة . (طب ابن عمر) .

١٩٣٠٨ - أفضل الأعمال عند الله صلاةُ الصبح يوم الجمعة في جماعة (الديلمي عن ابن عمر) .

١٩٣٠٩ - إن شُغِلَتْ فلا تُشغَلْ عن العصرين : الفجر والعصر (حم حب ك عن فضالة الليثي) .

١٩٣١٠ - من صَلَّى قبلَ طلوع الشمس وقبلَ غروبها ، وشهدَ أن لا إله إلا الله دخل الجنة . (طس عن عمارة بن ربيعة) .

١٩٣١١ - من صَلَّى الغداة والعشاء الآخرة في جماعة لا تقوته ركعة كُتِبَ له براءتان : براءة من النار ، وبراءة من النفاق . (هب عن أنس) .

١٩٣١٢ - من صَلَّى أربعين يوماً صلاةَ الفجر والعشاء الآخرة في جماعة ، أعطاه الله براءتين : براءة من النار ، وبراءة من النفاق (الخطيب وابن عساكر وابن النجار عن أنس) .

١٩٣١٣ - من غدا إلى صلاة الصبح أُعطيَ راية الإيمان ، ومن غدا إلى السوق أُعطيَ راية إبليس مع أول من يغدو ، وآخر من يروح من السوق . (ابن النجار عن سلمان) .

١٩٣١٤ - من صلّى صلاة الصبح كان في جوار الله حتى يمسي ، ومن صلى صلاة العصر كان في جوار الله فلا تُخفروا الله في جواره ، فان من يُخفرُ الله في جواره يطلبه ، ثم أدركه ، ثم يكبه على مَنْخِرِهِ . (نعيم بن حماد في الفتن عن زيد بن أسلم عن جده مرسلًا) .

١٩٣١٥ - ما من الصلوات الخمس صلاةً أفضلَ من صلاة الفجر يوم الجمعة في الجماعة ، وما أحسبُ من شهدها منكم إلا مغفوراً له . (طب طس وأبو نعيم في المعرفة عن أبي عبيدة بن الجراح) .

١٩٣١٦ - مَنْ صلّى صلاة الصبح فهو في ذمة الله فلا تُخفروا الله في ذمته . (أبو نعيم عن جندب) .

١٩٣١٧ - من صلى الفجر فهو في ذمة الله فلا يطلبنكم الله بشيء من ذمته . (ه طب عن سمرة) .

١٩٣١٨ - من صلى الغداة فله ذمة الله ، ومن يُخفرُ ذمة الله كنتُ خصمه ومن خاصمته خصمته . (طب عن جندب) .

١٩٣١٩ - من صلى الغداة فهو في ذمة الله فاتق الله يا ابن آدم أن

يطلبك الله بشيء من ذمته . (حب عن جندب) .

١٩٣٢٠ - من صلى الصبحَ فهو في ذمة الله فلا تُتحفروا الله في عهده

فمن قتله طلبه الله حتى يكبَّه في النار على وجهه . (ه وابن عساكر عن أبي بكر الصديق) .

١٩٣٢١ - من صلى العشاء والغداة في جماعةٍ فكأنما قام الليل .

(حب عن عثمان) .

١٩٣٢٢ - من صلى الصبحَ فهو مؤمنٌ وهو في جوار الله ، فلا

تُتحفروا الله في جواره . (ابن عساكر عن جابر) .

١٩٣٢٣ - لا يلجُ النارَ أحدٌ صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها

(حب عن عمارة بن روية) .

❦ سنة الفجر ❦

١٩٣٢٤ - ركعتا الفجر خيرٌ من الدنيا وما فيها . (م ^(١) ت ن

عن عائشة) .

١٩٣٢٥ - عليكَ بركعتي الفجرِ ، فإن فيهما فضيلةٌ . (طب

عن ابن عمر) .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب صلاة المسافرين باب استحباب ركعتي الفجر

رقم (٧٢٥) ص .

١٩٣٢٦ - عليكم بركعتي الفجر ، فإن فيها الرغائب . (ابن الحارث عن أنس) .

١٩٣٢٧ - لا تدعوها ركعتي الفجر وإن طردتكم الخيل . (حم د ^(١) عن أبي هريرة) .

١٩٣٢٨ - لا تدعوا الركعتين اللتين قبل صلاة الفجر فإن فيها الرغائب . (طب عن ابن عمر) .

١٩٣٢٩ - لا يحافظ على ركعتي الفجر إلا أواب . (هب عن أبي هريرة) .

١٩٣٣٠ - ليبلغ شاهدكم غائبكم لا تصلوا بعد الفجر إلا سجدتين (د ه عن ابن عمر) .

١٩٣٣١ - من لم يصل ركعتي الفجر فليصلها بعد ما تطلع الشمس (حم ت ^(٢) ك عن أبي هريرة) .

١٩٣٣٢ - إذا صلى أحدكم ركعتي الفجر فليضطجع على جنبه الأيمن

(١) أخرجه أبوداود كتاب الصلاة باب ركعتي الفجر رقم (١٢٤٥) ص .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في أعادتها بعد طلوع الشمس رقم (٤٢٣) .

وقال الحاكم في المستدرک (٢٧٤/١) : صحيح على شرط الشيخين . وواقفه الذهبي . ص .

(د (١) ك عن أبي هريرة) .

١٩٣٣٣ - لو أصبحتُ أكثرَ مما أصبحتُ لركعتيهما وأحسنتهما وأجملتهما ، يعني ركعتي الفجر . (د عن بلال) (٢) .

١٩٣٣٤ - يوشكُ أحدُكم أن يصليَ الفجرَ أربعاً . (ه (٣) عن عبد الله بن بُحَيْنَةَ) .

١٩٣٣٥ - ما من صلاةٍ مفروضةٍ إلا وبين يديها ركعتان . (هب طب عن ابن الزبير) .

١٩٣٣٦ - نعم السورتانِ هما تُقْرَأانِ في الركعتينِ قبلَ الفجرِ : ﴿ قل يا آيها الكافرون ﴾ و ﴿ قل هو الله أحد ﴾ . (حب هب عن عائشة) .

❖ اوكمال ❖

١٩٣٣٧ - هاتان الركعتانِ فيهما رغبٌ (٤) الدهر ، يعني ركعتي

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب الاضطجاع بعدهما رقم (١٢٤٧) وقال الترمذي رقم (٤٢٠) حسن صحيح . ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب ركعتي الفجر رقم (١٢٤٤) ص .

(٣) أخرجه ابن ماجه كتاب إقامة الصلاة باب ما جاء إذا أقيمت الصلاة رقم (١١٥٣) ص .

(٤) رغب : وفي حديثه أيضاً « لا تدع ركعتي الفجر فإن فيها الرغائب » أي ما يرغب فيه من الثواب العظيم . وبه سميت صلاة الرغائب واحداً رغبة . النهاية [٢٣٨/٢] ب .

الفجر . (طب عن ابن عمر) .

١٩٣٣٨ - إذا طلع الفجرُ فلا صلاةَ إلا ركعتين ، فليُبلغ الشاهدُ

الغائبَ . (طب عن ابن عمر ، الديلمي عن أبي هريرة) .

١٩٣٣٩ - أصلاتان معاً . (ابن خزيمة ، ص عن أنس طس ؛ عن

زيد بن ثابت) قال : دخلَ رسول الله ﷺ وبلالٌ يقيمُ الصبحَ فرأى رجلاً يصلي ركعتي الفجر قال : فذكره .

١٩٣٤٠ - يا ابن القشب تُصلي الصبحَ أربعاً . (ش عن جعفر

عن أبيه) قال : دخلَ النبي ﷺ المسجدَ وأخذَ بلالٌ في الإقامة ، فقام ابن بجينة يُصلي ركعتين فضربَ النبي ﷺ منكبه وقال فذكره .

١٩٣٤١ - إن الله عز وجل زادكم صلاةً إلى صلاتكم ، هي خيرٌ

من مُحرِّ النعم ، ألا وهي ركعتانِ قبلَ صلاةِ الفجر . (ق ، ك عن أبي سعيد) .

١٩٣٤٢ - إن طلبتكَ الخيلُ هارباً فلا تتركنَّ ركعتي الفجر .

(أبو الشيخ في الثواب والديلمي عن أبي هريرة) .

١٩٣٤٣ - ألا كان هذا قبلَ هذا . (طس عن أبي موسى) أن

رسول الله ﷺ رأي رجلاً يصلي ركعتي الغداة حين أخذَ المؤذنُ يقيمُ فغمز منكبه وقال فذكره .

١٩٣٤٤ - من نسي ركعتي الفجر فليصلها إذا طلعت الشمس .
(ك عن أبي هريرة) .

١٩٣٤٥ - ركعتي الغداة لا تدعهما فإن فيها الرغائب . (الديلمي
عن ابن عمر) .

١٩٣٤٦ - ركعتا الفجر أحبُّ إليَّ من الدنيا جميعاً . (حم
عن عائشة) .

١٩٣٤٧ - ركعتا الفجر خيرٌ من الدنيا وما فيها . (ش م ت ن
عن عائشة) . مرَّ برقم [١٩٣٢٤] .

١٩٣٤٨ - عليك بركعتي الفجر فإن فيها فضيلةً (طب عن ابن عمر)

١٩٣٤٩ - لا تجعلوا هذه الصلاة ، يعني الصبح ، كالصلاة التي قبلَ
الظهر وبعدها ، واجعلوا بينها فصلاً . (طب ك عن عبد الله بن بُحَيْنَةَ) .

١٩٣٥٠ - مَنْ صلى الصبحَ قبل أن تطلع الشمسُ فليمضِ في صلاته
(ابن عساكر عن أبي هريرة) .

﴿ وقت صلاة الظهر وما يتعلق به ﴾

١٩٣٥١ - إذا كان النية ذراعاً ونصفاً إلى ذراعين فصلوا الظهر .
(عق عن ابن عمر) .

١٩٣٥٢ - صلاةُ الوسطى أولُ صلاةٍ تأتيك بعد صلاةِ الفجر .
(عبد بن حميد في تفسير عن مكحول مرسلاً) .

١٩٣٥٣ - أربعٌ قبلَ الظهرِ ليسَ فيهنَّ تسليمٌ تفتحُ لهنَّ أبوابُ
السماءِ . (د^(١) ت في الشائل ه وابن خزيمة عن أبي أيوب) .

١٩٣٥٤ - أربعٌ قبلَ الظهرِ كعدْلهن بعدَ العشاءِ ، وأربعٌ بعدَ العشاءِ
كعدْلهن من ليلةِ القدرِ . (طس عن أنس) .

١٩٣٥٥ - مَنْ حافظَ على أربعِ ركعاتٍ قبلَ صلاةِ الظهرِ وأربعٍ
بعدها حُرِّمَ على النارِ . (ع^(٢) ك عن أم حبيبة) .

١٩٣٥٦ - مَنْ صلى قبلَ الظهرِ أربعاً غُفِرَ له ذنوبه يومه ذلك .
(خط عن أنس) .

١٩٣٥٧ - مَنْ صلى قبلَ الظهرِ أربعاً كان كعدلِ رقبةٍ من بني
إسماعيل . (طب عن رجل) .

١٩٣٥٨ - أربعٌ قبلَ الظهرِ بعدَ الزوالِ تُحسبُ بمثلهن من صلاةِ

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب الأربع قبل الظهر وبعدها رقم
(١٢٥٦) وقال : عبدة ضعيف لا يحتج بحديثه . ص .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب رقم (٣١٧) ورقم الحديث
(٤٢٨) وقال : حسن صحيح . ص .

السحر وليسَ من شيءٍ إلا وهو يسبِّحُ اللهَ تلكَ الساعةَ . (ت عن عمر) .

١٩٣٥٩ - أربعُ ركعاتٍ تركمهنَّ حتى تزولَ الشمسُ عن كبدِ السماءِ تعدلُ إحياءَ ليلةٍ في يومٍ حرامٍ من شهرٍ حرامٍ . (أبو الشيخ في الثواب عن حذيفة) .

١٩٣٦٠ - صلاةُ الهجيرِ من صلاةِ الليل . (ابن نصر ، طب عن عبد الرحمن بن عوف) .

١٩٣٦١ - من صلَّى قبلَ الظهرِ أربعاً وبعده أربعاً حرّمه الله على النار . (حم ^(١) ت ن ه عن أم حبيبة) .

١٩٣٦٢ - إن أبوابَ السماءِ تفتحُ عند زوالِ الشمسِ فلا تُرتجُ ^(٢) حتى يُصلَّى الظهرُ ، فأحبُّ أن يُصعدَ لي فيها خيرٌ (حم عن أبي أيوب)
١٩٣٦٣ - ساعاتُ السبحةِ حينَ تزولُ الشمسُ عن كبدِ السماءِ ، وهي صلاةُ المحبتينَ ، وأفضلُها في شدةِ الحرِّ . (ابن عساكر عن عوف بن مالك) .

١٩٣٦٤ - ما تستقلُّ الشمسُ فيبقى شيءٌ من خلقِ الله إلا يسبحُ اللهَ

(١) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب رقم (٣١٧) ورقم الحديث (٤٢٧) وقال حسن غريب . ص .

(٢) ترج : اي لا تغلق . النهاية [١٩٣/٢] ب .

بحمده إلا ما كان من الشياطين وأعتى بني آدم . (ابن السني ، حل عن عمرو بن عبسة) .

❦ الـكـال ❦

١٩٣٦٥ - صلاة الظهر حين تميل الشمس . (عبد الرزاق عن ابن جريج عن سليمان بن موسى مرسلًا) .

١٩٣٦٦ - ما من عبد يحسن وضوءه ويكمله ثم يخرج إلى صلاة الظهر حين يؤذن بها ، فيكمل ركوعها وسجودها وخشوعها إلا كفرت ما كان قبلها وما هو كائن بعدها في ذلك اليوم . (هب عن أبي هريرة) .

❦ الـبراد بالظـهر ❦

١٩٣٦٧ - أبردوا بالظهر فان شدة الحر من فيح جهنم . (خ^(١) ه عن أبي سعيد ؛ حم لك عن صفوان بن برخمة ، ن عن أبي موسى طب عن ابن مسعود عد عن جابر ه عن المغيرة بن شعبه) .

١٩٣٦٨ - إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة ، فان شدة الحر من فيح جهنم . (حم ق^(٢) ع عن أبي هريرة ؛ حم ، ق ، د ، ت عن أبي ذر ؛

(٢-١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب مواقيت الصلاة باب الابراد بالظهر في شدة الحر (١٤٢/١) ص .

ق عن ابن عمر) . أبردوا بالظهر . (هـ عن ابن عمر ، طب عن
عبد الرحمن بن جارية) .

١٩٣٦٩ - إذا اشتدَّ الحرُّ فأبردوا بالظهر فإن شدة الحر من فيح
جهنم . (هـ عن أبي هريرة) .

الوكال

١٩٣٧٠ - أبردوا بصلاة الظهر في اليوم الحارِّ ، فإن شدة الحر من
فيح جهنم . (طب وتمام وابن عساكر عن عمرو بن عبسة) .

١٩٣٧١ - أبردوا بالظهر في شدة الحر . (ابن خزيمة عد عن عائشة) .

١٩٣٧٢ - أبردوا بالظهر ، فإن الذي تجدونه من الحرِّ من فيح جهنم .
(ن^(١) والسراج في مسنده طب عن أبي موسى) .

١٩٣٧٣ - أبردوا بالصلاة ، فإن شدة الحر من فيح جهنم . (حم هـ
حب عد حل طب ق عن المغيرة بن شعبه) .

١٩٣٧٤ - أبردوا بالصلاة فإن حرَّها من فيح جهنم . (حل
عن أبي هريرة) .

١٩٣٧٥ - أبردوا بالصلاة ، فإن حر الظهيرة من فيح جهنم . (ص
عن أبي هريرة) .

(١) أخرجه النسائي كتاب الواقيت باب الابراد بالظهر إذا اشتد الحر رقم (٥٠٢) ص.

١٩٣٧٦ - إن شدة الحر من فيح جهنم ، فاذا اشتد الحر فأبردوا
عن الصلاة . (حم عن رجل ، ص عن أبي سعيد ؛ حم عن الحسن
مرسلاً) .

* سنة الظهر من الأوكال *

١٩٣٧٧ - مَنْ صلى قبل الظهر أربعاً كن له كعتق رقبة من نبي
إسماعيل . (ش ، طب عن عمرو الأنصاري عن أبيه) .

١٩٣٧٨ - مَنْ صَلَّى أربعاً قبل الظهر كنَّ له كأجر عشر رقبات
أو قال أربع رقاب من ولد إسماعيل . (طس عن صفوان) .

١٩٣٧٩ - مَنْ صلى قبل الظهر أربع ركعات كأنما تهجد بهنَّ
من ليله ، ومن صلاهِنَّ بعدَ العشاء كنَّ كمثلهنَّ من ليلةِ القدر .
(طس عن البراء) .

١٩٣٨٠ - مَنْ صلى أربعاً قبل الظهر وأربعاً بعدها لم تمسه النار .
(ابن جرير عن أم حبيبة) .

١٩٣٨١ - ليس شيء بعد صلاة الليل إلا أربع ركعات قبل الظهر .
(ك في تاريخه عن أبي أيوب) .

١٩٣٨٢ - ما من عبد يُصلي أربع ركعات بعد الظهر فتمسَّ وجهه
النار أبداً إن شاء الله . (كر عن أم حبيبة) .

﴿ وقت صلاة العصر وما يتعلق به ﴾

١٩٣٨٣ - صلاة الوسطى : صلاة العصر . (حم ت عن سمرة ؛
ش ت حب عن ابن مسعود ؛ ش عن الحسن مرسل ، هق عن أبي هريرة
البنار عن ابن عباس ، الطيالسي عن علي) .

١٩٣٨٤ - مَلَأَ اللَّهُ بَيْوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا كَمَا شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ
الوسطى حتى غابت الشمسُ . (حم ق^(١) ع عن علي ؛ م د عن ابن مسعود).
١٩٣٨٥ - بَكَرُوا بِالصَّلَاةِ يَوْمَ النِّعَمِ ، فَانْهَوْا عَنْ تَرْكِ صَلَاةِ الْعَصْرِ
حَبِطَ عَمَلُهُ . (حم^(٢) ه حب عن بريدة) .

١٩٣٨٦ - الَّذِي تَفَوُّتَهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ كَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلُهُ وَمَالُهُ .
ق^(٣) ع عن ابن عمر) .

١٩٣٨٧ - مِنَ الصَّلَاةِ صَلَاةٌ مَن فَاتَتْهُ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلُهُ وَمَالُهُ ،
يعني العصر . (ن عن نوفل بن معاوية وابن عمر)^(٤) .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الدعوات باب الدعاء على المشركين
(١٠٥/٨) ص .

(٢) أخرجه ابن ماجه كتاب الصلاة باب ميقات الصلاة في النيم رقم (٦٩٤) ص .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب مواقيت الصلاة باب إثم من فاتته العصر
(١٤٥/١) ص .

(٤) أخرجه النسائي كتاب الصلاة باب صلاة العصر في السفر (٤٨٠) ص .

١٩٣٨٨ - إن هذه الصلاة يعني العصر عُرِضَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَضَيَّعُوهَا ، فَمَنْ حَافِظَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ عَلَيْهَا كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَهَا حَتَّى يَطْلُعَ الشَّاهِدُ . (م ^(١) ن عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ) .

١٩٣٨٩ - مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ . (ح م ^(٢) ، خ ن عَنْ بَرِيدَةَ) .

١٩٣٩٠ - رَحِمَ اللَّهُ امْرَأً صَلَّى قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا . (د ^(٣) حَب ت عَنْ ابْنِ عَمْرٍ)

١٩٣٩١ - يَا بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ سَأَلْتِ عَنْ رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ ، وَإِنَّمَا أَنَا نَاسٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ بِالْإِسْلَامِ مِنْ قَوْمِهِمْ فَشَغَلُونِي عَنْ الرُّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ فَمَهَاهَانَا . (خ ^(٤) د عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ) .

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ كِتَابَ صَلَاةِ الْمَسَافِرِينَ وَقَصَرَهَا رَقْمَ (٨٣٠) وَالشَّاهِدُ : النِّجْمُ . صَحِيحُ مُسْلِمَ (٥٦٨/١) ص .

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ كِتَابَ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ بَابَ مَنْ تَرَكَ الْعَصْرَ (١٤٥/١) ص .

(٣) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ كِتَابَ الصَّلَاةِ بَابَ الصَّلَاةِ قَبْلَ الْعَصْرِ رَقْمَ (١٢٥٧) ص

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ كِتَابَ أَبْوَابِ الْعَمَلِ فِي الصَّلَاةِ بَابَ إِذَا حُكِمَ وَهُوَ يَصِلِي فَأَشَارَ بِيَدِهِ وَاسْتَمَعَ (٨٨/٢) .

وَأَبُو دَاوُدَ كِتَابَ الصَّلَاةِ بَابَ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ رَقْمَ (١٢٥٩) ص .

١٩٣٩٢ - من صلى قبل العصر أربعاً حرمه الله على النار . (طب
عن ابن عمر) .

❦ اركان ❦

١٩٣٩٣ - إن الذي يفوته العصر كائناً وُتر أهله وماله . (عب
ش عن ابن عمر) .

١٩٣٩٤ - إن من الصلوات صلاةً من فاتته فأثمها وُتر أهله وماله
وهي صلاةُ العصر . (ش عن نوفل بن معاوية وابن عمر) .

١٩٣٩٥ - إن هذه الصلاة يعني العصر عُرِضَتْ على من كان قبلكم
فضيَعوها فن حافظَ منكم اليوم عليها كان له أجرُهُ مرتين . ولا صلاة
بمَدَّها حتى يَطْلُعَ الشاهدُ ، والشاهدُ : النجمُ . (م ن ع ، وابن قانع
والباوردي طب عن أبي بصرة الغفاري ، طب ص عن أبي أيوب) .
مرَّ برقم [١٩٣٨٨] .

١٩٣٩٦ - إن هذه الصلاة فرضت على من كان قبلكم فتوانوا فيها
وتركوها ، فمن صلاها منكم ضَعِفَ له أجرُها مرتين ، ولا صلاة بمَدَّها
حتى يُرى الشاهدُ ، والشاهدُ : النجمُ . (هب عن أبي بصرة الغفاري) .

١٩٣٩٧ - إن هذه الصلاة عُرِضَتْ على من كان قبلكم ، فأبَوْها ،
وتقلَّتْ عليهم وفضلت على من سواها بستٍ وعشرين درجةً يعني العصر

(عبد الرزاق عن أبي بصرة الغفاري) .

١٩٣٩٨ - من ترك صلاة العصر متعمداً حتى تغرب الشمس فكأنما
وترأهله وماله . (ط حم عن ابن عمر) .

١٩٣٩٩ - من ترك صلاة العصر متعمداً حتى تقوته ، فقد حبط عمله
(حم ش عن أبي الدرداء) .

١٩٤٠٠ - من ترك صلاة العصر حتى تغيب الشمس من غير عذر
فكأنما وترأهله وماله . (ش عن ابن عمر) .

١٩٤٠١ - من فاتته صلاة العصر فكأنما وترأهله وماله (الشافعي
عن نوفل بن معاوية ، ابن جرير في تهذيبه من طريق سالم عن ابن عمر عن عمر)
١٩٤٠٢ - من فاتته صلاة العصر حبط عمله . (ش عن بريدة) .

١٩٤٠٣ - لأن يوتر أحدكم أهله وماله خير له من أن يفوت وقت
صلاة العصر . (عبد الرزاق عن نوفل بن معاوية عن أبيه) .

١٩٤٠٤ - من صلى العصر فجلس يملئ خيراً حتى يمسي كان أفضل
من أعتق ثمانية من ولد إسماعيل . (حم هب عن أنس) .

١٩٤٠٥ - من أحيما بين الصلاتين غفر له وشفع له ملك وأمّن
على دعائه . (ك في تاريخه وأبو الشيخ وأبو نعيم عن ابن عباس) .

- ١٩٤٠٦ - من صلى قبل العصر أربع ركعات غفر الله له مغفرةً عظمى. (أبو نعيم عن أبي هريرة) .
- ١٩٤٠٧ - من صلى أربع ركعات قبل العصر حرم الله بدنه على النار، (طب عن أم سلمة) .
- ١٩٤٠٨ - من صلى أربع ركعات قبل العصر حرم الله لحمه على النار . (ابن النجار عن علي) .
- ١٩٤٠٩ - من صلى أربع ركعات قبل العصر لم تمسه النار . (طس عن ابن عمرو وفيه حجاج بن نصر ضعفه الأكتيون) .
- ١٩٤١٠ - رحم الله امراً صلى قبل العصر أربعاً . (ط د ت : حسن غريب ، حب ق عن ابن عمر) .
- ١٩٤١١ - لا تزال أمتي يصلون هذه الأربع ركعات قبل العصر حتى تمشي في الأرض مغفوراً لها حملاً . (طس عن علي) .
- ١٩٤١٢ - لا يزال المصلون من أمتي قبل العصر أربعاً حتى يغفر الله لهم مغفرةً حملاً . (أبو الشيخ عن ابن عمر) .

﴿ وقت صلاة المغرب وما يتعلق به ﴾

١٩٤١٣ - صلوا صلاة المغرب مع سقوط الشمس بادروا بها طلوع النجم . (طب عن أبي أيوب) .

١٩٤١٤ - بادروا بصلاة المغرب قبل طلوع النجم . (حم قط عن أبي أيوب) .

١٩٤١٥ - لا تزال أمتي على الفطرة ما لم يؤخروا المغرب إلى اشتباك النجوم . (حم ، د^(١) ، ك عن أبي أيوب وعتبة بن عامر ؛ ه عن العباس) .

١٩٤١٦ - عجّلوا صلاة النهار في يوم غيم وأخّروا المغرب . (د في مراسيله عن عبد العزيز بن رفيع مرسلًا) .

١٩٤١٧ - صلاة المغرب وتر النهار . (ش عن ابن عمر) .

١٩٤١٨ - صلوا قبل المغرب ركعتين ، صلوا قبل المغرب ركعتين لمن شاء . (حم د^(٢) عن عبد الله المزني) .

١٩٤١٩ - عجّلوا الركعتين بعد المغرب ، لتُرْفعا مع العمل . (هب عن حذيفة) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب وقت المغرب رقم (٤١٤) ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب الصلاة قبل المغرب (١٢٦٧) ص .

١٩٤٢٠ - عجلوا الركعتين بعد المغرب فانهما ترفعان مع المكتوبة
(ابن نصر عنه) .

١٩٤٢١ - من صلتى بعد المغرب ركعتين قبل أن يتكلم كُتبتا في
عليين . (عب عن مكحول مرسلاً) .

١٩٤٢٢ - اركعوا هاتين الركعتين في بيوتكم [السبحة بعد المغرب]
(ه^(١) عن رافع بن خديج) .

١٩٤٢٣ - عليكم بهذه الصلاة في البيوت يعني سنة المغرب . (ت^(٢)
ن عن كمب عجرة) .

١٩٤٢٤ - هذه صلاة البيوت يعني السبحة بعد صلاة المغرب .
(د^(٣) عن كمب بن عجرة) .

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب اقامة الصلاة باب ما جاء في الركعتين بعد المغرب
رقم (١٣٦٥) وما بين الحاصرين ليس في سنن ابن ماجه ، وقال في
الزوائد : اسناده ضعيف . ص .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما ذكر في الصلاة بعد المغرب أنه
في البيت أفضل رقم (٦٠٤) وقال : حديث غريب . ص .

(٣) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب ركعتي المغرب أين تصليان رقم (١٣٨٦)
وقال الذهبي في الميزان : اسحاق بن كمب تابعي مستور تفرد بحديث سنة
المغرب وهو غريب جداً .
=

١٩٤٢٥ - عليكم بالصلاة بين العشائين فانها تذهبُ بمُلاغة^(١) النهار
(فر عن سلمان) .

١٩٤٢٦ - من ركعَ عشرَ ركعات فيما بين المغرب والعشاء بُنيَ
له قصرٌ في الجنة . (ابن نصر عن عبد الكريم بن الحارث مرسلًا) .

١٩٤٢٧ - من صلى بعدَ المغرب ستَّ ركعاتٍ لم يتكلمَ فيما بينهما
بسوءٍ عُدِّلنَ له بعبادةٍ سنتي عشرة سنة . (ت^(٢) ه عن أبي هريرة) .

١٩٤٢٨ - من صلى بين المغرب والعشاء عشرين ركعةً بُنيَ اللهُ له
بيتًا في الجنة . (ه^(٣) عن عائشة) .

= قال النذري : وأخرجه الترمذي وابن ماجه وقال الترمذي : هذا حديث
غريب إلا من هذا الوجه والصحيح ما روى عن ابن عمر قال : كان
النبي ﷺ يصلي الركعتين بعد المغرب في بيته . عون المعبود (١٨٤/٤) ص .

(١) ملاغة : وفي حديث سلمان « إياكم وملغاة أول الليل » الملغاة : مغلة
من اللغو والباطل يريد الهر فيه فانه يمنع من قيام الليل . اه النهاية
[٢٥٨/٤] ب .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في فضل التطوع وست
ركعات بعد المغرب رقم (٤٣٣) .

وقال البخاري : عمر بن عبد الله بن أبي خثعم ، منكر الحديث وضعفه جداً ص .

(٣) أخرجه ابن ماجه كتاب إقامة الصلاة باب ما جاء في الصلاة بين المغرب
والعشاء رقم (١٣٧٣) .

١٩٤٢٩ - مَنْ صلى ما بين المغرب والعشاء فإنها صلاة الأوابين .
(ابن نصر عن محمد بن المنكدر مرسلا) .

١٩٤٣٠ - مَنْ صلى ستَّ ركعاتٍ بعد المغرب قبل أن يتكلم غُفْرَ
له بها ذنوبُ خمسين سنةً . (ابن نصر عن ابن عمر) .

١٩٤٣١ - أفضلُ الصلاة عند الله المغربُ ، ومن صلى بعدها ركعتين
بنى الله له بيتًا في الجنة يغدو ويروحُ . (طس عن عائشة) .

❦ الأكمال ❦

١٩٤٣٢ - بادِرُوا بصلاةِ المغربِ قبلَ طلوعِ النجم . (حم قط
عن أبي أيوب) .

١٩٤٣٣ - صلوا المغرب حين فطَرَ الصائمُ مبادرةً طلوعِ النجوم .
(ش عن أبي أيوب) .

١٩٤٣٤ - لا تَزَالُ أُمْتِي على الفطرة ما صلوا المغربَ قبل طلوعِ النجم
(حم طب ق ص عن السائب بن يزيد) .

١٩٤٣٥ - لا تَزَالُ طَائِفَةٌ من أُمْتِي على الفطرة ما صلوا صلاة المغرب
قبل أن تبدوا النجومُ . (ابن جرير عن قتادة مرسلا) .

== وقال في الزوائد : في استاده يعقوب بن الوليد ، انفقوا على ضعفه .
وقال الامام احمد : من الكذابين الكبار وكان يضع الحديث . ص .

١٩٤٣٦ - لن تزل أمتي على الفطرة ما لم يؤخروا صلاة المغرب حتى تشبك النجوم . (تمام وابن عساكر عن أبي هريرة) .

١٩٤٣٧ - لا تزل أمتي بخير في مسكة^(١) من دينها ما لم ينتظروا بالمغرب اشتباك النجوم مضاهاة اليهود ، وما لم يؤخروا الفجر إلى إحقاق النجوم مضاهاة النصرانية ، وما لم يكلوا ، الجنائز إلى أهلها . (ص عن حارث بن وهب عن أبي عبد الرحمن الصنابحي ، حم ، طب ، ك عن الحارث بن وهب عن الصنابح بن الأسر) .

١٩٤٣٨ - لا تزل أمتي على الإسلام ما لم يؤخروا المغرب لتشبيك النجوم مضاهاة اليهود ، وما لم يعجلوا الفجر مضاهاة للنصارى ، وما لم يكلوا الجنائز إلى أهلها . (طب وأبو نعيم عن حارثة بن وهب) .

١٩٤٣٩ - لا تزل أمتي في فسحة من دينها ما لم يؤخروا المغرب إلى اشتباك النجوم ، وما لم يؤخروا صلاة الفجر إلى إحقاق النجوم ولم يكلوا الجنائز إلى أهلها . (الخطيب عن محمد بن الضوء بن الصلصال ابن الدهميس عن أبيه عن جده) وقال : هذا الحديث يحفظ بغير هذا الاسناد ومحمد بن الضوء ليس بمحل لأن يؤخذ عنه العلم لأنه كان كذاباً مهتكمًا بشرب الخمر مجاهرًا بالفجور .

(١) مسكة : يقال : فيه مسكة من خير بالضم أي بقية . المختار [٤٩٥] ب

١٩٤٤٠ - لا تزال أمتي في مُسَكَّةٍ ما لم يعملوا بثلاثٍ : ما لم يؤخروا
المغربَ انتظارَ الظلامِ مضاهاةَ اليهود ، ويؤخروا الفجرَ لا محاقَ النجومِ
مضاهاةَ النصرانية ، وما لم يكلوا الجنازَ إلى أهلها . (البغوي عن الحارث
ابن وهب عن أبي عبد الرحمن الصنابحي) .

١٩٤٤١ - صلاةُ المغربِ وتُرُ صلاةُ النهارِ فأوتروا صلاةَ الليلِ .
(ش عن ابن سيرين مرسلًا) .

١٩٤٤٢ - من صلى المغربَ في جماعةٍ كُتِبَ له حجةٌ مبرورةٌ
وعمرَةٌ متقبلةٌ وكأنما قامَ ليلةَ القدرِ . (الديلمي عن أنس) .

﴿ سنة المغرب ﴾

﴿ الأوْكال ﴾

١٩٤٤٣ - من صلَّى بعد المغربِ ركعتينِ قبلَ أن يتكلمَ كُتِبَتْ
صلاته في عليين . (ش ص وابن نصر عن مكحول بلاغًا) .

١٩٤٤٤ - عليكم بهذه الصلاة في البيوت . (ت : غريب ، ن
طب عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة عن أبيه عن جده)
قال : صلى النبي ﷺ ، فقامَ ناسٌ يتنفَّلون ، قال : فذكره . مرَّ
برقم [١٩٤١٩] .

١٩٤٤٥ - من صلى بعد المغرب ركعتين قبل أن ينطقَ مع أحدٍ يقرأ في الأولى بالحمد و ﴿ قل يا أيها الكافرون ﴾ ، وفي الركعة الثانية بالحمد و ﴿ قل هو أحد ﴾ ، خرجَ من ذنوبه كما تخرجُ الحيةُ من سِلَنتِها^(١) .
(ابن النجار عن أنس) .

١٩٤٤٦ - حبسُ الركعتين بعد المغرب مشقةٌ على الملكين . (الديلمي عن أبي الدرداء) .

١٩٤٤٧ - من صَلَّى بين المغرب والعشاء عشرين ركعةً يقرأ في كل ركعةٍ ﴿ الحمد ﴾ و ﴿ قل هو الله أحد ﴾ خمس عشرة مرةً ، بني الله له في الجنة قصرين لا فصلَ بينهما ولا وصَم^(٢) ، ومن صلى بعد العشاء الآخرة ركعتين يقرأ في كل ركعةٍ ﴿ الحمد ﴾ و ﴿ قل هو الله أحد ﴾ خمس عشرة مرةً بني الله له قصرًا في الجنة . (أبو محمد السمرقندي في فضائل ﴿ قل هو الله أحد ﴾ عن جرير ، وفيه أحمد بن عبيد ، صدوق له مناكير) .

١٩٤٤٨ - من صَلَّى بعد المغرب ثنتي عشرة ركعةً يقرأ في كل ركعةٍ ﴿ قل هو الله أحد ﴾ أربعين مرةً صاحبته الملائكةُ يومَ القيامة ،

(١) سلخها : السلخ بالكسر : الجلد . النهاية [٣٨٩/٢] ب .

(٢) وصم : الوصم : الفترة والكسل والتواني . النهاية [١٩٤/٥] ب .

ومن صاخته الملائكة يوم القيامة أمن الصراط والحساب والميزان .
(السمرقندي عن أبان عن أنس) .

١٩٤٩ - عليكم بالصلاة فيما بين المشائين ، فانها تذهبُ بَعْلَاغَة
أول النهار ومهدرةٍ آخره . (الديلمي عن سلمان) .

١٩٤٥ - من عقَّبَ ما بين المغرب والعشاء بُني له في الجنة قصران
ما بينها مسيرة مائة عامٍ ، وفيهما من الشجر ما لو يراها أهلُ المشرق وأهل
المغرب لأوصلهم فأكهةً ، وهي صلاة الأوابين وهي غفلةُ الغافلين ، وإنَّ
من الدعاء المستجاب الدعاء الذي لا يُردُّ بين المغرب والعشاء . (ابن مردويه
عن ابن عمر) .

١٩٤٥١ - من صلى أربع ركعاتٍ بعد المغرب كان كمن عقَّبَ .
غزوةً بعد غزوةٍ في سبيل الله عز وجل . (أبو الشيخ عن ابن عمر) .

١٩٤٥٢ - من صلى المغرب فصلى بعدها ركعتين قبل أن يتكلم ،
أسكنه الله في حظيرة القدس ، فان صلى أربعاً كان كمن حجَّ حجةً ، فان
صلى ستاً غُفرت له ذنوبُ خمسين سنةً . (ابن شاهين عن أبي بكر) .

١٩٤٥٣ - من صلى عشرين ركعةً بين المغرب والعشاء يقرأ في
كل ركعة فاتحة الكتاب ﴿ قل هو الله أحد ﴾ حفظه الله في نفسه

وأهله وماله ودينه وآخرته . (نظام الملك في السداسيات عن أبي هذبة عن أنس) .

١٩٤٥٤ - من صلى بعد المغرب ستَّ ركعاتٍ غُفرتْ له ذنوبه وإن كانت مثلَ زبد البحر . (طس طب ابن منده عن عمار بن ياسر) .

١٩٤٥٥ - من صلى أربع ركعاتٍ بعد المغرب قبل أن يُكَلِّمَ أحداً رُفِعَتْ له في عِلَين ، وكان كمن أدركَ ليلةَ القدر في المسجد الأقصى ، وهنَّ خيرٌ من قيام نصف ليلةٍ . (الديلمي عن ابن عباس) .

﴿ وقت صلاة العشاء وما يتعلق به ﴾

١٩٤٥٦ - وقتُ العشاء إذا ملأَ الليلُ بطنَ كلِّ وادٍ . (طس عن عائشة) .

١٩٤٥٧ - الشفقُ الحمرةُ ، فإن غابَ الشفق وجبتِ الصلاةُ . (قط عن ابن عمر) .

١٩٤٥٨ - لو لا ضعفُ الضعيف وسَقَمُ السقيم لأُخِرَتْ صلاةُ العتمة . (طب عن ابن عباس) .

١٩٤٥٩ - خذوا مقاعدكم فإن الناس قد صلوا وأخذوا مضاجعهم ، وإنكم إن تزالوا في صلاةٍ ما انتظرتُم الصلاةَ ، ولو لا ضعفُ الضعيف

وسَقَمُ السَّقِيمُ وَحَاجَةُ ذِي الْحَاجَةِ لِأَخَّرَتْ هَذِهِ الصَّلَاةَ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ
(حم)^(١) د عَنْ أَبِي سَعِيدٍ .

١٩٤٦٠ - اعْتَمِمُوا بِهِذِهِ الصَّلَاةَ فَانَكُمْ قَدْ فَضَلْتُمْ بِهَا عَلَى سَائِرِ الْأُمَمِ
وَلَمْ تَصِلْهَا أُمَّةٌ قَبْلَكُمْ . (د)^(٢) عَنْ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ .

١٩٤٦١ - إِنْ النَّاسَ قَدْ صَلُّوا وَنَامُوا وَأَنْتُمْ لَا تَزَالُونَ فِي صَلَاةٍ مَا
انْتَظَرْتُمُ الصَّلَاةَ ، وَلَوْ لَا ضَعْفُ الضَّعِيفِ وَسَقَمُ السَّقِيمِ لَأَمَرْتُ بِهِذِهِ الصَّلَاةَ
أَنْ تُؤَخَّرَ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ . (ن)^(٣) ه عَنْ أَبِي سَعِيدٍ .

١٩٤٦٢ - إِنْ النَّاسَ قَدْ صَلُّوا وَرَقَدُوا ، وَإِنْكُمْ لَنْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ
مَا انْتَظَرْتُمُ الصَّلَاةَ . (ن)^(٤) ه عَنْ أَنَسٍ .

١٩٤٦٣ - إِنْكُمْ تَنْتَظِرُونَ صَلَاةَ مَا يَنْتَظَرُهَا أَهْلُ دِينٍ غَيْرِكُمْ ، وَلَوْ لَا
أَنْ يَثْقُلَ عَلَى أُمَّتِي لَصَلَّيْتُ بِهِمْ هَذِهِ السَّاعَةَ . (ن)^(٥) عَنْ ابْنِ عُمَرَ .

(٢-١) أَخْرَجَهَا أَبُو دَاوُدَ كِتَابَ الصَّلَاةِ بَابَ وَقْتِ الْمَشَاءِ الْآخِرَةِ رَقْمَ (٤١٨)
و (٤١٧) ص .

(٣-٥) أَخْرَجَهَا النَّسَائِيُّ كِتَابَ الْمَوَاقِيتِ بَابَ آخِرِ وَقْتِ الْمَشَاءِ رَقْمَ (٥٣٩)
و (٥٣٨) ص .

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ بَلْفُظِهِ وَسَنَدُهُ كِتَابُ الْمَسَاجِدِ بَابَ وَقْتِ الْمَشَاءِ
وَتَأْخِيرِهَا رَقْمَ (٦٤٠) ص .

١٩٤٦٤ - لولا أن أشقَّ على أمتي لأمرتهم أن يؤخِّروا العشاء إلى ثلث الليل أو نصفه . (حم ت ^(١) هـ عن أبي هريرة) .

١٩٤٦٥ - لولا أن أشقَّ على المؤمنين لأمرتهم بتأخير العشاء والسواك عند كل صلاة . (د ^(٢) ن عن أبي هريرة) .

١٩٤٦٦ - لولا أن أشقَّ على أمتي لأمرتهم أن يُصلُّوها هكذا يعني العشاء نصف الليل . (حم ، خ ^(٣) ، ن عن ابن عباس ؛ م عن عمر وعائشة) .

١٩٤٦٧ - أبشروا ، إن من نعمة الله عليكم أنه ليس أحدٌ من الناس يصلي هذه الساعة غيركم . (خ عن أبي موسى) ^(٤) .

١٩٤٦٨ - لا تغلبنكم الأعرابُ على اسم صلاتكم العشاء ، فإنها في

(١) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في تأخير صلاة العشاء الأخيرة رقم (١٦٧) وقال : حسن صحيح . ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الطهارة باب السواك رقم (٤٦) .

والنسائي كتاب المواقيت باب ما يستحب من تأخير العشاء رقم (٥٣٥) ص .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب مواقيت الصلاة باب النوم قبل العشاء لمن غلب (١٥٠/١) ص .

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب مواقيت الصلاة باب فضل العشاء وأول الحديث : على رسلكم أبشروا ... (١٤٩/١) ص .

كتاب الله العشاء وهم يُعْتَمِدُونَ بِحِلَابِ الْإِبِلِ . (حم م ^(١) د ن ه
عن ابن عمر) .

١٩٤٦٩ - لا تغلبنكم الأعرابُ على اسمِ صلاتكم ، فإنما هي العشاء ،
وإنما يقولونُ العتمةُ لإعتامهم بالإبل . (ه عن أبي هريرة) .

١٩٤٧٠ - لو يعلمُ الناسُ ما في صلاة العشاء وصلاة الفجر لأتواها
ولو حبَّسوا . (ه عن عائشة) ^(٢) .

١٩٤٧١ - من صلَّى في مسجد جماعةٍ أربعين ليلةً لا تقوته الركعةُ
الأولى من صلاة العشاء كتبَ الله له بها عتقاً من النار ، (ه عن عمر) ^(٣) .

١٩٤٧٢ - من صلى العشاء في جماعةٍ كان كقيامِ نصف ليلةٍ ،
ومن صلى العشاء والفجر في جماعةٍ ، كان كقيامِ ليلةٍ . (ت ، د ^(٤)
عن عثمان) .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب وقت العشاء
وتأخيرها رقم (٦٤٤) ص .

(٢) أخرجه ابن ماجه كتاب المساجد باب صلاة العشاء والفجر في جماعة
رقم (٧٩٦) ص .

(٣) أخرجه ابن ماجه كتاب المساجد باب صلاة العشاء رقم (٧٩٨) وقال
في الزوائد : فيه ارسال وضعف . ص .

(٤) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب فضل صلاة الجماعة رقم (٥٥١) ص

١٩٤٧٣ - من صلى العشاء في جماعة فكأنما قام نصف الليل ، ومن صلى الصبح في جماعة فكأنما صلى الليل كله . (حم ، م عن عثمان) .

١٩٤٧٤ - من صلى العشاء في جماعة فقد أخذ بحظته من ليلة القدر (طب عن أبي أمامة) .

❦ الروكـال ❦

١٩٤٧٥ - إن أول وقت العشاء حين يغيب الشفق ، وإن آخر وقتها حين ينتصف الليل . (ابن جرير عن أبي هريرة) .

١٩٤٧٦ - عجّلها يا أم أنس إذا ملأ الليل بطن كل واحدٍ فقد حلّ وقت الصلاة فصلّي ولا إثم عليك . (هب عن أم أنس) قالت : قلت يا رسول الله إن عيني تغلبني عن عشاء الآخرة . قال : فذكره .

١٩٤٧٧ - اعتموا بهذه الصلاة ، فانكم قد فضلتُم بها على سائر الأمم ولم تُصلّوها أمةٌ قبلكم . (حم ش طب د عن معاذ) مرّ برقم [١٩٤٦٠] .

١٩٤٧٨ - أما أنتم لن تزالوا في صلاةٍ ما انتظرتُموها ، أما إنها صلاةٌ لم يُصلّها أحدٌ ممن كان قبلكم من الأمم ، يعني العشاء . (طب عن المنكر) .

١٩٤٧٩ - ألا إن الناس قد صلّوا وركدوا ، وإنكم لن تزالوا في صلاةٍ

ما انتظرتُم الصلاةَ . (خ عن أنس) .

١٩٤٨٠ - الصلاةَ تنتظرون ، أما إنها صلاةٌ لم تكن في الأمم قبلكم وهي العشاء ، أما إن النجومَ أمانٌ للسماء ، فإذا طُمستِ النجومُ أتى أهلُ السماءِ ما يوعدون ، وأنا أمانٌ لأصحابي ، فإذا أنا مِتُّ أتى أصحابي ما يوعدون وأصحابي أمانٌ لأمتي ، فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون . (ابن المبارك عن علي بن طلحة مرسلًا) .

١٩٤٨١ - ما صلّى صلاتكم هذه أمةٌ قط قبلكم ، وما زلتُم في صلاةٍ بعدُ ، إن النجومَ أمانُ السماءِ ، فإذا طُمستِ النجومُ أتى أهلُ السماءِ ما يوعدون ، وإني أمانٌ لأصحابي ، فإذا ذهبتُ أتى أصحابي ما يوعدون وأصحابي أمانٌ لأمتي ، فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون . (ط عن ابن عباس) .

١٩٤٨٢ - نامَ الناسُ وورقدوا ، وأنتم تنتظرونَ الصلاةَ أما إنكم في صلاةٍ ما انتظرتُموها ، ولو لا ضعفُ الضعيفِ وكبرُ الكبيرِ لأُخرتُ هذه الصلاةُ إلى شطرِ الليلِ . (عبد بن حميد عن جابر) .

١٩٤٨٣ - لو لا أن أشقَّ على أمتي لأمرتهم بالسواكِ عند كل صلاةٍ ، ولأُخرتُ العشاءُ الآخرةَ إلى ثلثِ الليلِ ، فإذا مضى ثلثُ الليلِ الأولِ ، هبطَ الله تعالى إلى السماءِ الدنيا فلم يزلْ هنالك

حتى يطلعَ الفجرُ ، فيقولُ قائلٌ : ألا سائلٌ يُعطى ؟ ألا داعٍ يُجاب ؟
ألا سقيمٌ يَسْتَدْشِنِي فيُشْفَى ؟ ألا مُذنبٌ يَسْتَغْفِرُ فيُغْفَرَ له . (حم وابن
جرير والخطيب عن علي حم وابن جرير عن أبي هريرة) .

١٩٤٨٤ - لو لا أن أشقَّ على أمتي لأخرتُ صلاةَ العشاءِ إلى ثلثِ
الليل أو شطرِ الليل ، فانه إذا مضى شطرُ الليل ، ينزلُ اللهُ تعالى إلى سماءِ
الدنيا فيقول : هل من مستغفرٍ فأغفرَ له ؟ هل من تائبٍ فأَتوبَ عليه ؟
هل من داعٍ فأستجيبَ له ؟ حتى يطلعَ الفجرُ . (حم ومحمد بن نصر
عن أبي هريرة) .

١٩٤٨٥ - لو لا أن أشقَّ على أمتي لأمرتهم بالسواكِ مع كل وضوءٍ
ولأخرتُ العشاءَ إلى ثلثِ الليل أو إلى شطرِ الليل فإن ربَّنَا ينزلُ إلى السماءِ
فيقول : من يسألني فأعطيَه ؟ من يستغفرُني فأغفرَ له ؟ من يدعوني
فأستجيبَ له ؟ (عبد الرزاق ، حم عن أبي هريرة) .

١٩٤٨٦ - لو لا أن أشقَّ على أمتي لأحببتُ أن أصليَ هذه الصلاةَ
لهذا الوقتِ . (عبد الرزاق عن ابن عباس) .

١٩٤٨٧ - ما أحدٌ من الناسِ ينتظرُ هذه الصلاةَ يعني العشاءَ غيركم
وإنكم في صلاةٍ ما انتظروها ، ولو لا أن أشقَّ على أمتي لأمرتُ بتأخيرِ
هذه الصلاةِ إلى نصفِ الليل ، أو أقربَ من نصفِ الليل (طس عن جابر) .

١٩٤٨٨ - من شهدَ العشاءَ في جماعةٍ كانَ له قيامُ ليلةٍ . (هب عن عثمان) .

١٩٤٨٩ - شهودُهما العشاءَ والصبحُ أفضلُ من قيامٍ ما بينهما . (عبد الرزق عن مجاهد مرسلًا) .

١٩٤٩٠ - لو يعلمُ المتخلفون عن صلاةِ العشاءِ وصلاةِ الغداةِ ما لهم فيها لأتوها ولو حبَّوًا . (حم وسمويه عن أنس) .

١٩٤٩١ - لو يعلمُ القاعدُ عنهما ما فيهما لأتوها ولو حبَّوًا يعني العشاءَ والصبحَ . (لك عن ابن مکتوم) .

١٩٤٩٢ - لو يعلمُ الناسُ ما في شهودِ العتمةِ ليلةِ الأربعاءِ لأتوها ولو حبَّوًا . (طس عن عائشة) .

١٩٤٩٣ - إن أثقلَ الصلاةِ على المناقِضين صلاةُ العشاءِ وصلاةُ الفجرِ ، لو يعلمون ما فيها لأتوها ولو حبَّوًا ، واعلموا أن الصفَّ المقدَّمُ صفُّ الملائكةِ ، ولو علمتم فضيلتهِ لا بتدريتهِ ، واعلموا أن صلاةَ الرجلِ مع الرجلِ أزكى من صلاةِ الرجلِ وحدهُ ، وأن صلاته مع الرجلينِ أزكى من صلاته مع الرجلِ وما كثر فهو أحبُّ إلى الله . (عبد الرزاق هب عن أبي بن كعب) .

١٩٤٩٤ - إن أثقل الصلاة على المنافقين : صلاةُ العشاء والفجر ،
ولو علموا ما فيها من الفضل لأنوَّهما ولو حبَّوْا . (الخطيب وابن عساكر
عن معاوية بن إسحاق بن طلحة بن عبيد الله عن أبيه عن جده ، طب
عن ابن مسعود) .

١٩٤٩٥ - لو أنَّ النَّاسَ يَعْلَمُونَ مَا فِي فَضْلِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ وَصَلَاةِ
الصُّبْحِ لَأَنَوَّهْمَا وَلَوْ حَبَّوْا . (ش عن عائشة) .

١٩٤٩٦ - لَا يَحَافِظُ الْمُنَافِقُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً عَلَى صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ .
(ط هب عن أبي هريرة) .

١٩٤٩٧ - لَا يَشْهَدُ هُمَا مُنَافِقٌ يَعْنِي الْعِشَاءَ وَالصُّبْحَ . (حم والحاكم
في الكنى عن عبد الله بن أنس عن عمومة له من الصحابة) .

١٩٤٩٨ - مَا بَالُ رِجَالٍ يَنْفُرُونَ عَنْ هَذَا الدِّينِ يُعْمَسُونَ بِصَلَاةِ الْعِشَاءِ
الْآخِرَةِ . (الخرائطي في مكارم الأخلاق عن عثمان الثقفي) .

١٩٤٩٩ - مَنْ نَامَ عَنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ حَتَّى يَفُوتَهُ وَقْتُهَا فَلَا نَامَتْ
عَيْنُهُ . (ككر عن عمرو بن دينار مرسلا) .

١٩٥٠٠ - مَنْ نَامَ عَنْهَا فَلَا نَامَتْ عَيْنُهُ يَعْنِي الْعِشَاءَ . (ش عن
بجاهد مرسلا) .

١٩٥٠١ - مَنْ نَامَ قَبْلَ الْعِشَاءِ فَلَا أَنَامَ اللَّهُ عَيْنَهُ . (البزار عن عائشة)

١٩٥٠٢ - إنها صلاةُ العشاء فلا يغلبنكم الأعرابُ على اسمِ صلاتكم
فانهم يُعتمِنون عن الإبل . (عبد الرزاق عن ابن عمر) .

١٩٥٠٣ - ألا لا يغلبنكم الأعرابُ على اسمِ صلاتكم إنها العشاء وهم
يُعتمِنون بالإبل . (عبد الرزاق عن ابن عمر) .

١٩٥٠٤ - لا يغلبنكم الأعرابُ على اسمِ صلاتكم فانها في كتابِ
الله العشاء وإنما سمته الأعرابُ عتمةً من أجل إبلها لحلابها . (حل عن
عبد الرحمن بن عوف) .

١٩٥٠٥ - يا عبد الرحمن ؛ لا تُغلبَنَّ على اسمِ العشاء . (خ في التاريخ
عن عبد الرحمن بن عوف) .

١٩٥٠٦ - يا عبد الرحمن لا تُغلبَنَّ على اسمِ صلاتكم فإن الله سماها
العشاء ، وإنما سماها الأعرابُ عتمةً من إعتامِ إبلهم . (عبد الرزاق عن
عبد الرحمن بن عوف) .

١٩٥٠٧ - لا تُغلبَنَّكم الأعرابُ على اسمِ صلاتكم المغربِ وتقول
الأعرابُ : هي العشاء . (حم خ^(١) عن عبد الله المزني) .

١٩٥٠٨ - لا تقولَنَّ للعشاء العتمةُ فإن الأعرابَ يسمونَ العتمةَ .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب مواقيت الصلاة باب من كره أن يقال
للمغرب العشاء (١٤٧/١) ص .

(طب عن عبد الله بن مغفل) .

١٩٥٠٩ - من صلى أربع ركعاتٍ خلفَ العشاءِ الآخرة قرأ في الركعتين الأوليين ﴿ قل يا أيها الكافرون ﴾ و ﴿ قل هو الله أحد ﴾ وقرأ في الركعتين الآخرتين ﴿ تبارك الذي بيده الملك ﴾ و ﴿ ألم تنزل ﴾ ، كُتِبَ له كأربع ركعاتٍ من ليلة القدر . (ابن نصر وأبو الشيخ ، طب ، هق ^(١) عن ابن عباس) .

١٩٥١٠ - من صلى العشاء في جماعةٍ ، وصلى أربع ركعاتٍ قبلَ أن يخرجَ من المسجد كان كمدل ليلة القدر . (طب عن ابن عمر) ^(٢) .

١٩٥١١ - من صلى أربع ركعاتٍ بعدَ العشاء ، ثم أوترَ فنامَ على وتره فهو في صلاةٍ حتى يُصبحَ . (الديلمي عن أبي هريرة) .

﴿ وقت الوتر وما يتعلق به ﴾

١٩٥١٢ - أوتروا قبل الفجرِ . (ن ^(٣) عن أبي سعيد ؛ ك ، هق عن ابن عمر) .

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٢٣١) وقال رواه الطبراني في الكبير وفيه يزيد بن سنان أبو فروة الرهاوي ضعفه أحمد . ص .

(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٢٣١) وقال : رواه الطبراني في الكبير وفيه من ضعف الحديث ومر برقم (١٩٤٧٤) ص .

(٣) أخرجه النسائي كتاب قيام الليل باب الأمر بالوتر قبل الصبح رقم (١٦٨٥) ص .

١٩٥١٣ - إذا طلعَ الفجرُ فقد ذهبَ كلُّ صلاةِ الليلِ والوترِ ،
فأوتروا قبلَ طلوعِ الفجرِ . (ت ^(١) عن ابنِ عمر) .

١٩٥١٤ - الوترُ بليلاً . (حم ع عن أبي سعيد) .

١٩٥١٥ - الوترُ ركعةٌ من آخرِ الليلِ . (م ^(٢) د ن عن ابنِ عمر
حم طب عن ابنِ عباس) .

١٩٥١٦ - أوتروا قبلَ أن تُصْبِحُوا . (حم م ^(٣) ، ت ، ه
عن أبي سعيد) .

١٩٥١٧ - إن الله تعالى قد أمدَّكم بصلاةِ العشاءِ إلى أن يطلعَ الفجرُ
(حم ^(٤) د ت ه قط ك عن خارجة بنِ حذافة) .

١٩٥١٨ - إنما الوترُ بالليلِ . (طب عن الأغر بنِ يسار) .

١٩٥١٩ - بادروا الصبحَ بالوترِ . (خط م ^(٥) ت عن ابنِ عمر) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في مبادرة الصبح بالوتر
رقم (٤٦٩) ص .

(٢-٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب صلاة المسافرين باب صلاة الليل مثنى
مثنى رقم (٧٥٢ و ٧٥٤) ص .

(٤) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب استحباب الوتر رقم (١٤١٨) ص .

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب صلاة المسافرين باب صلاة الليل رقم (٧٤٥)
وأبو داود كتاب الصلاة باب في وقت الوتر رقم (١٤٣٦) ص .

١٩٥٢٠ - زادني ربي صلاةً وهي الوترُ ، وقتها ما بينَ العشاءِ إلى طلوعِ الفجرِ . (حم عن معاذ) .

١٩٥٢١ - الوترُ حقٌّ ، فمن لم يوترَ فليس منا . (حم د^(١) ك عن بريدة)

١٩٥٢٢ - أوتروا يا أهل القرآن ، فإن الله وترٌ يحبُّ الوترَ . (د عن ابن مسعود) .

١٩٥٢٣ - الوترُ حقٌّ على كل مسلمٍ ، فمن شاء أوترَ بسبعٍ ، ومن شاء أوترَ بخمسٍ ، ومن شاء أوترَ بثلاثٍ ، ومن شاء أوترَ بواحدةٍ ، ومن غلب فليؤمِّ إيماءً . (د^(٢) ق ه حب ك عن أبي أيوب) .

١٩٥٢٤ - إذا أصبحَ أحدُكم فلم يوترَ فليوترَ . (ك ، هق عن أبي هريرة) .

١٩٥٢٥ - إن الله زادكم صلاةً فحافظوا عليها وهي الوترُ . (حم عن ابن عمرو) .

١٩٥٢٦ - صلاةُ آخر الليل مشهودةٌ ، وذلك أفضلُ . (حم ، م ت ه عن جابر) .

١٩٥٢٧ - من نامَ عن وترِهِ فليصلَ إذا أصبحَ . (ت عن زيد

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب فيمن لم يوتر رقم (١٤٠٦) ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب كم الوتر رقم (١٤٠٩) ص .

ابن أسلم مرسلًا .

١٩٥٢٨ - يا أهل القرآن أوتروا ، فإن الله وترٌ يحبُّ الوترَ .
(د^(١) ن هـ ك عن علي) .

١٩٥٢٩ - اجعلوا آخرَ صلاتكم بالليل وترًا . (ق^(٢) ، د
عن ابن عمر) .

١٩٥٣٠ - أمرتُ بالوترِ والأضحية ولم يُعزَمْ عليَّ . (قط عن أنس)

١٩٥٣١ - أمرتُ بالوترِ والأضحية ولم يُكتبْ (حم عن ابن عباس) .

١٩٥٣٢ - إن الله وترٌ يحبُّ الوترَ . (ابن نصر عن أبي هريرة) .

١٩٥٣٣ - إن الله تعالى وترٌ يحبُّ الوترَ ، فأوتروا يا أهل القرآن .
(ت^(٣) عن علي هـ عن ابن مسعود) .

١٩٥٣٤ - الذي لا ينامُ حتى يوترَ حازمٌ . (حم عن سعد) .

١٩٥٣٥ - من لم يوترَ فلا صلاةَ له . (طس عن أبي هريرة) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب استحباب الوتر رقم (١٤١٦) .

(٢) أخرجه مسلم كتاب صلاة المسافرين باب صلاة الليل رقم (٧٥١) .

وأبو داود كتاب الصلاة باب في وقت الوتر رقم (١٤٣٨) ص .

(٣) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء أن الوتر ليس بجتم رقم
(٤٥٣) وقال حديث حسن . ص .

١٩٥٣٦ - من نام عن وتره أو نسيه فليصلته إذا ذكره . (حم ، ٤
ك ت عن أبي سعيد) ^(١) .

١٩٥٣٧ - لا وتران في ليلة . (حم ٣ ^(٢)) والضياء عن طلق بن علي .

١٩٥٣٨ - ثلاث هن علي فريضة ، وهن لكم تطوع : الوتر
وركعتا الضحى والنحر . (حم ك عن ابن عباس) .

❖ اركان ❖

١٩٥٣٩ - الوتر واجب على كل مسلم . (البزار عن ابن عباس) .

١٩٥٤٠ - ثلاثة علي فريضة وهن لكم سنة : الوتر ، والسواك ،
وقيام الليل . (ق وضعفه عن عائشة) .

١٩٥٤١ - الوتر علي فريضة وهو لكم تطوع ، والأضحية علي
فريضة وهو لكم تطوع ، والغسل يوم الجمعة علي فريضة وهو لكم تطوع
(عامر بن محمد البسطامي في معجمه والديلمي وابن النجار عن ابن عباس) .

١٩٥٤٢ - الوتر ثلاث كثلث المغرب . (طس عن عائشة) .

١٩٥٤٣ - الوتر حق وليس كالمغرب . (هب عن ابن جرير

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب في الدعاء بعد الوتر رقم (١٤٣١) ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب في نقص الوتر رقم (١٤٣٩) ص .

عن محمد بن يوسف وصالح بن كيسان وإسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص معضلاً .

١٩٥٤٤ - الوترُ يُقْضَى ولو إلى سنة . (الديلمي عن معاذ) .

١٩٥٤٥ - الوترُ على أهل القرآن . (طص عن علقمة عن ابن مسعود عب عن عكرمة مرسلًا) .

١٩٥٤٦ - أمرتُ بالوتر وركعتي الضحى ولم تُكتب . (حم ومحمد ابن نصر عن ابن عباس) .

١٩٥٤٧ - إن الله تعالى زادكم صلاةً فصلّوها فيما بين صلاة العشاء إلى صلاة الفجر الوترُ الوترُ . (حم وابن قانع والباوردي ، طب ص عن أبي بصرة الغفاري) .

١٩٥٤٨ - إن الله زادكم صلاةً فحافظوا عليها وهي الوتر . (حم ومحمد بن نصر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده) .

١٩٥٤٩ - إن الله عز وجل زادكم صلاةً خيرٌ لكم من حمر النعم : الوترُ وهي لكم فيهما بين صلاة العشاء إلى طلوع الفجر . (محمد بن نصر ، طب حل عن أبي الخير عن عمرو بن العاص وعقبة بن عامر معاً) .

١٩٥٥٠ - إن الله عز وجل قد زادكم صلاةً وهي الوترُ . (طب عن ابن عباس) .

١٩٥٥١ - إن الله زادكم صلاةً إلى صلاتكم فحافظوا عليها وهي الوترُ
(عب ش عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده) .

١٩٥٥٢ - إن الله وترٌ يحبُّ الوترَ ، فمن لم يوترْ فليس منا . (عب
والحسن مرسلاً) .

١٩٥٥٣ - من لم يوترْ فليس منا . (حم ومحمد بن نصر ، حل
عن أبي هريرة) .

١٩٥٥٤ - إن هذا السفرَ جَهْدٌ وثَقِيلٌ ، فإذا أوترَ أحدكم فليركع
ركعتين ، فإن استيقظَ وإلا كانتا له . (الدارمي وابن خزيمة والطحاوي
ن حب قط طب ق ص عن ثوبان) .

١٩٥٥٥ - أوتروا يا أهل القرآن ، إن الله وترٌ يحبُّ الوترَ ، فقال
أعرابي : ما تقولُ يا رسول الله ﷺ ؟ قال : ليس لك ولا لأصحابك .
(ش عن أبي عبيدة مرسلاد عن ابن مسعود) .

١٩٥٥٦ - إنما الوترُ على أهل القرآن . (ش عن أبي عبيدة مرسلاً
ش عن ابن مسعود وحذيفة موقوفاً) .

١٩٥٥٧ - إني خشيتُ أن يُكتبَ عليكم الوترُ . (محمد بن نصر
عن جابر) .

١٩٥٥٨ - من أدركه الصبحُ ولم يوترْ فلا وترَ له . (طب عب

وابن خزيمة حب ك عن أبي سعيد؛ البزار عن الأغر المزني .

١٩٥٥٩ - أوتر بخمس ، فان لم تستطع فثلاث ، فان لم تستطع

فبواحدة ، فان لم تستطع فأوم إيماء . (حم ش عن أبي أيوب) .

١٩٥٦٠ - أوتر قبل أن تنام ، وصلاة الليل مثنى مثنى . (طب

عن عمار) .

١٩٥٦١ - من أصبح فلا وتر له . (الديلمي عن أبي هريرة) .

١٩٥٦٢ - بادروا الصبح بالوتر . (م ت حب عن ابن عمر) .

مرّ برقم [١٩٥١٩] .

١٩٥٦٣ - ألا لا وتر بعد الفجر . (ابن عساكر عن أبي سعيد) .

١٩٥٦٤ - لا وتر بعد طلوع الفجر . (ش عن أبي سعيد) .

١٩٥٦٥ - صلاة الليل مثنى مثنى ، فان خفت الصبح فأوتر بواحدة

فان الله وتر يحب الوتر . (طب محمد بن نصر عن ابن عمر) .

١٩٥٦٦ - صلاة الليل مثنى مثنى ، فاذا خشيت الصبح فصل

واحدة وسجدتين قبل الصبح . (هب عن ابن عمر) .

١٩٥٦٧ - صلاة الليل مثنى مثنى ، والوتر واحدة وسجدتان قبل

الصبح . (هب عن ابن عمر) .

١٩٥٦٨ - أما أنت يا أبا بكرٍ فأخذتَ بالوُثْقَى ، وأما أنت يا عمر فأخذتَ بالقوة . (طب حم وعبد بن حميد ه والطحاوي عن جابر ؛ قال : قال رسولُ الله ﷺ لأبي بكر : أيَّ حينٍ توترُ ؟ قال : أولَ الليل بعدَ العتمة ، قال : فأنت يا عمر ؟ قال : آخرَ الليل ، قال : فذكره .

١٩٥٦٩ - من خَشِيَ منكم أن لا يقومَ من آخرِ الليل ، فليوترْ من أولِ الليل ، ومن طمعَ منكم أن يقومَ آخرَ الليل ، فليوترْ آخرَ الليل فإن قراءةَ آخرِ الليل محضورةٌ وذلك أفضل . (حب عن جابر) .

١٩٥٧٠ - من ظَنَّ منكم أن لا يستيقظَ آخرَ الليل فليوترْ أوله ، ومن ظنَّ أنه يستيقظُ آخرَ الليل فليوترْ آخره ، فإن صلاةَ آخرِ الليل محضورةٌ وهي أفضلُ . (حم م ^(١) عن جابر) .

١٩٥٧١ - من نامَ عن وتره أو نسيه فليصله إذا ذكره ، وإذا استيقظ . (حم د ، ت ^(٢) ه ع قط ك ص ق عن أبي سعيد) .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب صلاة المسافرين باب من خاف أن لا يستيقظ من آخر الليل فليوتر أوله رقم (٧٥٥) ص .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في الرجل ينام عن الوتر وينساه رقم (٤٦٥) .

وقال أحمد شاكر : الحديث صحيح من طريق أخرى ، وأخرجه الحاكم في المستدرک (٣٠٢/١) والبيهقي في السنن الكبرى (٤٨٠/٢) =

١٩٥٧٢ - لا توتروا بثلاث تشبهوا بالمغرب، ولكن أوتروا بخمس أو بسبع أو بتسع أو بأحدى عشرة أو بأكثر من ذلك . (محمد بن نصر ك ق عن أبي هريرة) .

١٩٥٧٣ - لقد أمدكم الله الليلة بصلاة هي خير لكم من حمر النعم ، الوتر فيما بين صلاة العشاء إلى طلوع الفجر . (ش عن خارجة ابن حذافة العدوي) .

❦ القنوت ❦

من الأكلال

١٩٥٧٤ - إنما كنت بكم لتدعوا ربكم وتسالوه حوائجكم . (محمد ابن نصر عن عروة مرسلًا ؛ طس عنه عن عائشة) .

١٩٥٧٥ - اللهم اهْدني فيمن هديت ، وعافني فيمن عافيت ، وتولّني فيمن توليت وبارك لي فيما أعطيت ، وقني شرّ ما قضيت ، إنك تقضي ولا يُقضى عليك وإنه لا يذل من واليت تباركت ربنا وتعاليت . (ط ش حم د ت : حسن ؛ ن ه والداري وابن الجارود وابن خزيمة ع وابن قانع ، حب ، طب ، ك ، ق ، ص عن السيد الحسن) قال : علمني

= وقال الحاكم : وهذا صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي وصححه الحافظ العراقي . ص .

رسول الله ﷺ كلمات أقولهن في الوتر فذكره وزاد الطبراني و « ق »
ولا يعزُّ مَنْ عَادَيْتَ . (حم عن السيد الحسين ؛ الخطيب عن ابن عمر
طس عن بريدة) (١).

❦ وقت الاستجاب ❦

١٩٥٧٦ - أولُ الوقتِ رضوانُ الله ، ووسطُ الوقتِ رحمةُ الله ،
وآخرُ الوقتِ عفوُ الله . (قط عن أبي محذورة) .

١٩٥٧٧ - أولُ الوقتِ رضوانُ الله ، وآخرُ الوقتِ عفوُ الله .
(قط عن جرير) .

١٩٥٧٨ - خيرُ الأعمالِ الصلاةُ في أولِ وقتِها (ك عن ابن عمر) .
١٩٥٧٩ - فضلُ الوقتِ الأولِ على الآخرِ ، كفضلِ الآخرةِ على
الدنيا . (أبو الشيخ عن ابن عمر) .

١٩٥٨٠ - الوقتُ الأولُ من الصلاةِ رضوانُ الله ، والوقتُ الآخرُ
عفوُ الله . (ت (٢) عن ابن عمر) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في القنوت في الوتر
رقم (٤٦٤) وقال : هذا حديث حسن .
وقال أحمد شاكر : حديث الحسن في القنوت حديث صحيح ، وأبو
الحوار ثقة . ص .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في الوقت الأول رقم =

١٩٥٨١ - أحبُّ الأعمالِ إلى الله تعجيلُ الصلاةِ لأوّلِ وقتِها .
(طب عن أم فروة) .

١٩٥٨٢ - أحبُّ شيءٍ إلى الله عز وجل الصلاةُ لوقتها ، ومن تركَ الصلاةَ فلا دينَ له ، والصلاةُ عمادُ الدين . (هب عن عمر) .

❦ الأوقات المكروهة ❦

١٩٥٨٣ - إذا طلعَ الفجرُ فلا صلاةَ إلا ركعتي الفجر . (طس
عن أبي هريرة) .

١٩٥٨٤ - لا صلاة بعد الفجر إلا سجدين . (ت^(١) عن ابن عمر) .

١٩٥٨٥ - لا صلاة بعد الصبح حتى ترتفع الشمسُ ، ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمسُ . (ق^(٢) ن ه عن أبي سعيد) .

= (١٧٢) وقال هذا حديث غريب ، فالحديث ضعيف ، وحوله ابضاح وبيان ، فراجعهُ إن شئت في سنن الترمذي (٣٢٢/١) تعليق وتحقيق أحمد شاكر . ص .

(١) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء لا صلاة بعد طلوع الفجر إلا ركعتين رقم (٤١٩) وقال : غريب .

ولقد تعقب الحديث أحمد شاكر في سنن الترمذي (٢٨٠/٢) وقال بعد تعداد الأسانيد : وهذه أسانيد صحاح . ص .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب المسافرين باب الأوقات التي نهى عن الصلاة فيها رقم (٨٢٥ و ٨٢٧) ص .

١٩٥٨٦ - صلاتان لا يُصلَّى بعدهما : الصبحُ حتى تطلعَ الشمسُ
والمصرُ حتى تغربَ الشمسُ . (حم حب عن سعد) .

١٩٥٨٧ - إذا بدا حاجبُ الشمسِ فأخروا الصلاةَ حتى تبرُزَ ،
وإذا غابَ حاجبُ الشمسِ فأخروا الصلاةَ حتى تغيبَ (م ^(١) عن ابن عمر)

١٩٥٨٨ - إذا صليتَ الصبحَ فأمسكْ عن الصلاة حتى تطلع الشمس
فإنها تطلعُ بين قرني الشيطان ، فإذا طلعت فصلِّ فإن الصلاةَ محضورةٌ
متقبلةٌ حتى تعتدلَ على رأسك مثلَ الرمح ، فإذا اعتدلتَ على رأسك مثلَ
الرمح فأمسكْ ، فإن تلك الساعةَ التي تُسجَرُ ^(٢) فيها جهنم وتُفتَحُ فيها
أبوابُها حتى ترتفعَ الشمسُ عن حاجبك الأيمن ، فإذا زالت عن حاجبك

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب صلاة المسافرين باب الاوقات التي نهى عن
الصلاة فيها رقم (٨٢٩) ص .

(٢) تسجر : أي توقد كأنه أراد الابراد بالظهر اقلوه « أبردوا بالظهر فان
شدة الحر من فيح جهنم » وقيل أراد به ما جاء في الحديث الآخر
« إن الشمس إذا استوت قارنها الشيطان فإذا زالت فارقها » قلعل سجر
جهنم حينئذ لمقارنة الشيطان الشمس ، وتهيته لأن يسجد له عباد الشمس
فلذلك نهى عن الصلاة في ذلك الوقت .

قال الخطابي : قوله : « تسجر جهنم » و « بين قرني الشيطان وأشأها من
الألفاظ الشرعية التي أكثرها ينفرد الشارع بمعانيها ويجب علينا التصديق
بها والوقوف عند الاقرار بصحتها والعمل بموجبها . النهاية [٣٤٣/٢] ب .

الأيمن فصل، فإن الصلاة محضورة متقبلة حتى تُصليَ العصر ثم دع الصلاة حتى تغيب الشمس^(١). (حم ه^(١) ك عن صفوان بن المعطل).

١٩٥٨٩ - إن الشمس تطلع مع قرن الشيطان ، فإذا طلعت قارنها ، فإذا ارتفعت فارقتها ، ثم إذا استوت قارنها ، فإذا زالت فارقتها ، فإذا دنت للغروب قارنها ، فإذا غربت فارقتها فلا تُصلُّوا هذه الأوقات الثلاثة (مالك حم^(٢) ه ق عن أبي عبد الله الصنابحي).

١٩٥٩٠ - الشمس تطلع ومعه قرن الشيطان ، فإذا ارتفعت فارقتها فإذا استوت قارنها ، فإذا زالت فارقتها ، فإذا دنت للغروب قارنها ، فإذا غربت فارقتها . (مالك^(٣) ن عن أبي عبد الله الصنابحي).

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب اقامة الصلاة باب ما جاء في الساعات التي تكره فيها الصلاة رقم (١٢٥٢) وقال في الزوائد : اسناده حسن . ص .

(٢) أخرجه ابن ماجه كتاب اقامة الصلاة باب ما جاء في الساعات التي تكره فيها الصلاة رقم (١٢٥٣) وقال في الزوائد : إسناده مرسل ورجاله ثقات . ص .

(٣) أخرجه مالك في الموطأ كتاب القرآن رقم (٤٤) والنسائي باب المواقيت رقم (٥٦٠) .

ولقد ورد في اسم الصحابي حذف أبي واسمه : عبد الرحمن بن عسيلة وكنيته أبو عبد الله الصنابحي . وهكذا الخطأ تداول في كتب السنة واقد به عن ذلك الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب (٢٢٩/٦ و ٢٣٠) ص .

١٩٥٩١ - صَلِّ صَلَاةَ الصُّبْحِ ، ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَتَّى تَرْتَفِعَ فَانْهَاطُهَا تَطْلُعُ حِينَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ ، وَحِينَئِذٍ يُسْجَدُ لَهَا الْكَفَّارُ ، ثُمَّ صَلِّ فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مُحْضُورَةٌ حَتَّى يَسْتَقِلَّ الظِّلُّ بِالرَّيْحِ ، ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ ، فَإِنْ حِينَئِذٍ تُسْجَرُ جَهَنَّمُ ، فَإِذَا أَقْبَلَ النَّاسُ فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مُحْضُورَةٌ حَتَّى تُهْلِيَ الْعَصْرَ ، ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَانْهَاطُهَا تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ ، وَحِينَئِذٍ يُسْجَدُ لَهَا الْكَفَّارُ . (م عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ) ^(١) .

١٩٥٩٢ - لَا تَحَرُّوا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا ، فَانْهَاطُهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ . (ق ^(٢) عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَائِشَةَ) .

١٩٥٩٣ - لَا تَحَرُّوا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا فَتُصَلُّوا عِنْدَ ذَلِكَ . (م ^(٣) عَنْ عَائِشَةَ) .

١٩٥٩٤ - إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَصَلُّوا . (طَبَّ عَنْ خُبَابٍ) .

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ كِتَابَ صَلَاةِ الْمَسَافِرِينَ وَقَصَرَهَا بِأَبِي إِسْلَامَ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ رَقْمَ (٨٣٢) ص .

(٢-٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ كِتَابَ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ (١٥٢/١) وَأَخْرَجَهَا مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ كِتَابَ صَلَاةِ الْمَسَافِرِينَ بِأَبِي لَا تَحَرُّوا بِصَلَاتِكُمْ رَقْمَ (٢٩٥ وَ ٢٩٦) ص .

١٩٥٩٥ - تحرمُ الصلاةُ إذا انتصفَ النهارُ كلَّ يومٍ إلا يومَ الجمعة . (هق عن أبي هريرة) .

١٩٥٩٦ - الصلاةُ نصفُ النهارِ تُكْرَهُ إلا يومَ الجمعة لأنَّ جهنَّمَ كلَّ يومٍ تُسَجَّرُ إلا يومَ الجمعة . (عد عن أبي قتادة) .

١٩٥٩٧ - نهى عن الصلاة نصفَ النهارِ حتى تزول الشمسُ إلا يومَ الجمعة . (الشافعي عن أبي هريرة) .

١٩٥٩٨ - ألا أخبرُكم بصلاةٍ المنافقِ ؟ أن يؤخِّرَ العصرَ حتى إذا كانت الشمسُ كثرَبٍ ^(١) البقرة صلاتها . (قط ، ك - عن رافع بن خديج) .

١٩٥٩٩ - نهى عن الصلاة بعدَ الصبحِ حتى تطلعَ الشمسُ وبعدَ العصرِ حتى تغربَ . (ق ^(٢) ن عن عمر) .

❦ الروكَّال ❦

١٩٦٠٠ - إذا صليتَ الصبحَ فأقصرُ عن الصلاة حتى تطلعَ الشمسُ فإذا طلعت فلا تصلَّ حتى ترتفعَ ، فإنها تطلعُ بينَ قرني شيطانٍ ، وحينئذٍ

(١) الثرب : شحم قد شفي الكرش والأعضاء رقيق . المختار [٦٢] ب .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب مواقيت الصلاة (١٥٢/١) ص .

يسجدُ لها الكفارُ ، فإذا ارتفعت قيدَ رمحٍ أو رعين فصلٍ فإن الصلاة مشهودةٌ محضورةٌ حتى يستقلَّ الرمحُ بالظل ، ثم أقصرَ عن الصلاة ، فإنها حينئذٍ تُسجَرُ جهنمُ ، فإذا فاءَ النفي فصلٍ فإن الصلاة محضورةٌ حتى تُصليَ العصرَ ، ثم أقصرَ عن الصلاة حتى تغربَ الشمسُ ، فإنها تغربُ بين قرني شيطانٍ وحينئذٍ يسجدُ لها الكفارُ . (حم ط ب وابن سعد عن عمرو بن عبسة) .

١٩٦٠١ - إذا صليتَ الصبحَ فأقصرَ عن الصلاة حتى ترتفعَ الشمسُ فإنها تطلعُ بينَ قرني شيطانٍ ، ثم الصلاة محضورةٌ متقبلةٌ حتى ينتصفَ النهارُ ، فإذا انتصفَ النهارُ فأقصرَ عن الصلاة حتى تميلَ الشمسُ فإن حينئذٍ تُسعرُ جهنمُ ، وشدةُ الحر من فيح جهنمَ ، فإذا زالتِ الشمسُ فالصلاةُ مشهودةٌ محضورةٌ متقبلةٌ حتى تُصليَ العصرَ ، فإذا صليتَ العصرَ فأقصرَ عن الصلاة حتى تغيبَ الشمسُ ، ثم الصلاة مشهودةٌ محضورةٌ متقبلةٌ حتى تُصليَ الصبحَ . (ق عن أبي هريرة) .

١٩٦٠٢ - أقربُ ما يكونُ الربُّ عز وجل من العبد في جوف الليل ، فإن استطعت أن تكونَ ممن يذكرُ الله في تلك الساعة فكن ، فإن الصلاة محضورةٌ مشهودةٌ إلى طلوع الشمس ، فإنها تطلعُ بينَ قرني شيطانٍ وهي ساعةُ صلاةِ الكفار ، فدع الصلاة حتى ترتفعَ قيدَ رمحٍ ويذهبُ

شماؤها، ثم الصلاةُ محضورةٌ مشهودةٌ حتى تعتدلَ الشمسُ اعتدالَ الرمح
نصفَ النهارِ فإنها ساعةٌ تُفتَحُ فيها أبوابُ جهنمَ ، وتُسَجَرُ ، فدع
الصلاة حتى يفيءَ النِّيبُ ، ثم الصلاةُ محضورةٌ مشهودةٌ حتى تغيبَ الشمسُ
فإنها تغربُ بين قرني شيطانٍ وهي صلاة الكفار . (ق^(١) عن أبي أمامة
عن عمرو بن عبسة) .

١٩٦٠٣ - إذا طلعَ حاجبُ الشمسِ فدعوا الصلاةَ حتى تبرُزَ
وإذا غابَ حاجبُ الشمسِ فدعوا الصلاةَ حتى تغيبَ ولا تحيّنوا بصلاتكم
طلوعَ الشمسِ ولا غروبها ، فإنها تطاعُ بين قرني الشيطان . (خ^(٢)
ن عن ابن عمر) .

١٩٦٠٤ - إذا مالَ حاجبُ الشمسِ فأخبروا الصلاةَ حتى تبرُزَ ،
وإذا غابَ حاجبُ الشمسِ فأخروا الصلاةَ حتى تغيبَ (ط ب عن ابن عمر)

(١) هذا الحديث لم أره في الصحيحين بهذه الألفاظ ولكن الحديث أخرجه
النسائي بهذا اللفظ والسند في كتاب المواقيت باب النهي عن الصلاة بعد
المصر رقم (٥٧٣) ص .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب مواقيت الصلاة باب الصلاة بعد الفجر
حتى ترتفع الشمس (١٥٢/١) .

والنسائي في كتاب المواقيت باب النهي عن الصلاة بعد العصر رقم (٥٧١
و ٥٧٢) ص .

١٩٦٠٥ - إن الشمس تطلعُ بين قرني شيطانٍ . (أبو نعيم عن محمد ابن يعلى بن أمية عن أبيه) .

١٩٦٠٦ - إن الشمس تطلعُ بين قرني شيطانٍ فإذا طلعتْ قارَنها فإذا ارتفعتْ فارَقها ، ثم إذا استوت قارَنها فإذا زالتْ فارَقها ، وإذا دنت للغروبِ قارَنها وإذا غربتْ فارَقها ، فلا تصلُّوا هذه الأوقات الثلاثَ . (مالك عب حم ه وابن سعد وابن جرير ، ق عن أبي عبد الله الصنابحي طب عن صفوان بن المعطل) . مرقم [١٩٥٨٩] .

١٩٦٠٧ - لا تحرُّوا بصلاتكم طلوعَ الشمس ولا غروبها ، فإنها تطلعُ بين قرني شيطانٍ ، فإذا طلعَ حاجبُ الشمس فلا تصلُّوا حتى تبرُزَ وإذا غابَ حاجبُ الشمس فلا تصلُّوا حتى تغيبَ . (حم ابن عمر) . مرقم [١٩٥٨٧] .

١٩٦٠٨ - لا تحرُّوا بصلاتكم طلوعَ الشمس ولا غروبها ، فإنها تطلعُ بين قرني شيطانٍ ، وتغربُ بين قرني شيطانٍ (طب كمر عن سمرة) .

١٩٦٠٩ - لا صلاةَ بعد صلاة الصبحِ حتى ترتفعَ الشمسُ ، ولا صلاةَ بعد صلاة العصرِ حتى تغربَ الشمسُ . (عب عبد بن حميد خم^(١))

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب مواقيت الصلاة (١٥٢/١) .
وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب صلاة المسافرين وقصرها رقم (٨٢٧) ص .

ن ه عن أبي سعيد ؛ حم والدرامي خ م د ت ن ه وابن خزيمة وأبو
عوانة والطحاوي عن عمر ؛ حم ط طب د عن معاذ بن عفراء ؛ حم
عن ابن عمر ؛ حم عن ابن عمرو) .

١٩٦١٠ - لا صلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس ، ولا بعد العصر
حتى تغرب الشمس ، مَنْ طاف فليصل . (عد ، ق عن أبي هريرة) .

١٩٦١١ - لا صلاة بعد طلوع الفجر إلا ركعتي الفجر . (ق عن
ابن عمر ؛ ت ق عن ابن عمرو ؛ ق عن أبي هريرة ؛ ق عن سعيد بن
المسيب مرسلًا) .

١٩٦١٢ - لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس ، ولا صلاة
بعد الفجر حتى تطلع الشمس إلا بركة إلا بركة . (حم وابن خزيمة
قط طس حل ق عن أبي ذر) .

١٩٦١٣ - صلاتان لا يصلِّي بعدهما : الصبح حتى تطلع الشمس
والعصر حتى تغرب الشمس . (حم ع حب ص عن سعد بن أبي وقاص)
١٩٦١٤ - لا صلاة بعد العصر . (طب عن أبي أسيد) .

١٩٦١٥ - لا يصلي أحدكم بعد العصر حتى الليل ، ولا بعد الصبح
حتى تطلع الشمس ، ولا تسافر امرأة إلا مع ذي محرم ثلاثة أيام ،

ولا تُشكِّحُ المرأةُ على عَمَّتِها ولا على خالَتِها . (ابن عساكر عن عمرو
ابن شعيب عن أبيه عن جده) .

١٩٦١٦ - لا تصلُّوا عندَ طلوعِ الشمسِ ، ولا عندَ غروبِها ، فإنها
تطلعُ بينَ قرني شيطانٍ ، وتغربُ بينَ قرني شيطانٍ . (حم وابن خزيمة
والطحاوي ص عن سمرة) .

١٩٦١٧ - لا تصلُّوا عندَ طلوعِ الشمسِ ، فإنها تطلعُ بينَ قرني
شيطانٍ ، ويسجدُ لها كلُّ كافرٍ ، ولا عندَ غروبِ الشمسِ ، فإنها
تغربُ بينَ قرني شيطانٍ ، ويسجدُ لها كلُّ كافرٍ ، ولا وسطَ
النهارِ ، فإن جهنَّمَ تُسجَرُ عندَ ذلك . (حم وابن جرير ، طب ، ص
عن أبي أمامة) .

١٩٦١٨ - لا تصلُّوا حتى ترتفعَ الشمسُ ، فإنها تطلعُ بينَ قرني
شيطانٍ . (حم عن أبي بشير الأنصاري) .

١٩٦١٩ - لا تصلُّوا بعدَ العصرِ إلا أن تصلُّوا والشمسُ بيضاءَ
مرتفعةً . (ط حم د ^(١) ق عن علي) .

١٩٦٢٠ - لا صلاةَ بعدَ الإقامةِ إلا المكتوبةُ . (حم - عن
أبي هريرة) .

(١) آخرُ فقرة من الحديث في سنن أبي داود كتاب الصلاة باب وقت العصر رقم (٤٠٠) ص.

١٩٦٢١ .. إذا أخذ المؤذن في الإقامة فلا صلاة إلا المكتوبة .
(الديلمي عن أبي هريرة) .

١٩٦٢٢ - لا صلاة لمن دخل المسجد والإمام قائمٌ يُصلي ، فلا
ينفردٌ وحده بصلاةٍ ولكن يدخلُ مع الإمام في الصلاة . (طب
عن ابن عمر) .

١٩٦٢٣ - إن أخوف ما أخافُ على أمتي تأخيرُهم الصلاة عن وقتها
وتعجيلُهم الصلاة عن وقتها . (خ في تاريخه ؛ ق عن أنس) .



الفصل الثاني

﴿ في أركان الصلاة ﴾

وفيه فرعان

الفرع الاول

﴿ في صفة الصلاة وأركانها مجتمعة ﴾

١٩٦٢٤ - إذا استقبلت القبلة فكبر، ثم اقرأ بأم القرآن ، ثم اقرأ بما شئت فإذا ركعت فاجعل راحتك على ركبتك ، وامتد ظهرك ومكّن لركوعك ، فإذا رفعت رأسك ، فأقم صلبك حتى ترجع العظام إلى مفاصلها ، فإذا سجدت فكّن لسجودك ، فإذا رفعت رأسك فاجلس على نخذك اليسرى ، ثم اصنع كذلك في كل ركعة وسجدة . (حم حب عن رفاعه بن رافع الزرقى) .

١٩٦٢٥ - إذا قمت إلى الصلاة فكبر ، ثم اقرأ بما تيسر معك من القرآن ، ثم اركع حتى تطمئن راکعاً ، ثم ارفع حتى تعتدل قائماً ، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ، ثم ارفع حتى تطمئن جالساً ، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ، ثم اعمل ذلك في صلاتك كلها . (حم ، ق ^(١) ، ٣

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب وجوب قراءة الفاتحة رقم (٣٩٧) .

عن أبي هريرة) .

١٩٦٢٦ - إذا قمتَ إلى الصلاة فأَسْبِغِ الوضوءَ ، ثم استقبل القبلةَ فكبرَ ، ثم اقرأ ما تيسَّرَ معكَ من القرآن ، ثم اركعْ حتى تطمئنَّ رَاكِعًا ثم ارفعْ حتى تستوي قائمًا ، ثم اسجدْ حتى تطمئنَّ ساجدًا ، ثم ارفعْ حتى تطمئنَّ جالسًا ، ثم اسجدْ حتى تطمئنَّ ساجدًا ، ثم ارفعْ حتى تستوي قائمًا ، ثم افعَلْ في صلاتك كلَّهَا . (١) هـ عن أبي هريرة) .

١٩٦٢٧ - إذا قمتَ إلى الصلاة فتوضأَ كما أمركَ اللهُ ، ثم قمْ ثم استقبل القبلةَ ، ثم كبرِ فإن كان معكَ قرآنٌ ، فاقرأه ، وإن لم يكن معكَ قرآنٌ فاحمدِ اللهَ وهَلِّلهُ وكبره ، فاذا ركعتَ فاركعْ حتى تطمئنَّ ، ثم ارفعْ رأسَكَ فاعتدلْ قائمًا ، ثم اسجدْ فاعتدلْ ساجدًا ، ثم ارفعْ رأسَكَ فاعتدلْ قاعدًا حتى تقضي صلاتك . فاذا فعلتَ ذلكَ فقد تمت صلاتُكَ ، وإن انتقصت من ذلك شيئًا فانما انتقصت من صلاتك . (٣) هـ عن رفاعة البدري) .

= البخاري في صحيحه كتاب صفة الصلاة باب وجوب القراءة للامام (١٩٢/١ و ١٩٣) ص .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب وجوب قراءة الفاتحة ، رقم (٤٦) ص .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في وصف الصلاة رقم (٣٠٢) وقال : حسن . ص .

١٩٦٢٨ - إنها لا تتم صلاة أحدكم حتى يُسبغ الوضوء كما أمره الله فيفسل وجهه ويديه إلى المرفقين ويمسح رأسه ورجليه إلى الكعبين ثم يكبر الله ويحمده ويمجده ويقرأ ما تيسر من القرآن مما علمه الله وأذن له فيه ، ثم يكبر فيركع فيضع كفيه على ركبتيه حتى تطمئن مفاصله وتسترخي ، فيرفع ثم يقول : سمع الله لمن حمده ، فيستوي قائماً حتى يأخذ كل عظم مأخذه ويقيم صلبه ، ثم يكبر فيسجد فيمكن وجهته من الأرض حتى تطمئن مفاصله وتسترخي ، ثم يكبر فيرفع رأسه فيستوي قاعداً على مقعدته ويقيم صلبه ، ثم يكبر فيسجد حتى يمكن وجهه ويسترخي ، لا تتم صلاة أحدكم حتى يفعل ذلك . (د^(١) ن هـ ك عن رفاعه بن رافع) .

الكمال

١٩٦٢٩ - إذا أنت قمت في صلاتك فكبر الله ، ثم اقرأ ما تيسر عليك من القرآن ، ثم إذا أنت ركعت فأنبت يديك على ركبتيك حتى يطمئن كل عضو منك ، ثم إذا رفعت رأسك فاعتدل حتى يرجع كل عضو منك ، ثم إذا سجدت فاطمئن حتى يعتدل كل عضو منك

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود رقم (٨٤٣) ص .

ثم إذا رفعت رأسك فاعتدل فأثبت حتى يرجع كل عضو إلى موضعه ثم مثل ذلك فإذا جلست في وسط الصلاة فاطمئن واقترب من نخذك اليسرى ثم تشهد ثم إذا قمت فمثل ذلك حتى تفرغ من صلاتك (طب عن رفاع بن رافع).

١٩٦٠ - إذا توجهت إلى القبلة فكبر، ثم اقرأ بما شاء الله أن تقرأ فإذا ركعت فاجعل راحتك على ركبتيك، وامدد ظهرك، وتمكن لركوعك، فإذا رفعت فأقم صلبك، فإذا سجدت فكن لسجودك، فإذا رفعت فاجلس على نخذك اليسرى، وافعل مثل ذلك في كل ركعة وسجدة. (طب عن رفاع بن رافع).

١٩٦١ - إذا توجهت إلى القبلة فكبر، ثم اقرأ بما شاء الله أن تقرأ فإذا ركعت فاجعل راحتك على ركبتيك، وامدد ظهرك وتمكن لركوعك، فإذا رفعت فأقم صلبك، فإذا سجدت فكن لسجودك، فإذا رفعت فاجلس على نخذك اليسرى، وافعل ذلك في كل ركعة وسجدة (طب عن رفاع بن رافع).

١٩٦٢ - مفتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم، وفي كل ركعتين تسليمة، ولا صلاة لمن لم يقرأ في كل ركعة بالحمد وسورة في فريضة أو غيرها. (ش ت^(١) وبقي بن مخلد وابن جرير

(١) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة رقم (٢٣٨) وقال: حسن. ص.

ع ق عن أبي سعيد (زاد ق : إذا ركع أحدكم فلا يُدْبِجُ^(١) تدبجَ الحمار وليُقمْ صُلبه ، وإذا سجد فليمدَّ صلبه ، فإن الإنسان يسجدُ على سبعة أعظم جهته وكفيه وركبتيه وصدور قدميه ، فإذا جلس فليُنصبْ رجله اليمنى وليخفضْ رجله اليسرى .

١٩٦٣٣ - الوضوء مفتاح الصلاة ، والتكبير تحريرها ، والتحليل تسليمها ، ولا تجزي صلاة إلا بفاتحة الكتاب ومعها غيرها وفي كل ركعتين تسليم . (ق في القراءة عن أبي سعيد) .

١٩٦٣٤ - يا أخا تقيف سل عن حاجتك ، وإن شئت أن أخبرك عما جئت تسألُ عنه ؛ قال : ذاك أعجبُ إليَّ ، قال : فانك تسألني عن صلاتك وعن ركوعك وعن سجودك وعن صيامك ، فصل أول الليل وآخره ، ونمّ وسطه ، فإذا قمت إلى الصلاة فركمت فضع يديك على ركبتيك ، وفرّج بين أصابعك ، ثم ارفع رأسك حتى يرجع كل عضو إلى مَفْصَله ، وإذا سجدت فمكّن جبهتك من الأرض ولا تنقُرْ ، وصُم إلى الليالي البيض ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة (طب عن ابن عمر) .

(١) بدبج : هو الذي يطأطأ رأسه في الركوع حتى يكون أخفض من ظهره وقيل : دبج تدبجاً إذا طأطأ رأسه ، ودبج ظهره إذا ثناه فارتفع وسطه كأنه سنام . النهاية [٩٧/٢] ب .

الفرع الثاني

﴿ في أركان الصلاة متفرقة ﴾

التكبير الأولى

١٩٦٣٥ - إن لكل شيء أنفة^(١)، وإن أنفة الصلاة التكبير الأولى
خافِظُوا عليها . (ش طب عن أبي الدرداء) .

١٩٦٣٦ - لكل شيء صفوة ، وصفوة الإيمان الصلاة ، وصفوة
الصلاة التكبير الأولى . (ع هب عن أبي هريرة ؛ حل عن عبد الله
ابن أبي أوفى) .

١٩٦٣٧ - إذا كبر العبدُ سترت تكبيرته ما بين السماء والأرض
من شيء . (خط^(٢) عن أبي الدرداء) .

١٩٦٣٨ - إذا استفتح أحدكم فليرفع يديه وليستقبل بباطنها القبلة
فإن الله تعالى أمامه . (طس عن ابن عمر) .

(١) أنفة : أنفة الشيء : ابتداءه ، هكذا روى بضم الهمزة . قال الهروي:
والصحيح بالفتح . النهاية [٧٥/١] ب .

(٢) أورده الخطيب البغدادي في تاريخه (٨٦/١١) وقال : عبد الرحيم بن
حبیب الخراساني يقع في أحاديثه بمض المناكير . ص .

١٩٦٣٩ - إِذَا قُتِمَ إِلَى الصَّلَاةِ فَارْفَعُوا أَيْدِيَكُمْ ، وَلَا تَخَالَفْ آذَانَكُمْ
ثُمَّ قُولُوا : اللَّهُ أَكْبَرُ سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ وَتَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ
وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ ، وَإِنْ لَمْ تَزِيدُوا عَلَى التَّكْبِيرِ أَجْزَأُكُمْ . (الباوردي ، طب
عن الحكيم بن عمير الثمالي) .

١٩٦٤٠ - يَا وَائِلُ بْنُ حَجْرٍ إِذَا صَلَّيْتَ فَاجْعَلْ يَدَيْكَ حِذَاءَ أُذُنِكَ
وَالْمَرْأَةُ تَجْعَلُ يَدَيْهَا حِذَاءَ نَدْيَيْهَا . (طب عن وائل بن حجر) .

١٩٦٤١ - سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ
وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ . (حب ^(١) قط عن أنس) قال قط : هذا الحديث
غير محفوظ .

١٩٦٤٢ - اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا
الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا ثَلَاثًا ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ثَلَاثًا ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ
الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ مِنْ نَفْخِهِ وَنَفْسِهِ وَهَمْزِهِ . (ش د ^(٢) ه عن ابن جبير بن
مطعم عن أبيه) أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي قَالَ : فَذَكَرَهُ .

(٢-١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب من رأى رأس الاستفتاح بسبحانك
اللهم وبحمدك رقم (٧٦٠) .
والنسائي كتاب الافتتاح رقم (٩٠١) ص .

١٩٦٤٣ - إذا صلى أحدكم فليقل: اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب، اللهم أعوذ بك أن تصدني وجهك يوم القيامة، اللهم تقني من خطيئتي كما تقيت الثوب الأبيض من الدنس. اللهم أحيني مسلماً وأمتي مسلماً. (طب - عن سمرة، طب - عن وائل بن حجر).

١٩٦٤٤ - أيكم المتكلم للكلمات فإنه لم يقل بأساً؟ لقد رأيتُ اثني عشر ملكاً ابتدروا أيهم يرفعونها. (حب عن أنس) أن رجلاً قال: الحمد لله كثيراً طيباً مباركاً فيه فلما قضى النبي ﷺ صلاته، قال: فذكره.

١٩٦٤٥ - من صاحب هذه الكلمات؟ لقد رأيتُ أبواب السماء فتحتُ لمن. (عبد الرزاق^(١) عن ابن عمر) أن رجلاً صلى فقال: الله أكبر كبيراً والحمد لله كثيراً وسبحان الله بكرة وأصيلاً فلما قضى النبي ﷺ الصلاة، قال: فذكره.

(١) أخرجه النسائي كتاب الافتتاح باب القول الذي يفتح به الصلاة رقم (٨٨٦ و ٨٨٧).

وأخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب ما يستفتح به الصلاة من الدعاء رقم (٧٥٨ و ٧٥٩) ص.

١٩٦٤٦ - من صاحب هذه الكلمات ؟ لقد ابتدرها اثنا عشر ملكاً

أيهم يسبقُ بها فيجيء الله تعالى بها . (عبد الرزاق عن أنس) ^(١) أن رجلاً صلى فقال : الحمد لله كثيراً طيباً مباركاً فيه فلما فرغ رسول الله ﷺ قال : فذكره .

١٩٦٤٧ - والله لقد رأيتُ كلامك يصعدُ في السماء حتى فُتِحَ

بابٌ فدخلَ فيه . (حم عن عبد الله بن أبي أوفى) ^(٢) أن رجلاً دخلَ الصف فقال : الله أكبرُ كبيراً والحمد لله كثيراً وسبحان الله بكرةً وأصيلاً فلما انصرف رسول الله ﷺ قال : فذكره .

١٩٦٤٨ - والذي نفسي بيده لقد ابتدرها عشرة أملاكٍ كلهم

حريصٌ على أن يكتبوها فادروا كيف يكتبونها حتى يرفعوها إلى ذي العزة ، فقال : اكتبوها كما قال عبدي يعني : الحمد لله كثيراً طيباً مباركاً فيه كما يحب ربنا أن يُحمدَ وينبغي له ولفظ حب : كما يحب ربنا ويرضى . (حم ن ^(٣) حب ص عن أنس) .

(١-٢-٣) أخرجه النسائي كتاب الافتتاح باب القول الذي يفتح به الصلاة رقم

(٨٨٦ و ٨٨٧) .

وأخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب ما يستفتح به الصلاة من الدعاء

رقم (٧٥٨ و ٧٥٩) ص .

١٩٦٤٩ - التكبيرة الأولى يُدركها الرجلُ مع الإمام خيرٌ له من ألف بدنةٍ يُهديها . (الديلمي عن ابن عمر) .

﴿ القيام وما يتعلق به ﴾

١٩٦٥٠ - صل قائماً ، فإن لم تستطع فقاعداً ، فإن لم تستطع فعلى جنبٍ . (حم خ^(١) عن عمران بن حصين) .

١٩٦٥١ - صل قائماً إلا أن تخاف الغرق (ك عن ابن عمر) .

١٩٦٥٢ - صلاةُ الجالسِ على النصفِ من صلاةِ القائمِ . (خ عن عائشة) .

١٩٦٥٣ - صلاةُ الرجلِ قاعداً نصفُ الصلاةِ ولكني لستُ كأحدٍ منكم . (م^(٢) ه ن عن ابن عمرو) .

١٩٦٥٤ - مَنْ صَلَّى قائماً فهو أفضلٌ ، ومن صلى قاعداً فله نصفُ أجرِ القائمِ ، ومن صلى نائماً فله نصفُ أجرِ القاعدِ . (خ ، ت ن ه عن

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب أبواب التقصير باب إذا لم يطق قاعداً صلى على جنب (٦٠/٢) .

وأخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب في صلاة القاعد رقم (٩٣٩) ص .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب صلاة المسافرين باب جواز النافلة قائماً وقاعداً رقم (٧٣٥) .

عمران بن حصين (١) .

١٩٦٥٥ - صلاة الرجل قائماً أفضل من صلاته قاعداً ، وصلاته قاعداً على النصف من صلاته قائماً ، وصلاته نائماً على النصف من صلاته قاعداً . (حم د^(٢) عن عمران بن حصين) .

١٩٦٥٦ - صلاة القاعد نصف صلاة القائم . (حم ، ن ، هـ عن أنس وعن ابن عمرو ؛ طب عن ابن عمر وعبد الله بن السائب وعن المطلب ابن أبي وداعة) .

١٩٦٥٧ - أفضل الصلاة طول القنوت . (حم ، ت^(٣) ، م ، هـ عن جابر ؛ طب - عن أبي موسى وعن عمرو بن عبسة وعن عمير بن قتادة الليثي) .

١٩٦٥٨ - طول القنوت في الصلاة يخفف سكرات الموت .
(فر عن أبي هريرة) .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب أبواب التقصير باب صلاة القاعد (٥٩/٢) ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب في صلاة القاعد رقم (٩٣٧/٩٣٨) ص .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب صلاة المسافرين باب أفضل الصلاة طول القنوت رقم (٧٥٦) ص .

١٩٦٥٩ - إن طَوَّلَ صَلَاةَ الرَّجُلِ وَقَصَرَ خُطْبَتَهُ مَثْنَةً ^(١) مِنْ فَقْهِهِ
فَأَطِيلُوا الصَّلَاةَ وَأَقْصِرُوا الْخُطْبَةَ وَإِنْ مِنَ الْبَيَانِ لِسِحْرًا . (حم) ^(٢)
م عن عمار بن ياسر) .

١٩٦٦٠ - نَهَى عَنْ الْإِخْتِصَارِ فِي الصَّلَاةِ . (حم ، د ^(٣) ، ت
عن أبي هريرة) .

١٩٦٦١ - الْإِخْتِصَارُ فِي الصَّلَاةِ رَاحَةٌ لِأَهْلِ النَّارِ . (هب ، هق
عن أبي هريرة) .

﴿ الْقِرَاءَةُ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا ﴾

١٩٦٦٢ - أَخْرَجَ فَنَادَى فِي الْمَدِينَةِ أَنَّهُ لَا صَلَاةَ إِلَّا بِقُرْآنٍ وَلَوْ بِفَاتِحَةِ
الْكِتَابِ فَمَا زَادَ . (د ^(٤) عن أبي هريرة) .

(١) مَثْنَةٌ : أَيُّ إِنْ ذَاكَ مِمَّا يَعْرِفُ بِهِ فَقْهِ الرَّجُلِ ، وَكُلُّ شَيْءٍ دَلَّ عَلَى نَبِيِّهِ
فَهُوَ مَثْنَةٌ لَهُ ، كَالْخَلْقَةِ وَالْمَجْدَرَةِ . النِّهَايَةُ [٢٩٠/٣] ب .
(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ كِتَابَ الْجُمُعَةِ بَابَ تَخْفِيفِ الصَّلَاةِ وَالْخُطْبَةِ رَقْمُ
(١٦٩) ص .

(٣) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ كِتَابَ أَنْوَافِ الصَّلَاةِ بَابَ مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنِ الْإِخْتِصَارِ
فِي الصَّلَاةِ رَقْمُ (٣٨٣) وَقَالَ : حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَلَقَدْ عَرَفَ التِّرْمِذِيُّ فِي مَنَنِهِ (٢٢٣/٢) الْإِخْتِصَارَ : أَنَّ يَضَعُ الرَّجُلُ يَدَهُ
عَلَى خَاصِرَتِهِ فِي الصَّلَاةِ أَوْ يَضَعُ يَدَيْهِ جَمِيعًا عَلَى خَاصِرَتَيْهِ . ص .

(٤) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ كِتَابَ الصَّلَاةِ بَابَ مَنْ تَرَكَ الْقِرَاءَةَ فِي صَلَاتِهِ رَقْمُ (٨٠٤) ص .

١٩٦٦٣ - كل صلاة لا يقرأ فيها بأم الكتاب فهي خداج^(١) ..

(حم ه عن عائشة ؛ حم ، ه عن ابن عمرو ؛ هق عن علي ، خط عن أبي أمامة) .

١٩٦٦٤ - لا صلاة لمن لم يقرأ بأم القرآن فصاعداً . (م^(٢) د ن عن عبادة بن الصامت) .

١٩٦٦٥ - إذا قرأتم الحمد لله فاقروا ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ فانها أم القرآن وأم الكتاب والسبع المثاني و ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ إحدى آياتها . (قط ، هق عن أبي هريرة) .

١٩٦٦٦ - لا صلاة لمن لم يقرأ في كل ركعة الحمد لله وسورة في فريضة أو غيرها . (ه عن أبي سعيد)^(٣) .

١٩٦٦٧ - لا صلاة لمن لا يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج^(١) فهي

(١) خداج : الخداج : النقصان . يقال : خدجت الناقة إذا ألفت ولدها قبل أوانه وإن كان تام الخلق . وأخدجته إذا ولدته ناقص الخلق وإن كان لتام الحمل . النهاية [١٢/٢] ب .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب وجوب قراءة الفاتحة رقم (٣٩٤) وأبو داود كتاب الصلاة باب من ترك القراءة رقم (٨٠٧) ص .

(٣) أخرجه ابن ماجه كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها باب القراءة خلف الإمام رقم (٨٣٩) وقال في الزوائد : ضعيف . ص .

خداجٌ فهي خداجٌ غيرُ تمامٍ . (حم ^(١) م ٤ عن أبي هريرة) .

١٩٦٦٨ - مَنْ صلى صلاة لا يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداجٌ غيرُ تمامٍ . (حم م ^(٢) ٤ عن أبي هريرة) .

١٩٦٦٩ - لا صلاة لمن لم يقرأ فيها بفتحة الكتاب . (حم ق ^(٣) ٤ عن عبادة) .

١٩٦٧٠ - أتريدُ أن تكون فتاناً يا معاذُ ؟ إذا صليتَ بالناسِ فاقراً ﴿ بالشَّمْسِ وضُحَاهَا ﴾ و ﴿ سَبِّحْ اسمَ ربِّكَ الأعلى الَّذِي ﴾ و ﴿ اللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى ﴾ و ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ ﴾ . (هـ عن جابر) ^(٤) .

١٩٦٧١ - إِذَا أُمِّمْتَ النَّاسُ فاقْرَأْ بِالشَّمْسِ وضُحَاهَا و ﴿ سَبِّحْ اسمَ

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب وجوب قراءة الفاتحة رقم (٣٦) والبخاري مواقيت الصلاة (١٩٢/١) ص .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب وجوب قراءة الفاتحة رقم (٣٩٥) . وأبو داود كتاب الصلاة باب من ترك القراءة في صلاته بفاتحة الكتاب رقم (٨٠٦) ص .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب وجوب قراءة الفاتحة رقم (٣٩٤ و ٣٤) ص .

(٤) أخرجه ابن ماجه كتاب إقامة الصلاة باب من أم قوماً فليخفف رقم (٩٨٦) وهكذا رواه مسلم بلفظه وسنده برقم (١٧٩) ص .

ربك الأعلى ﴿ و ﴿ اقرأ باسم ربك ﴾ و ﴿ الليل إذا يغشى ﴾ . (م ^(١))
عن جابر) .

١٩٦٧٢ - صلّ بالشمس وضحاها ونحوها من السور . (حم
عن بريدة) .

١٩٦٧٣ - والله إني لأسمعُ بكاء الصبي وأنا في الصلاة ، فأخففُ
مخافة أن تفتتن أمه . (ت ^(٢)) عن أنس) .

١٩٦٧٤ - إن المصلي يناجي ربّه ، ولا يجهرُ بمضكم على بعضٍ .
(طس عن أبي هريرة) .

١٩٦٧٥ - إذا كان أحدكم في صلاته فانه يُناجي ربّه فلينظر أحدكم
ما يقولُ في صلاته ولا ترفعوا أصواتكم فتؤذوا المؤمنين . (البغوي عن رجل
من بني يياضة) .

١٩٦٧٦ - إن أحدكم إذا قامَ يُصلّي إنما يُناجي ربّه فلينظر كيفَ
يُناجيه . (ك عن أبي هريرة) .

(١) أخرجه مسلم كتاب الصلاة باب القراءة في العشاء رقم (١٧٩) ص .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب رقم (٢٧٦) ورقم الحديث

(٣٧٦) وقال : حسن صحيح . ب .

﴿ قراءة المأموم ﴾

١٩٦٧٧ - إني أراكم تقرؤون وراء إمامكم، فلا تفعلوا إلا بأمر القرآن فانه لا صلاة لمن لم يقرأ بها . (ت ^(١) حب ك عن عبادة بن الصامت) .

١٩٦٧٨ - لعائكم تقرؤون خلف إمامكم لاتفعلوا إلا بفاتحة الكتاب فانه لا صلاة لمن لم يقرأ بها . (د ^(٢) عن عبادة بن الصامت) .

١٩٦٧٩ - هل قرأ معي أحدٌ منكم آتفاً؟ إني أقولُ : مالي أنزعُ القرآنَ . (حم ^(٣) ت ن ه حب عن أبي هريرة) .

١٩٦٨٠ - لا تقرؤوا بشي من القرآن إذا جهرتُ إلا بأمر القرآن . (د ^(٤) عن عبادة بن الصامت) .

١٩٦٨١ - لا يقرآن أحدٌ منكم إذا جهرتُ بالقراءة إلا بأمر القرآن

(١) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في القراءة خلف الامام رقم (٣١١) وقال : حسن ! ص .

(٢-٤) أخرجهما أبو داود كتاب الصلاة باب من ترك القراءة في صلاته رقم (٨٠٨ و ٨٠٩) ص .

(٣) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في القراءة خلف الامام رقم (٣١٣) وقال : حسن .

وأخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب من رأى القراءة إذا لم يجهر رقم (٨١١) ص .

(هـ^(١)) عن عبادة بن الصامت .

١٩٦٨٢ - من صلى خلف الإمام فليقرأ بفتح الكتاب . (طب

عن عبادة) .

١٩٦٨٣ - من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة . (حم هـ^(٢)

عن جابر) .

١٩٦٨٤ - إذا قرأ الإمام فانصتوا . (م^(٣) عن أبي موسى) .

❦ الروايات ❦

١٩٦٨٥ - أتاني جبريل فعلمني الصلاة فقرأ ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾

فجهر بها . (ابن النجار عن أبي هريرة) .

(١) أخرجه النسائي بلفظه وسنده كتاب الافتتاح باب قراءة أم القرآن خلف الإمام فيما جهر به الإمام رقم (٩٢١) ص .

(٢) أخرجه ابن ماجه كتاب إقامة الصلاة باب إذا قرأ الإمام فانصتوا رقم (٨٥٠) وقال في الزوائد : في اسناده جابر الجعفي كذاب والحديث مخالف لما رواه الستة من حديث عبادة . ص .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب التشهد في الصلاة رقم (٦٣) . قال المناوي في فيض القدير (٤١٦/١) قال أبو داود وجمع : حديثه غير محفوظ وطعن فيه البخاري في جزء القراءة ، وقال البيهقي في السنن الكبرى (١٥٦/٢) : واجتماع هؤلاء الحفاظ على تضعيفه مقدم على تصحيح مسلم . راجع شرح صحيح مسلم للنووي (٤٦/٢) مطبوعات كتاب الشعب بالقاهرة . ص .

١٩٦٨٦ - كيفَ تقرأ إذا قمتَ في الصلاة ؟ قلتُ : أقرأ ﴿ الحمدُ
لله رب العالمين ﴾ قال : قل ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ (قط عن جابر) .

١٩٦٨٧ - إذا قمتَ في الصلاة فقل : ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾
﴿ الحمد لله رب العالمين ﴾ حتى تحتكما ﴿ قل هو الله أحد ﴾ إلى آخرها .
(قط عن داود بن محمد بن عبد الملك بن حبيب بن تمام بن حسين بن عرفطة
عن أبيه عن جده عن أبيه عن جده عن حسين بن عرفطة) .

١٩٦٨٨ - من صلى مكتوبة أو سُبْحَةً فليقرأ بأم القرآن وقرآن معها ،
فإن انتهى إلى أم القرآن أجزأتْ عنه ، ومن كان مع الإمام فليقرأ قبله وإذا
سكتَ ، ومن صلى صلاة لم يقرأ فيها فبي خِداجٌ ثلاثاً . (عبد الرزاق
عن ابن عمر وحسن) .

١٩٦٨٩ - لا تجزي الصلاةُ لا يُقرأ فيها بفاتحة الكتاب . (ابن
خزيمة والجوزقي في المتفق حب ق في القراءة عن أبي هريرة) .
١٩٦٩٠ - لا تجزي المكتوبةُ إلا بفاتحة الكتابِ وثلاث آياتٍ
فصاعداً . (عد عن ابن عمر) .

١٩٦٩١ - لا تجزي صلاةٌ لا يقرأ الرجلُ فيها بفاتحة الكتاب .
(قط وحسنه ؛ ق في كتاب القراءة عن عبادة بن الصامت) .

١٩٦٩٢ - لا تُقبلُ صلاةٌ لا يُقرأُ فيها بِأَمِّ الكتابِ (خم عن رجل)

١٩٦٩٣ - من لم يقرأ بِأَمِّ القرآنِ في صلاته فهي خِداجٌ (طس عنه).

١٩٦٩٤ - في كل صلاةٍ قراءةٌ فاتحة الكتابِ وما تيسرَ من القرآنِ

(عد ق في القراءة عن أبي سعيد) .

١٩٦٩٥ - لا صلاةٌ إلا بقراءة فاتحة الكتابِ فما زادَ . (قط

عن أبي هريرة) .

١٩٦٩٦ - لا صلاةٌ لمن لم يقرأ بفاتحة الكتابِ وآيتين من القرآنِ

معه . (طب عن عبادة) .

١٩٦٩٧ - لا صلاةٌ إلا بقراءةٍ ولو بفاتحة الكتابِ . (الخطيب

عن أبي هريرة) .

١٩٦٩٨ - لا صلاةٌ إلا بقرآنٍ ولو بفاتحة الكتابِ فما زادَ . (حم

عق ك د عن أبي هريرة) .

١٩٦٩٩ - لا عليكم أن لا تفعلوا إلا بفاتحة الكتابِ فإنه لا صلاةٌ

إلا بها . (حم عن عبادة بن الصامت) .

١٩٧٠٠ - كلُّ صلاةٍ لا يُقرأُ فيها بفاتحة الكتابِ فهي خِداجٌ غير

تمامٍ . (حم ه ق في القراءة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ؛ ق عنه

- عن ابن عمر؛ حب عن أبي هريرة؛ الخطيب عن أبي أمامة) .
- ١٩٧٠١ - كل صلاة لا يقرأ فيها بأم القرآن فهي مخدجةٌ مخدجةٌ (طس ق فيه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده) .
- ١٩٧٠٢ - كل صلاة لا يقرأ فيها بفتحة الكتاب وآتين فهي خداج (عد عن عائشة) .
- ١٩٧٠٣ - كل صلاة لا يقرأ فيها بفتحة الكتاب وآتين فهي خداج (كر عن عائشة) .
- ١٩٧٠٤ - كل صلاة لا يقرأ فيها بأم الكتاب فهي خداجٌ ، إلا صلاة خلف إمام . (ق في القراءة وضعفه عن أبي هريرة) .
- ١٩٧٠٥ - إذا [قام أحدكم من الليل] فاستعجم^(٢) القرآن على لسانه فلم يدر ما يقول فليضطجع . (م عن أبي هريرة)^(٣) .
- ١٩٧٠٦ - إذا سمعتم الرجل يحبر بالقرآن نهراً فارجموه بالبر . (الديلمي عن بريدة) .

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها رقم (٨٤٠) ص .

(٢) استعجم : أي أرتج عليه فلم يقدر أن يقرأ ، كأنه صار به عجمة .
النهاية [١٨٧/٣] ب .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب أمر من نفس في صلاته رقم (٧٨٧) وكان في الحديث نقص وزيادة فاستدركنه منه ص .

١٩٧٠٧ - أفلا ترمونهم بالبعر . (طب عن أبي أيوب) قال : قيل
يا رسول الله : إن هاهنا قومًا يجهرون بالقراءة في صلاة النهار قال فذكره .
١٩٧٠٨ - من جهر بالقراءة بالنهار فارجموه بالبعر . (أبو نعيم عن
بريدة) وفيه يزيد بن يوسف الدمشقي تركوه .

١٩٧٠٩ - يا ابن حذافة لا تُسمِعني وأُسمع الله . (ابن سعد وابن
نصر طب وابن عساكر عن الزهري عن أبي سلمة) أن عبد الله بن حذافة
قام يصلي فجهر بالقرآن ، قال : فذكره . (حمق عنه عن أبي هريرة) .
١٩٧١٠ - يا جهرُ أسمع ربك ولا تُسمِعني . (طب وابن منده
وأبو نعيم وابن عبد البر عن عبد الله بن جهر عن أبيه) قال : ابن عبد البر
ماله غيره ؛ ورواه ابن قانع عن عبد الله بن جهر ، ورواه أبو أحمد العسكري
فقال عن عبد الله بن جبر ، قال ابن حجر في الإصابة : فهذه ثلاثة أقوال
أرجحها الأول .

التأمين

١٩٧١١ - إذا أمَّن القاري فأمَّنوا ، فإن الملائكة تؤمِّن من
وافق تأمينه تأمين الملائكة ، غفر له ما تقدم من ذنبه . (ن^(١) هـ
عن أبي هريرة) .

(١) أخرجه النسائي كتاب الافتتاح باب جهر الامام بآمين رقم (٩٢٦ و٩٢٧) ص .

١٩٧١٢ - إذا قال أحدكم في الصلاة: آمين ، وقالت الملائكة في السماء: آمين ، فوافقت إحداها الأخرى غُفر له ما تقدم من ذنبه . (مالك ق^(١) د ن عن أبي هريرة) .

١٩٧١٣ - إذا قال الإمامُ : ﴿ غير المغضوب عليهم ولا الضالين ﴾ فقولوا: آمين فإنه من وافق قوله قول الملائكة غُفر له ما تقدم من ذنبه . (مالك^(٢) خ د ن عن أبي هريرة) .

١٩٧١٤ - إذا أمَّن الإمامُ فأَمَّنُوا، فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غُفر له ما تقدم من ذنبه . (مالك حم^(٣) ق ٤ عن أبي هريرة) .

١٩٧١٥ - أَمَّنُوا إذا قُرِئَ ﴿ غير المغضوب عليهم ولا الضالين ﴾ (ابن شاهين في السنة عن علي) .

١٩٧١٦ - ما حسدتكم اليهودُ على شيءٍ ما حسدتكم على السلام والتأمين . (خد^(٤) عن عائشة) .

(١-٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب التسميع والتحميد والتأمين رقم (٧٤ و ٤١٠) .

والبخاري في صحيحه كتاب الصلاة باب فضل التأمين (١٩٨/١) ص .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الصلاة باب جهر المأموم بالتأمين (١٩٨/١) ص .

(٤) أخرجه ابن ماجه كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها باب الجهر بآمين رقم (٨٥٧) وقال في الزوائد : هذا اسناده صحيح ورجاله ثقات وعن عائشة ص .

١٩٧١٧ - ما حسدتكم اليهودُ على شيءٍ ما حسدتكم على آمين
فأكثرُوا من قولِ آمين. (هـ^(١) عن ابن عباس).

❦ الروايات ❦

١٩٧١٨ - إذا قال الإمامُ : ﴿ غيرِ المغضوبِ عليهم ولا الضالين ﴾
فقال من خلفه : آمين فوافقَ تأمينهم تأمين الملائكة غُفِرَ لهم ما تقدمَ من
ذنوبهم وما تأخرَ . (ابن جرير عن أبي هريرة) .

١٩٧١٩ - إذا قال الإمامُ : ﴿ غيرِ المغضوبِ عليهم ولا الضالين ﴾
فقولوا : آمين ، فإن الملائكة تقول : آمين ، وإن الإمام يقولُ : آمين ،
فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة ، غُفِرَ له ما تقدمَ من ذنبه . (ن^(٢) عن أبي هريرة) .

١٩٧٢٠ - إذا قال الإمامُ : ﴿ غيرِ المغضوبِ عليهم ولا الضالين ﴾
فقولوا : آمين ، فإن الملائكة تقولُ : آمين ، وإن الإمام يقولُ : آمين ، فمن
وافق تأمينه تأمين الملائكة غُفِرَ له ما تقدمَ من ذنبه . (عب حم حب
عن أبي هريرة) .

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها باب الجهر بآمين رقم (٨٥٧) وقال في الزوائد : إسناده ضعيف وعن ابن عباس . ص .

(٢) أخرجه النسائي كتاب الافتتاح باب جهر الامام بآمين رقم (٩٢٨) ص .

١٩٧٢١ - إذا قال القاري : ﴿ غير المغضوب عليهم ولا الضالين ﴾
فقولوا : آمين يُحببكم الله . (طب عن سمرة) .

١٩٧٢٢ - ما حسدناكم اليهودُ على شيءٍ ما حسدناكم على آمين
والسلام يُسلمُ بَعْضُكُمْ على بَعْضٍ . (عبد الرزاق عن ابن جريج عن
عطاء بلاغاً) .

١٩٧٢٣ - تدرينَ على ما حسدونا يعني اليهود ؟ قلتُ : الله ورسوله
أعلم ، قال : فانهم حسدونا على القبلة التي هُدينا لها ، وضلُّوا عنها ، وعلى
الجمعة التي هُدينا لها وضلُّوا عنها ، وعلى قوانا خلفَ الإمام : آمين .
(ق عن عائشة) .

﴿ الركوع والسجود معاً ﴾

١٩٧٢٤ - إذا ركعتَ فضعْ كفيكَ على ركبتيكَ حتى تطمئنَّ
وإذا سجدتَ فأمكنْ جبهتكَ من الأرض حتى تجدَّ حجمَ الأرض . (حم
عن ابن عباس) .

١٩٧٢٥ - إذا ركعَ أحدُكم فليقل في ركوعه : سبحانَ ربي العظيم
ثلاثاً ، فإذا فعلَ ذلكَ فقد تمَّ ركوعُهُ وذلكَ أدناه ، وإذا سجدَ فليقل في
سجوده : سبحانَ ربي الأعلى ثلاثاً ، فإذا فعلَ ذلكَ فقد تمَّ سجودُهُ وذلكَ

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٣/٢) وكان في الحديث تصحيف فاستدركته منه ص

أدناه . (د^(١) ت ه عن ابن مسعود) .

١٩٧٢٦ - إذا صلى أحدكم فليتم ركوعه وسجوده ، ولا ينقُر في سجوده فأنما مثل ذلك كمثل الجائع يأكلُ التمرة والتمرّين فما يُغنيان عنه . (تمام وابن عساكر عن أبي عبد الله الأشعري) .

١٩٧٢٧ - الذي لا يتم ركوعه وينقُر في سجوده مثل الجائع يأكلُ التمرة والتمرّين لا يغنيان عنه شيئاً . (نخ عن أبي عبد الله الأشعري)

١٩٧٢٨ - لا تجزي صلاة الرجل حتى يُقيم ظهره في الركوع والسجود . (د عن أبي مسعود البدرى)^(٢) .

١٩٧٢٩ - يا معشر المسلمين لا صلاة لمن لا يقيم صلبه في الركوع والسجود . (ه^(٣) عن علي أبي شيبان) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب مقدار الركوع والسجود رقم (٨٧٢) وقال : مرسل وقال الترمذي : إسناده ليس بمتمصل . ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود رقم (٨٤٠) وقال المنذري : أخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه ، وقال الترمذي : حديث حسن صحيح . عوف المعبود (٩٣/٣) ص .

(٣) أخرجه ابن ماجه كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها باب الركوع في الصلاة رقم (٨٧١) وقال في الزوائد : إسناده صحيح ورجاله ثقات . ص .

١٩٧٣٠ - اَتَمُّوا الرُّكُوعَ والسُّجُودَ ، فَوَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي

لَأَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي إِذَا رَكَعْتُمْ وَإِذَا سَجَدْتُمْ . (حَمْدٌ (١) عَنْ أَنَسٍ) .

١٩٧٣١ - اَتَمُّوا الرُّكُوعَ والسُّجُودَ ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِ

ظَهْرِي إِذَا رَكَعْتُمْ وَإِذَا سَجَدْتُمْ . (ق (٢) عَنْ أَنَسٍ) .

١٩٧٣٢ - إِذَا أَحْسَنَ الرَّجُلُ الصَّلَاةَ فَأَتَمَّ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا ،

قَالَتِ الصَّلَاةُ : حَفِظَكَ اللَّهُ كَمَا حَفِظْتَنِي فَتُرْفَعُ ، وَإِذَا أَسَاءَ الصَّلَاةَ فَلَمْ يَتَمَّ

رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا ، قَالَتِ الصَّلَاةُ : ضَيَّعَكَ اللَّهُ كَمَا ضَيَّعْتَنِي فَتَلْفُ كَمَا

يَلْفُ الثُّوبُ الْخَلِيقُ فَيُضْرَبُ بِهَا وَجْهُهُ . (الطَّيَالِسِيُّ عَنْ عِبَادَةِ

ابْنِ الصَّامِتِ) .

١٩٧٣٣ - أَسْوَأُ النَّاسِ سَرَقَةً الَّذِي يَسْرِقُ مِنْ صَلَاتِهِ ، قَالُوا :

يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ يَسْرِقُ مِنْ صَلَاتِهِ ؟ قَالَ لَا يَتَمُّ رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا

وَلَا خَشُوعَهَا . (حَمْدٌ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ؛ حَمْدٌ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ) .

١٩٧٣٤ - أَسْرَقُ النَّاسُ الَّذِي يَسْرِقُ صَلَاتَهُ ، قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ كِتَابُ الصَّلَاةِ بَابُ الْأَمْرِ بِتَحْسِينِ الصَّلَاةِ رَقْمُ

(١١١) ص .

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ كِتَابُ الْإِيمَانِ وَالنَّذْرِ بَابُ كَيْفَ كَانَتْ يَمِينُ

النَّبِيِّ ﷺ (١٦٤/٨) ص .

كيف يسرق؟ لا يتم ركوعها ولا سجودها وأبخل الناس من بخل
بالسلام . (طس عن عبد الله بن مغفل) (١) .

١٩٧٣٥ - أعط كل سورة حظها من الركوع والسجود . (ش
عن بعض الصحابة) .

١٩٧٣٦ - لكل سورة حظها من الركوع والسجود (حم عن رجل)

١٩٧٣٧ - لا تجزي صلاة لا يُقيم الرجل فيها صلبه في الركوع
والسجود . (حم ن ه عن أبي مسعود) .

١٩٧٣٨ - سَبَّحُوا ثَلَاثَ تَسْبِيحَاتٍ رُكُوعًا وَثَلَاثَ تَسْبِيحَاتٍ
سُجُودًا . (هق عن محمد بن علي مرسلًا) .

❖ الأكمال ❖

١٩٧٣٩ - إذا ركع أحدكم فليضع يديه على ركبتيه ، ثم عكَّسَتْ
حتى يطمئن كل عضو في مفاصله ، ثم يُسَبِّحُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فإنه يسبح
في جسده مثل ذلك . (الديلمي عن أبي هريرة) .

١٩٧٤٠ - إذا ركعت فضع يديك على ركبتيك وفرِّجْ بين
أصابعك . (عب عن القاسم بن أبي برزة عن رجل) .

(١) أورده الهيتمي في مجمع الزوائد (١٢٠/٢) وقال : رواه الطبراني في
الثلاثة ورجاله ثقات . ص .

١٩٧٤١ - إذا ركع أحدكم فليقل : اللهم لك ركعتُ وبك آمنتُ
(الحسن بن سفيان عن ربيعة بن الحارث بن نوفل) .

١٩٧٤٢ - من حافظَ على سبع تسبيحاتٍ في كل ركعةٍ وسجدةٍ
من الصلاة المكتوبة أدخله الله الجنة . (تمام وابن عساكر عن معاذ بن جبل
وفيه شراحيل بن عمرو أبو عمرو العنسي ضعيف) .

١٩٧٤٣ - يا بريدة إذا رفعت رأسك من الركوع فقل : سمع الله
لمن حمدَه اللهم ربَّنَا لك الحمدُ ، يا بريدة إذا جلست في صلاتك فلا تتركنَّ
التشهد والصلاة عليَّ . (قط وضعفه عن عبد الله بن بريدة عن أبيه) .

١٩٧٤٤ - إذا قال إمامكم : سمع الله لمن حمدَه فقولوا : اللهم ربَّنَا
لك الحمدُ . (ش عن أبي سعيد) .

١٩٧٤٥ - إذا قال الإمامُ : سمع الله لمن حمدَه فقولوا : ربَّنَا لك
الحمدُ يسمع الله لكم ، فإن الله قضى على لسان نبيِّه سمع الله لمن حمدَه . (عب
عن أبي موسى) .

١٩٧٤٦ - لقد فتحَ الله أبوابَ السماءِ فما نهَّهها^(١) شيءٌ دونَ
العرشِ يعني : قوله الحمد لله حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه . (ه^(٢) طب

(١) نهَّهها : أي ما منعها وكفها عن الوصول إليه . النهاية [١٣٩/٥] ب .

(٢) أخرجه ابن ماجه كتاب الأدب باب فضل الحامدين رقم (٣٨٠٢) ص .

عن وائل بن حجر) .

١٩٧٤٧ - لقد ابتدرَها اثنا عشر ملكاً فانهنَّها شيءٌ دون العرش
(ن^(١) عن وائل بن حجر) قال : سمع النبي ﷺ رجلاً يقول في صلاته :
الحمدُ لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه قال : فذكره .

١٩٧٤٨ - لقد رأيتُ بضعةً وثلاثين ملكاً يتدرونها أيهم يكتبها
أولاً . (حم خ^(٢) ن عن رفاعه بن رافع) قال : كنا نُصلي يوماً وراء
رسول الله ﷺ فلما رفع رأسه من الركعة قال رجلٌ وراءه : ربنا لك
الحمدُ حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه ، فلما انصرف قال : من المتكلم آتفاً ؟
قال رجلٌ : أنا قال : فذكره .

١٩٧٤٩ - من المتكلم آتفاً ؟ لقد رأيتُ بضعةً وثلاثين ملكاً
يتدرونها أيهم يكتبها أولاً . (حم خ^(٣) ن هب عن رفاعه بن رافع الزرقى)
أن رجلاً قال : ربنا ولك الحمدُ حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه ، فلما انصرف
رسول الله ﷺ قال فذكره .

(١) أخرجه النسائي كتاب الافتتاح باب القول الذي يفتح به الصلاة
رقم (٨٨٦) ص .

(٢-٣) أخرجه البخاري كتاب الصلاة باب فضل اللهم ربنا لك الحمد
(٢٠٢/١) ص .

١٩٧٥٠ - الصلاةُ ثلاثةُ أثلاثٍ : الوضوءُ ثلثٌ ، وثلثُ الركوعِ ،
وثلثُ السجودُ فمن حافظَ عليهن قُبِلَت منه ، ومن ضيَعَهن رُدَّت عليه
وما سواهن . (الديلمي عن ابن عباس) .

١٩٧٥١ - الصلاةُ ثلاثةُ أثلاثٍ : الطهورُ ثلثٌ ، والركوعُ ثلثٌ
والسجودُ ثلثٌ ، فمن أدّاها بحَقِّها قُبِلَت منه ، وقُبِلَ منه سائرُ عمله ،
ومن رُدَّت عليه صلاتُهُ رُدَّ عليه عمله . (البزار عن أبي هريرة) .

١٩٧٥٢ - أتمّوا الركوعَ والسجودَ فوالذي نفسي بيده إني
لأراكم من وراء ظهري إذا ركعتم وإذا سجدتم . (ط ح م خ م ^(١) ن
حب عن أنس) .

١٩٧٥٣ - إذا قمتَ إلى الصلاةِ فركعتَ ، فضعْ يديكَ على
ركبتَيْكَ ، وفرّجْ بين أصابعِكَ ، ثم ارفعْ رأسَكَ حتى يرجعَ كلُّ عضوٍ
إلى مَفصله ، وإذا سجدتَ فأمكنْ جبينَكَ من الأرضِ ولا تنقُرْ . (هب
عن ابن عمر) .

١٩٧٥٤ - اعتدِلوا في الركوعِ والسجودِ ولا يَبْسُطَ أحدُكم ذراعيه
انْبساطَ الكلبِ . (الدارمي وأبو عوانة حب عن أنس) .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب الأمر بتحصين الصلاة رقم
(١١١) ص .

١٩٧٥٥ - إني نهيتُ أن أقرأ القرآنَ في الركوع والسجود ، فإذا ركعتم فعضموا الله ، وإذا سجدتم فاجتهدوا في المسألة فَيَقْمَنَّ^(١) أن يستجابَ لكم . (ش^(٢) عن علي) .

١٩٧٥٦ - ثلاثُ تسبيحاتٍ ركوعاً ، وثلاثُ تسبيحاتٍ سجوداً .
(عب طب ش عن جعفر بن محمد عن أبيه معضلاً) .

١٩٧٥٧ - لا تُقبلُ صلاةُ رجلٍ لا يُتمُّ الركوع والسجودَ .
(طس طب ص عن أنس) .

١٩٧٥٨ - لا ينظرُ الله إلى صلاة عبدٍ لا يقيمُ صلبه بين ركوعه وسجوده . (حم وابن سعد وابن عساكر عن علي بن شيبان) .

١٩٧٥٩ - لا ينظرُ الله إلى صلاة عبدٍ لا يقيمُ فيها صلبه في ركوع وسجودٍ . (ه^(٣) حم طب ص عن طلق بن علي) .

(١) فقمَنَّ : يقال : فَمَنَّ وفَمِنَّ وفَمِنَ : أي خلق وجدير . اهـ . النهاية [١١١/٤] ب .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود رقم (٤٧٩) .

والنسائي كتاب الافتتاح باب الأمر بالاجتهاد في الدعاء في السجود رقم (١١٢١) ص .

(٣) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود رقم (٨٤٠) .

١٩٧٦٠ - لا ينظرُ اللهُ إلى رجلٍ لا يقيمُ صلبه بين ركوعه وسجوده
(حم عن أبي هريرة) .

﴿ السجود وما ينطق به ﴾

١٩٧٦١ - إذا سجدَ العبدُ سجدَ معه سبعةُ آرابٍ^(١) : وجهُهُ
وكفَّاهُ وركبتهُ وقدماهُ . (حم ، م^(٢) ، ع عن العباس ؛ عبد بن حميد
عن سعد) .

١٩٧٦٢ - إذا سجدَ العبدُ طهرَ سجودَهُ ما تحتَ جبهته إلى سبعِ
أرضين . (طس عن عائشة) .

١٩٧٦٣ - إذا سجدَ أحدكم فلا يبرُك كما يبرُكُ البعيرُ وليضعْ يديه
قبلَ ركبتيه . (د ن^(٣) عن أبي هريرة) .

= وابن ماجه كتاب اقامة الصلاة باب الركوع في الصلاة رقم (٨٧١ و ٨٧٠)
وقال في الزوائد اسناده صحيح ورجاله ثقات . ص .

(١) آراب : الارب بالكسر : العضو ، وجمعه آراب بعد أوله وأرآب بعد
ثانئه . المختار [٩] ب .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب السجود رقم (٤٩٢) .
وأبو داود كتاب الصلاة باب أعضاء السجود رقم (٨٧٨) ص .

(٣) أخرجه النسائي كتاب الافتتاح باب أول ما يصل إلى الأرض من الانسان
في سجوده رقم (١٠٩٢) ص .

١٩٧٦٤ - إذا سجد أحدكم فليباشر بكفيه الأرض ، عسى الله أن
يفكَّ عنه الغُلَّ^(١) يوم القيامة (طس عن أبي هريرة) .

١٩٧٦٥ - إذا سجد أحدكم فليعتدل ولا يفتش ذراعيه افتراش
الكلب . (حم ت^(٢) ه وابن خزيمة والضياء عن جابر) .

١٩٧٦٦ - اعتدلوا في السجود ، ولا يبسط أحدكم ذراعيه انبساط
الكلب . (حم ق^(٣) عد عن أنس) .

١٩٧٦٧ - نهى عن نقرة الغراب ، وافتراش السبع ، وأن يُوطَّن^(٤)

(١) الغل : بالضم : الطوق من حديد يجعل في العنق واليدين . فيض القدير
[٣٧٣/١] ب .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في الاعتدال في السجود
رقم (٢٧٥) وقال : حسن صحيح . ص .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب الاعتدال في السجود رقم (٤٩٣)
وأبو داود كتاب الصلاة باب صفة السجود رقم (٨٨٣) ص .

(٤) يوطن : فيه وجهان : أحدهما أن يألف الرجل مكاناً معلوماً من المسجد
مخصوصاً به يصلي فيه كالبعير لا يأوي من عطش إلا إلى مبرك دمث قد
أوطنه واتخذة مناخاً لا يبرك فيه .

والوجه الآخر : أن يبرك على ركبتيه قبل يديه إذا أراد السجود ،
برك البعير على المكان الذي أوطنه وأن لا يهوى في سجوده فيثني ركبتيه
حتى يضعها بالأرض على مسكون ومهل . قاله الخطابي .
=

الرجلُ المكانَ في المسجد كما يُوطِئُ البعيرُ . (حم د ن ^(١) هـ ك عن عبد الرحمن بن شبل) .

١٩٧٦٨ - نهى عن النفخ في السجود ، وعن النفخ في الشراب . (طب عن زيد بن ثابت) .

١٩٧٦٩ - إذا سجدتَ فضعْ كفيكَ وارفعْ مرفقيك . (حم م عن البراء) .

١٩٧٧٠ - أمرتُ أن أسجدَ على سبعةِ أعظمٍ : على الجبهة وأشار بيده إلى أنفه ، واليدين والركبتين ، وأطراف القدمين ، ولا نكفيتَ ^(٢)

= وقال في عون المعبود : قلت : الوجه الثاني لا يصح ههنا لأنه لا يمكن أن يكون مشبهاً به ، وأيضاً لو كان أريد هذا المعنى لما اختص النهي بالمكان في المسجد ، فلما ذكر دل على أن المراد هو الأول .

قال ابن حجر : وحكمته أن ذلك يؤدي إلى الشهرة والرياء والسمعة والتقيد بالمعادات والمخلوط والشهوات وكل هذه آفات أي آفات فتنين البعد عما أدى إليها ما أمكن .

قال المنذري : وأخرجه النسائي وابن ماجه . عون المعبود [١٠٥/٣] ب .

(١) أخرجه النسائي كتاب الافتتاح باب النهي عن نقرة الزراب (١١١٣) ص .

(٢) نكفت : أي لا نضمها ولا نجمعها ، من الانتشار يريد جمع الثوب باليدين عند الركوع والسجود . النهاية [١٨٤/٤] ب .

التيابَ ولا الشعرَ . (ق^(١) د ن ه عن ابن عباس) .

١٩٧٧١ - إن اليدين يسجدان كما يسجدُ الوجهُ ، فإذا وضعَ أحدكم وجهه فليضع يديه ، وإذا رفعه فليرفعهما . (خد^(٢) ك عن ابن عمر) .

١٩٧٧٢ - السجودُ على سبعةِ أعضاء : اليدين ، والقدمين ، والرَكبتين والجبهة ، والوقع اليدين إذا رأيتَ البيتَ ، وعلى الصَّفا والمروة وبمعرفة ، وبجمع ، وعند رمي الجمار ، وإذا أُقيمتِ الصلاة . (طب عن ابن عباس) .

١٩٧٧٣ - السجودُ على الجبهة والكفين والرَكبتين وصدور القدمين من لم يُمكننْ شيئاً منه من الأرض أحرَقَه اللهُ بالنار . (قط في الأفراد عن ابن عمر) .

١٩٧٧٤ - ضعْ أنفَكَ ليسجدَ معك . (هق عن ابن عباس) .

١٩٧٧٥ - إن الله تعالى لا يقبلُ صلاةً من لا يُصيبُ أنفه الأرضَ (طب عن أم عطية) .

١٩٧٧٦ - يا أَفْلَحُ تَرَبَّ^(٣) وَجْهَكَ . (ت عن أم سلمة) .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب أعضاء السجود رقم (٢٣٠) ص
(٢) أخرجه أبو داود بلفظه وسنده كتاب الصلاة باب أعضاء السجود رقم (٨٧٩) ص .

(٣) ترَب : معنى ترَب الرجل : أي افتقر كأنه لصق بالتراب وترت يده
دناه عليه : أي لا أصاب خيراً . المختار [٥٧] ب . =

١٩٧٧٧ - ياربِاحُ تُرَبِّ وَجْهَكَ . (ن ك عن أم سلمة) ^(١) .

١٩٧٧٨ - تَمَسَّحُوا بِالْأَرْضِ فَانْهَاجُكُمْ بِرَّةُ ^(٢) (طص عن سلمان) .

١٩٧٧٩ - إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلْيَسُوِّ مَوْضِعَ سَجُودِهِ وَلَا يَدْعُهُ حَتَّى إِذَا هَوَى لِيَسْجُدَ نَفَخَ ، ثُمَّ سَجَدَ ، فَلَا تُنْجَسُ عَلَى جَمْرَةٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى نَفَخَتِهِ . (طس عن أبي هريرة) .

١٩٧٨٠ - إِنْ مِنَ الْجَفَاءِ أَنْ يَكْثُرَ الرَّجُلُ مَسْحَ جَبْهَتِهِ قَبْلَ الْفَرَاغِ مِنْ صَلَاتِهِ . (ه عن أبي هريرة) .

١٩٧٨١ - ضَعُ بَصْرَكَ مَوْضِعَ سَجُودِكَ . (فر عن أنس) .

١٩٧٨٢ - إِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ مِنَ السَّجُودِ فَلَا تُقْنِعْ ^(٣) كَمَا يُقْنِعِي

= وكثيراً ترد للعرب ألفاظ ظاهرها اللزم ، وإنما يريدون بها المدح كقولهم : لا أب لك ولا أم لك . النهاية [١٨٥/١] ب .

(١) والحديث السابق أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في

كراهية النفخ في الصلاة رقم (٣٨١ و ٣٨٢) وقال : حديث أم

سلمة أسناده ليس بذلك وميمون أبو حمزة قد ضمه بعد أهل العلم . ص

(٢) برة : أي مشفقة عليكم كالوالدة البرة بأولادها يعني أن منها خلقكم ،

وفيها معاشكم ، وإليها بعد الموت كفاتكم . النهاية [١١٦/١] ب .

(٣) تقع : أقمي الكاب : جلس على أسته مفترشاً رجله وناصباً يديه . وقد

جاء النهي عن الاقماء في الصلاة ، وهو أن يضع أليته على عقبه بين

السجدين . وهذا تفسير الفقهاء ، فأما أهل اللغة فلاقواء عندهم : أن

الكلبُ ، ضعُ اليَتِيكُ ^(١) بين قدميك ، والزقُ ظاهرٌ قدميك بالأرض .
(هـ عن أنس) ^(٢) .

١٩٧٨٣ لا تُتَقَعِ [إِقْعَاءُ الْكَلْبِ] بين السجدين . (هـ عن علي) ^(٣) .

١٩٧٨٤ - يا عليُّ لا تُتَقَعِ إِقْعَاءُ الْكَلْبِ . (هـ عن علي) .

١٩٧٨٥ - يا عليُّ أَحِبُّ لَكَ مَا أَحَبُّ لِنَفْسِي ، وَأَكْرِهُ لَكَ مَا
أَكْرَهُ لِنَفْسِي لا تُتَقَعِ بين السجدين . (ت عن علي) .

١٩٧٨٦ - إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَفْتَرِشْ يَدَيْهِ اقْتِرَاشَ الْكَلْبِ ،
وَلْيُضَمِّ نَحْذِيهِ . (د هـ عن أبي هريرة) .

= يَلْصُقُ الرَّجُلُ أَلْيَتَيْهِ بِالْأَرْضِ وَيَنْصُبُ سَاقِيهِ وَيَتَسَانَدُ إِلَى ظَهْرِهِ . الصحيح
[٢٤٦٥/٦] ب .

(١) أَلْيَتِيكُ : الألية بالفتح ألية الشاة ، ولا تقل ألية بالكسر ولا لية ، وتنتهيا
أليان ، بغير تاء . المختار [١٧] .

(٢) أخرجه ابن ماجه كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها باب الجلوس بين السجدين
رقم (٨٩٦) وفي انزوائد : في اسناده العلاء يروي عن أنس أحاديث
موضوعة . ص .

(٣) أخرجه ابن ماجه كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها باب الجلوس بين السجدين
رقم (٨٩٤) وما بين الحاصرين فقرة من حديث آخر عند ابن ماجه
برقم (٨٩٥) ص .

١٩٧٨٧ - إذا سجدتُما فضمًّا بمض اللحم إلى الأرض ، فإن المرأة ليست في ذلك كالرجل . (هق عن يزيد بن أبي حبيب مرسلًا) .

١٩٧٨٨ - إذا صليتَ فلا تبسُطْ ذراعيك بسُطَّ السبعِ ، وادعِمْ^(١) على راحتيكَ وجافِ مرفقيكَ عن ضبعيكَ . (طب^(٢) عن ابن عمر) .

١٩٧٨٩ - أما أنا فأسجدُ على سبعة أعظمٍ ولا أكفُ شعراً ولا ثوباً . (طب عن ابن مسعود) .

١٩٧٩٠ - أمرَ ابنُ آدمَ أن يسجدَ على سبعة أعظمٍ . (طب عن ابن عباس) .

١٩٧٩١ - يعمدُ أحدُكم فيبركُ في صلاته كما يبركُ الجمل . (٣^(٣) عن أبي هريرة) .

(١) وادعم : ومنه حديث أبي قتادة « قال حق كاد ينجفل فأتيته فدعمته » أي أسندته . ومنه حديث عمر بن عبسة « شيخ كبير يدعم على عصاه » أصلها يدعم ، فأدغم التاء في الدال . ومنه حديث الزهري « أنه كان يدعم على عسائه ، أي يتكئ على يده العسراء . النهاية (٢/١٢٠) ب

(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/١٢٦) وقال رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات . ص .

(٣) أخرجه النسائي كتاب الافتتاح باب أول ما يصل إلى الأرض من الإنسان رقم (١٠٩١) .

١٩٧٩٢ - إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير وليضع يديه على ركبتيه . (حم د ن ق عن أبي هريرة) .

١٩٧٩٣ - إذا سجد أحدكم فليبدأ بركبتيه قبل يديه ولا يبرك برك الجمل . (ش ق وضعفه عن أبي هريرة) .

١٩٧٩٤ - استعينوا بالرُّكْب . (د ^(١) ت ك عن أبي هريرة)
قال : اشتكوا إلى النبي ﷺ مشقة السجود عليهم إذا انفرجوا .
قال : فذكره .

١٩٧٩٥ - إذا صلى أحدكم فلا يفتش ذراعيه ربضة ^(٢) الكلب والسبع . (كر عن أبي سعيد) .

١٩٧٩٦ - من صلى منكم فلا يفتش^٣ اقتراش الكلب ذراعيه .
(طب عن ابن عمر) .

١٩٧٩٧ - إن اليدين تسجدان كما يسجد الوجه ، فإذا وضع أحدكم

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب الرخصة في ذلك للغرورة رقم (٨٨٨) ص .

(٢) ربضة : ربوض الغنم والبقر والفرس والكلب : مثل برك الابل وجثوم الطير ، وبابه جلس . المختار [١٨٢] ب .

وجهه فليضع يديه ، وإذا رفعه فليرفعهما . (د^(١) ن ك ق عن ابن عمر) .

١٩٧٩٨ - لا تبسّط ذراعيك وأدّ عم على راحتيك ، وتجاو عن ضبعيك فانك إذا فعلت ذلك سجد لك كل عضو منك معك . (ك عن ابن عمر) مرّ برقم [١٩٧٨٨] .

١٩٧٩٩ - أمرت أن أسجد على سبعة أعضاء ، ولا أكفّ شعراً ولا ثوباً . (خط^(٢) عن جابر) .

١٩٨٠٠ - السجود على سبعة أعضاء . (طس عن أبي هريرة) .

١٩٨٠١ - إن الله عز وجل لا ينظر إلى صلاة عبدٍ لا يباشر بكفيه الأرض . (الديلمي عن ابن مسعود) .

١٩٨٠٢ - من لم يلزق أنفه مع جبهته بالأرض إذا سجد لم تجز صلاته . (طب^(٣) عن ابن عباس) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب أعضاء السجود رقم (٨٧٩) .
ومر برقم (١٩٧٧١) ص .

(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٤/٢) وقال : رواه الطبراني في الكبير وفيه نوح بن أبي مریم وهو متروك . ص .

(٣) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٦/٢) وقال رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجاله موثقون وإن كان في بعضهم اختلاف من أجل التشيع . ص .

١٩٨٠٣ - لا تُقبلُ صلاةٌ من لا يصيبُ الأنفَ من الأرض ما يصيبُ الجبينَ . (ق عن عكرمة مرسلًا) .

١٩٨٠٤ - لا تُقبلُ صلاةٌ من لا يصيبُ أنفه الأرض (طس عن أم عطية) .

١٩٨٠٥ - لا صلاة لمن لم يمَسَّ أنفه الأرض ما يمسه الجبينُ . (ق عن ابن عباس) .

١٩٨٠٦ - لا يقبلُ اللهُ صلاةً لا يصيبُ الأنفُ منها ما يصيبُ الجبينَ . (عبد الرزاق عن عكرمة) .

١٩٨٠٧ - لا تُغَمِّضُوا أعينكم في السجود فإنه من فعل اليهود . (الديلمي عن أنس) .

١٩٨٠٨ - من قال وهو ساجدُ ثلاثَ مراتٍ : ربِّ اغفرْ لي لم يرفع رأسه حتى يغفرَ له . (أبو عبد الله بن مخلد الدوري العطار في جزئه والديلمي عن أبي سعيد) .

١٩٨٠٩ - تَرَبَّ وجهك لله تعالى . (حم عن أم سلمة) .

١٩٨١٠ - تَرَبَّ وجهك يا صهيبُ . (عبد الرزاق عن خالد الحذاء ، مرسلًا) .

١٩٨١ - تَفَسَّحُوا فِي سَجُودِكُمْ وَلَا تَجْمَلُوا ظُهُورَكُمْ كَأَخِيَّةٍ^(١)

الدواب . (الديلمي عن ابن عمرو) .

١٩٨٢ - [سَجِدْ لَكَ خِيَالِي وَسَوَادِي وَأَمِنْ بِكَ فَوَادِي ، فَهَذِهِ

يَدِي وَمَا جَنَيْتُ بِهَا عَلَى نَفْسِي يَا عَظِيمُ رَجَى لَكَ عَظِيمُ اغْفِرْ لِي الذَّنْبَ

العَظِيمَ]^(٢) ، [سَجِدْ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ]^(٣) ،

[أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ ، وَأَعُوذُ بِمَفُوكٍ مِنْ عِقَابِكَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ

أَنْتَ كَمَا أَتَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ]^(٤) ، أَقُولُ كَمَا قَالَ أَخِي دَاوُدُ : أَعْفِرْ وَجْهِي

فِي التُّرَابِ لِسَيِّدِي ، وَحَقُّ لِسَيِّدِي أَنْ يُسَجَّدَ لَهُ ، اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي قَلْبًا تَقِيًّا ،

مِنَ الشَّرِّ تَقِيًّا لَا جَافِيَا وَلَا شَقِيًّا . (هَبْ عَنْ عَائِشَةَ) .

(١) كَأَخِيَّةٍ : الْآخِيَّةُ بِالذَّاءِ وَالتَّشْدِيدِ : حَبِيلٌ أَوْ عَوِيدٌ يَمْرُضُ فِي الْحَائِطِ

وَيَدْفَنُ طَرَفَاهُ فِيهِ ، وَيَصِيرُ وَسْطُهُ كَالْعُرْوَةِ وَتَشَدُّ فِيهَا الدَّابَّةُ . النَّهْيُ

[٢٩/١] ب .

(٢) أَوْرَدَهُ الْهَيْثُمِيُّ فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١٢٨/٢) وَذَلِكَ مَا بَيْنَ الْخَاصَرَيْنِ

فَقَالَ رَوَاهُ أَبُو يَعْنَى وَفِيهِ عُمَانُ بْنُ عَطَاءٍ الْخُرَاسَانِيُّ وَثَقَهُ دَحِيمٌ ، وَضَعَفَهُ

الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَابْنُ مَعِينٍ وَغَيْرُهُمْ . ص .

(٣) الْفَقْرَةُ الثَّانِيَّةُ مِنَ الْحَدِيثِ أَوَّلُهَا : سَجِدْ وَجْهِي : أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ

كِتَابَ الصَّلَاةِ بَابَ مَا يَقُولُ فِي سَجُودِ الْقُرْآنِ رَقْمَ (٥٨٠) وَقَالَ حَسَنٌ

صَحِيحٌ . ص .

(٤) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ كِتَابَ الدَّعَوَاتِ بَابَ فِي دَعَاءِ الْوُتْرِ رَقْمَ (٣٥٦٦)

وَقَالَ : حَسَنٌ غَرِيبٌ . ص .

١٩٨١٣ - ما اصطفاه الله للملائكته سبحانه الله وبحمده. (ت^(١) عن

أبي ذر) قال: سئل رسول الله ﷺ أي الكلام أحب قال فذكره.

١٩٨١٤ - ما اصطفى الله للملائكته سبحانه الله وبحمده. (حم م^(٢) عن

أبي ذر) قال: سئل رسول الله ﷺ أي الكلام أفضل قال فذكره.

١٩٨١٥ - ما من عبد يسجد فيقول: رب اغفر لي ثلاث مرات

إلا غفر له قبل أن يرفع رأسه. (طب^(٣) عن أبي مالك الأشجعي عن أبيه).

١٩٨١٦ - إذا رفعت رأسك من السجود فلا تقع كما يقمي الكلب

ضع أليمنك بين قدميك والزق ظاهر قدميك بالأرض. (ه عن أنس) مر^١ برقم [١٩٧٨٣].

(١) أخرجه الترمذي كتاب الدعوات باب أي الكلام أحب إلى الله رقم

(٣٥٩٣) وقال: حسن صحيح ولفظه: سبحانه ربي وبحمده. ص.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الذكر باب فضل سبحانه الله وبحمده رقم (٢٧٣١) ص.

(٣) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٩/٢) وقال: رواه الطبراني في الكبير من رواية محمد بن جابر عن أبي مالك ولم أر من ترجمها. ص.

سجود السهو

١٩٨١٧ - إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدرككم صلى ثلاثاً أم أربعاً؟ فليطرح الشك، وليبن على ما استيقن، ثم يسجد سجدتين قبل أن يسلم. فإن كان صلى خمسا شفعن له صلاته، وإن كان صلى إتماماً لأربع كانتا ترغياً للشيطان. (حم م^(١) د ن ه عن أبي سعيد).

١٩٨١٨ - إذا شك أحدكم في الاثنتين والواحدة فليجعلها واحدة، وإذا شك في الثنتين والثلاث فليجعلها اثنتين، وإذا شك في الثلاث والأربع فليجعلها ثلاثاً، ثم ليتم ما بقي من صلاته حتى يكبرن الوعم في الزيادة ثم يسجد سجدتين وهو جالس قبل أن يسلم. (حم ه^(١) ك هق عن عبد الرحمن بن عوف).

١٩٨١٩ - إذا شك أحدكم في صلاته فليلق الشك وليبن على اليقين فإن استيقن التمام سجد سجدتين فإن كانت صلاته تامة كانت الركعة نافلة والسجدتان نافلتان وإن كانت نافصة كانت الركعة تماماً لصلاته

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب السهو في الصلاة رقم (٥٧١) ص .

(٢) أخرجه ابن ماجه كتاب إقامة الصلاة باب ما جاء فيمن شك في صلاته رقم (١٢٠٩) ص .

والسجدة تان ترغمان الشيطان . (حب ك^(١) عن أبي سعيد) .

١٩٨٢٠ - إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر أثنيتين صلى أو ثلاثاً فليأتى الشك وليبن على اليقين . (هق عن أنس) .

١٩٨٢١ - إذا قام الإمام في الركعتين فإن ذكر قبل أن يستوي قائماً فليجلس ، فإن استوى قائماً فلا يجلس ، ويسجد سجدتي السهو . (حم د^(٢) هق عن المغيرة) .

١٩٨٢٢ - إذا كنت في صلاة فشككت في ثلاث أو أربع ، وأكثر ظنك على أربع تشهدت ، ثم سجدت سجدتين وأنت جالس قبل أن تسلم ثم تشهد أيضاً ثم تسلمت . (د^(٣) هق عن ابن مسعود) .

١٩٨٢٣ - إن أحدكم إذا قام يصلي جاء الشيطان فلبس عليه حتى لا يدري كم صلى فإذا وجد ذلك أحدكم فليسجد سجدتين وهو جالس . (مالك ق د^(٤) ن عن أبي هريرة) .

(١) أخرجه ابن ماجه قريباً من لفظه كتاب اقامة الصلاة باب فيمن شك في صلاته رقم (١٢١٠) ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب من نسي أن يتشهد وهو جالس رقم (١٠٢٣) ص .

(٣-٤) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب من قال يتم على أكثر ظنه رقم (١٠١٥ و ١٠١٧) ص .

١٩٨٢٤ - إنه لو حدث في الصلاة شيء أنبأكم به ولكن إنما أنا بشر أنسى كما تنسون ، فإذا نسيت فذكروني ، وإذا شك أحدكم في صلاته فليتحرك الصواب فليتم عليه ، ثم ليسلم ثم ليسجد سجدتين . (ق ^(١) د ن ه عن ابن مسعود) .

١٩٨٢٥ - من شك في صلاته فليسجد سجدتين بعد ما يسلم .
(حم د ^(٢) ن عن عبد الله بن جعفر) .

١٩٨٢٦ - من نسي شيئاً من الصلاة فليسجد سجدتين وهو جالس .
(حم ن ^(٣) عن معاوية) .

١٩٨٢٧ - إذا سها أحدكم في صلاته فلم يذر واحدة صلى أو ثنتين فليبن على واحدة ، فإن لم يذر ثنتين صلى أو ثلاثاً فليبن على ثنتين ، فإن لم يذر ثلاثاً صلى أو أربعاً فليبن على ثلاث . وليسجد سجدتين قبل أن يسلم .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساجد باب السهو في الصلاة رقم (٥٧٢) ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب من قال يسجد بعد التسليم رقم (١٠٢٠) ص .

(٣) أخرجه النسائي كتاب الافتتاح باب ما يفعل من نسي شيئاً من صلاته رقم (١٢٦١) ص .

(ت ^(١) عن عبد الرحمن بن عوف) .

١٩٨٢٨ - إذا صلى أحدكم فلم يدر كيف صلى فليسجد سجدتين وهو جالس . (ت ^(٢) ه عن أبي سعيد) .

١٩٨٢٩ - إذا صلى أحدكم فلم يدر زاد أم نقص فليسجد سجدتين وهو قاعد ، فإذا أتاه الشيطان فقل : إنك قد أحدثت فليقل في نفسه كذبت إلا ما وجد ريحاً بأنفه أو يسمع صوتاً بأذنه . (حم د ^(٣) حب ك عن أبي سعيد) .

١٩٨٣٠ - سجدتنا السهو في الصلاة تجزئان من كل زيادة وتقصان (مع عد هق عن عائشة) .

١٩٨٣١ - إن الشيطان يأتي أحدكم في صلاته فيلبس عليه حتى لا يدري كم صلى ، فإذا وجد ذلك أحدكم فليسجد سجدتين وهو جالس قبل أن يسلم ثم يسلم . (ت ^(٤) ه عن أبي هريرة) .

(١-٤) أخرجه الترمذي كتاب الصلاة باب ما جاء في الرجل يصلي فيشك به رقم (٣٩٨ و ٣٩٧) وقال : حسن صحيح . ص .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب الصلاة باب ما جاء في الرجل يصلي فيشك رقم (٣٩٦) وقال : حسن . ص .

(٣) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب من قال يَم على أكثر ظنه رقم (١٠١٦) ص .

١٩٨٣٢ - من سها في صلاته في ثلاثٍ أو أربعٍ فليتمَّ ، فإن الزيادةَ خيرٌ من التقصانِ . (زك عن عبد الرحمن بن عوف) .

١٩٨٣٣ - إنما أنا بشرٌ أنسى كما تنسون ، فإذا نسي أحدُكم فليسجدْ سجدةً وهو جالسٌ . (حم ه عن ابن مسعود) .

١٩٨٣٤ - لكل سهوٍ سجدةً بعد ما يُسلمُ . (حم د^(١) ه عن ثوبان) .

١٩٨٣٥ - سجدة السهو بعد التسليم وفيها تشهدٌ وسلامٌ . (فر عن أبي هريرة) .

١٩٨٣٦ - ليس في صلاة الخوف سهوٌ . (طب عن ابن مسعود ، خيشمة في جزئه عن ابن عمر) .

١٩٨٣٧ - إن نَساني الشيطان شيئاً من صلاتي فليُسبحِ القومُ ، وليصفقِ النساءُ . (د^(٢) عن أبي هريرة) .

١٩٨٣٨ التسبيحُ للرجال والتصفيقُ للنساء . (حم^(٣) عن جابر) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب من نسي أن يتشهد وهو جالس رقم (١٠٢٥) ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب النكاح من حديث طويل باب ما يكره من ذكر الرجل ما يكون من أصابته العلة رقم (٢١٦١) ص .

(٣) أخرجه النسائي كتاب الافتتاح باب التسبيح في الصلاة عن أبي هريرة رقم (١٢١٠) ص .

١٩٨٣٩ - إن الإمام يكفي مَنْ وراءه ، فإن سها الإمامُ فعليه سجدتا السهو وعلى من وراءه أن يسجدوا معه ، فإن سها أحدٌ ممن خلفه فليس عليه أن يسجدَ والإمامُ يكفيه . (هق عن عمر) .

❦ الأكمال ❦

١٩٨٤٠ - ادفعوا عن وضوئكم باليقين و ادفعوا عن صلاتكم بالشك (الديلمي عن عائشة) .

١٩٨٤١ - إذا شبهَ على أحدكم الشيطانُ وهو في صلاته فقال : أحدثتَ فليقل في نفسه : كذبتَ حتى يسمعَ صوتًا بأذنه أو يجدَ ريحًا بأنفه ، وإذا صلى أحدكم فلم يدر أ زادَ أو نقصَ فليسجد سجدتين وهو جالسٌ . (عب عن أبي سعيد) .

١٩٨٤٢ - إذا شكَّ أحدكم في صلاته ولم يدر أ زادَ أو نقصَ ، فإن كان شكُّ في الواحدة والثنتين فليجعلها واحدةً حتى يكونَ الوهمُ في الزيادةِ ، ثم يسجدُ سجدتين وهو جالسٌ قبلَ أن يُسَلِّمَ ، ثم يُسَلِّمَ . (ش عن عبد الرحمن بن عوف) .

١٩٨٤٣ - إذا سها أحدكم في صلاته ، فلم يدر أ زادَ أم نقصَ فليسجدُ سجدتين وهو جالسٌ ، ثم يُسَلِّمَ . (ق وابن عساكر عن أبي هريرة) .

١٩٨٤٤ - إذا صلى أحدكم فلم يدرِ ثلاثاً صلى أم أربعاً فليصل ركعةً
وإيسجد سجدين وهو جالس قبل السلام ، فإن كانت ثالثة شفعتها
السجدتان ، وإن كانت رابعةً فالسجدتان ترغيم للشيطان . (حب
عن أبي سعيد) .

١٩٨٤٥ - إذا صلى أحدكم فلم يدرِ كم صلى ثلاثاً أو أربعاً فليركع
ركعةً يحسن ركوعها وسجودها ، ثم يسجد سجدين . (ك ، ق
عن ابن عمر) .

١٩٨٤٦ - إذا صلى أحدكم فلم يدرِ زاد أم نقص فليسجد سجدين
وهو جالس ثم يسلم . (ش ق عن أبي هريرة) .

١٩٨٤٧ - إذا كنت في صلاةٍ وشككت في ثلاثٍ أو أربعٍ
وأكثرُ ظنِّك على أربعٍ تشهدت ، ثم سجدت سجدين وأنت جالس قبل
أن تسلم ، ثم تشهدت أيضاً ثم تسلم . (د ق عن ابن مسعود) . مر
برقم [١٩٨٢٢] .

١٩٨٤٨ - إن أنساني الشيطان شيئاً في صلاتي ، فالتسبيح للرجال ،
والتصفيق للنساء . (ش عن أبي هريرة) . مر [١٩٨٣٧] .

١٩٨٤٩ - إياي وأن يتلعب بكم الشيطان في صلاتكم ، من صلى
منكم فلم يدرِ أشفع أم وترّ فليسجد سجدين فانهما تمام صلاته (حم عن عثمان)

١٩٨٥٠ - من نسي شيئاً من صلاته فليسجد سجدتين وهو جالسٌ

(ه طب عن معاوية) .

١٩٨٥١ - هاتان السجدتان لمن ظن أنه زاد في صلاته أو نقص .

(طب عن ابن مسعود) .

١٩٨٥٢ - لا سهو في وثبة الصلاة ، إلا في قيامٍ عن جلوسٍ أو

جلوسٍ عن قيامٍ . (ك ق عن ابن عمر) .

١٩٨٥٣ - يأتي أحدكم الشيطانُ فيلبسُ عليه في صلاته فلا يدري

أزاد أم نقص ، فإذا وجد ذلك فليسجد سجدتين وهو جالسٌ . (عب

عن أبي هريرة) .

١٩٨٥٤ - يتلاعبُ بكم الشيطانُ في صلاتكم ، ومن صلى فلم يدِرْ

أشفع أم وترٌ فليسجد سجدتين فإنهما تمامُ صلاته . (خ في التاريخ طب

وتعام وابن عساكر عن عثمان) .

١٩٨٥٥ - ليُعِدَّ صلاته أو ليسجد سجدتين قاعداً . (طب عن

عبادة بن الصامت) أن رسول الله ﷺ سئل عن رجلٍ سها في صلاته

فلم يدِرْ كم صلى قال فذكره .

١٩٨٥٦ - إذا كان أحدكم على شكٍ من النقصان في الصلاة فليصل

حتى يكون على شكٍ من الزيادة . (عب عن عبد الرحمن بن عوف) .

١٩٨٥٧ - التسبيحُ للرجال، والتصفيقُ للنسوان، ومن أشارَ في صلاته إشارةً تُفهمُ عنه فليُعيدَها. (ق ص عن أبي هريرة).

١٩٨٥٨ - التسبيحُ في الصلاة للرجال والتصفيقُ للنساء. (طس عن أبي سعيد وعن جابر؛ عب عن أبي هريرة).

١٩٨٥٩ - يا أيها الناسُ ما لكم حين نابسكم في صلاتكم شيء أكثرتم التصفيقَ، إنما التصفيقُ للنساء، والتسبيحُ للرجال، فمن نابَه في صلاته شيء فليقل: سبحان الله. (الشافعي في سننه عن سهل بن سعد).

﴿ سجدة الشكر ﴾

﴿ الإكمال ﴾

١٩٨٦٠ - يا سلمانُ لا تسجدُ لي أُرأيتَ لو مِتَ أَكنتَ ساجداً لقبري؟ لا تسجد، واسجد للحَيِّ الذي لا يموتُ. (الديلمي عن سلمان).

﴿ الفعور والفُشهر فيه ﴾

١٩٨٦١ - إذا تشهد أحدكم فليتعوذُ بالله من أربعٍ: من عذابِ جهنم، وعذابِ القبر، وفتنةِ الحيا والمماتِ، ومن شرِّ المسيحِ الدجال، ثم يدعُو لنفسه بما بدا له. (ن^(١) عن أبي هريرة).

(١) أخرجه النسائي كتاب الافتتاح باب رقم (٢٦١) رقم الحديث (١٣١١) ص.

١٩٨٦٢ - إذا فرغ أحدكم من التشهد الأخير فليتعوذ بالله من أربع
يقول : اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة
المحياء والممات ومن شر فتنة المسيح الدجال . (هق ^(١) عن أبي هريرة) .

١٩٨٦٣ - لا تقولوا : السلام على الله فإن الله هو السلام ، ولكن
قولوا : التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة
الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، فانكم إذا قلتم ذلك
أصاب كل عبد في السماء والأرض أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن
محمداً عبده ورسوله ثم ليتخير من الدعاء أعجبه إليه فيدعوه . (حم ^(٢))
ق د ن ه عن ابن مسعود) .

١٩٨٦٤ - إذا كان في وسط الصلاة أو حين انقضائها فابدأوا قبل
التسليم فقولوا : التحيات الطيبات والصلوات والسلام والملك لله ، ثم
سلموا على النبيين ، ثم سلموا على أقاربكم وعلى أنفسكم . (د ^(٣) طب هق
والضياء عن سمرة) .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الصلاة باب الدعاء قبل السلام
(٢١١/١) ص .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الصلاة باب ما يتخير من الدعاء بعد
التشهد (٢١٢/١) ص .

(٣) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب التشهد رقم (٩٦٢) ص .

١٩٨٦٥ - إن الله هو السلامُ فإذا قعدَ أحدكم في الصلاة فليقل :
التحياتُ لله والصلواتُ والطيباتُ ، السلامُ عليكَ أيها النبي ورحمةُ الله
وبركاته السلامُ علينا وعلى عبادِ الله الصالحين ، فإذا قلموها أصابت كل عبدٍ الله
صالح في السماء والأرض ، أشهدُ أن لا إله إلا الله وأشهدُ أن محمدًا عبدُ
ورسوله ، ثم ليتخير في المسألة ما شاء . (حم ق^(١) عن ابن مسعود) .

الركال

١٩٨٦٦ - إذا قعدتم في الركعتين فقولوا : التحياتُ لله والصلواتُ
والطيباتُ السلامُ عليكَ أيها النبي ورحمةُ الله وبركاته السلامُ علينا وعلى
عبادِ الله الصالحين أشهدُ أن لا إله إلا الله وأشهدُ أن محمدًا عبده ورسوله ،
ثم ليتخير من الدعاء ما أعجبه فليدع ربه به . (حب عن ابن مسعود) .

١٩٨٦٧ - التحياتُ لله والصلواتُ الطيباتُ السلامُ عليكَ أيها النبي
ورحمةُ الله وبركاته السلامُ علينا وعلى عبادِ الله الصالحين أشهدُ أن لا إله إلا
الله وحده لا شريكَ له وأشهدُ أن محمدًا عبدُ ورسوله . (د^(٢) طب ق
عن ابن عمر ؛ طب عن أبي موسى) .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الصلاة باب التشهد في الآخرة (٢١١/١)
وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب التشهد في الصلاة ، رقم
(٤٠٢) ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب التشهد رقم (٩٦١) ص .

١٩٨٦٨ - التحياتُ المباركاتُ الصلواتُ الطيباتُ لله السلام عليك
أيها النبي ورحمةُ الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن
لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله . (م^(١) د ت عن ابن عباس) .

١٩٨٦٩ - التحياتُ لله والصلواتُ والطيباتُ السلام عليك أيها
النبي ورحمةُ الله وبركاته السلامُ علينا وعلى عبادِ الله الصالحين أشهد أن لا
إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله . (طب عن معاوية ؛ ق
عن عائشة) .

١٩٨٧٠ - التحياتُ لله والصلواتُ والطيباتُ الغادياتُ الراحاتُ
الزاكياتُ المباركاتُ الطاهراتُ لله . (طب عن السيد الحسين) .

١٩٨٧١ - التحياتُ لله والصلواتُ الطيباتُ الزاكياتُ لله السلامُ
علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده
ورسوله . (طب عن أبي حميد الساعدي) .

١٩٨٧٢ - لا تقولوا : السلامُ على الله فإن الله هو السلام ولكن
قولوا : التحياتُ لله والصلواتُ والطيباتُ السلامُ عليك أيها النبي ورحمة
الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فانكم إذا قلتم ذلك أصابَ
كل عبدٍ صالحٍ في السماء والأرض أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب التشهد في الصلاة رقم (٤٠٣) ص.

محمدًا عبده ورسوله ، ثم ليتخير من الدعاء أعجبه إليه فيدعو به . (حم ، ش ، خ ، م ، د ، ن ه عن ابن مسعود) قال : كنا إذا صلينا قلنا : السلام على الله من عباده ، السلام على فلان وفلان ، فقال النبي ﷺ : فذكره . عب بلفظ : إذا قلتها أصابت كل مقرب أو نبي مرسل أو عبد صالح .

١٩٨٧٣ - تقولون : اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم ، ثم تسلمون علي . (الشافعي هق في المعرفة عن أبي هريرة) .

١٩٨٧٤ - تعلموا فإنه لا صلاة إلا بتشهد . (البزار ، طس عن ابن مسعود) .

١٩٨٧٥ - لا صلاة لمن لا تشهد له . (طس عن علي) .

١٩٨٧٦ - أقمعدُ قعدةً المغضوبِ عليهم . (خ في تاريخه د^(١)) ق عن عمرو بن الشريد عن أبيه) .

١٩٨٧٧ - أقمعدُ قعدةً المغضوبِ عليهم . (حم ، حب ، ك عن الشريد بن سويد) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الأدب باب في الجلسة المكروهة رقم (٤٨٢٧) ص .

﴿ جواز الإشارة بالأصبع فيه وقت قراءة الفشر ﴾

١٩٨٧٨ - تحريك الأصبع في الصلاة مذعرة^(١) للشيطان .

(هق عن ابن عمر) .

١٩٨٧٩ - في كل إشارة في الصلاة يشير الرجل في صلاته عشر

حسنات . (المؤمل بن اهاب في جزئه عن عقبة بن عامر) .

١٩٨٨٠ - يكتب في كل إشارة يشير الرجل في صلاته عشر

حسنات بكل أصبع حسنة . (ك في تاريخه عن عقبة بن عامر) .

﴿ منع الإشارة باليد وقت السجود ﴾

١٩٨٨١ - ما بال الذين يرمون بأيديهم في الصلاة كأنها أذئاب

الخيل الشمس^(٢) ، ألا يكفي أحدكم أن يضع يديه على فخذه ويسلم عن

يمينه وشماله . (حم م د^(٣) ن عن جابر بن سمرة) .

١٩٨٨٢ - ما شأنكم تشيرون بأيديكم كأنها أذئاب خيل شمس ؟

(١) مذعرة : ذعرة : أفرعه وبابه قطع ، والاسم الذعر بوزن العذر ،

وقد ذكر فهو مذعور . المختار [١٧٦] ب .

(٢) الشمس : هي جمع شمس ، وهو النفور من الدواب الذي لا يستقر

لشبهه وحدته . النهاية [٥٠١/٢] ب .

(٣) أخرجه أبو داود بلفظه كتاب الصلاة باب في السلام رقم (٩٨٥) ص

إِذَا سَلَّمَ أَحَدُكُمْ فَلْيَلْتَفِتْ إِلَى أَصْحَابِهِ وَلَا يُؤْمِئْ يَدَيْهِ . (م ^(١)) ، ن عن جابر بن سمرة) .

١٩٨٨٣ - مالي أراكم رافعي أيديكم كأنها أذنان خيلٍ مُشمسٍ اسكنوا في الصلاة . (حم م ^(٢) د ش عن جابر بن سمرة) .

١٩٨٨٤ - علامَ تُومِئُونَ بأيديكم كأنها أذنان خيلٍ مُشمسٍ ، وإنما يكفي أحدكم أن يضع يده على فخذه ، ثم يسلم على أخيه من على يمينه وشماله . (م ^(٣) عن جابر بن سمرة) .

❦ الأركان ❦

١٩٨٨٥ - ما بال هؤلاء يسلمون بأيديهم كأنها أذنان خيلٍ مُشمسٍ ، أما يكفي أحدكم أن يضع يده على فخذه يقول : السلام عليكم السلام عليكم . (ن ^(٤) عن جابر بن سمرة) .

١٩٨٨٦ - مالي أرى أيديكم كأنها أذنان خيلٍ مُشمسٍ إنما يكفي أحدكم أن يضع يديه على فخذه ، ثم يسلم عن يمينه وعن شماله . (حب عن جابر بن سمرة) .

(١-٢-٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب الأمر بالسكون في الصلاة رقم (١٢١ و ٤٣٠ و ٤٣١) ص .

(٤) أخرجه النسائي كتاب الافتتاح باب السلام بالأيدي في الصلاة رقم (١١٨٦) ص .

١٩٨٨٧ - بحسب أحدكم إذا قضى صلاته أن يضع يده على فخذه
ويسلم على أخيه عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله وعن شماله مثل ذلك .
(طب عن جابر بن سمرة) .

﴿ الصلاة عليه في القمطر ﴾

صلى الله عليه وآله وسلم

١٩٨٨٨ - إذا صليتم عليّ فقولوا : اللهم صلّ على محمد النبي الأمي
وعلى آل محمد ، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم ، وبارك على محمد
النبي الأمي وعلى آل محمد ، كما باركت على إبراهيم ، وعلى آل إبراهيم ،
إنك حميدٌ مجيدٌ . (حم حب قط هق عن أبي مسعود عقبة بن عامر) .

١٩٨٨٩ - قولوا : اللهم صلّ على محمد عبدك ورسولك ، كما صليت
على إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل
إبراهيم . (حم خ^(١) ن ه عن أبي سعيد) .

١٩٨٩٠ - صلوا عليّ ، واجتهدوا في الدعاء وقولوا : اللهم صلّ على
محمد ، وعلى آل محمد ، وبارك على محمد وعلى آل محمد ، كما باركت على

(١) أخرجه البخاري كتاب التفسير تفسير سورة الأحزاب باب إن الله
وملائكته (١٥١/٦) .

وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب في الصلاة على النبي ﷺ
رقم (٤٠٦) ص .

إبراهيمَ وعلى آل إبراهيم إنك حميدٌ مجيدٌ . (حم ت ^(١)) وابن سعد وسمويه
والبغوي والباوردي وابن قانع ، طب عن زيد بن خارجة) .

١٩٨٩١ - قولوا : اللهم صلِّ على محمدٍ وعلى آل محمدٍ كما صليتَ
على إبراهيمَ وعلى آل إبراهيمَ إنك حميدٌ مجيدٌ ، اللهم باركْ على محمدٍ وعلى
آل محمدٍ كما باركتَ على إبراهيمَ وعلى آل إبراهيمَ إنك حميدٌ مجيدٌ . (حم
ق ^(٢)) د ن ه عن كعب بن عجرة) .

١٩٨٩٢ - قولوا : اللهم صلِّ على محمدٍ النبي الأميِّ وعلى آل محمدٍ
كما صليتَ على إبراهيمَ ، وباركْ على محمدٍ النبي الأميِّ كما باركتَ على إبراهيمَ
في العالمين إنك حميدٌ مجيدٌ والسلامُ قد علمتُم . (م ^(٣)) ، ٣ عن أبي
مسعود الأنصاري) .

١٩٨٩٣ - قولوا : اللهم صلِّ على محمدٍ وعلى أزواجه وذريته ، كما
صليتَ على إبراهيمَ وباركْ على محمدٍ وعلى أزواجه وذريته كما باركتَ على

(١) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في صفة الصلاة على النبي
ﷺ رقم (٤٨٣) وقال : حديث حسن صحيح . ص .

(٢) أخرجه البخاري كتاب التفسير تفسير سورة الأحزاب (١٥١/٦) .

ومسلم في كتاب الصلاة باب الصلاة على النبي ﷺ رقم (٤٠٥) ص .

(٣) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد ،
رقم (٩٦٨) ص .

إبراهيم إنك حميدٌ مجيدٌ . (حم ق ^(١) د ن ه عن أبي حميد الساعدي) .

١٩٨٩٤ - إذا جلستَ في صلاتك فلا تتركُنَّ التشهد والصلاةَ

عليَّ فإنها زكاةُ الصلاة . (قط عن بريدة) .

مُحْظُورُ الْفَعُولِ

١٩٨٩٥ - نهى عن الإقماء والتورك في الصلاة (ك ه ق عن سمرة) .

١٩٨٩٦ - نهى أن يجلسَ الرجلُ في الصلاة وهو معتمدٌ على يده

اليُسْرَى وقال : إنها صلاةُ اليهودِ . (د عن ابن عمر) .

١٩٨٩٧ - نهى عن الإقماء في الصلاة (د ك ه ق عن سمرة) .

١٩٨٩٨ - نهى أن يستوفزَ ^(٢) الرجلُ في صلاته . (ك ^(٣) عن سمرة)

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب الصلاة على النبي ﷺ (٤٠٧) .

وأبو داود كتاب الصلاة باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد رقم

(٩٦٦ و ٩٦٩) ص .

(٢) يستوفز : الوفز بسكون الفاء وفتحها : العجلة ، والجمع : أوفاز يقال

نحن على أوفاز أي ، سفر قد أشخصنا وإنا على أوفاز ولا تقل على وفاز

واستوفز في قمده إذا قعد قعوداً منتصباً غير مطمئن . اه المختار

(٥٧٨) ب .

(٣) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٦/٢) رواه البزار والطبراني في

الأوسط وفيه سميد بن بشير وفيه كلام . ص .

❦ الخروج من الصلاة ❦

١٩٨٩٩ - فان نبي الله ﷺ أمر بذلك أن لا توصل صلاةً بصلاة حتى تسكلم أو تخرج . (حم د عن معاوية) .

١٩٩٠٠ - إذا قضى الإمام الصلاة وقعد فأحدث قبل أن يتكلم فقد تمت صلاته ، ومن كان خلفه ممن أتم الصلاة . (د^(١) عن ابن عمرو) .

❦ السهم ❦

١٩٩٠١ - حذف السلام سنة . (حم د^(٢) ك هق عن أبي هريرة) .

١٩٩٠٢ - في كل ركعتين تسليمة . (ه^(٣) عن أبي سعيد) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب الإمام يحدث بعد ما يرفع رأسه من آخر ركعة رقم (٦٠٣) وقال الإمام الخطابي هذا حديث ضعيف . ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب حذف السلام رقم (٩٩١) .
والحذف : بفتح الحاء وسكون الذال بعدها فاء : أن لا يمد مدأ يعني بترك الاطالة في لفظه ويسرع فيه .

وقال ابن الأثير : الحذف : هو تخفيفه وترك الاطالة فيه . عون المعبود (٣٠٥/٣) ص .

(٣) أخرجه ابن ماجه كتاب إقامة الصلاة باب ما جاء في صلاة الليل رقم (١٣٢٤) وقال في الزوائد : في اسناده أبو سفيان السعدي ، قال ابن عبد البر : أجمعوا على أنه ضعيف الحديث . ص .

- ١٩٩٠٣ - في كل ركعتين التحية . (م عن عائشة) .
- ١٩٩٠٤ - في كل ركعتين تشهد ، وتسليم على المرسلين ، وعلى من تبعهم من عباد الله الصالحين . (طب عن أم سلمة) .
- ١٩٩٠٥ - لم تحسّدنا اليهودُ بشيءٍ ما حسدونا بثلاث : التسليم ، والتأمين ، واللهم ربّنا ولك الحمد . (هق عن عائشة) .
- ١٩٩٠٦ - بين كل ركعتين تحية . (هق عن عائشة) .

❦ الأوكال ❦

- ١٩٩٠٧ - إذا أحدث - يعني الرجل - وقد جلس في آخر صلاته قبل أن يسلم فقد جازت صلاته (ت وضعفه ^(١)) وابن جرير عن ابن عمرو .
- ١٩٩٠٨ - إذا جلس الإمام في آخر ركعة ، ثم أحدث رجل من خلفه قبل أن يسلم الإمام فقد تمت صلاته . (خط عن ابن عمرو) .
- ١٩٩٠٩ - إذا رفع الإمام رأسه من الركعة الرابعة وأحدث ، فقد تمت صلاة من خلفه . (ابن جرير عن ابن عمرو) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في الرجل يحدث في التشهد رقم (٤٠٨) وقال هذا حديث ليس بذلك القوي وقد اضطربوا في إسناده فالحديث ضعيف . ص .

١٩٩١٠ - إذا قعد الإمامُ في آخر ركعةٍ من صلاته ، ثم أحدثَ قبلَ أن يتشهد فقد تمت صلاتُهُ . (ق وضعفه عن ابن عمرو) .

١٩٩١١ - إذا أحدثَ الإمامُ في آخر صلاته حينَ يستوي قاعداً ، فقد تمت صلاتُهُ ، وصلاةٌ من وراءه على مثل صلاته . (عب وابن جرير طب عن ابن عمرو وفيه عبد الرحمن بن زياد ضعيف) .

١٩٩١٢ - إذا أحدثَ الإمامُ بعد ما يرفع رأسه من آخر السجود واستوى جالساً تمت صلاتُهُ ، وصلاةٌ من خلفه ممن ائتم به ممن أدركَ معه أول الصلاة . (ابن جرير عن ابن عمرو) .



الفصل الثالث

في مفسرات الصلاة ومحظوراتها وآدابها ومبطلاتها

وفيه أربعة فروع

الفرع الأول

❦ في المفسدات ❦

١٩٩١٣ - إن الله أحدث في الصلاة أن لا تكلموا إلا بذكر الله ، وما ينبغي لكم ، وأن تقوموا لله قانتين . (ن ^(١) عن ابن مسعود) .

١٩٩١٤ - إن الله يحدث من أمره ما يشاء ، فإن الله قد أحدث أن لا تكلموا في الصلاة . (حم د ^(٢) ن هق عن ابن مسعود) .

١٩٩١٥ - إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس ، إنما هو التسبيح ، والتكبير ، وقراءة القرآن . (حم ، م ^(٣) ، د ، ن عن معاوية بن الحكم) .

(١) أخرجه النسائي كتاب الافتتاح باب الكلام في الصلاة رقم (١٢٢١ و ١٢٢٢) ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب السلام في الصلاة رقم (٩١٢) ص .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب تحريم الكلام في الصلاة رقم (٥٣٧) ص .

١٩٩١٦ - مُنْهِنَا عَنْ الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ إِلَّا بِالْقُرْآنِ وَالذِّكْرِ . (طَب) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ .

١٩٩١٧ - الضَّحْكُ يُنْقِضُ الصَّلَاةَ ، وَلَا يَنْقِضُ الْوُضُوءَ . (قَط) عَنْ جَابِرٍ .

١٩٩١٨ - الْكَثِيرُ^(١) لَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ ، وَلَكِنْ يَقْطَعُهَا الْقُرْقُرَةُ^(٢) (خَط ^(٣) عَنْ جَابِرٍ) .

١٩٩١٩ - مَنْ صَلَّى رَكْعَةً مِنَ الصُّبْحِ ، ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَلْيَصِلِ الصُّبْحَ . (ك عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) .

١٩٩٢٠ - فَإِذَا أَحْدَثَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَأْخُذْ بِأَنْفِهِ ثُمَّ لِيَنْصَرِفْ (ه ك حَب هَق عَنْ عَائِشَةَ) .

١٩٩٢١ - إِذَا رَعَفَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَنْصَرِفْ ، فَلْيَغْسِلْ عَنْهُ الدَّمَ ثُمَّ لِيَعُدَّ وَضُوءَهُ ، وَلِيَسْتَقْبِلَ صَلَاتَهُ . (قَطَطَب عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ) .

(١) الْكَثِيرُ : بِكَسْرِ الْكَافِ ظُهُورُ الْأَسْنَانِ لِلضَّحْكِ . النِّهَايَةُ [١٧٦/٤] ب .

(٢) الْقُرْقُرَةُ : أَيُّ الضَّحْكِ الْعَالِيِّ إِنْ ظَهَرَ بِهِ حَرْفَانِ أَوْ حَرْفٌ مَفْهُومٌ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْقَهْقَرَةُ تَبْطُلُهَا مَطْلَقًا . فَيُضَى الْقَدِيرُ [٦٤/٥] النِّهَايَةُ [٤٨/٤] ب .

(٣) أَوْرَدَهُ الْخَطِيبُ فِي تَارِيخِهِ (٣٤٥/١١) ص .

١٩٩٢٢ - إذا صلى أحدكم فأحدثَ فليُمسك على أنفه ثم لينصرف .
(ه عن عائشة) (١) .

❦ الروايات ❦

١٩٩٢٣ - إن الصلاة لا يصلحُ فيها شيءٌ من كلام الناس إنعاهو تسبيحٌ، وتكبيرٌ، وتهليلٌ، وقراءةُ القرآن . (عب عن زيد بن أسلم) .

١٩٩٢٤ - مَنْ أشارَ في صلاته إشارةً تُفهم عنه فليعد صلاته .
(قط عن أبي هريرة) .

١٩٩٢٥ - من قهقهَ في الصلاة قهقهةً فعليه الوضوء والصلاة .
(الديلمي عن أنس) .

١٩٩٢٦ - لا يقطعُ الصلاةَ إلا الحدثُ، والحدثُ أن يفسؤَ أو يَضُرَّط . (طس عن علي) .

١٩٩٢٧ - لا يقطعُ الصلاةَ الكِشْرُ، ولكن يقطعُها القرقرَةُ .
(الشيرازي في الألقاب ؛ ق والخطيب (٢) عن جابر) .

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب اقامة الصلاة باب ما جاء فيمن أحدث في الصلاة كيف ينصرف ؟ رقم (١٢٢٢) .

وقال في الزوائد : إسناده صحيح ورجاله ثقات . ص .

(٢) أورده الخطيب في تاريخه (٣٤٥/١١) وقال : تفرد بروايته أحمد =

١٩٩٢٨ - لا يقطعُ الصلاةَ الكِشْرُ ، ولكن يقطعُها القهقهةُ .
(طص عن جابر) .

١٩٩٢٩ - لا يقطعُ الهرةُ الصلاةَ ، فانما هي من متاعِ البيتِ .
(البزار عن أبي هريرة) .

١٩٩٣٠ - إذا صلى أحدكم فأحدثَ فليمسكْ على أنفه ثم لينصرفْ .
(ه عن عائشة) .

١٩٩٣١ - من رَعَفَ في صلاته فليرجعْ ، فليتوضأ وليبن على صلاته
(قط وضعفه عن أبي سعيد) .

١٩٩٣٢ - من رَعَفَ أو قاءَ فانه يتوضأ ويبنى ما لم يتكلم . (هق
في المعرفة عن عائشة) .

١٩٩٣٣ - من رَعَفَ في صلاته فليتوضأ ثم ليعدِ الصلاة . (قط
عن جابر ؟ وقال : منكر لا يصح) .

١٩٩٣٤ - إنما أنا بشرٌ وإني كنتُ جنباً فَنَسِيتُ أن أغتسل ،
(طس ق عن أبي هريرة ؛ حم عن أبي بكرة) أن النبي ﷺ كَبَّرَ

= ابن مهدي عن ثابت الزاهد عن الثوري هكذا مرفوعاً .
وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٢/٢) رواه الطبراني في الصغير
وموقوفاً ورجاله موثقون . ص .

بهم في صلاة الصبح فأومى إليهم ، ثم انطلق ورجع ورأسه يقطرُ فصلّى بهم ، ثم قال فذكره .

١٩٩٣٥ - إني ذكرتُ أني كنتُ جنباً حينَ قمتُ إلى الصلاة لم اغتسل فمن وجدَ منكم في بطنه رزاً^(١) ، أو كان على مثل ما كنتُ عليه فلينصرف حتى إذا يفرغُ من حاجته أو غسله ، ثم يعودُ إلى صلاته . (حم ^(٢) عن علي) .

١٩٩٣٦ الضاحكُ في الصلاةِ والملتفتُ والمفرقعُ أصابعه بمنزلةٍ واحدةٍ . (حم طب ق وضعفه عن معاذ بن أنس) .

١٩٩٣٧ - لا تقطعُ الصلاةُ إلا لثلاثٍ : لرعافٍ ، أو لاحداثٍ ، أو لتسليم الانصراف . (عبد الرزاق عن عبد الله بن كعب الحميري مرسلًا)

(١) رزاً : الرز في الأصل : الصوت الخفي ، ويريد به القرقرة . وقيل : هو غمز الحدث وحركته للخروج وأمره بالوضوء اثلاً يدافع أحد الأخبتين ، وإلا فليس بواجب إن لم يخرج الحدث . وهذا الحديث هكذا جاء في كتب الغريب عن علي نفسه . وأخرجه الطبراني عن ابن عمر عن النبي ﷺ . النهاية [٢١٩/٢] ب .

(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٩/٦٨/٢) وقال : رواه أحمد ومداير طرقة علي ابن لهيعة وعن علي وأما حديث ابن عمر فقال رواه الطبراني في الأوسط والصغير ورجاله موثقون . ص .

١٩٩٣٨ - إذا رَعَفَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ أَوْ ذَرَعَهُ الْتِيءَ ، فَإِنْ كَانَ قَلَسًا ^(١) يَفْسِلُهُ أَوْ وَجَدَ مَذْيَا فَلْيَنْصَرَفْ فَلْيَتَوَضَّأْ ، ثُمَّ يَرْجِعْ إِلَى مَا بَقِيَ مِنْ صَلَاتِهِ ، وَلَا يَسْتَقْبِلُهَا جَدِيدًا وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ لَا يَتَكَلَّمُ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى مَا بَقِيَ مِنْ صَلَاتِهِ . (عَب عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِيهِ مَرْسَلًا) .

١٩٩٣٩ - إِذَا أَحْدَثَ أَحَدُكُمْ ، وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى أَنْفِهِ وَلْيَنْصَرَفْ . (عَب عَنْ عُرْوَةَ مَرْسَلًا ؛ د ^(٢) ه حَب ك ه ق عَنْ عَائِشَةَ) .

الفرع الثاني

﴿ فِي مَحْظُورَاتِ الصَّلَاةِ ﴾

﴿ الْبَزَاقُ تَجَاهَ الْقِبْلَةِ وَعَنْ يَمِينِهِ وَبَيْنَ يَدَيْهِ ﴾

﴿ وَالنَّخَاعَةُ وَمَسْحُ الْجَبْهَةِ ﴾

١٩٩٤٠ - إِذَا صَلَّيْتُ أَحَدُكُمْ فَلَا يَبْصُقُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ . (حَم حَب عَنْ جَابِرٍ ^(٣) ؛ ن /

(١) قَلَسًا : الْقَلَسُ بِالتَّحْرِيكِ ، وَقِيلَ بِالسَّكُونِ : مَا خَرَجَ مِنَ الْجَوْفِ مِلءُ الْفَمِ ، أَوْ دُونَهُ وَلَيْسَ بِقِيءٍ ، فَإِنْ عَادَ فَهُوَ الْقِيءُ الْتِيءَ . [١٠٠/٤] ب .

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ كِتَابَ الصَّلَاةِ بَابَ اسْتِئْذَانِ الْحَدَّثِ لِلْإِمَامِ رَقْمَ (١١٠١) ص .

(٣) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ كِتَابَ الْمَسَاجِدِ بَابَ رَقْمَ (٣٢) ذَكَرَ نَهْيَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ أَنْ يَبْصُقَ الرَّجُلُ بَيْنَ يَدَيْهِ أَوْ عَنْ يَمِينِهِ وَهُوَ فِي صَلَاتِهِ رَقْمَ (٧٢٦) ص .

عن أبي هريرة (.

١٩٩٤١ - إذا قام أحدكم إلى الصلاة فلا يَزُقْ أمامه ، فانما يناجي الله تبارك وتعالى مادام في مصلاهُ ولا عن يمينه ، فانَّ عن يمينه ملكاً ، وليبصُتْ عن يساره أو تحت قدمه فيدْفِنُها . (حم خ^(١) عن أبي هريرة) .

١٩٩٤٢ - إن أحدكم إذا كان في الصلاة كان الله قبل وجهه ، فلا يتنخَّصَنَّ أحدٌ منكم قبلَ وجهه في الصلاة . (خ^(٢) ، حم ، م د ه عن ابن عمر) .

١٩٩٤٣ - إن أحدكم إذا قام في صلاته ، فانه يناجي ربه ، وإن ربَّه بينه وبين القبلة ، فلا يَزُقَنَّ أحدكم قبلَ قبلته ، ولكن عن يساره أو تحت قدمه . (ن^(٣) عن أنس) .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الصلاة باب ليَزُقْ عن يساره أو تحت قدمه اليسرى (١١٣/٢) ص .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب باب حك المَخَاطُ بِالْحَصَى (١١٢/١) .
ومسلم كتاب الصلاة باب النهي عن البصاق في المسجد في الصلاة وغيرها رقم (٥٤٧) ص .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الصلاة باب إذا بدره البزاق فليأخذ بطرف ثوبه (١١٣/١) .

ومسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب النهي عن البصاق رقم (٥٥١) ص .

١٩٩٤٤ - أيسرُ أحدكم أن يُبصقَ في وجهه ؟ إن أحدكم إذا استقبلَ القبلةَ ، فانما يستقبلُ ربَّهُ عز وجل والملكُ عن يمينه ، فلا يتفلُّ عن يمينه ، ولا في قبلته وليبصق عن يساره ، أو تحت قدمه ، فإن عجلَ به أمرٌ فليقلْ هكذا يعني [أن يتفل في ثوبه ثم يرد بعضه على بعض] .
(د ^(١) عن أبي سعيد) .

١٩٩٤٥ - ما بالُ أحدكم يقومُ مُستقبلَ ربِّه فيتنخَعُ أمامه ؟ أيجبُ أن يُستقبلَ فيتنخَعُ في وجهه ؟ فإذا تنخَع أحدكم فليتنخَع عن يساره أو تحت قدمه ، فإن لم يجد فليقلْ هكذا يعني في ثوبه . (حم م ^(٢) د عن أبي هريرة) .

١٩٩٤٦ - تُبعثُ النخامة في القبلة يوم القيامة وهي في وجه صاحبها (البزار عن ابن عمر) .

١٩٩٤٧ - من تفلَّ تجاه القبلة جاء يوم القيامة تفلُّه بين عينيه ، ومن أكلَ من هذه البقعة الخبيثة فلا يقربنَّ مسجدنا ثلاثاً . (د ^(٣) ح عن حذيفة) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب في كراهية البزاق في المسجد رقم (٤٧٦) فكان في الحديث تصحيف ونقص فاستدركته منه . ص .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب النهي عن البصاق رقم (٥٥٠) ص .

(٣) أخرجه أبو داود كتاب الأطعمة باب في أكل الثوم رقم (٣٨٠٦) ص .

١٩٩٤٨ - إذا صليت فلا تبرقن^١ بين يديك ، ولا عن يمينك ، ولكن
ابزق تلقاء شمالك ، إن كان فارغاً ، وإلا فتحت قدمك اليسرى ، وادلّكه
(حم ٤) حب ك عن طارق بن عبد الله المحاربي .

١٩٩٤٩ - إذا كان أحدكم يُصلي فلا يبصق قبل وجهه ، فإن الله
قبّل وجهه إذا صلّى . (مالك ق ن عن ابن عمر) . سيأتي عزوه
برقم [١٩٩٥٨] .

١٩٩٥٠ - إن أحدكم إذا كان في صلاته ، فانه يناجي ربّه فلا
يبرقن بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن يساره وتحت قدميه . (ق عن
أنس) . ص برقم [١٩٩٤٣] .

١٩٩٥١ - البزاقُ والمخاطُ والحَيْضُ والنَّعاسُ في الصلاة من الشيطان
(ه عن دينار) .

١٩٩٥٢ - العطاسُ والنَّعاسُ والتثاؤبُ في الصلاة والحَيْضُ والتي
والرَّعافُ من الشيطان . (ت عن دينار) .

❖ اوكال ❖

١٩٩٥٣ - إذا قام أحدكم إلى الصلاة أقبل الله تعالى عليه بوجهه ،

(١) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في كراهية البزاق في
المسجد رقم (٥٧١) وقال : حسن صحيح . ص .

فلا يتنخمن^١ أحدكم في قبلته ولا عن يمينه . (حل عن ابن عمر) .

١٩٩٥٤ - إذا قام الرجل في الصلاة يُقبلُ الله عليه بوجهه ، فلا يبصقن أحدكم في وجهه ولا يبصقن عن يمينه فإن كاتب الحسنات عن يمينه ، ولكن ليبصق عن يساره . (خط عن حذيفة) .

١٩٩٥٥ - إذا كنت في الصلاة فلا تبرق بين يديك ولا عن يمينك ولكن خلفك أو تلقاء شمالك ، أو تحت قدمك اليسرى . (ت : حسن صحيح ن عن طارق بن عبد الله المحاربي) مرَّ برقم (١٩٩٤٨) .

١٩٩٥٦ - إذا صلى أحدكم فلا يبرق بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن يساره أو تحت قدميه . (ن عن أبي هريرة) .

١٩٩٥٧ - إذا نَفَثَ أحدكم في الصلاة فلا ينفث قدمَ وجهه ، ولا عن يمينه ، ولكن تحت قدميه ثم يدلّكها بالأرض . (طب عن حبيب ابن سلمان بن سمرة عن أبيه عن جده) .

١٩٩٥٨ - إذا قام أحدكم في صلاته ، فانه يناجي ربّه وإن ربّه بينه وبين القبلة ، فلا يزقن أحدكم قبيلَ قبلته ، ولكن عن يساره أو تحت قدمه . (خ م ^(١) عن أنس) .

(١) أخرجه البخاري في كتاب الصلاة باب إذا بدره البراق فليأخذ بطرف ثوبه (١١٣/١) ص .

١٩٩٥٩ - إن أحدكم إذا صلى فإنه يناجي ربه ، وإن الله يستقبله بوجهه ، فلا يتنخمّن أحدكم في القبلة ولا عن يمينه . (عبد الرزاق عن ابن عمر) .

١٩٩٦٠ - أحبُّ أحدكم أن يستقبله الرجلُ فيبصقَ في وجهه ؟ إن أحدكم إذا قام إلى الصلاة فإنما يستقبل ربه ، والمَلَكُ عن يمينه فلا يبصق بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن يساره أو تحت قدمه ، فإن عَجَلَتْ به بادرةٌ فليقل : هكذا يعني في ثوبه . (- م ع ك ض عن أبي سعيد ؛ الدارمي وابن خزيمة وأبو عوانة حب عن أبي سعيد وأبي هريرة معاً) .

١٩٩٦١ - أيُّكم يحبُّ أن يُعرضَ الله عنه ؟ فإن أحدكم إذا قام يُصلي فإن الله تبارك وتعالى قبلَ وجهه فلا يبصقنَّ قبلَ وجهه ولا عن يمينه وليبصق عن يساره تحت رجله اليسرى ، فإن عَجَلَتْ به بادرةٌ فليقل بثوبه هكذا ، ثم يَطوي بضعه على بعضٍ . (م ، د ^(١) ، حب لك عن جابر) .

١٩٩٦٢ - إذا صلّى أحدكم فلا يبرز بين يديه ولا عن يمينه ، ولكن عن يساره أو تحت قدمه . (ن عن أبي هريرة) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب في كراهية البزاق في المسجد رقم (٤٧٧) ص .

١٩٩٦٣ - إذا صلّى أحدكم فلا يبصق أمامه ولا عن يمينه ولكن عن يساره فإن لم يفعل فليبصق في طرف ثوبه ، وقال هكذا وعطف ثوبه فذلك فيه . (عب عن أنس) .

١٩٩٦٤ - أيها الناس إن أحدكم إذا قام في الصلاة فانه في مقام عظيم بين يدي رب عظيم يسأله أمراً عظيماً الفوز بالجنة والنجاة من النار ، وإن أحدكم إذا قام في الصلاة فانه يقوم بين يدي الله مستقبل ربّه ، وملكه عن يمينه ، وقرينه عن يساره ، فلا يتفلن أحدكم بين يديه ولا علي يمينه ولكن عن يساره أو تحت قدمه اليسرى ، ثم ليحرك^(١) فليشد عركه ، فاعلموا عركه أذن الشيطان ، والذي بعثني بالحق لو ينعش^(٢) بينكم وبينه الحجب أو يؤذن للمسجد في الكلام لشكا ما يلقى من ذلك (طب عن أبي أمامة)^(٣) .

١٩٩٦٥ - لا يُصلّ لكم إنك أذيت الله عز وجل . (حم حب ص عن السائب بن خالد عن سويد الأنصاري) أن رجلاً أمّ قوماً فبصق في القبلة ، فقال رسول الله ﷺ : فذكره .

(١) ليحرك : عرك الشيء : دلكه ، وبابه نصر . المختار [٣٣٧] ب .

(٢) أوردته الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩/٢) وقال : رواه الطبراني في الكبير من رواية عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد وكلاهما ضعيف ص .

١٩٩٦٦ - ما بال أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في صلاتهم ؟
[فاشتد قوله في ذلك حتى قال] : لِيُنْتَهَيْنَ عَنْ ذَلِكَ أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ .
(حم خ ^(١) دن ه عن أنس) .

١٩٩٦٧ لِيُنْتَهَيْنَ أقوامٌ يرفعون أبصارهم إلى السماء في الصلاة، أو لا
ترجعُ إليهم أبصارُهُمْ . (حم م ^(٢) د ه عن جابر بن سمرة) .

١٩٩٦٨ - لِيُنْتَهَيْنَ أقوامٌ عن رفعهم أبصارهم عند الدعاء في الصلاة
إلى السماء أو لِيُخْطَفَنَّ أبصارهم . (م ^(٣) ن عن أبي هريرة) .

١٩٩٦٩ - إذا كان أحدكم يُصَلِّي فلا يرفع بصره إلى السماء لا
يَلْتَمِعُ ^(٤) . (طس عن أبي سعيد) .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب مواقيت الصلاة باب رفع البصر إلى
السماء في الصلاة (١٩١/١) .

قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (١٩٤/٢) : لِيُنْتَهَيْنَ : بضم الياء وسكون
النون وفتح المثناة والهاء والياء وتشديد النون على البناء للمفعول والنون
للتأكيد ، وللباقين لينتهن : بفتح أوله وضم الهاء على البناء للفاعل . ص .

(٢-٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب النهي عن رفع البصر إلى
السماء في الصلاة رقم (٤٢٨ و ٤٢٩) ص .

(٤) يَلْتَمِعُ : يقال : أَلَمْتُ بالشيء ، إذا اختلسته واختطفته بسرعة .
النهاية [٢٧١/٤] ب .

- ١٩٩٧٠ - إذا كان أحدكم في الصلاة فلا يرفع بصره إلى السماء أن يلتفت بصره . (حم ن عن رجل من الصحابة) .
- ١٩٩٧١ - لا ترفعوا أبصاركم إلى السماء أن تلتفت ، يعني في الصلاة (١) طب عن ابن عمر) .
- ١٩٩٧٢ - أما يخشى أحدكم إذا رفع رأسه في الصلاة أن لا يرجع إليه بصره . (حم م ٢) ه عن جابر بن سمرة) .
- ١٩٩٧٣ - إذا قام أحدكم إلى الصلاة فليقبل عليها حتى يفرغ منها ، وإياكم والالتفات في الصلاة ، فإن أحدكم يناجي ربه ما دام في الصلاة . (طس عن أبي هريرة) .

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب إقامة الصلاة باب الخشوع في الصلاة رقم (١٠٤٣) وقال في الزائد : اسناده صحيح . ورجاله ثقات . ص .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب تحريم سبق الامام بركوع أو سجود ونحوهما رقم (٤٢٧) وقام الحديث : أن يحول الله رأسه رأس حمار .

وهذا اللفظ المعزوم لمسلم ليس في صحيح مسلم ولا في سنن ابن ماجه . وهكذا رواه البخاري في صحيحه كتاب الصلاة باب اثم من رفع رأسه قبل الامام .

والترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ماجاء في التشديد في الذي يرفع رأسه رقم (٥٨٢) .

وأبو داود كتاب الصلاة باب التشديد فيمن يرفع قبل الامام رقم (٦٠٩) ص .

١٩٩٧٤ - إِذَا قَامَ الرَّجُلُ فِي صَلَاتِهِ أَقْبَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَجْهَهُ ، فَذَا
التفتَ قَالَ : يَا ابْنَ آدَمَ إِلَى مَنْ تَلْتَفْتُ ؟ إِلَى مَنْ هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنِّي ؟ أَقْبَلَ
إِلَيَّ ، فَذَا التفتَ الثَّانِيَةَ ، قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَذَا التفتَ الثَّالِثَةَ صَرَفَ اللَّهُ
وَجْهَهُ عَنْهُ . (البزار عن جابر) ^(١) .

١٩٩٧٥ - لَا يَزَالُ اللَّهُ عِزُّهُ وَجَلُّهُ مُقْبِلًا عَلَى الْعَبْدِ وَهُوَ فِي صَلَاتِهِ مَا لَمْ
يَلْتَفْتُ ، فَذَا صَرَفَ وَجْهَهُ أَنْصَرَفَ عَنْهُ . (حمّاد بن حبيب عن أبي ذر) .
١٩٩٧٦ - إِيَّاكُمْ وَالْإِلْتِفَاتَ فِي الصَّلَاةِ ، فَانْهَاهَا هَلَكَةٌ . (عق
عن أبي هريرة) .

١٩٩٧٧ - مَنْ قَامَ فِي الصَّلَاةِ فَالْتَفَتَ رَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِ صَلَاتَهُ . (طبر
عن أبي الدرداء) .

١٩٩٧٨ - لَا صَلَاةَ لِلْمَلْتَفِتِ . (طبر عن عبد الله بن سلام) .

١٩٩٧٩ - مَا التفتَ عَبْدٌ قَطُّ فِي صَلَاتِهِ إِلَّا قَالَ لَهُ رَبُّهُ : أَيْنَ تَلْتَفْتُ
يَا ابْنَ آدَمَ أَنَا خَيْرٌ لَكَ مِمَّا تَلْتَفْتُ إِلَيْهِ . (هب عن أبي هريرة) .

١٩٩٨٠ - إِنْ الضَّاحِكُ فِي الصَّلَاةِ وَالْمَلْتَفِتُ وَالْمُفَقِّعُ ^(٢) أَصَابَهُ

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٠/٢) وفيه الفضل بن عيسى الرقاش وقد
أجمعوا على ضعفه . ص .

(٢) المفقع : فقّع أصابعه تفقيعاً : فرقعها . المختار [٤٠٠] ب .

بمنزلةٍ واحدة . (حم^(١) طب عى عن ماذبن أنس) .

١٩٩٨١ - [يا بُنيَّ إياك والالتفات في الصلاة ، فان الالتفات في الصلاة هلكة فان كان لا بُدَّ في التطوع لا في الفريضة]^(٢) [يا بُنيَّ إذا دخلت على أهلك فسلِّمْ يكونُ بركةٌ عليك وعلى أهل بيتك]^(٣) ، يا بُنيَّ إن قدرت أن تُصبحَ وتُسميَ ليس في قلبك غشٌّ على أحدٍ فافعل ، ثم قال لي : يا بُنيَّ وذلك من سننِي ، ومن أحيا سننِي فقد أحياي ومن أحياي كان معي في الجنة^(٤) . (ت عن أنس) .

١٩٩٨٢ - هو اختلاسٌ يختلسه الشيطانُ من صلاةِ العبدِ ، يعني

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٩/٣) وقال : فيه ابن لهيعة وفيه كلام وهو ضعيف . ص .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما ذكر في الالتفات في الصلاة رقم (٥٨٩) وقال : حسن غريب . ص .

(٣) أخرجه الترمذي كتاب الاستئذان باب ما جاء في التسليم إذا دخل بيته رقم (٢٦٩٨) وقال : حسن غريب . ص .

(٤) أخرجه الترمذي كتاب العلم باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع رقم (٢٦٧٨) وقال : حسن غريب .

يلاحظ هنا أن الحديث ممزوج من أصل ثلاثة أحاديث لهذا وضحت كل حديث إلى مظانه . ص .

الالتفات . (حم خ^(١) د ن عن عائشة) .



١٩٩٨٣ - لا يلتفت أحدكم في صلاته فان كان لا بد فاعلاً في غير

ما افترض الله عليه . (ش عن أبي هريرة) .

١٩٩٨٤ - ما التفت عبد قط في صلاته إلا قال له ربه : أين تلتفت

يا ابن آدم ؟ أنا خير لك مما تلتفت إليه . (ك في تاريخه ، هب
عن أبي هريرة) .

١٩٩٨٥ - إن العبد إذا قام إلى الصلاة فانه بين عيني الرحمن ، فإذا

التفت ، قال له الرب : يا ابن آدم إلى من تلتفت إلى خير لك مني ؟
ابن آدم أقبل على صلاتك فأنا خير لك ممن تلتفت إليه . (ع
عن أبي هريرة) .

١٩٩٨٦ - إن العبد إذا صلى فلم يتم صلاته خشوعاً ولا ركوعاً

وأكثر الالتفات لم تقبل منه ، ومن جرّ ثوبه خيلاً لم ينظر الله إليه يوم
القيامة وإن كان على الله تعالى كريماً . (طب عن ابن مسعود) .

١٩٩٨٧ - لا تلتفتوا في صلاتكم ، فانه لا صلاة للملتفت . (طس

عن عبد الله بن سلام) .

(١) أخرجه البخاري كتاب مواقيت الصلاة باب الالتفات في الصلاة (١/١٩١) ص

١٩٩٨٨ - إِذَا قَامَ الْعَبْدُ يُصَلِّي أَقْبَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ فَلَمْ يَنْصَرِفْ عَنْهُ حَتَّى يَنْصَرِفَ الْعَبْدُ أَوْ يُحَدِّثَ حَدَّثَ سَوْءٍ (قَطُ فِي الْأَفْرَادِ عَنْ حَذِيفَةَ).

١٩٩٨٩ - مَا بَالُ أَقْوَمٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلَاتِهِمْ ، لِيَنْتَهِينَ عَنْ ذَلِكَ أَوْ لِيُخْطَفْنَ أَبْصَارُهُمْ . (ط ش حم وعبد بن حميد خ د ن ه والداري وابن خزيمة عن أنس) .

❦ التَّشْبِيك ❦

١٩٩٩٠ - إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ كَانَ فِي صَلَاةٍ حَتَّى يَرْجِعَ ، فَلَا يَقِلْ هَكَذَا وَتَشْبِيكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ . (ك عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) .

١٩٩٩١ - إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَأَحْسَنَ وَضُوْءَهُ ثُمَّ خَرَجَ عَامِداً إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَا يُشْبِكَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ فَإِنَّهُ فِي صَلَاتِهِ . (حم د ^(١) ت عَنْ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ) .

١٩٩٩٢ - إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ لِلصَّلَاةِ فَلَا يُشْبِكُ بَيْنَ أَصَابِعِهِ . (طس عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) .

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ كِتَابَ أَبْوَابِ الصَّلَاةِ بِأَبْوَابِ جَاءَ فِي كِرَاهِيَةِ التَّشْبِيكِ بَيْنَ الْأَصَابِعِ فِي الصَّلَاةِ رَقْمَ (٣٨٦) وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: فِي إِسْنَادِهِ رَجُلٌ مَجْهُولٌ . وَجَزَمَ الْحَافِظُ فِي التَّهْذِيبِ : بِأَنَّ الرَّجُلَ الْمُبْهَمَ هُنَا هُوَ : أَبُو ثَمَامَةَ الْخَنَاطُ الْقَمَاحُ فَهَذَا إِسْنَادٌ جَيِّدٌ صَحَّحَهُ ابْنُ جَبَانَ . سَنَنَ التِّرْمِذِيُّ (٢٢٨/٢) ص .

١٩٩٩٣ - إذا صلى أحدكم فلا يُشَبِّكَنَّ بين أصابعه فإن التشبيك من الشيطان وإن أحدكم لا يزال في صلاةٍ ما دام في المسجد حتى يخرج منه . (حم عن مولى لأبي سعيد الخدري) .

❦ الروكَّال ❦

١٩٩٩٤ - إذا توضأ أحدكم في بيته ، ثم خرج يريدُ الصلاةَ فلا يزالُ في صلاةٍ حتى يرجعَ فلا تقولوا هكذا ، ثم شَبَّكَ في الأصابعِ إحدى أصابعِ يديه بالأخرى . (عب عن أبي هريرة) .

١٩٩٩٥ - إذا توضأتَ فأحسنْتَ وضوءَكَ ثم عمدتَ الى المسجد فانك في صلاةٍ فلا تشبِّكْ أصابعك . (عب عن كعب بن عجرة) .

١٩٩٩٦ - إذا كان أحدكم في المسجد فلا يُشَبِّكَنَّ ، فإن التشبيك من الشيطان وإن أحدكم لا يزالُ في صلاةٍ ما كان في المسجد حتى يخرج منه . (البغوي عن مولى لأبي سعيد الخدري) .

١٩٩٩٧ - لا يتطهرُ رجلٌ في بيته ثم يخرجُ الا كان في صلاةٍ حتى يُصليَ صلاته ، فلا يشبِّك أحدكم بين أصابعه وهو في الصلاة . (طب عن سعد بن اسحاق بن كعب بن عجرة عن أبيه عن جده) .

١٩٩٩٨ - يا كعبُ إذا توضأتَ فأحسنْتَ الوضوءَ ، ثم خرجت

إلى المسجد ، فلا تشبكن^١ بين أصابعك فأنك في صلاة . (ق - عن كعب بن عجرة) .

١٩٩٩٩ - ما من رجل يتوضأ في بيته ، ثم يخرج يريد الصلاة . إلا كان في صلاة حتى يقضي صلاته ولا يُشَبِّك بين أصابعه في الصلاة . (عب عن كعب بن عجرة) .

٢٠٠٠٠ - إذا كان أحدكم في المسجد فلا يُشَبِّك أصابعه فإنه في صلاة . (عب ش عن ابن المسيب مرسلًا) .

* سرق الصلوة *

الأكال

٢٠٠٠١ - أسوأ الناس سرقةً الذي يسرق من صلاته ، قالوا : كيف يسرق من صلاته ؟ قال : لا يتم ركوعها ولا سجودها ولا خشوعها . (حم^(١) والدارمي وابن خزيمة والحسن بن سفيان ، ع والبنغوي والباوردي طب وأبو نعيم ك ق ص عن أبي قتادة ؛ ط عن النعمان بن مرة حب ك ق عن أبي هريرة ؛ ط حم وعبد بن حميد ع حل هب عن أبي سعيد) .

(١) أوردته الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٠/٢) وقال رواه أحمد والطبراني في الكبير وال الأوسط ورجاله رجال الصحيح .

٢٠٠٠٢ - إن أسرقَ الناسَ من سرقِ صلاته ، قيل : يا رسول الله كيف يسرقُ صلاته ؟ لا يتمُّ ركوعها ولا سجودها ، وأبخلُ الناس من بخل بالسلام . (طب عن عبد الله بن مغفل) (١).

٢٠٠٠٣ - أسرقُ الناس الذي يسرقُ صلاته ، قيل : يا رسول الله كيف يسرق صلاته ؟ لا يتمُّ ركوعها ولا سجودها ، وأبخلُ الناس من بخل بالسلام . (طس عن عبد الله بن مغفل) (٢).

٢٠٠٠٤ - إن أسوءَ الناس سرقةً الذي يسرقُ من صلاته ، قالوا : يا رسول الله وكيف يسرقُ من صلاته ؟ لا يتمُّ ركوعها ولا سجودها . (ش عن أبي سعيد طس عن أبي هريرة ش عن الحسن مرسلًا) .

٢٠٠٠٥ - ما تقولون في الشارب والزاني والسارق ؟ هنَّ فواحشٌ وفيهن عقوبةٌ ، وأسوءُ السرقة الذي يسرقُ صلاته لا يتمُّ ركوعها ولا سجودها . (عبد الرزاق والشافعي ق عن النعمان بن مرة مرسلًا) .

٢٠٠٠٦ - يا عليُّ مثلُ الذي لا يتمُّ صلاته كمثل حُبلى حملت فلما دنا نفاسُها أسقطت ، فلا هي ذاتُ حملٍ ولا هي ذاتُ أولادٍ ، يا عليُّ مثل المصلي كالتاجر لا يخلصُ له ربحُهُ حتى يأخذَ ماله ، وكذلك المصلي لا يقبلُ

(٢-١) أوردهما الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٠/٢) رواه الطبراني في الثلاثة ورجاله ثقات . ص .

الله له نافلة حتى يؤدي الفريضة . (الرامهرمزي في الأمثال وابن النجار
عن علي وفيه موسى بن عبيدة ضعيف) .

٢٠٠٠٧ - مثلُ الذي لا يتمُّ صلاته كمثلِ الجبلى إذا دنا تقاسمها
أسقطت ، فلا هي ذاتُ حمل ولا هي ذاتُ ولدٍ ، ومثلُ المصلي كمثلِ التاجر
لا يخلصُ له ربحٌ حتى يخلصَ له رأسُ ماله ، كذلك المصلي لا تُقبلُ له
له نافلةٌ حتى يؤدي الفريضة . (ق والرامهرمزي في الأمثال عن علي) (١) .

٢٠٠٠٨ - لو ماتَ هذا على ما هو عليه لماتَ على غيرِ ملةِ محمد ﷺ
فَاتَمَّوا الرُّكُوعَ والسُّجُودَ ، فإن مثلَ الذي يُصلي ولا يتمُّ ركُوعه ولا
سجودَه مثلُ الجائع الذي لا يأكلُ إلا التمرة أو التمرتين لا تُغنيان عنه
شيئاً . (ع والبخاري وابن خزيمة طب ص عن أبي عبد الله الأشعري عن
أمرأه الأجناد خالد بن الوليد ويزيد بن أبي سفيان وشرحيل بن حسنة
وعمر بن العاص) أن رسول الله ﷺ أبصر رجلاً لا يتمُّ ركُوعه ولا
سجودَه ، قال : فذكره (٢) .

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٢/٢) رواه أبو يعلى وفيه موسى
ابن عبيدة الربذي وهو ضعيف . ص .

(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢١/٢) وقال رواه الطبراني في
الأوسط والكبير ورجاله ثقات . ص .

٢٠٠٩ - ترونَ هذالومات على هذاماتٍ على غير ملة محمد ﷺ
 ينقرُ صلاته كما ينقرُ الغرابُ الدمَ ، إنما مثلُ الذي يُصلي ولا يركعُ
 وينقرُ في سجوده كالجائع لا يأكلُ إلا تمرًا أو تمرتين فإذا تغنيان عنه
 أتموا الركوعَ والسجودَ وأسبغوا الوضوءَ ويلٌ للاعقاب من النار .
 (ابن خزيمة ق وابن عساكر عن أبي عبد الله الأشعري) أن رجلاً قامَ
 يُصلي لا يركعُ وينقرُ في سجوده والنبي ﷺ ينظرُ إليه قال فذكره .
 ٢٠١٠ - لو كان لأحدكم هذه السارية لكره أن يُخدعَ كيف
 يعمدُ أحدكم فيخدعَ صلاته التي هي لله ؟ فأتعوا صلاتكم فإن الله لا يقبلُ
 إلا تاماً . (طس عن أبي هريرة) ^(١) .

٢٠١١ - إن من الناس من يُصلي الصلاةَ كاملةً ، ومنهم من
 يُصلي نصفًا ، ومنهم من يصلي ربعًا ، ومنهم من يصلي خمسًا ، ومنهم من
 يُصلي سدسًا ، ومنهم من يصلي سبعمًا ، ومنهم من يصلي ثمنًا ، ومنهم من
 يُصلي تسعًا ، ومنهم من يصلي عشرًا . (طب عن عمار بن ياسر) .

٢٠١٢ - منكم من يُصلي الصلاةَ كاملةً ، ومنكم من يُصلي النصف
 ومنكم من يصلي الثالث والرابع حتى بلغَ العُشر . (حم عن أبي اليسر) .

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٢/٢) وقال : رواه الطبراني في الأوسط
 واسناده حسن . ص .

٢٠٠١٣ - لا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُكُمْ وهو عاقصٌ شعره . (١) هـ
عن أبي رافع .

٢٠٠١٤ - إنما مثلُ الذي يصلي ورأسه معقوصٌ مثلُ الذي يصلي وهو مكتوفٌ . (حم م ^(٢) طب عن ابن عباس) .

٢٠٠١٥ - نهى أن يُصَلِّيَ الرجلُ ورأسه معقوصٌ . (طب ^(٣) عن أم سلمة) .

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب إقامة الصلاة باب كف الشعر والثوب في الصلاة رقم (١٠٤٢) .

ولفظه : نهى رسول الله ﷺ : أن يصلي الرجل وهو عاقص شعره . ص

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب أعضاء السجود والنهي عن كف الشعر رقم (٤٩٢) .

عقص شعره : العقص : جمع الشعر وسط رأسه .
ومعنى معقوص : إذا كان شعره منشوراً سقط على الأرض عند السجود فيعطى صاحبه ثواب السجود به .

وإذا كان معقوصاً صار في معنى ما لم يسجد وشبهه بالمكتوف . ص .

(٣) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٦/٢) وقال : رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح . ص .

٢٠٠١٦ - إِذَا ثَوَّبَ لِلصَّلَاةِ فَلَا تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ ، وَأَتُوهَا وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ . فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا ، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ يَعْمِدُ إِلَى الصَّلَاةِ فَهُوَ فِي صَلَاةٍ . (م ^(١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) .

٢٠٠١٧ - إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ ، وَأَتُوهَا وَأَنْتُمْ تَعْمَلُونَ وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا (حَم ق ^(٢) ٤ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) .

٢٠٠١٨ - زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا وَلَا تَعْمُدْ . (حَم ، خ ^(٣) ، د ، ن عَنْ أَبِي بَكْرَةَ) .

٢٠٠١٩ - إِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَكْظِمْ مَا اسْتَطَاع ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ . (م ^(٤) د عَنْ أَبِي سَعِيدٍ) .

٢٠٠٢٠ - إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يَصِلِي فَلْيَنْصَرِفْ لَعَلَّهُ يَدْعُو عَلَى نَفْسِهِ وَهُوَ لَا يَدْرِي . (ن حَب عَنْ عَائِشَةَ) .

(٢-١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ كِتَابَ الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةِ بَابِ اسْتِحْبَابِ اتِّبَانِ الصَّلَاةِ بِوَقَارٍ وَسَكِينَةٍ رَقْمَ (١٥٢ وَ ٦٠٢) ص .

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ كِتَابَ صِفَةِ الصَّلَاةِ بَابِ إِذَا رَكَعَ دُونَ الصَّفِّ (٦٩٩/١) ص .

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ كِتَابَ الزُّهْدِ وَالرَّقَائِقِ بَابِ تَشْمِيتِ الْعَاطِسِ وَكَرَاهَةِ النَّثَاؤِ رَقْمَ (٥٦ وَ ٥٧ وَ ٥٨ وَ ٥٩) ص .

٢٠٠٢١ - إذا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يَصْلِي فَلْيَنْصَرَفْ فِيهِمْ حَتَّى يَعْلَمَ مَا يَقُولُ. (حم خ ^(١) د عن أنس) .

٢٠٠٢٢ - إِنْ الرَّجُلَ إِذَا كَانَ فِي صَلَاتِهِ اسْتَقْبَلَتْهُ الرَّحْمَةُ ، فَلَا يَمْسَحُ الْحَصَا بِرِجْلِهِ (الطيالسي عن أبي ذر) .

٢٠٠٢٣ - إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ ، فَإِنَّ الرَّحْمَةَ تَوَاجَهُهُ ، فَلَا يَمْسَحُ الْحَصَا. (حم ^(٢) ع حب عن أبي ذر) .

٢٠٠٢٤ - لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ رَجُلٍ فِي جَسَدِهِ شَيْءٌ مِنْ خَلْقٍ ^(٣) (حم د عن أبي موسى) .

٢٠٠٢٥ - لَا غِرَارَ ^(٤) فِي صَلَاةٍ وَلَا تَسْلِيمٍ . (حم ، د ، ك

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الوضوء باب الوضوء من النوم (٦٣/١) ص

(٢) أخرجه الترمذي كتاب الصلاة باب ما جاء في كراهية مسح الحصى في الصلاة رقم (٣٧٩) وقال : حسن . ص .

(٣) من خلوق : الخلق طيب معروف مركب يتخذ من الزعفران وغيره من أنواع الطيب وتقلب عليه الحمة والصفرة . النهاية [٧١/٢] .

والحديث أخرجه أبو داود كتاب الترجل باب في الخلق للرجال رقم (٤١٦٠) . والمراد بذلك : نفي ثواب الصلاة الكاملة للتشبه بالنساء راجع عون المعبود (٢٣٤/١١) ض .

(٤) غرار : الفرار : النقصان . وغرار النوم : قلته . ويريد بفرار الصلاة نقصان هيأتها وأركانها .

عن أبي هريرة (١).

٢٠٠٢٦ - نهى أن يتمطى الرجل في الصلاة ، أو عند النساء إلا عند أمراته أو جواريه . (قط في الافراد عن أبي هريرة) .

٢٠٠٢٧ - إذا قام أحدكم إلى الصلاة فلا يُغمض عينيه . (طب
عد عن ابن عباس) .

٢٠٠٢٨ - إياكم والفُرج^(٢) يعني الصلاة . (طب عن ابن عباس) .

٢٠٠٢٩ - لا تُفَقِّع أصابعك وأنت في الصلاة . (ه عن علي) (٣).

= وقرار التسليم : أنت يقول الحبيب : وعليك ، ولا يقول : السلام .
وقيل : أراد بالقرار النوم : أي ليس في الصلاة نوم .

وه التسليم « يزوي بالنصب والجر » ، فمن جره كان معطوفاً على الصلاة
كما تقدم ، ومن نصب كان معطوفاً على القرار ويكون المعنى ، لا تقص
ولا تسليم في صلاة ؛ لأن الكلام في الصلاة بغير كلامها لا يجوز ، اه
النهاية [٣٥٧/٣] ب .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب رد السلام في الصلاة رقم (٩١٦) ص .

(٢) والفُرج : جمع فرجة ، وهي الخلل الذي يكون بين الصليين في الصفوف
النهاية [٤٢٣/٣] ب .

(٣) أخرجه ابن ماجه كتاب اقامة الصلاة باب ما يكره من الصلاة رقم (٩٦٥)
وقال في الزوائد : ضعيف لأن في سنده الحارث الأعور . ص .

٢٠٠٢٠ - إن الرجل ليصلي الصلاة وكما فاتته منها أفضلُ من أهله وماله . (طب عن طلق بن حبيب) .

٢٠٠٣١ - إن الرجل لينصرفُ وما كُتِبَ له إلا عشرُ صلواته تُسمعها ثمنها سُبْعُهَا سُدُسُهَا خَمْسُهَا رُبْعُهَا ثُلُثُهَا نِصْفُهَا . (حم د^(١) حب عن عمار بن ياسر) .

٢٠٠٣٢ - مَنْ صَلَّى صَلَاةً فَلَمْ يُتِمَّهَا زَيْدٌ عَلَيْهِ مِنْ سَبْعَاتِهِ حَتَّى تَمَّ . (طب عن سعد بن عائذ القرظ) .

❦ الأوكال ❦

٢٠٠٣٣ - لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى قَوْمٍ لَا يَجْعَلُونَ عِمَامَتَهُمْ تَحْتَ رِدَائِهِمْ يَعْنِي فِي الصَّلَاةِ . (أبو نعيم عن ابن عباس) .

٢٠٠٣٤ - إِنَّمَا مِثْلُ هَذَا مِثْلُ الَّذِي يُصَلِّي وَهُوَ مَكْتُوفٌ . (م د ن عن ابن عباس) أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي وَرَأْسُهُ مَعْتَقُوصٌ مِنْ وَرَائِهِ فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : فَذَكَرَهُ .

٢٠٠٣٥ - لَا يَصَلِّي الرَّجُلُ عَاقِبَةً رَأْسَهُ . (ابن سعد عن أبي رافع) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب ما جاء في نقصان الصلاة رقم (٧٧٥) وقال المنذري : أخرجه النسائي وفي إسناده عمر بن ثوبان ولم يحتج به . عون المعبود (٣/٣) ص .

٢٠٠٣٦ - ذلك كفَلُ^(١) الشيطان يعني مفرزَ ضفيرة. (عبدالرزاق حم ق د ت^(٢) : حسن ؛ وابن خزيمة حب ط ب ك عن أبي رافع) .
 ٢٠٠٣٧ - لا تُعَقِّصْ^(٣) شعرك في الصلاة فإنه كفَلُ الشيطان .
 (عبدالرزاق عن علي مرسلا) .

٢٠٠٣٨ - أيكم المقلبُ الحصابيِّده ؟ فقال رجلٌ : أنا يا رسول الله فقال : إنه حظُّك من صلاتك . (طب عن ابن عمر) .
 ٢٠٠٣٩ - مَنْ الذي كان يُقَلِّبُ الحصاب في الصلاة فهو حظُّه من

(١) كفَل : بكسر الكاف وسكون الفاء أي : موضع قعود الشيطان .
 وفي رواية أبي داود : ذلك كفَل الشيطان ، يعني مقعد الشيطان ، يعني مفرز ضفره .

والحديث في الترمذي كما يلي : عن أبي رافع أنه مر بالحسن بن علي وهو يصلي وقد عقص ضفرته في قفاه فخلها قالت إله الحسن مغضباً فقال : أقبل على صلاتك ولا تغضب فاني سمعت رسول الله ﷺ يقول : ذلك كفَل الشيطان . تحفة الأحوزي [٣٨٩/٢ و ٣٩٠] ب .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب الصلاة باب ما جاء في كراهية كف الشعر في الصلاة رقم (٣٨٤) وقال : حسن . ص .

(٣) تعقَص : العقيصَة : الشعر المعقوص ، وهو نحو من المضمفور وأصل المعقَص : الثَّيْبُ ؛ وإدخال أطراف الشعر في أصوله . ومنه حديث « من لبَّد أو عقَص فعليه الخلق » يعني في الحج . النهاية [٢٧٥/٣] ب .

صلاته . (عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن أبي كثير) قال : سمع
النبي ﷺ رجلاً يقلّب الحصى في الصلاة فلما انصرف قال فذكره .

٢٠٠٤٠ - لأن يمسك أحدكم يده عن الحصى في الصلاة خير له من
أن يكون له مائة ناقة كلّها سود الحديق ، فإن غلب أحدكم الشيطان
فليمسح مسحاً واحدة . (عبد بن حميد وسمويه ص عن جابر) .

٢٠٠٤١ - لا تمسح وأنت تُصلي ، فإن كنت لا بدّ فاعلاً فواحدة^(١)
تسوية الحصى . (د ق عن مُعَيْقِبٍ) .

٢٠٠٤٢ - إن كنت لا بدّ فاعلاً فمرة واحدة . (خ^(٢) م ت ن
ه عن مُعَيْقِبٍ) في الرجل يسوّي الحصى حيث يسجد . (عبد الرزاق
عن أبي سلمة) .

(١) فواحدة : بالنصب أي : فافعل فعلة واحدة أو مرة واحدة لا تزيد منها .
قال الحافظ : ويجوز الرفع فيكون التقدير فالجائز واحدة أو فيجوز
واحدة أو مرة واحدة تكفي أو تجوز « تسوية الحصى » أي لأجل
تسوية الحصى . وحديث معيقب أخرجه الأئمة الستة . اه عون المعبود
(٢٢٣/٣) ب .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب أبواب العمل في الصلاة باب مسح
الحصى في الصلاة .

والترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في كراهية مسح الحصى في
الصلاة رقم (٣٨٠) وقال : حسن صحيح . ص .

٢٠٠٤٣ - لا يصلين أحدكم وثوبه على أنفه فان ذلك خطئ الشيطان
(طب عن ابن عمرو) .

٢٠٠٤٤ - لا يغطي أحدكم لحيته في الصلاة فان اللحية من الوجه .
(الديلمي عن ابن عمر) .

٢٠٠٤٥ - لا تقبل صلاة رجل في جسده شيء من الخلق .
(طب عن أبي موسى) .

٢٠٠٤٦ - يارباح لا تنفخ في الصلاة فانه من نفخ في الصلاة فقد
تكلم . (كفي تاريخه عن أم سلمة) .

٢٠٠٤٧ - ثلاث من الجفاء : مسح الرجل التراب عن وجهه قبل
فراغه من صلاته ، ونفخه في الصلاة التراب لموضع وجهه ، وأن يبول
وهو قائم . (طس عن بريدة) .

٢٠٠٤٨ - خمس في الصلاة من الشيطان : العطاس ، والنعاس ،
والتثاؤب ، والحيض . (الديلمي عن عمار بن عبد) .

٢٠٠٤٩ - نهيت أن أصلي خلف المحدثين والنيام . (طس عن
أبي هريرة ، عبد الرزاق عن مجاهد مرسل وفيه عبد الكريم بن أبي المخارق)
٢٠٠٥٠ - لا تأثم بنائم ولا متحدث . (ش عن مجاهد مرسل) .

٢٠٠٥١ - لا صلاة مكتوبة في يوم مرتين (ق عن ابن عمر) .

الفرع الثالث

❦ في آداب الصلاة ❦

❦ تقديم الأكل على الصلاة ❦

٢٠٠٥٢ - إِذَا وُضِعَ عَشَاءُ أَحَدِكُمْ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فابدأوا بالعشاء ولا تَعْجَلُوا حَتَّى يُفْرَغَ مِنْهُ . (حم ق^(١) د عن ابن عمر) .

٢٠٠٥٣ - إِذَا قُدِّمَ الْعَشَاءُ وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فابدأوا به قَبْلَ أَنْ تَصَلُوا صَلَاةَ الْمَغْرِبِ وَلَا تَعْجَلُوا عَنْ عَشَائِكُمْ . (ق^(٢) عن أنس) .

٢٠٠٥٤ - إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَأَحَدُكُمْ صَائِمٌ فَلْيَبْدَأْ بِالْعَشَاءِ قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ وَلَا تَعْجَلُوا عَنْ عَشَائِكُمْ . (حب عن أنس) .

٢٠٠٥٥ - إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَحَضَرَ الْعَشَاءُ فابدأوا بالعشاء . (حم^(٣) ق ت ن ه عن أنس ؛ ق ه عن ابن عمر ؛ خ ه عن عائشة ؛ حم طب عن سلمة بن الأكوع ؛ طب عن ابن عباس) .

(١-٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الآذان باب إذا حضر الطعام وأقيمت الصلاة (١٧١/١) .

ومسلم في كتاب المساجد باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام رقم (٦٤ و ٦٥) ص .

٢٠٠٥٦ - لَا تُؤَخِّرُ الصَّلَاةُ لَطَعَامٍ وَلَا لَغَيْرِهِ . (د^(١) عن جابر) .

❦ الأكل ❦

٢٠٠٥٧ - إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَحَضَرَ الْعِشَاءُ ، فَابْدَأُوا بِالْعِشَاءِ .
(حم عن سلمة بن الأكوع ، طب عن أم سلمة) .

٢٠٠٥٨ - لَا تَعْجَلُوا عَنْ عِشَائِكُمْ إِذَا قَدِمَ إِلَيْكُمْ . (عبد الرزاق
حب عن ابن عمر) .

٢٠٠٥٩ - إِذَا قَرَّبَ الْعِشَاءُ وَنُودِيَ بِالصَّلَاةِ ، فَابْدَأُوا بِالْعِشَاءِ ثُمَّ صَلُّوا
(عب عن أنس) .

❦ مرافعة الراضين ❦

٢٠٠٦٠ - لَا يَقُومُ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ وَبِهِ أَذَى . (ه عن أبي هريرة)
٢٠٠٦١ - لَا صَلَاةَ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ وَلَا وَهُوَ يُدَافِعُ الْأَخْبَثَانِ .
(م د^(٢) عن عائشة) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الأطعمة باب إذا حضرت الصلاة والعشاء رقم (٣٧٤٠) ، وفيه : محمد بن ميمون منكر الحديث . عون المبود (٢٣١/١٠) ص .

(٢) أخرجه مسلم في كتاب المساجد باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام رقم (٥٦٠) ص .

- ٢٠٠٦٢ - إذا أقيمت الصلاة وأرادَ الرجلُ الخلاءَ فليبدأ بالخلاء .
 (مالك والشافعي حم ت ^(١) ن ه حب ك هق عن عبد الله بن أرقم) .
 ٢٠٠٦٣ - نهى أن يصلي الرجلُ وهو حافنٌ (ه عن أبي أمامة) .

❦ الأوكال ❦

- ٢٠٠٦٤ - إذا حضرت الصلاة وكانَ بأحدكم الغائطُ فليبدأ به
 فليصلَ بعدُ ولا يأت الصلاةَ وهو يدافعُ . (طب عن عبد الله بن أرقم) .
 ٢٠٠٦٥ - إذا حضرت الصلاة والخلاءُ فابدأوا بالخلاء . (خط في
 المتفق والمفترق عن عبد الله بن الأرقم) .
 ٢٠٠٦٦ - إذا أرادَ أحدكم أن يذهبَ إلى الخلاءَ وأقيمت الصلاةُ
 فليذهبَ إلى الخلاءَ . (حم د ن حب ك عن عبد الله بن أرقم) .
 ٢٠٠٦٧ - إذا وجدَ أحدكم الغائطَ وأقيمت الصلاةُ فليبدأ بالغائطِ
 قبل الصلاة . (ض ن حب عن عبد الله بن أرقم) .
 ٢٠٠٦٨ - لا تدافعوا الأخبثين في الصلاة (ص عن أبي هريرة) .
 ٢٠٠٦٩ - لا تُزاحموا الأخبثين في الصلاة : الغائط والبول .
 (عبد الرزاق عن الحسن مرسلًا) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب الطهارة باب ما جاء إذا أقيمت الصلاة رقم (١٤٢) وقال : حسن صحيح . ص .

٢٠٠٧٠ - لا يحلُّ لرجل يؤمنُ بالله واليوم الآخر أن يُصلي وهو حَقَنٌ^(١) حتى يخفَّف . (ك عن أبي هريرة) .

٢٠٠٧١ - لا يحلُّ لامرئٍ أن يُصلي وهو حاقنٌ حتى يتخفَّفَ ولا يحلُّ لامرئٍ مسلم أن يؤثمَ قومًا إلا باذنهم ، ولا يخص نفسه بدعوةٍ دونهم ، فإن فعل فقد خانهم ، ولا يحلُّ لامرئٍ مسلم أن ينظرَ في قعر بيتٍ فإن فعل فقد دَمَرَ^(٢) . (هق^(٣) عن أبي هريرة) .

٢٠٠٧٢ - لا يصلِّ أحدكم وهو يجدُ شيئًا من الخبثِ . (هق^(٤) عن أبي هريرة) .

٢٠٠٧٣ - لا يصلِّي أحدكم وهو يدافعُ الأخبثان . (حب عن أبي هريرة) .

(١) حَقَنٌ : هو الذي حبس بوله كالخاقب للغائط ، والحاقن والحقن سواء النهاية [٤١٦/١] ب .

(٢) دمر : أي دخل بغير إذن . المختار [١٦٦] ب .

(٣) هذا الحديث أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١٢٩/٣) بلفظه وسنده . ص .

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب الصلاة (٧٢/٣) وقال : اسنده جماعة عن شعبة ورواه آدم بن أبي إياس عن شعبة فوقفه . ص .

٢٠٠٧٤ - لا يصلين أحدكم وهو يجذ من الأذى شيئاً يعني الغائط والبول . (طب ^(١) عن المسور بن مخرمة) .

٢٠٠٧٥ - لا يصلي بحضرة طعام ولا وهو يدافع الأخبثان . (ك عن عائشة) ^(٢) .

٢٠٠٧٦ - لا يقوم أحدكم للصلاة وهو بحضرة الطعام ولا وهو يدافعه الأخبثان الغائط والبول . (حب عن عائشة) .

﴿ فصل الامل في الصلاة ﴾

٢٠٠٧٧ - إذا صلى أحدكم فليصل صلاة مُودَعٍ ، صلاة من لا يظن أنه يرجع إليها أبداً . (فر عن أم سلمة) .

٢٠٠٧٨ - إذا قت في صلاتك فصل صلاة مُودَعٍ ولا تكلم بكلام تعتذر منه غداً وأجمع اليأس مما في أيدي الناس . (حم ، ه ^(٣) عن أبي أيوب) .

٢٠٠٧٩ - اذكر الموت في صلاتك ، فإن الرجل إذا ذكر الموت

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٩/٢) وقال رواه الطبراني وفيه الواقدي وهو ضعيف . ص .

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک کتاب الطهارة (١٦٨/١) وسكتا عنه . ص

(٣) أخرجه الامام أحمد في مسنده (٤١٢/٥) ص .

في صلاته لحري^(١) أن يُحسِّنَ صلاته ، وصلَّ صلاة رجلٍ لا يُظنُّ أن يُصليَ صلاةَ غيرها وإياك وكلَّ أمرٍ يُعْتَدَرُ منه . (فر عن أنس) وحسنه المحافظ ابن حجر ، وهو نادر في مفاريد مسند الفردوس فإن أكثرها ضعاف .

❦ آداب متفرقة ❦

٢٠٠٨٠ - يا فلانُ ألا تُحسِّنُ صلاتك؟ ألا ينظرُ المصلي إذا صلى كيف يُصلي؟ فأنما يُصلي لنفسه ، إني والله لأبصرُ من ورأي كما أبصرُ من بين يدي . (م^(٢) ن عن أبي هريرة) .

٢٠٠٨١ - خيارُكم أليُنكم مناكبَ في الصلاة . (د ، هـ عن ابن عباس) .

٢٠٠٨٢ - إذا قام أحدكم إلى الصلاة فليسكن أطرافه ، ولا يتميِّل كما يتميِّل اليهودُ ، فإن تسكينَ الأطرافِ في الصلاة من تمام الصلاة . (عد حل عن أبي بكر) .

٢٠٠٨٣ - من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر لم يزدد من الله

(١) لحري : أي جدير وخليق . النهاية [٣٧٥/١] ب .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب الأمر بتحسين الصلاة رقم (٤٢٣) ص .

إلا بعداً . (طب عن ابن عباس) .

٢٠٠٨٤ - إذا قام العبدُ في صلاته ذُرَّ الِبرُّ على رأسه ، حتى يركعَ
فاذا ركعَ علته رحمةُ الله حتى يسجدَ ، والساجدُ يسجدُ على قدَمي الله ،
فليسألَ وليرغب . (ص عن عمار مرسلًا) .

الوكال

٢٠٠٨٥ - انزعوا هذا واجعلوا الأول مكانه إني كنتُ أنظرُ إليه
وأنا أصلي . (ابن المبارك عن أبي النضر) قال : انقطعَ شراكُ نعل رسول الله
ﷺ فوصله بشيء جديدٍ فجعل ينظرُ إليه وهو يُصلي ، فلما قضى صلاته
قال فذكره .

٢٠٠٨٦ - شغلني هذا عنكم منذُ اليوم ، إليه نظرة ، وإليكم نظرة .
(حم عن ابن عباس) أن النبي ﷺ اتخذَ خاتماً فلبسه ثم قال فذكره .
٢٠٠٨٧ - من توضأ فأصبغ الوضوء ثم قام يصلي صلاةً يعلم ما يقولُ
فيها حتى يفرغَ من صلاته كان كهيئة يوم ولدته أمه . (عبد الرزاق
عن عقبة بن عامر) .

٢٠٠٨٨ - لاصلاة لمن لا يتخشع في صلاته . (الديلمي عن أبي سعيد)
٢٠٠٨٩ - تعوذوا بالله من خشوع النفاق خشوع البدن ونفاق
القلب (الحكيم هب عن أبي بكر ؛ ك في تاريخه عن ابن عمر) .

٢٠٠٩ - إياكم وخشوع النفاق يخشعُ البدنُ ولا يخشعُ القلبُ .

(الديلمي عن ابن مسعود) .

٢٠٠٩١ - الصلاةُ مثني مثني أن تشهدَ في كل ركعتين ، وأن تأسَّ

وتمسكن وتُتَمَنَّعَ^(١) بيديك ، وتقولُ : اللهم اللهم فن لم يفعل ذلك فهي خِدَاجٌ . (حم دت^(٢) وابن جرير ق عن المطلب) .

٢٠٠٩٢ - الصلاةُ مثني مثني تشهدُ في كل ركعتين ، وتضرعُ

وتُخَشَعُ وتمسكن وتُتَمَنَّعُ بيدك وتقول : ياربُّ ياربُّ فن لم يفعل ذلك فهي خِدَاجٌ . (الحكيم^(٣) حم وابن جرير طب هق عن الفضل بن عباس) .

(١) وتَمَنَّع : أَمَّن رأسه : رفعه . ومنه قوله تعالى : « مُتَمَنِّينَ رُؤُوسَهُمْ » .
المختار [٤٣٦] ب .

(٢-٣) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في التخشع في الصلاة
رقم (٣٨٥) .

واختلف في ضبط هذا الحديث : فضبطت هذه الكلمات على المصدرية بالتنوين ،
وضبطها بعضهم أفعال أمر كما في مرقاة المصابيح (٢٩٩/١) .
ورجح بعض الشارحين أنها مصادر وانها خبر بعد خبر كالبيان للمثنى مثني ،
أي ذات تشهد وكذا المعطوفات ولو جمعت أوامر اختلفت النظم .

والمشهور والمنقول عن الحافظ المراقي :

أفعال مضارعة حذف منها إحدى التامين وبدل عليه قوله في رواية أبي داود
كتاب الصلاة باب صلاة النهار رقم (١٢٨٢) ، وأن تشهد وهو الأصح .
راجع عون المعبود (١٧٥/٤) .

٢٠٠٩٣ - إذا تشاء أحدكم فليرد ما استطاع ، فإن أحدكم إذا قال : هَآ ، ضحك منه الشيطان . (خ عن أبي هريرة) (٣) .

٢٠٠٩٤ - إذا كنت في صلاتك فصل صلاة مودع ، وإياك وما يعتذر منه ، واجمع اليأس مما في أيدي الناس . (كر عن أبي أيوب) .

٢٠٠٩٥ - إذا صليت فصل صلاة المودع ، ولا تتحدثن بكلام يعتذر منه واجمع اليأس مما في أيدي الناس . (كر عن أبي أيوب) .

٢٠٠٩٦ - إذا قام أحدكم في صلاته فليسكن أطرافه ولا يعمل كما يعمل اليهود ، فإن سكون الأطراف في الصلاة من تمام الصلاة . (الحكيم حل ك عن أسماء بنت أبي بكر عن أم رومان عن أبي بكر) وقال «ك» : غريب وفيه ثلاثة من الصحابة .

٢٠٠٩٧ - إذا قام أحدكم إلى الصلاة فلا يؤمض عينيه . (عد طب عن ابن عباس) .

= وللحديث بقية فراجعه إن شئت حول تحقيق مرتبة هذا الحديث سنن الترمذي (٢٢٧/٢) تحقيق أحمد شاكر . ص .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب بدء الخلق باب صفة ابليس وجنوده (١٥٢/٤) وأول الحديث : الثاؤب من الشيطان .

ولكن عند ابن ماجه مطلع الحديث : إذا تشاء أحدكم . كتاب إقامة الصلاة والسنة باب ما يكره من الصلاة رقم (٩٦٨) مبرقم [٢٠٠١٩] ص .

٢٠٠٩٨ - يا أنسُ اجعل بصرَكَ حيثُ تسجدُ . (ق عن أنس) .

٢٠٠٩٩ - يا أنسُ ضع بصرَكَ في الصلاةِ عند موضعِ سجودِكَ

قال : هذا شديدٌ لا أستطيع هذا قال : في المكتوبة إذا . (ق عن أنس) .

٢٠١٠٠ - إذا نَمَسَ أحدُكم وهو يُصلي فليَنم على فراشه ، فإنه لا

يدري أيدعو على نفسه أم يدعو لها . (عب ق عن عائشة) .

٢٠١٠١ - إن المصلي يناجي ربَّه فليَنظر ما يناجيه به ، ولا يجهرُ

بعضُكم على بعضٍ بالقراءة في الصلاة . (حم ق عن البياضي) .

٢٠١٠٢ - إن أحدُكم إذا قامَ في الصلاة فإنه يناجي ربَّه ، فليَعلم

أحدُكم بما يناجي ربَّه ، ولا يجهرُ بعضُكم على بعضٍ بالقراءة في الصلاة . (طب عن ابن عمر) .

٢٠١٠٣ - يا فلانُ ألا تتقي الله؟ ألا تنظرُ كيف تصلي؟ إن أحدُكم

إذا قامَ يصلي إنا يقومُ يناجي ربَّه ، فليَنظر كيف يناجيه ، إنكم ترون أني لا أراكم إني والله لأرى مَنْ خلف ظهري كما أرى من بين يدي . (ك^(١) عن أبي هريرة) .

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک کتاب الصلاة (٢٣٦/١) وقال : صحيح على

شرط مسلم ووافقه الذهبي . ص .

٢٠١٠٤ - قال الله عز وجل : ليس كل مصلٍ يُصلي ، إنما اتقبل صلاة ممن تواضع لعظمتي ، وكف شهواته عن محارمي ، ولم يُصبر على معصيتي ، وأطعم الجائع ، وكسا العريان ، ورحم المصاب وآوى الغريب كل ذلك لي ، وعزتي وجلالي إن نور وجهه لأضوء عندي من نور الشمس ، على أن أجمل الجهالة له حلماً ، والظلمة نوراً يدعوني فألبيه ، ويسألني فأعطيه ، ويُقسم عليّ فأبرّه ، أكلأه بقربي ، وأستحفظه ملائكتي ، مثله عندي كمثل الفردوس لا يتسنّى ثمرها ولا يتغيّر حالها . (الديلمي عن حارثة بن وهب) .

٢٠١٠٥ - إذا قام أحدكم إلى الصلاة فليغسل يديه من الغمر^(١) فإنه ليس شيء أشدّ على الملك من ريح الغمر ، ما قام عبدٌ إلى الصلاة قطّ إلا التقمّ فاهُ ملكٌ ، ولا يخرج من فيه آيةٌ إلا تدخلُ في في الملك . (الديلمي عن عبد الله بن جعفر) .

٢٠١٠٦ - لا صلاة لمن لا يُطيع الصلاة ، وطاعة صلاةٍ أن تنهى عن الفحشاء والمنكر . (الديلمي عن ابن مسعود) .

٢٠١٠٧ - من صلى صلاة فلم تأمره بالمعروف ولم تنهه عن الفحشاء والمنكر لم يزدْ بها من الله إلا بعداً . (هـب عن الحسن مرسلًا) .

(١) الغمر : بالتحريك : الدسم والزُّهومة من اللحم ، كالوضر من السم .
النهاية [٣/ ٣٨٥] ب .

٢٠١٠٨ - أحسنوا صلاتكم فإني أراكم من خلفي كما أراكم قدامي
(كَرَّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) .

٢٠١٠٩ - نِعِمَ الْمَذْكُورُ السَّبْحَةُ ، وَإِنْ أَفْضَلَ مَا تَسْجُدُ عَلَيْهِ
الْأَرْضُ ، وَمَا أُنْبِتَتْهُ الْأَرْضُ . (الدَّيْلَمِيُّ عَنْ عَلِيٍّ) .

٢٠١١٠ - كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى أَحْبَابِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَاضْعِي أَيْمَانَهُمْ عَلَى
شِمَائِلِهِمْ فِي الصَّلَاةِ . (ش عَنْ الْحَسَنِ مَرْسَلًا) .

٢٠١١١ - أَفْضَلُ الصَّلَاةِ طَوْلُ الْقِيَامِ . (الطَّحَاوِيُّ عَنْ جَابِرِ
ابْنِ نَصْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبْشَةَ) .

٢٠١١٢ - نَزَلَ عَلَيَّ جِبْرِيلُ فَقَالَ : إِنَّ خَيْرَ الدُّعَاءِ أَنْ تَقُولَ فِي
الصَّلَاةِ : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كُلُّهُ ، وَلَكَ الْمُلْكُ كُلُّهُ ، وَلَكَ الْخَلْقُ كُلُّهُ ،
وإِلَيْكَ يَرْجِعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ ، أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ
كُلِّهِ . (هَبَّ وَالدَّيْلَمِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ) .

٢٠١١٣ - يَا أُمَّ رَافِعٍ إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَسَبِّحِي اللَّهَ عَشْرًا ،
وَهَلِّلِيهِ عَشْرًا ، وَاحْمَدِيهِ عَشْرًا ، وَكَبِّرِيهِ عَشْرًا ، وَاسْتَغْفِرِيهِ عَشْرًا ، فَإِنَّكَ
إِذَا سَبَّحْتِ عَشْرًا قَالَ : هَذَا لِي . وَإِذَا هَلَّلْتِ قَالَ : هَذَا لِي ، وَإِذَا حَمَدْتِ
قَالَ : هَذَا لِي ، وَإِذَا اسْتَغْفَرْتِ قَالَ : قَدْ غُفِرَتْ لَكَ . (ابْنُ السَّيْنِيِّ فِي عَمَلِ
يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ عَنْ أُمِّ رَافِعٍ) .

الفرع الرابع

﴿ ما يباح فعله في الصلاة ﴾

٢٠١١٤ - خالفوا اليهود ، فانهم لا يصلون في نعالهم ولا خفافهم .
(د^(١) ك هق عن شداد بن أوس) .

٢٠١١٥ - صلّوا في نعالكم ولا تشبّوها باليهود . (طَب عن شداد بن أوس) .

٢٠١١٦ - عُدَّ الْآيَ فِي الْفَرِيضَةِ وَالتَّطَوُّعِ . (خط عن وائلة) .

٢٠١١٧ - إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَلْبَسْ نَعْلَيْهِ أَوْ لِيَجْعَلْهُمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ ، وَلَا يُؤْذِي بِهِمَا غَيْرَهُ . (ك عن أبي هريرة) .

٢٠١١٨ - إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَنَظَعَ نَعْلَيْهِ فَلَا يُؤْذِي بِهِمَا أَحَدًا لِيَجْعَلْهُمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ أَوْ لِيَصِلَ فِيهِمَا . (د^(٢) ح ك هق عن أبي هريرة) .

٢٠١١٩ - إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَا يَضَعُ نَعْلَيْهِ عَنْ يَمِينِهِ وَلَا عَنْ يَسَارِهِ ، فَيَكُونُ عَنْ يَمِينٍ غَيْرِهِ إِلَّا أَنْ لَا يَكُونَ عَنْ يَسَارِهِ أَحَدٌ ، وَلِيَضَعَهُمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ . (د ك هق عن أبي هريرة) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب الصلاة في النعل رقم (٦٣٨) ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب المصلي إذا خلع نعليه أين يضعهما .
رقم (٦٤١) ص .

٢٠١٢٠ - إذا وجد أحدكم عقرباً وهو يُصلي فليقتُلها بنعله

اليسري . (د في مراسيله عن رجل من الصحابة) .

٢٠١٢١ - اقتلوا الأسودين في الصلاة : الحية والعقرب . (د ، ن

حب ^(١) ك عن أبي هريرة) .

٢٠١٢٢ - إذا وجد أحدكم القملة وهو يصلي فلا يقتلها ولكن

يُصرُّها حتى يُصلي . (هق عن رجل من الأنصار) .

٢٠١٢٣ - لا تمسح وأنت تُصلي ، فإن كنت لا بُدَّ فاعلاً فواحدة

[تسوية الحصا] . (د عن مُعَيْقِب) ^(٢) .

الوكال

٢٠١٢٤ - أتاني جبريل فذكر أن في نعلي قذراً ، فخلعتُها ، فصلوا

في نعالكم . (طب عن عبد الله بن الشخير) .

٢٠١٢٥ - أخبرني جبريل أن فيها قذراً . (طس عن أنس) .

٢٠١٢٦ - إن جبريل أخبرني أن في إحداها قذراً ، فخلعتُها لذلك ،

فلا تخلعوا نعالكم . (طب ك ^(٣) عن ابن مسعود) .

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک کتاب الصلاة (٢٥٦/١) وقالوا : صحيح . ص .

(٢) أخرجه أبو داود کتاب الصلاة باب مسح الحصا في الصلاة رقم (٩٣٤) ص .

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک (٢٦٠/١) وقال : صحيح . ص .

٢٠١٢٧ - ان جبريل أتاني فأخبرني أن فيها خبثاً ، فإذا أتى أحدكم المسجد فليقلب نعليه ، فلينظر فيها ، فان رأى فيها خبثاً ، فليمس بالأرض ثم يصلي فيها . (عبد الرزاق ط حم وعبد بن حميد والدارمي ع وابن خزيمة حب ك ^(١) ق عن أبي سعيد) .

٢٠١٢٨ - انما خلعتُها إن جبريلَ جاءني فأخبرني أن فيها خبثاً ، فإذا جئتم أبواب المساجد فتعاهدوها فان كان بها خبثٌ فحكوها ، ثم ادخلوا فصلوا في نعالكم . (عبد الرزاق عن الحكم بن عتيبة مرسلًا) .

٢٠١٢٩ - إذا جاء أحدكم إلى المسجد فلينظر ، فان رأى في نعليه قَذراً أو أذى فليمسحه وليصل فيها . (د ^(٢) عن أبي سعيد) .

٢٠١٣٠ - إن الملكَ أتاني فأخبرني أن نعلي أذى ، فإذا جاء أحدكم إلى باب المسجد فليقلب نعليه ، فان رأى فيها شيئاً فليمسحهما ، ثم ليصل فيها أو ليخلعهما إن بداله . (طس عن أبي هريرة) .

٢٠١٣١ - أيها الناسُ ! انما خلعتُ نعلي راحة لرجلي ، فمن أراد أن يخلعها فليخلعها ، ومن أراد أن يصلي فيها فليصل فيها . (الديلمي عن ابن عمر)

٢٠١٣٢ - من شاء فليصل في نعليه ، ومن شاء فليخلعهما .

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (٢٦٠ / ١) وقال صحيح على شرط مسلم . ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب الصلاة في النعل رقم (٦٣٦) ص .

(عبد الرزاق عن الحكم بن عتيبة مرسلًا) .

٢٠١٣٣ - مَنْ صَلَّى وَهُوَ مُتَمَلِّئٌ نَادَاهُ مَلَكٌ يَا عَبْدَ اللَّهِ اسْتَأْنِفِ الْعَمَلَ ، فَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ . (جعفر بن محمد بن جعفر الحسيني في كتاب العروس والديلمي من طريقه ثنا آدم ثنا ليث عن نافع عن ابن عمر) .

٢٠١٣٤ - مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ ؛ الصَّلَاةُ فِي النَّمْلَيْنِ . (طس ^(١) عن ابن مسعود) .

٢٠١٣٥ خالفوا اليهود وصلوا في خفافكم ونعالكم ، فانهم لا يصلون في خفافهم ولا في نعالهم . (البزار ^(٢) عن أنس) .

٢٠١٣٦ - اطرح القرن ، وصل في القوس . (قط ك وتعقب عن سلمة بن الأكوع) .

٢٠١٣٧ - صل في القوس واطرح القرن . (ش طب ك هق عن سلمة بن الأكوع) .

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٤/٢) وفيه : علي بن عاصم وتكلم الناس فيه كما ذكره المزي عن الخطيب . ص .

(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٤/٢) ومدار الحديث على عمر بن نهان وهو ضعيف . ص .

٢٠١٣٨ - إذا صلى أحدكم نفلع نعليه فلا يخلعهما عن يمينه فيأثم بهما ولا من خلفه فيأثم بهما صاحبه ، ولكن ليخلعهما بين ركبتيه . (طب^(١))
عن أبي بكرة) .

٢٠١٣٩ - إذا صليت فصل في نعليك ، فإن لم تفعل فضعهما تحت قدميك ولا تضعهما عن يمينك ولا عن يسارك ، فتؤذي الملائكة والناس وإذا وضعتهما بين يديك كأنما بين يديك قبله . (خط عن ابن عباس)^(٢) .

٢٠١٤٠ - من تمام صلاة أحدكم إذا لم يكن نعلاه في رجله أن يضعهما بين يديه . (الديلمي عن أبي هريرة) .

٢٠١٤١ - عُدَّ الْآيَ فِي الْفَرِيضَةِ وَالتَّطَوُّعِ . (الخطيب عن وائلة)^(٣) .

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٥/٢) وقال رواه الطبراني في الكبير وفيه زياد الجصاص ضعفه ابن معين . ص .

(٢) أورده الخطيب البغدادي في تاريخه (٤٤٨/٩ و ٤٤٩) ص .

(٣) أورده الخطيب البغدادي في تاريخه (٣٥٦/٣) ومر الحديث برقم (٢٠١١٦) ص



الباب الثاني

﴿ في قضاء الفوائت ﴾

٢٠١٤٢ - من نسي صلاة أو نام عنها فكفارتها أن يُصلّيها إذا ذكرها . (حم ق ^(١) ت ن عن أنس) .

٢٠١٤٣ - إذا نسي أحدكم صلاة أو نام عنها فليصلّها إذا ذكرها . (ت عن أبي قتادة ^(٢)) .

٢٠١٤٤ - إذا نسي أحدكم صلاة فذكرها وهو في صلاة مكتوبة فليبدأ بالتي هو فيها ، فإذا فرغ صلى التي نسي (عدهق عن ابن عباس) .

٢٠١٤٥ - من نسي الصلاة فليصلّها إذا ذكرها ، فإن الله تعالى قال ﴿ وأقم الصلاة لذكري ﴾ . (م ^(٣) د ن ه عن أبي هريرة) .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساجد باب قضاء الصلاة الفائتة رقم (٦٨٤) ص .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في النوم عن الصلاة رقم (١٧٧) وقال : حسن صحيح ص .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساجد باب قضاء الصلاة الفائتة رقم (٦٨٠) ص .

٢٠١٤٦ - من نسي الصلاة فليصلها إذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك . (د ت ه عن أنس) ^(١) .

٢٠١٤٧ - إن الله لو أراد أن لا تناموا عنها لم تناموا ، ولكن أراد أن يكون لمن بعدكم فهكذا لمن نام أو نسي . (حم هق عن ابن مسعود) .
٢٠١٤٨ - إنه ليس في النوم تفريطٌ إنما التفريط في اليقظة ، فإذا نسي أحدكم صلاة أو نام عنها فليصلها إذا ذكرها ولو قتها من الغد .
(٤ ^(٢) عن أبي قتادة) .

٢٠١٤٩ - ليس في النوم تفريطٌ إنما التفريط في اليقظة أن تؤخر الصلاة حتى يدخل وقت صلاةٍ أخرى . (حم طب عن أبي قتادة) .

٢٠١٥٠ - أَلَا إِنَّا نَحْمَدُ اللَّهَ أَنَّا لَمْ نَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا يَشْغَلُنَا عَنْ صَلَاتِنَا وَلَكِنْ أَرْوَحُنَا كَانَتْ يَدُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَأَرْسَلَهَا أَنِي شَاءَ ، فَمَنْ أَدْرَكَ مِنْكُمْ صَلَاةَ الْغَدَاةِ مِنْ غَدٍ صَالِحًا فَلْيَقْضِ مَعَهَا مِثْلَهَا . (د

(١) مر عزو هذا الحديث رقم (٢٠١٤٢) وهذا لفظ مسلم وأبو داود كتاب الصلاة رقم (٤٣٨) ص .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في النوم عن الصلاة رقم (١٧٧) وقال : حسن صحيح .

وأبو داود كتاب الصلاة باب في من نام عن صلاة أو نسيها رقم (٤٣٠) و (٤٣٣) ص .

عن أبي قتادة (١) .

٢٠١٥١ - ليأخذ كل رجل برأس راحلته ، فإن هذا منزل حضرنا فيه الشيطان . (حم م (٢) ن عن أبي هريرة) .

٢٠١٥٢ - إن الله تعالى قبض أرواحكم حين شاء وردّها عليكم حين شاء . (حم خ د ن (٣) عن أبي قتادة) .

❦ الأكمال ❦

٢٠١٥٣ - لم تهلكوا إن الصلاة لا تفوتُ النائمُ إنما تفوتُ اليقظة (عبد الرزاق عن أبي قتادة) .

٢٠١٥٤ - أينها أنا الله عن الربا ويقبله منا ؟ إنما التفريط في اليقظة . (عبد الرزاق طب عن عمران بن حصين) .

٢٠١٥٥ - أينها أنا الله عن الربا ويقبله منكم . (حم ، ن عن عمران بن حصين) .

(١) أخرجه أبو داود بلفظه كتاب الصلاة باب في من نام عن صلاة أو نسيها رقم (٤٣٤) ص .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساجد باب قضاء الصلاة الفائتة رقم (٣١٠) ص .

(٣) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب من نام عن صلاة أو نسيها رقم (٤٣٥) ص

٢٠١٥٦ - تَوَضَّأُوا وَصَلُّوا إِنْ هَذَا لَيْسَ بِالسَّهْوِ إِنْ هَذَا مِنَ الشَّيْطَانِ
فَإِذَا أَخَذَ أَحَدُكُمْ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَقُلْ : بِسْمِ اللَّهِ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ
الرَّجِيمِ . (طَبَّ عَنْ جَنْدَبٍ) قَالَ : سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَفَرًا ،
فَأَنَاءَهُ قَوْمٌ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ سَهَوْنَا عَنِ الصَّلَاةِ فَلَمْ نُصَلِّ حَتَّى طَلَعَتِ
الشَّمْسُ قَالَ : فَذَكَرَهُ .

٢٠١٥٧ - إِذَا ذَكَرَهَا فَلْيَصِلْهَا وَلْيَحْسَبَنَّ صَلَاتَهُ وَلْيَتَوَضَّأْ فَلْيُحْسِنْ
وَضُوءَهُ فَذَلِكَ كِفَارَتُهَا . (طَبَّ عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ سَعْدٍ) .

٢٠١٥٨ - أَمَّا لَكُمْ فِيَّ أُسْوَةٌ ؟ إِنَّهُ لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَفْرِيطٌ إِنَّمَا
التَّفْرِيطُ عَلَى مَنْ لَمْ يَصَلِّ حَتَّى يَجِيءَ وَقْتُ صَلَاةٍ أُخْرَى ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ
فَلْيَصِلْهَا حِينَ يَنْتَبِهَ لَهَا فَإِذَا كَانَ الْغَدُ فَلْيَصِلْهَا عِنْدَ وَقْتِهَا . (ابْنُ سَعْدٍ
وَالْبَغَوِيُّ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ) .

٢٠١٥٩ - إِنْ أَبْجَدَ اللَّهُ لَمْ نَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا شُغْلًا عَنْ
صَلَاتِنَا وَلَكِنْ أُرَوَّاحُنَا كَانَتْ بِيَدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أُرْسِلَهَا إِذَا شَاءَ ، فَمَنْ
أَدْرَكَتْهُ هَذِهِ الصَّلَاةُ مِنْ غَدٍ صَالِحٍ فَلْيَصِلْ مَعَهَا مِثْلَهَا . (هَقَّ عَنْ أَبِي
قَتَادَةَ) . مَرَّ عَزَّ وَهَذَا الْحَدِيثُ بِرَقْمٍ [٢٠١٥٠] .

٢٠١٦٠ - إِنْ كُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَرَدَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ أَرْوَاحَكُمْ ، فَمَنْ نَامَ عَنْ
صَلَاةٍ فَلْيَصِلْهَا إِذَا اسْتَيْقَظَ ، وَمَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيَصِلْهَا إِذَا ذَكَرَهَا . (ع)

طب عن أبي جحيفة) .

٢٠١٦١ - انه لا تفريط في النوم انما التفريط في اليقظة ، فاذا سها
أحدكم عن صلاة فليصلها حين يذكرها ، ومن الغد للوقت . (د ن
عن أبي قتادة) . مر برقم [٢٠١٤٨] .

٢٠١٦٢ - من نسي صلاة قلم يذكرها إلا وهو مع الإمام فليصل
مع الإمام فاذا فرغ من صلاته فليمد الصلاة التي نسي ، ثم يعيد الصلاة
التي صلاها مع الإمام . (طس والخطيب - عن ابن عمر ، وصح
أبو زرعة وقفه) .

٢٠١٦٣ - من نسي صلاة فوقتها إذا ذكرها . (طس ق وضعفه
عن أبي هريرة) .

٢٠١٦٤ - من نسي صلاة فلم يذكرها إلا وهو مع الإمام فليصل
مع الإمام ، فاذا فرغ من صلاته ، فليمد الصلاة التي نسي ، ثم يعيد الصلاة
التي صلاها مع الإمام . (ق وضعفه عن ابن عمر وصح وقفه) .

٢٠١٦٥ - من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها من الغد للوقت
(الطحاوي طب ض عن سمرة) .

٢٠١٦٦ - لا تُصلي حيث أنسانا الشيطان . (عبد الرزاق عن
عطاء بن يسار مرسلا) .

٢٠١٦٧ - يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَبْضَ أَرْوَاحِنَا ، وَلَوْ شَاءَ لَرَدَّهَا إِلَيْنَا فِي حِينٍ غَيْرِ هَذَا ، فَإِذَا رَقَدَ أَحَدُكُمْ عَنِ الصَّلَاةِ أَوْ نَسِيَهَا ، ثُمَّ فَرَعَ إِلَيْهَا فَلْيُصَلِّهَا كَمَا كَانَ يَصَلِّيُهَا فِي وَقْتِهَا ، فَقَالَ : إِنَّ الشَّيْطَانَ أَتَى بِلَا لَأَ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فَأُضْجِعْهُ فَلَمْ يَزَلْ يُهْدِئُهُ ^(١) كَمَا يُهْدِئُ الصَّبِيَّ حَتَّى تَامَ .
(مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ مَرْسَلًا) ^(٢) .

٢٠١٦٨ - يُصَلِّيَهَا إِذَا ذَكَرَهَا . (طَسَّ عَنْ أَبِي سَمْعِيدٍ) .

(١) يَهْدِئُهُ كَمَا يَهْدِئُ : هَدَأَ هَدْأً وَهَدَوً : سَكَنَ . وَأَهْدَأَهُ : سَكَّنَهُ ، يُقَالُ : هَدَأْتُ الصَّبِيَّ ، إِذَا جَعَلْتُ تَضْرِبَ عَلَيْهِ بِكَفِّكَ وَتَسَكَّنَهُ لِيَنَامَ وَأَهْدَأْتُهُ إِهْدَاءً . الصَّحَاحُ [٨٢/١] ب .

(٢) وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ كِتَابُ الصَّلَاةِ بَابُ النَّوْمِ عَنِ الصَّلَاةِ رَقْمَ (٢٦) .

وَمَعْنَى يَهْدِئُهُ : قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ : أَهْلُ الْحَدِيثِ يَرَوْنَ هَذِهِ اللَّفْظَةَ بِلَا هَمْزٍ وَأَصْلُهَا عِنْدَ أَهْلِ اللَّفْظَةِ الْهَمْزُ . قَالَ فِي الْمَطَامِعِ : هُوَ بِالْهَمْزِ : أَيِ يَسْكُنُهُ وَيَنُومُهُ مِنْ هَدَأْتُ الصَّبِيَّ إِذَا وَضَعْتَ يَدَكَ عَلَيْهِ لِيَنَامَ أَيْ حَرَكْتَهُ . ص .



الباب الثالث

❦ في صلاة المسافر ❦

٢٠١٦٩ - صلاةُ المسافر ركعتان حتى يَتَوُوبَ إلى أهله أو يموتَ .
(خط عن عمر) .

٢٠١٧٠ - إذا تاهَّلَ الرجلُ في بلدٍ فليصلِ صلاةَ المقيم . (فر
عن عثمان) .

٢٠١٧١ - يا أهل البلد صلوا أربعاً فانا قومٌ سَفَرٌ . (د^(١) عن
عمران بن حصين) .

٢٠١٧٢ - إذا سافرتما فأذنا وأقيما ، وليؤمَّكما أكبركما . (ت^(٢)
ن حب مالك بن الحُوَيْرث) .

٢٠١٧٣ - ليسَ على المسافر جمعةٌ . (طس عن ابن عمر) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب متى يتم المسافر رقم (١٢١٧) .
وقال النذري : أخرجه الترمذي بنحوه وقال : حسن صحيح . عون
المعبود (٩٦/٤) ص .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في الأدان في السفر
رقم (٢٠٥) وقال : حسن صحيح . ص .

٢٠١٧٤ - صلاةُ المسافرِ بمنى وغيرها ركعتان. (أبو أمية الطرسوسي في مسنده عن ابن عمر) .

٢٠١٧٥ - صدقةُ تصدَّقَ الله بها عليكم فأقبلوا صدقته . (ق ٤ عن عمر) ^(١) .

٢٠١٧٦ - خيارُكم الذين إذا سافروا قصرُوا الصلاةَ وأفطروا . (الشافعي والبيهقي في المعرفة عن سعيد بن المسيب مرسلًا) .

٢٠١٧٧ - من تأهَّلَ في بلدٍ فليصل صلاةَ مقيمٍ . (حم عن عثمان) .

٢٠١٧٨ - التَّمُّ الصلاةُ في السفرِ كالمُقَصِّرِ في الحَضَرِ . (قط في الأفراد عن أبي هريرة) .

٢٠١٧٩ - الصلاةُ على ظهر الدابة هكذا وهكذا وهكذا . (حم طب ^(٢) عن أبي موسى) .

(١) رمز المصنف : ق : ولكن الحديث أخرجه مسلم في صحيحه كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب صلاة المسافرين وقصرها رقم (٦٨٦) . لهذا قال المنذري في عون المعبود (٦٦/٤) الحديث أخرجه مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه . ص .

(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٢/٢) رواه احمد (٤١٣/٤) والطبراني في الاوسط وفيه يونس بن الحارث ضعفه احمد وغيره . ص .

٢٠١٨٠ - اجلس أحدثك عن الصلاة وعن الصوم إن الله وضع شرط الصلاة عن المسافر، ووضع الصوم عن المسافر والمريض والحامل .
(طب عن أنس بن مالك رجل من كعب) .

٢٠١٨١ - إن الله وضع شرط الصلاة عن المسافر ، ووضع الصوم عن المسافر وعن المرضع والحلبى . (عب حم وعبد بن حميد ، د ت : حسن ؛ ن ه والبغوي وابن خزيمة والطحاوي وابن قانع ، طب ، ه ق ص عن أنس بن مالك الكعبى) قال ت والبغوي : ولا يعرف له غير هذا الحديث) .

٢٠١٨٢ - إن الله وضع عن المسافر نصف الصلاة والصوم . (طب عن أبي أمية طب عن أبي أمية الضمري) .

٢٠١٨٣ - الصلاة على ظهر الدابة في السفر هكذا وهكذا وهكذا . (حم طب عن أبي موسى) . مر برقم [٢٠١٧٩] .

٢٠١٨٤ - يا أهل البلد صلوا أربعاً فانا قومٌ سفَرٌ . (د عن عمران ابن حصين) قال : شهدتُ مع رسول الله ﷺ الفتح فأقامَ بمكة ثمانى عشرة ليلةً لا يصلي إلا ركعتين ، يقول فذكره . مر برقم [٢٠١٧١] .

٢٠١٨٥ - صلاةُ السفر ركعتان ، من تركَ السنة فقد كفرَ .
(الديلمي عن ابن عمر) .

٢٠١٨٦ - يا أهل مكة لا تُقْصِرُوا الصلاة في أدنى من أربعة بُرْدٍ
من مكة إلى عُسْفَانَ . (طب عن ابن عباس) ^(١) .

٢٠١٨٧ - للظاعن ركعتان، وللمقيم أربعٌ مولدي ^(٢) بمكة ومهاجري
بالمدينة ، فإذا خرجتُ من المدينة مُصْعِداً من ذي الخليفة صليتُ ركعتين
حتى أرجعَ . (الحسن بن سفيان عن أبي بكر) .

❖ الجمع ❖

٢٠١٨٨ - إذا حضر أحدكم الأمرُ يخشى فوته فليصل هذه الصلاة
يعني الجمع بين الصلاتين . (ن عن ابن عمر) .

٢٠١٨٩ - من جمعَ بين صلاتين من غير عذرٍ ، فقد أتى باباً من

(١) أخرجه مالك في الموطأ قريباً من لفظه ومعناه كتاب قصر الصلاة في السفر
باب ما يجب فيه قصر الصلاة رقم (١٧) ص .

(٢) مولدي : المولدة : التي ولدت بين العرب ونشأت مع أولادهم ، وتأدبت
بآدابهم . وقال الجوهري : « رجل مولد : إذا كان عربياً غير محض » .
والتليدة : التي ولدت ببلاد المعجم وحملت فنشأت ببلاد العرب . النهاية
[٢٢٥/٥] ب .

أبواب الكبائر . (ت ^(١) ك عن ابن عباس) .

❦ الروكـال ❦

٢٠١٩٠ - إذا بادَرَ أحدكم الحاجة فشاء أن يؤخّر المغربَ ويمجّلَ

المشاء ثم يصلّيهما جميعاً فعل . (ابن جرير عن ابن عمر) .

٢٠١٩١ - جمعُ بين الصلاتين من غيرِ عذرٍ من الكبائر . (ق

وضعه عن ابن عباس) .

❦ صلاة المعذور ❦

من الروكـال

٢٠١٩٢ - إذا لم تستطع أن تصليَ قاعداً فصل مضطجماً . (خط في

المتفق والمفترق عن عمران بن حصين) .

٢٠١٩٣ - من استطاعَ منكم أن يسجدَ على الأرض فليسجدَ ومن لم

يستطع فلا يرفع إلى جبهته شيئاً يسجدُ عليه بركوعه وسجوده يؤمّي برأسه

(١) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في الجمع بين الصلاتين

في الخضر رقم (١٨٨) وقال : فيه حسين بن قيس ضعيف .

يقول أحمد شاكر في سنن الترمذي (٣٥٦/١) عن هذا الحديث : إنه

لم يجده في المستدرك ، ولكن الحديث في المستدرك كتاب الصلاة

(٢٧٥/١) ورده الذهبي تصحيح الحاكم وقال : فيه حسين بن قيس

ضعفه . ص .

(طس عن ابن عمر) .

٢٠١٩٤ - دَعَمَهَا عَنْكَ إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَسْجُدَ عَلَى الْأَرْضِ ، وَإِلَّا فَأَوْمِ إِيمَاءً وَاجْعَلْ سَجُودَكَ أَخْفَضَ مِنْ رُكُوعِكَ . (طب عن ابن عمر)
قال عاد رسول الله ﷺ مريضاً وهو يصلي فأخذ وسادةً ليضعَ جبهته عليها قال : فذكره .

٢٠١٩٥ - صل على الأرض إِنْ اسْتَطَعْتَ وَإِلَّا فَأَوْمِ إِيمَاءً ، وَاجْعَلْ سَجُودَكَ أَخْفَضَ مِنْ رُكُوعِكَ . (ق عن جابر) .

٢٠١٩٦ - يُصَلِّي الْمَرِيضُ قَائِمًا فَإِنْ نَالَتهُ مَشَقَّةٌ صَلَّى جَالِسًا ، فَإِنْ نَالَتهُ مَشَقَّةٌ صَلَّى نَائِمًا يُؤْمِي بِرَأْسِهِ ، فَإِنْ نَالَتهُ مَشَقَّةٌ سَبَحَ . (طس عن ابن عباس) .

٢٠١٩٧ - يُصَلِّي الْمَرِيضُ قَائِمًا إِنْ اسْتَطَاعَ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ صَلَّى قَاعِدًا ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَسْجُدَ أَوْمَى وَجَعَلَ سَجُودَهُ أَخْفَضَ مِنْ رُكُوعِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَصَلِيَ قَاعِدًا صَلَّى عَلَى جَنْبِهِ الْأَيْمَنِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَصَلِيَ عَلَى جَنْبِهِ الْأَيْمَنِ صَلَّى مُسْتَقْبِلًا ، رِجْلُهُ مِمَّا يَلِي الْقِبْلَةَ . (ق عن الحسين بن علي مرسلًا) .

٢٠١٩٨ - إِنْ لِلْقَاعِدِ فِي الصَّلَاةِ نِصْفَ أَجْرِ الْقَائِمِ . (عب عن ابن عمر) .

٢٠١٩٩ - صَلَّ قَائِمًا فَهُوَ أَفْضَلُ ، وَمَنْ صَلَّى قَاعِدًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَائِمِ ، وَمَنْ صَلَّى نَائِمًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَاعِدِ . (عَد ، حَب عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حَصِينٍ) .

٢٠٢٠٠ - صَلَاةُ الْقَاعِدِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ . (ش عَنْ ابْنِ عَمْرٍو ؛ د ش عَنْ عَائِشَةَ) .

٢٠٢٠١ - صَلَاةُ الْقَاعِدِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ ، وَصَلَاةُ النَّائِمِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَاعِدِ . (عَد طَب عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حَصِينٍ) .

٢٠٢٠٢ - صَلَاةُ الْجَالِسِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ . (حَم عَنْ عَائِشَةَ) .

﴿ صَلَاةُ الْمَرْأَةِ مِنَ الْإِكْمَالِ ﴾

٢٠٢٠٣ - إِذَا جَلَسَتِ الْمَرْأَةُ فِي الصَّلَاةِ وَضَعَتْ نَخْذَهَا عَلَى نَخْذِهَا الْآخَرَى فَإِذَا سَجَدَتْ أَلْصَقَتْ بَطْنَهَا فِي نَخْذِهَا كَأَسْتَرٍ مَا يَكُونُ لَهَا ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَيَقُولُ : يَا مَلَائِكَتِي أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهَا (عَد ق وَضَعْفَهُ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو) .

٢٠٢٠٤ - لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْ امْرَأَةٍ صَلَاةً حَتَّى تَوَارِيَ زَيْتَهَا وَلَا جَارِيَةً بَلَغَتْ الْمَحِيضَ حَتَّى تَحْتَمِرَ ^(١) . (طَس عَنْ أَبِي قَنَادَةَ) .

(١) تَحْتَمِرُ : اخْتَمَرَتِ الْمَرْأَةُ : لَبَسَتِ الْحِجَابَ . الْمَصْبَاحُ (٢٤٨ / ١) ص .

٢٠٢٥ - إذا حاضت المرأة لم تقبل لها صلاة إلا بخمار . (ش
عن الحسن مرسلًا) .

٢٠٢٦ - لا صلاة لحائض إلا بخمار (ق في المعرفة عن عائشة) .

٢٠٢٧ - إذا كان الدرع سابغاً يغطي ظهور قدميها . (د ^(١) ك
عن أم سلمة) أنها سألت النبي ﷺ تصلي المرأة في درع وخمار ليس
عليها إزار قال فذكره .

٢٠٢٨ - يا علي ^(٢) مرء نساءك لا يصليين عطلاً ^(٣) ولو أن يتقلدن
سيرا ^(٣) . (طس عن علي) .

٢٠٢٩ - يا علي ^(٢) مرء نساءك أن لا يصليين عطلاً ، و ^(٢) مرءهن
فليغيرن أكفهن بالحناء ، لا يتشبهن بأكف الرجال . (ابن النجار
عن علي) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب في كم تصلي المرأة رقم (٦٢٦) ص .

(٢) عطلاً : العطل : فقدان الحلي وامرأة عاقل وعطّل ، وقد عطّلت
عطلاً وعطلاً . ومنه حديث عائشة « كرهت أن تصلي المرأة عطلاً ،
ولو أن تعلق في عنقها خيطاً . النهاية [٢٥٧/٣] ب .

(٣) سيرا : السيرا بكسر السين وفتح الياء والمد : نوع من البرود يخاطه
حرز كالشيور ، فهو فيعلاء من السير : القد . النهاية [٤٣٣/٢] ب .

﴿ صلاة الخوف من الالكال ﴾

٢٠٢١٠ - صلاة الخوف يقوم الإمام وطائفة من الناس معه فيسجدون سجدة واحدة ، وتكون طائفة بينهم وبين العدو ، ثم ينصرف الذين سجدوا مع أميرهم فيكونون مكان الذين لم يصلوا ، ويتقدم الذين لم يصلوا فيصلون مع أميرهم سجدة واحدة ، ثم ينصرف أميرهم قد قضى صلاته ويصلي كل واحد من الطائفتين بصلاته سجدة لنفسه ، فان كان خوفاً أشد من ذلك فرجالاً أو ركبانا . (طب عن ابن عمر) .

٢٠٢١١ - صلاة المسابقة ركعة على أي وجه كان الرجل يجزيه عنه أحسبه قال : فعل ذلك لمن بعده . (البزار عن ابن عمر) ^(١) .

٢٠٢١٢ - ليس في صلاة الخوف سهو . (طب عن ابن مسعود ، ميسرة بن علي في مشيخته وخيمة الأطلال في جزئه عن ابن عمر) .

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٦/٢) رواه البزار وفيه محمد بن عبد الرحمن البيلمان وهو ضعيف جداً . ص .



الباب الرابع

﴿ في صلاة الجماعة وما يتعلق بها ﴾

وفيه أربعة فصول

الفصل الاول

﴿ في الترغيب فيها ﴾

٢٠٢١٣ - صلاة رجلين يوم أحدهما صاحبه أزكى عند الله من صلاة أربعة تترى ، وصلاة أربعة يؤمهم أحدهم أزكى عند الله من صلاة ثمانية تترى ، وصلاة ثمانية يؤمهم أحدهم أزكى عند الله من صلاة مائة تترى . (طب ^(١) هق عن قُبات بن أُشيم) .

٢٠٢١٤ - صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة (مالك حم ق ^(٢) ت ن ه عن ابن عمر) .

(١) أورده الهيئتي في مجمع الزوائد (٣٩/٢) وقال : رواه الطبراني في الكبير ورجال الطبراني موثقون . ص .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب مواقيت الصلاة باب فضل صلاة الجماعة (١٦٦/١) .

ومسلم كتاب المساجد باب فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد في التخلّف عنها رقم (٦٤٩ و ٦٥٠) ص .

٢٠٢١٥ - صلاة الجماعة تفضلُ صلاةَ الفَذِّ بخمسٍ وعشرين درجة .
(حم خ ^(١) ه عن أبي سعيد) .

٢٠٢١٦ - صلاةُ الجماعة تعدلُ خمساً وعشرين من صلاة الفَذِّ .
(م ^(٢) عن أبي هريرة) .

٢٠٢١٧ - صلاةُ الرجل في جماعةٍ تزيدُ على صلاته في بيته وصلاته في سوقه خمساً وعشرين درجةً ، وذلك أن أحدكم إذا توضأ فأحسن الوضوء ، ثم أتى المسجد لا يريدُ إلا الصلاة لم يخطُ خطوة إلا رفعه الله بها درجةً وحطَّ عنه بها خطيئةٌ حتى يدخلَ المسجد ، فإذا دخل المسجد كان في صلاةٍ ما كانتِ الصلاة هي تحبسه وتصلِّي الملائكة عليه ما دام في مجلسه الذي يُصلي فيه يقولون : اللهم اغفر له ، اللهم ارحمه ، اللهم ثب عليه ما لم يؤذ فيه أو يحدث فيه . (حم ق ^(٣) د ه عن أبي هريرة) .

٢٠٢١٨ - فضلُ صلاة الجمع على صلاة الواحد خمسٌ وعشرون درجةً وتجتمعُ ملائكةُ الليل والنهار في صلاة الفجر . (ق ^(٤) عن أبي هريرة) .

(٢-١) نفس عزو الحديث السابق رقم [٢٠٢١٤] ص .

(٣) أخرجه البخاري كتاب مواقيت الصلاة باب فضل صلاة الجماعة (١/١٦٦)

ومسلم كتاب المساجد باب فضل صلاة الجماعة وانتظار الصلاة رقم (٢٧٢)

و (٦٤٩) ص .

(١) أخرجه مسلم كتاب المساجد باب فضل صلاة الجماعة رقم (٢٤٦/٢٤٨) ص .

٢٠٢١٩ - صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاة الرجل وحده
أربعاً وعشرين أو خمساً وعشرين درجة . (١) عن أبي .

٢٠٢٢٠ - صلاة مع الإمام أفضل من خمس وعشرين صلاة يصليها
وحده . (م) عن أبي هريرة .

٢٠٢٢١ - صلاة الجماعة أفضل من صلاة أحدكم وحده خمساً وعشرين
جزأ . (ن ه) عن أبي هريرة .

٢٠٢٢٢ - صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته وحده خمساً
وعشرين درجة ، فإذا صلاها بأرض فلاة فأتى وضوءها وركوعها وسجودها
بلغت صلاته خمسين درجة . (عبد بن حميد ، ع حب ك عن أبي سعيد) .

٢٠٢٢٣ - صلاة الرجل في بيته بصلاة وصلاته في مسجد القبائل
بخمسة وعشرين صلاة ، وصلاته في المسجد الذي يجمع^(٤) فيه بخمس

(١-٣) أخرجه ابن ماجه كتاب المساجد باب فضل الصلاة مع الجماعة رقم
(٧٩٠ و ٧٨٧) ص .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساجد باب فضل صلاة الجماعة رقم
(٢٤٨) ص .

(٤) يجمع : ومنه حديث معاذ « أنه وجد أهل مكة يجمعون في الحجر فنهام
عن ذلك » أى يصلون صلاة الجمعة . النهاية [٢٩٧/١] ب .

مائة صلاةٍ ، وصلاته في المسجد الأقصى بخمسين ألف صلاةٍ ، وصلاته في مسجدي هذا بخمسين ألف صلاةٍ ، وصلاته في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة (هـ ^(١) عن أنس) .

٢٠٢٢٤ - اثنان فافوقهما جماعةٌ . (هـ عد عن أبي موسى ؛ حم طب عد عن أبي أمامة ؛ قط عن عمرو ، ابن سعد والبنفوي والباوردي عن الحكم بن عمير) .

٢٠٢٢٥ - اثنان خيرٌ من واحدٍ ، وثلاثٌ خيرٌ من اثنين ، وأربعة خيرٌ من ثلاثةٍ فعليكم بالجماعة ، فإن الله لن يجمع أمتي إلا على هدى . (حم عن أبي ذر) .

٢٠٢٢٦ - إذا اقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة . (م ^(٢) ع عن أبي هريرة) .

٢٠٢٢٧ - أعظمُ الناسِ أجرًا في الصلاة أبعدهم إليها ممشي فأبعدهم والذي ينتظرُ الصلاة حتى يُصلِّيها مع الإمام أعظمُ أجرًا من الذي يُصلِّيها ثم ينامُ

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب إقامة الصلاة باب ما جاء في الصلاة في المسجد الجامع رقم (١٤١٣) .

وقال في الزوائد : اسناده ضعيف . ص .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب صلاة المسافرين باب كراهية الشروع في نافلة بعد شروع المؤذن رقم (٧١٠) ص .

(ق) ^(١) عن أبي موسى ه عن أبي هريرة .

٢٠٢٢٨ - من كان في المسجد ينتظر الصلاة فهو في الصلاة ما لم يُخَدِّث (حم ن حب عن سهل بن سعد) .

٢٠٢٢٩ - إن الرجل إذا صلى مع الإمام حتى ينصرف كُتِبَ له قيام ليلة . (ن ه حب عن أبي ذر) .

٢٠٢٣٠ - أنه من قام مع الإمام حتى ينصرف كُتِبَ له قيام ليلة (حم ٤ حب عن أبي ذر) .

٢٠٢٣١ - الصلاة في جماعة تمُدُّ خمساً وعشرين صلاةً ، فإذا صلاها في فلاة فأتَمَّ ركوعها وسجودها بلغت خمسين صلاة . (د ^(٢) ، ك عن أبي سعيد) .

٢٠٢٣٢ - فضل صلاة الجماعة على صلاة الرجل وحده خمس وعشرون درجةً وفضل صلاة التطوع في البيت على فعلها في المسجد كفضل صلاة الجماعة على المنفرد (ابن السكن عن ضمرة بن حبيب عن أبيه) .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساجد باب فضل كثر الخطا إلى المساجد رقم (٦٦٢) ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب ما جاء في فضل الشيء إلى الصلاة رقم (٥٥٦) ص .

٢٠٢٣٣ - من حين يخرج أحدكم من منزله إلى مسجده فَرَجُلٌ
تكتبُ له حسنةٌ والأخرى تمحو سيئةً . (ك هب عن أبي هريرة) .

٢٠٢٣٤ - من مشى إلى صلاة مكتوبة في الجماعة فهي كحجة ، ومن
مشى إلى صلاة تطوع فهي كعمرة نافلة . (طب عن أبي أمامة) .

٢٠٢٣٥ - بشر المشائين في الظلم إلى المساجد بالنور التام يوم القيامة
(د ه ^(١) عن بريدة ؛ ه ك عن أنس وعن سهل بن سعد) .

٢٠٢٣٦ - المشاؤون إلى المساجد في الظلم أولئك الخواضون في
رحمة الله . (ه ^(٢) عن أبي هريرة) .

٢٠٢٣٧ - إن الله ليضيء للذين يتخللون إلى المساجد في الظلم بنور
ساطع يوم القيامة . (طس ^(٣) عن أبي هريرة) .

٢٠٢٣٨ - من غدا إلى المسجد وراح أعد الله له نزلاً من الجنة

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب المساجد باب المشي إلى المساجد رقم (٧٨١) .
وقال في الزوائد : ضعيف .

وأبو داود كتاب الصلاة باب ما جاء في المشي إلى الصلاة في الظلم رقم (٥٥٧) ص .
(٢) أخرجه ابن ماجه كتاب المساجد باب المشي إلى المساجد رقم (٧٧٩) ص .

(٣) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠ / ٢) وقال : رواه الطبراني في
الأوسط وإسناده حسن . ص .

كلما غدا وراح . (حم ق ^(١) عن أبي هريرة) .

٢٠٢٣٩ - إن الله ليعجبُ من الصلاةِ في الجميع . (حم ^(٢)

عن ابن عمر) .

٢٠٢٤٠ - الغدوُّ والروحُ في تعليم العلم أفضلُ عند الله من الجهاد

في سبيل الله . (أبو مسعود الأصبهاني في معجمه ، وابن النجار ، فر

عن ابن عباس) .

٢٠٢٤١ - يدُ الله مع الجماعة . (ت ^(٣) عن ابن عباس) .

٢٠٢٤٢ - الجماعة رحمةٌ ، والفرقةُ عذابٌ . (عبد الله في زوائد

المسند والقضاعي عن النعمان بن بشير) .

٢٠٢٤٣ - إن الله يستحي من عبده إذا صلى في جماعةٍ ، ثم سألَ

حاجته أن ينصرف حتى يقضيها . (ابن النجار عن أبي سعيد) .

٢٠٢٤٤ - إن آثارَكم تُكتبُ . (ت عن أبي سعيد) .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساجد باب المشي إلى الصلاة رقم

(٦٦٩) ص .

(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٩/٢) رواه أحمد واسناد حسن . ص .

(٣) أخرجه الترمذي كتاب الفتن باب ما جاء في لزوم الجماعة رقم (٢١٦٦)

وقال : حسن غريب . ص .

- ٢٠٢٤٥ - إن لكم بكل خطوةٍ درجةً . (م^(١) عن جابر) .
- ٢٠٢٤٦ - الأبعدُ فالأبعدُ من المسجدِ أعظمُ أجراً . (حم د^(٢) هـ ك هب عن أبي هريرة) .
- ٢٠٢٤٧ - يا بني سلمةُ ألا تحسبون آثاركم إلى المسجد . (حم هـ^(٣) خ عن أنس) .
- ٢٠٢٤٨ - يا بني سلمةُ دياركم تكتبُ آثاركم . (حم م^(٤) عن جابر) .
- ٢٠٢٤٩ - إن صلاة الرجل في جماعةٍ تزيدُ على صلاته وحدهُ بخمسةٍ وعشرين جزءاً . (ت عن أبي هريرة) .
- ٢٠٢٥٠ - لقد أعجبني أن تكون صلاةُ المسلمين واحدةً حتى لقد هممتُ أن أبتَّ رجالاً في الدور ينادون الناس بحين الصلاة ، وحتى هممتُ أن آمرَ رجالاً يقومون على الآطام ينادون المسلمين بحين الصلاة . (د
-
- (١-٤) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساجد باب فضل كثرة الخطا إلى المساجد رقم (٦٦٤ و ٦٦٥) ص .
- (٢) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب ما جاء في فضل الشئ إلى الصلاة رقم (٥٥٢) ص .
- (٣) أخرجه ابن ماجه كتاب المساجد باب الأبعدُ فالأبعد من المسجد أعظم أجراً رقم (٧٨٤) ص .

لک عن رجال (۱) .

٢٠٢٥١ - إن هاتين الصلاتين ، يعني : العشاء والصبح من أثقل الصلاة على المنافقين ، ولو يعلمون فضل ما فيها لأتوها ولو حبّوا ، عليكم بالصف المقدّم فانه على مثل صف الملائكة ، ولو تعلمون فضيلته لا بتدريجوه وصلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده ، وصلاته مع الرجلين أزكى من صلاته مع الرجل ، وما كان أكثر فهو أحب إلى الله تعالى . (حم د^٢) ن ه حب ك عن أبي بن كعب .

٢٠٢٥٢ - من تَوْضِئاً فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ ، ثُمَّ رَاحَ فَوَجَدَ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا أَعْطَاهُ اللَّهُ مِثْلَ أَجْرِ مَنْ صَلَّاهَا وَحَضَرَهَا ، وَلَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَجْوَرِهِمْ شَيْئًا . (حم د ^(٣) ن ك عن أبي هريرة) .

٢٠٢٥٣ - من صلى لله أربعين يوماً في جماعة يُدرك التكبيرة الأولى
كُتِبَ لَهُ بَرَاءَتَانِ: بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ وَبَرَاءَةٌ مِنَ النِّفَاقِ. (ت^(٤) عن أنس).

(١) أخرجه أبو داود بالفاظ متقاربة كتاب الصلاة باب التشديد في ترك الجماعة رقم (٥٤٤ و ٥٤٥) ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب في فضل صلاة الجماعة رقم (٥٥٠) ص.

(۳) أخرجه / / / في من خرج يريد الصلاة فسبق بها
رقم (٥٦٠) ص .

(٤) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في فضل التكبيرة الأولى رقم (٢٤١) وقال: وقد روي هذا الحديث عن أنس موقوفاً. ص.

٢٠٢٥٤ - صلاةُ الرجل في الجمع تفضلُ على صلاة الرجل وحدهُ أربعاً وعشرين صلاةً . (عبد الرزاق عن الحسن مرسلًا) .

٢٠٢٥٥ - صلاةُ الجمع تفضلُ على صلاة الرجل وحدهُ أربعاً وعشرين سهياً إلى صلاته خمساً وعشرين . (طب عن زيد بن ثابت ، عب عنه موقوفاً) .

٢٠٢٥٦ - صلاةُ الجمع تفضلُ على صلاة الرجل وحده خمساً وعشرين ضعيفاً كلها مثل صلاته . (حم^(١) عن ابن مسعود) .

٢٠٢٥٧ - صلاةُ الجماعة تفضلُ على صلاة الفرد خمساً وعشرين درجة (طس عن أنس ن حل عن عائشة) .

٢٠٢٥٨ - صلاةُ الرجل في الجمع تفضلُ على صلاته وحده خمساً وعشرين درجةً . (السراج في مسنده عن عائشة) .

٢٠٢٥٩ - صلاةُ الرجل في جماعةٍ تعدلُ صلاته وحده خمساً وعشرين درجةً . (طب عن صهيب) .

(١) أورد الهيثمي هذه الأحاديث جملة متتالية في جمع الزوائد (٣٨/٢) في باب الصلاة في الجماعة . ص .

٢٠٢٦٠ - صلاة الرجل في جماعة تفضلُ على صلاته وحده خمساً وعشرين درجةً (طب عن ابن مسعود) .

٢٠٢٦١ - فضلُ صلاة الرجل في الجماعة على صلاته وحده بضعُ وعشرون درجةً . (حم عن ابن مسعود) .

٢٠٢٦٢ - فضلُ صلاة الجمع على صلاة الرجل وحده خمسُ وعشرون صلاةً . (طب عن معاذ) .

٢٠٢٦٣ - فضلُ صلاة الرجل في الجماعة على صلاة الرجل وحده خمسُ وعشرون درجةً . (عبد الرزاق عن ابن عمر) .

٢٠٢٦٤ - فضل صلاة الجماعة على صلاة الرجل وحده خمسُ وعشرون درجةً ، وفضلُ صلاة التطوع في البيتِ على فعلها في المسجد كفضل صلاة الجماعة على المنفرد . (ابن السكن عن عبد العزيز بن ضمرة بن حبيب عن أبيه عن جده) .

٢٠٢٦٥ - فضلُ صلاة الجمع على صلاة الواحد خمسُ وعشرون درجةً وتجتمعُ مائةُ الليل ومائةُ النهار في صلاة الفجر . (عبد الرزاق ، حم م عن أبي هريرة) .

٢٠٢٦٦ - فضلتِ الجماعة على صلاة الفذ خمساً وعشرين . (حم عن عائشة)

٢٠٢٦٧ - ما بين صلاة الفذ والجماعة خمس وعشرون درجة . (طب
عبد الله بن زيد بن عاصم) .

٢٠٢٦٨ - تفضل صلاة الرجل في الجمع على صلاة الرجل وحده خمساً
وعشرين درجة ، وتجتمع ملائكة الليل والنهار في صلاة الفجر . (حم
عن أبي هريرة) .

٢٠٢٦٩ - تفضل صلاة الجماعة على صلاة الرجل وحده خمساً وعشرين
صلاة . (البزار عن أنس وعن معاذ) .

٢٠٢٧٠ - تفضل صلاة الجماعة على الواحد سبعمائة وعشرين درجة .
(حم عن أبي هريرة) .

٢٠٢٧١ - صلاة الرجل في الجماعة تفضل على صلاة الرجل وحده
في بيته بسبعة وعشرين ضعفاً . (ص عن ثمامة بن عبد الله بن أنس عن جده)
٢٠٢٧٢ - صلاة الرجل في الجماعة تزيد على صلاة الرجل وحده تسعاً
وعشرين صلاة . (طب عن ابن مسعود) .

٢٠٢٧٣ - صلاة رجلين يؤم أحدهما صاحبه أفضل عند الله من
صلاة أربعة تترى ، وصلاة أربعة يؤمهم أحدهم أزكى عند الله من صلاة
ثمانية تترى ، وصلاة ثمانية يؤمهم أحدهم أزكى عند الله من صلاة مائة تترى
(ابن سعد والبزار ، طب وأبو نعيم في المعرفة ق عن قباث بن أشيم الليثي) .

٢٠٢٧٤ - الاثنان جماعة ، والثلاثة جماعة ، وما كثر فهو جماعة
(ق عن أنس) .

٢٠٢٧٥ - مَنْ سرَّه أن يلقى الله عز وجل غداً مسلماً فليحافظ على
الصلوات الخمس حين ينادى بهنَّ . (طس عن ابن عمر) .

٢٠٢٧٦ - يا عثمان بن مظعون ، مَنْ صلى صلاة الفجر في جماعة ،
ثم جلس يذكرُ الله حتى تطلع الشمسُ كان له في الفردوس سبعون درجةً
بعدُ ما بين كل درجتين كحُضْر^(١) الفرسِ الجوادِ المضمَر^(٢) سبعين
سنةً ، ومن صلى صلاة الظهر في جماعة كان له في جناتِ عدنٍ خمسون درجةً
بعدُ ما بين كل درجتين كحُضْرِ الفرسِ الجوادِ المضمَرِ خمسين سنةً ، ومن
صلى العصر في جماعة كان له كأجر ثمانية من ولدِ إسماعيل كلَّهم ربُّ
بيتٍ يعتقهم ، ومن صلى المغرب في جماعة فهي كحجةٍ مبرورةٍ وعمرَةٍ
متقبلةٍ ، ومن صلى العشاء في جماعة كان كقيام ليلة القدر . (هب
عن أنس) .

(١) كحضر : الحضر بالضم : المدو . وأحضر يحضر فهو محضر إذا عدا .
النهاية [٣٩٨/١] ب .

(٢) المضمَر : الضمر بسكون الميم وضعها : الهزال وخفة اللحم وقد ضمر الفرس
- من باب دخل - وضمراً أيضاً بالضم - مضمراً ، بوزن قفل ، فهو ضامر
فيها ، وأضمَّره صاحبه ، وضمَّره تضميراً ، فاضطمر هو ، وناقصة ضامر
وضامرة . المختار [٣٠٤] ب .

٢٠٢٧٧ - لأن أُصليَ الصبحَ في جماعةٍ أحبُّ إليَّ من أُصليَ ليلةً ،
ولأن أُصليَ العشاءَ في جماعةٍ أحبُّ إليَّ من أن أُصليَ نصفَ ليلةٍ .
(هب عن عثمان) .

٢٠٢٧٨ - من صلى في مسجد جماعةٍ أربعين ليلةً لا تفوته الركعةُ
الأولى من صلاة الظهر كَتَبَ اللهُ له بها عتقاً من النار . (هب وابن
عساكر وابن النجار عن عمر) .

٢٠٢٧٩ - من أدركَ التكبيرةَ الأولى مع الإمام أربعين صباحاً
بصلاةٍ كُتِبَ له براءتان : براءةٌ من النار ، وبراءةٌ من النفاق . (أبو
الشيخ عن أنس) .

٢٠٢٨٠ - من لم تَفْتَهُ الركعةُ الأولى أربعين صباحاً كَتَبَ اللهُ له
براءتين : براءةٌ من النار وبراءةٌ من النفاق . (الخطيب عن أنس) .

٢٠٢٨١ - من لم تَفْتَهُ الركعةُ الأولى من الصلاةِ أربعين يوماً ،
كُتِبَتْ له براءتان : براءةٌ من النار ، وبراءةٌ من النفاق . (عبد الرزاق
عن أنس) .

٢٠٢٨٢ - من شهدَ الصلواتِ الخمسَ أربعين ليلةً في جماعةٍ يُدْرِكُ
التكبيرةَ الأولى وجبتْ له الجنةُ . (عد عن أبي العالية مرسلاً) .

٢٠٢٨٣ - من صلى أربعين يوماً في جماعةٍ ، ثم انقضى عن صلاةٍ

المغرب فأتى بركتين قرأ في أول ركعة بفاتحة الكتاب و ﴿ قل يا أيها الكافرون ﴾ وفي الثانية بفاتحة الكتاب و ﴿ قل هو الله أحد ﴾ خرج من ذنوبه كما تخرج الحية من سَدَنها . (الخطيب عن أنس وهو واه) .

٢٠٢٨٤ - بَشِّرِ الْمُشَاقِينَ فِي الظُّلَمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ لِلصَّلَاةِ فِي جَمَاعَةٍ
بِالنُّورِ النَّامِ مِنْ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . (أبو نعيم عن حارثة بن وهب الخزاعي) .

٢٠٢٨٥ - بَشِّرِ الْمُدْلَجِينَ إِلَى الْمَسَاجِدِ فِي الظُّلَمِ بِمُنَابَرٍ مِنْ نُورٍ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ يَفْرَعُ النَّاسُ وَلَا يَفْزَعُونَ . (طب ^(١) عن أبي أمامة) .

٢٠٢٨٦ - بَشِّرِ الْمُشَاقِينَ فِي الظُّلَمِ إِلَى الصَّلَاةِ بِنُورٍ سَاطِعٍ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ ، وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ . (ابن النجار عن أنس) .

٢٠٢٨٧ - بَشِّرِ الْمُشَاقِينَ فِي الظُّلَمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِنُورٍ عَظِيمٍ مِنْ
عِنْدِ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . (طب ^(٢) عن أبي موسى) .

٢٠٢٨٨ - مَنْ مَشَى فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ إِلَى الْمَسَاجِدِ آتَاهُ اللَّهُ نُورًا يَوْمَ
الْقِيَامَةِ . (ش ع طب حب هب وابن عساكر عن أبي الدرداء) .

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١/٢) وقال رواه الطبراني في الكبير
وفيه سلامة العبسى ص .

(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠/٢) رواه أبو يلى وفيه عبد الحكم
وهو ضعيف . ص .

٢٠٢٨٩ - إن المسلم إذا نوضاً فأحسن الوضوء ، ثم صلى الصلاة في جماعة فأتى ركوعها وسجودها غفر له ما بينهما ما لم يرتكبه مقلته . (ه عن عثمان) .

٢٠٢٩٠ - إن من حافظ على هؤلاء الصلوات الخمس المكتوبات في جماعة كان أول من يجوز على الصراط كالبرق اللامع ، وحشره الله في أول زمرة من السابقين ، وكان له في كل يوم ليلة حافظ عليهن كأجر ألف شهيد قتلوا في سبيل الله . (طس عن أبي هريرة ، وابن عباس معاً) .

٢٠٢٩١ - إذا نزلت الرحمة على أهل المسجد بدأت بالإمام ، ثم أخذت يميناً ثم عطفت على الصفوف . (الديلمي عن أبي هريرة) .

٢٠٢٩٢ - ما من مؤمن يتوضأ فيحسن وضوءه ، ثم يعمد إلى المسجد إلا كتب الله عز وجل له بكل خطوة يخطوها حسنة ومحاه عنه سيئة . (عبد بن حميد عن جابر) .

٢٠٢٩٣ - ما من مسلم يتوضأ فيُسبغ الوضوء ثم عشي إلى الصلاة جماعة إلا غفر الله له ذلك اليوم ما مشى رجلاه ، وقبضت عليه يده ، واستمعت إليه أذناه ، ونظرت إليه عيناه ونطق به لسانه ، وحدثه به نفسه من سوء . (ابن زنجويه ، هب عن أبي أمامة) .

٢٠٢٩٤ - من توضأ في بيته فأحسن الوضوء ، ثم خرج إلى المسجد فصلى في جماعة لم يرفع رجله اليمنى إلا كتب الله تعالى له بها حسنة ، ولا يضع رجله اليسرى إلا حطَّ الله عنه بها خطيئة حتى يأتي المسجد ، فليقرَّب أو ليمد ، فإذا صلى صلاة الإمام انصرف وقد غُفِرَ له ، فإن أدرك بعضاً وفاته بعض ، فأتَمَّ ما فاتَه كذلك ، فإن أدرك الصلاة وقد صُلِّيتْ فأتَمَّ ركوعها وسجودها كان كذلك . (البغوي عن سعيد بن المسيب عن رجل من الأنصار) .

٢٠٢٩٥ - من خرج من بيته إلى المسجد كتب له كاتبه بكل خطوة يخطوها إلى المسجد عشر حسنات ، والقاعد في المسجد ينتظر الصلاة كالكائنات ويكتب من المصلين حتى يرجع إلى بيته . (ابن المبارك والخطيب عن عقبة بن عامر) .

٢٠٢٩٦ - من راح إلى مسجد الجماعة فخطوة تمحو سيئة ، وخطوة تكتب له حسنة ذاهباً وراجعاً . (حم طاب حب عن ابن عمرو) .

٢٠٢٩٧ - حين يخرج الرجل من بيته إلى مسجده فَرَجَلَ تكتب حسنة ورجَلَ تمحو سيئة . (د ق عن أبي هريرة) .

٢٠٢٩٨ - ما من رجل يتوضأ فيحسن الوضوء ، ثم يأتي مسجداً من المساجد فيخطو خطوة إلا رُفِعَ بها درجة ، وحُطَّ عنه بها خطيئة أو

كُتِبَ لَهُ بِهَا حَسَنَةٌ . (هـ حم عن ابن مسعود) .

٢٠٢٩٩ - مامن عبد يخرج من بيته إلى غُدُوٍّ أو رواح إلى المسجد إلا كانت خُطَاهُ خُطْوَةً كَفَّارَةً وَخُطْوَةً حَسَنَةً . (حم طب عن عتبة بن عبد) ^(١) .

٢٠٣٠٠ - مامن عبد يَغْدُو وَيُروِحُ إلى المسجد ويؤثره على ماسواه إلا وله عند الله مُنْزَلٌ ^(٢) يَمْدَهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ ، كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ ، كَمَا لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ زَارَهُ مِنْ يَحِبُّ زيارته إلا اجْتَهِدَ لَهُ فِي كرامته . (ابن زنجويه وابن لال وأبو الشيخ عن أبي هريرة وفيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ضعفه حم وقط وابن زنجويه ون وباقي رجاله ثقات) .

٢٠٣٠١ - مَنْ لَمْ يَرَ غُدُوَّهَ وَرَواحَهَ إلى المساجد من الجهاد ، فَقَدْ قَصُرَ ^(٣) عَمَلُهُ . (الديلمي عن أم الدرداء) .

(١) أوردته الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩/٢) وقال رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه يزيد بن زيد الجوجاني لم يرو عنه غير محمد بن زياد وبقيّة رجاله موثقون . ص .

(٢) نزل : النزل ، بوزن القفل ، وبوزن عنق أيضاً ما يهبأ للنزول ، والجمع الأنزال . المختار [٥١٩] ب .

(٣) قصر : قصر الشيء بالضم ضد طال ، يقصر قِصَراً ، بوزن عنب . اهـ المختار [٤٢٤] ب .

٢٠٣٠٢ - الاختلافُ إلى المساجد رحمةً ، والاجتنابُ عنها نفاقٌ
(الديلمي عن ابن عباس) .

٢٠٣٠٣ - من أدام الاختلافَ إلى المساجدِ أصابَ أخاً مستفاداً
في الله ، أو علماً مُستظرفاً ، أو كلمةً تدلُّه على الهدى ، أو أخرى تصدُّه
عن الردى وترك الذنوب حياءً وخشيةً ، أو نعمةً أو رحمةً منتظرةً . (طب
وابن عساكر عن سعد بن طريف عن عمير بن المأمون عن الحسن بن علي
وعمر لا شيء وسعد متروك) ^(١) .

٢٠٣٠٤ - إذا توضأ الرجلُ فأحسن الوضوءَ ، ثم خرجَ إلى الصلاة
لا يخرجُه ولا ينهزه ^(٢) إلا إياها لم يخطُ خطوة إلا رفعه الله بها درجةً وحطَّ
عنه بها خطيئةً . (ت : ^(٣) حسن صحيح ؛ ه عن أبي هريرة) .

٢٠٣٠٥ - إذا توضأ أحدكم فأحسن وضوءه ، ثم خرجَ إلى المسجد
لا ينزعُه إلا الصلاةُ لم تزل رجله اليسرى تمحو سيئةً وتكتبُ له اليمنى

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢/٢ و ٢٣) وقال : رواه الطبراني في
الكبير وفيه سعد بن طريف الاسكافي وقد اجمعوا على ضعفه . س .

(٢) ينهزه : النهز : الدفع . يقال : نهزت الرجل نهزه إذا دفعته ، ونهز
رأسه ، إذا حركه . النهاية [١٣٦/٥] ب .

(٣) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما ذكر في فضل الشيء إلى
المسجد رقم (٦٠٣) وقال : حسن صحيح . ص .

حسنةً حتى يدخل المسجد ، ولو يعلم الناس ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو
حببوا . (طب ك هب عن ابن عمر)^(١) .

٢٠٣٠٦ - من تَوَضَّأَ ثم خرجَ يريد الصلاة فهو في الصلاة حتى يرجع
إلى بيته . (ابن جرير ، هب عن أبي هريرة) .

٢٠٣٠٧ - من تَوَضَّأَ فأحسن الوضوء ، ثم خرجَ إلى المسجد لم يزلْ
في صلاةٍ حتى يرجعَ إلى بيته . (ابن جرير عن أبي هريرة) .

٢٠٣٠٨ - من تَوَضَّأَ فأحسن وضوءه ، ثم خرجَ إلى المسجد كُتِبَ
له بأحدى رجليه حسنةٌ ومحى عنه سيئةٌ ، ورُفِعَ له درجةٌ . (أبو الشيخ
عن أبي هريرة) .

٢٠٣٠٩ - إذا دعا الرجلُ المسلمُ بطهوره فغسلَ وجهه سقطت خطايا
وجهه من أطراف لحيته ، وإذا غسلَ يديه سقطت خطايا يديه من أنامله
وأظفاره فإذا مسحَ رأسه سقطت خطايا رأسه من أطراف شعره ، فإذا
غسلَ رجليه سقطت خطايا رجليه من بطون قدميه ، فإن انطلق فصلى في
جماعة فقد وقع أجره على الله ، وإن صلى ركعتين مُخْلِصٌ فيهما نيته لله
فهو كفارةٌ . (ص عن عمرو بن عبسة) .

(١) أورده الهيتمي في مجمع الزوائد (٢٩/٢) وقال رواه الطبراني في الكبير
ورجاله موثقون . ص .

٢٠٣١٠ - إذا مضمض العبدُ خرجت كلُّ خطيئةٍ كان يتكلمُ بها مع الماء إذا خرجَ من فيه ، وإذا غسلَ وجهه خرجت كلُّ خطيئةٍ في وجهه مع الماء الذي يقطرُ من وجهه ، وإذا غسلَ يديه خرجت الخطايا من يديه مع الماء الذي يقطرُ من يديه ، وإذا غسلَ رجله خرجت الخطايا من رجله حين يغسلها فإذا خرجَ من بيته إلى المسجدُ محيٍ عنه بكلِّ خطوةٍ سيئةٌ ، وزيدَ بها حسنةٌ حتى يدخلَ المسجدَ . (عب عن أبي هريرة) .

٢٠٣١١ - ما من مسلمٍ يتوضأ فيغسلُ يديه ويمضمضُ فاه ويتوضأ كما أمرَ إلا حطَّ الله عنه ما أصابَ يومئذٍ ما نطقَ به فيه ، وما مسَّ بيده وما مشى إليه حتى أن الخطايا تحادرُ^(١) من أطرافه ، ثم إذا هو مشى إلى المسجد فرجلٌ تكتبُ حسنةٌ ، وأخري تمحو سيئةً . (طَب ، ض عن أبي أمامة) .

٢٠٣١٢ - ما من مسلمٍ يسمعُ أذاناً فقامَ إلى وضوئه إلا غُفِرَ له في أولِ قطرةٍ تصيبُ كَفَّهُ من ذلك الماء فبعدد ذلك القطر يغفرُ الله له ما سلفَ من ذنوبه فيقومُ إلى صلاته وهي نافلةٌ . (طَب ض عن أبي أمامة)

٢٠٣١٣ - ما من مسلمٍ يتوضأ للصلاة فيمضمضُ ، إلا خرجَ مع

(١) تحادر : ومنه حديث الاستسقاء « رأيت المطر يتحادر على لحيته » ، أي ينزل ويقطر وهو يتفاعل ، من الحدور . النهاية [٣٥٣/١] ب .

قَطَرَ الْمَاءُ كُلُّ سَيْئَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا لِسَانُهُ ، وَلَا يَسْتَنْشِقُ إِلَّا خَرَجَ مَعَ قَطْرِ الْمَاءِ كُلِّ سَيْئَةٍ ، وَجَدَ رِيحَهَا بِأَنْفِهِ ، وَلَا يَفْسَلُ وَجْهَهُ إِلَّا تَنَازَلَ مِنْ عَيْنِهِ مَعَ قَطْرِ الْمَاءِ كُلِّ سَيْئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِهِمَا ، وَلَا يَفْسَلُ شَيْئًا مِنْ يَدَيْهِ إِلَّا خَرَجَ مَعَ قَطْرِ الْمَاءِ كُلِّ سَيْئَةٍ بَطَشَ بِهِمَا ، وَلَا يَفْسَلُ شَيْئًا مِنْ رِجْلَيْهِ إِلَّا خَرَجَ مَعَ قَطْرِ الْمَاءِ كُلِّ سَيْئَةٍ مَشَى بِهِمَا إِلَيْهَا ، فَإِذَا خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ خَطَاَهَا حَسَنَةٌ وَمُحِي عَنْهُ بِهَا سَيْئَةٌ حَتَّى يَأْتِيَ مَقَامَهُ . (طس)
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

٢٠٣١٤ - مَا مِنْ رَجُلٍ يَحْسِنُ الْوُضُوءَ فَيَغْسِلُ يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ وَوَجْهَهُ ثُمَّ يَمْضِي فَاذًا ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَّا حُطَّ عَنْهُ عَمَلُ يَوْمِهِ مَا نَطَقَ فُؤُوه وَمَشَى إِلَيْهِ حَتَّى أَنْ الذُّنُوبَ لَتَتَحَادَرُ عَنْ أَطْرَافِهِ ، ثُمَّ إِذَا مَشَى إِلَى الْمَسْجِدِ كَانَتْ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا حَسَنَةٌ ، ثُمَّ تَكُونُ صَلَاتُهُ لَهُ نَافِلَةً ، ثُمَّ إِذَا هُوَ دَخَلَ عَلَى أَهْلِهِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ وَأَخَذَ مَضْجِعَهُ كَانَتْ لَهُ قِيَامُ لَيْلَتِهِ . (ابْنُ السَّيْنِيِّ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ) .

٢٠٣١٥ - مَا مِنْ عَبْدٍ يَتَوَضَّأُ فَيَغْسِلُ وَجْهَهُ إِلَّا تَسَاقَطَتْ خَطَايَا وَجْهِهِ مِنْ أَطْرَافِ لَحْيَتِهِ ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ تَسَاقَطَتْ خَطَايَا يَدَيْهِ مِنْ بَيْنِ أَظْفَارِهِ ، فَإِذَا مَسَحَ بِرَأْسِهِ تَسَاقَطَتْ خَطَايَا رَأْسِهِ مِنْ أَطْرَافِ شَعْرِهِ ، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ تَسَاقَطَتْ خَطَايَا رِجْلَيْهِ مِنْ بَاطِنِهَا ، فَإِذَا أَتَى مَسْجِدَ جَمَاعَةٍ فَصَلَّى فِيهِ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ، فَإِنْ قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَانَتْ كَفَّارَةً

(عبد الرزاق عن عمرو بن عبسة) .

٢٠٣١٦ - من توضأ ثم توجه إلى المسجد يُصلي فيه الصلاة كانت له بكل خطوة حسنة ، وتمحى عنه سيئة ، والحسنة بعشر ، فإذا صلى ثم انصرف عند طلوع الشمس كتبت له بكل شعرة في جسده حسنة ، وانقلب بحجة مبرورة وليس كل حاج مبروراً ، فإن جلس حتى يركع كتبت له بكل ركعة ألفاً ألف حسنة ، ومن صلى صلاة الفجر فله مثل ذلك وانقلب بعمره مبرورة وليس كل معتمر مبروراً . (ابن عساكر عن محمد بن شعيب بن شابور عن سعيد بن خالد بن أبي طويل عن أنس) و « سعيد » قال أبو حاتم : منكر الحديث لا يشبه حديثه حديث أهل الصدق وأحاديثه عن أنس لا تعرف ؛ وقال أبو زرعة : حدث عن أنس بمناكير ، وقال روى عن أنس ما لا يتابع عليه و « محمد بن شعيب » لا شيء .

٢٠٣١٧ - من توضأ في بيته فأحسن الوضوء ، ثم أتى المسجد فهو زائر الله وحق على المزور أن يكرم الزائر . (طب عن سلمان) .

٢٠٣١٨ - من توضأ فأحسن الوضوء ، ثم أتى مسجداً من مساجد الله لا تعمده إلا الصلاة يتشبه^(١) الله به كما يتشبه أحدكم بالغائب

(١) يتشبهش : البش : فرح الصديق بالصدق ، والالطف في المسألة والاقبال عليه ، وقد بششت به أبش . وهذا مثل ضربة لتلقيه إياه بيره وتقريبه وإكرامه . النهاية [١٣٠/١] ب .

عنه إذا قدم عليه . (الحاكم في الكنى عن أبي هريرة) .

٢٠٣١٩ - لا يتوضأ أحدٌ فيحسن وضوءه ويسبغهُ ثم يأتي المسجدَ

لا يريدُ إلا الصلاةَ إلا استبشرَ الله به كما يستبشرُ أهلُ الغائب بطلعته .

(حم عن أبي هريرة) .

٢٠٣٢٠ - من توضأ فجمع ثيابه ، ثم خرج إلى المسجد كتبَ له

كاتبٌ بكل خطوةٍ عشرَ حسناتٍ ، والمرءُ في صلاةٍ ما كان ينتظرُ الصلاةَ

يُكتبُ من المصلين ، من حين يخرجُ من بيته حتى يرجع . (طب عن

عقبة بن عامر) .

٢٠٣٢١ - من اختلفَ إلى هذه الصلاة غفرَ الله له ما تقدم من ذنبه

(طب عن الحارث بن عبد الحميد بن عبد الملك بن أبي واقد الليثي عن أبيه

عن جده عن أبي واقد) .

٢٠٣٢٢ - مَنْ مشى إلى صلاةٍ مكتوبةٍ وهو متطهرٌ فأجرُهُ

كأجر الحاجِّ المحرم ومن مشى إلى تسبيح الضحى لا يُنهضُهُ إلا إياه

فأجره كأجر المَعْتَمِرِ وصلاةٌ على إثر صلاةٍ كتابٌ في عليين . (حم طب

طب ص عن أبي أمامة) .

٢٠٣٢٣ - أندرون لم أقاربُ الخطأ؟ قلتُ : الله ورسوله أعلم ،

قال : لا يزالُ العبدُ في صلاةٍ ما دام في طلب الصلاة . (طب عن أنس

عن زيد بن ثابت (قال : كنتُ أمشي مع رسول الله ﷺ ونحن نريدُ الصلاة فكان يقارب الخطأ وقال : فذكره .

٢٠٣٢٤ - أندري لم مشيتُ بك هذه المشية ؟ قلتُ : اللهُ ورسوله أعلمُ ، قال : ليُكثرَ عددُ الخطأ في طلب الصلاة . (ط طب هب عن زيد بن ثابت) .

٢٠٣٢٥ - لا تفعلوا ايتوها كما كنتم ، ما من مؤمنٍ يتوضأ فيحسنُ الوضوء ، ثم يخرجُ إلى المسجد إلا كتبَ الله له بكل خطوةٍ حسنةٍ وحطَّ عنه بها سيئةٌ . (ش عن جابر) .

٢٠٣٢٦ - ائبتوا فانكم أوتادُها ، وما من عبدٍ يخطو خطوةً إلى الصلاة إلا كتبَ الله له بها أجرًا . (ط ^(١) ص عن عبد الرحمن بن جابر عبد الله عن أبيه عن جده) قال : أردنا بنو سلمة أن نتحول من منازلنا فقال رسول الله ﷺ فذكره) .

٢٠٣٢٧ - اجلسوا في منازلكم أوتادُها ، من خطا إلى المسجد خطوة كان له بها أجرٌ . (سمويه ، ص عن جابر) .

٢٠٣٢٨ - مكانكم فان لكم بكل خطوةٍ حسنةٌ . (عبد بن حميد

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٠/٢) وقال : رواه البزار ورجاله ثقات . ص .

عن جابر (قال : كان أناسٌ منازلهم بعيدةً من المسجد فشكوا ذلك إلى النبي ﷺ قال : فذكره .

٢٠٣٢٩ - إن له بكل خطوةٍ يخطوها إلى المسجد درجةً . (حم والحميدي عن أبي) .

٢٠٣٣٠ - عليكم منازل لكم فانها تكتبُ آثاركم . (عبد الرزاق عن أبي سعيد) قال شكت بنو سامة إلى رسول الله ﷺ بُعدَ منازلهم من المسجد فأَنزلَ اللهُ ﷻ ونكتبُ ما قدَّموا وآثارهم ﷻ قال : فذكره .

٢٠٣٣١ - من خرج من بيته يريدُ الصلاة فهو في الصلاة فاتتهُ أو أدركها . (خ ك في تاريخه عن أبي هريرة) .

٢٠٣٣٢ - من مشى إلى المسجد كان له بكل خطوةٍ عشر حسنات . (آدم بن أبي إياس في ثواب الأعمال عن أنس عن زيد بن مالك) قالوا : وهو زيد بن ثابت نسب إلى جده الأعلى مالك بن النجار) .

٢٠٣٣٣ - فذلك له سهمٌ جمعٌ ^(١) . (د عن أبي أيوب) أن النبي ﷺ سئل عن الرجل يصلي في منزله ، ثم يأتي المسجد ويصلي معهم قال : فذكره .

(١) سهم جمع : قال الامام الخطابي : يريد أنه سهم من الخير جمع له حظان . عون المعبود [٢٨٦/٢] أخرجه أبو داود كتاب الصلاة رقم (٥٧٤) ص .

٢٠٣٢٤ - قد أصبتم وأحسنتم إذا احتبس إمامكم وحضرت الصلاة
فقدموا رجلاً يؤمكم . (حب عن المغيرة بن شعبة) .

٢٠٣٣٥ - لو أن أحدكم يعلم إذا شهد الصلاة معي كان له عَظْمٌ من
شاةٍ سميئة فعل ، ما يصيبُ من الأجرِ أفضلُ من ذلك . (هب
عن أبي هريرة) .

٢٠٣٣٦ - ما أجدُ لك من رخصةٍ لو يعلمُ هذا المتخلف عن الصلاة
في الجماعة ما لهذا الماشي إليها لأنها لو حبسوا على يديه ورجليه . (طب
عن أبي أمامة) .

٢٠٣٣٧ - إن سمعتَ الأذانَ فأت ولو حبسوا . (طس عن جابر) .

٢٠٣٣٨ - إن الله تعالى ينادي يوم القيامة أين جيرانني ؟ فتقول
الملائكة : ربنا ومن ينبغي أن يجاورك ؟ فيقول : أين عمارُ المساجد .
(ابن النجار عن أنس) .

٢٠٣٣٩ - يقولُ الله عز وجل يوم القيامة : أين جيرانني ؟ فتقول
الملائكةُ : ومن ينبغي أن يكون جارك ، فيقول : عمارُ مساجدي . (حل
عن أبي سعيد) .

٢٠٣٤٠ - عمارُ مساجد الله هم أهل الله عز وجل . (ط ع حل
د والعسكري في الأمثال عن أنس) .

٢٠٣٤١ - لا يُوطِنُ الرجلُ المسجدَ للصلاة أو لذكر الله إلا يتبشش الله به كما يتبشش أهلُ الغائبِ إذا قدم عليهم . (حب عن أبي هريرة) .

٢٠٣٤٢ - إذا رأيتم الرجل يلزم المسجد فلا تحرّجوا أن تشهدوا أنه مؤمنٌ فإن الله تعالى يقولُ : ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مِنْ آمَنَ بِاللَّهِ ﴾ . (ك^(١) عن أبي سعيد) .

٢٠٣٤٣ - يقولُ الله عز وجل : إِنِّي لَأَهْمُ بِأَهْلِ الْأَرْضِ عَذَابًا فَإِذَا نظرتُ إلى عمار بيوتي المتحابين فيَّ وإلى المستغفرين بالأسحار صرفتُ عنهم . (هب عن أنس) .

٢٠٣٤٤ - من يكن المسجدُ بيته ضمنَ الله له الروح والرحمة والجواز على الصراط إلى الجنة . (طس والخطيب عن أبي الدرداء) .

٢٠٣٤٥ - من سكن المسجد فقد ضمنَ الله له الروح والرحمة والجواز على الصراط . (طب عن أبي الدرداء) .

٢٠٣٤٦ - المساجد بيوتُ الله ، وقد ضمنَ الله لمن كانت المساجدُ بيته بالروح والراحة والجواز على الصراط إلى الجنة . (هب عن أبي الدرداء)

(١) أخرجه الترمذي كتاب الإيمان باب ما جاء في حرمة الصلاة رقم (٢٦١٧) وقال : حسن غريب .

وكتاب التفسير تفسير سورة التوبة رقم (٣٠٩٣) ص .

٢٠٣٤٧ - المساجدُ بيوتُ الله والمؤمنون زُوارُ الله، وحقُّه على المزور أن يُكرّمَ زائرُه . (ك في تاريخه عن ابن عباس) .

٢٠٣٤٨ - المساجدُ سوقٌ من أسواق الآخرة من دخلها كان ضيفاً لله قراه المغفرةُ، وتحفتهُ الكرامةُ، فعليكم بالرتّاع قالوا : يا رسول الله وما الرتّاعُ ؟ قال : الدعاء والرغبةُ إلى الله تعالى . (الحرقى في فوائده ، ك في تاريخه والخطيب ز ض عن جابر) .

٢٠٣٤٩ - المسجدُ بيتٌ كل تقي وقد ضمن الله لمن كانت المساجد بيوتهم الروح والرحمة والجواز على الصراط إلى رضوان الله عز وجل . (ص ، طب ^(١) ، حل ، وابن عساكر عن أبي الدرداء ؛ طب ، هب عن سلمان) .

٢٠٣٥٠ - إن للمساجد أوتاداً ، والملائكةُ جلسائهم ، فإن غابوا افتقدوهم ، وإن مرضوا عادوهم ، وإن كانوا في حاجةٍ أعانوهم ، جليسُ المسجد على ثلاث خصالٍ : أخ مستفادٍ ، وكلمةٍ محكمةٍ أو رحمةٍ منتظرةٍ . (ابن النجار ^(٢) عن أبي هريرة) .

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢/٢) وقال رواه الطبراني في الكبير والأوسط والبخاري وقال أسنده حسن . ص .

(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢/٢) وقال : رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام . ص .

٢٠٣٥١ - إن للمسجد أوتاداً جلساءهم الملائكة يتفقدونهم ، فإن كانوا في حاجة أعانهم ، وإن مرضوا عادوهم ، وإن غابوا افتقدوهم ، وإن حضروا قالوا اذكروا الله . (عب هب عن عطاء الخراساني مرسلًا) .

٢٠٣٥٢ - من سمع النداء فارغاً صحيحاً فلم يُجب فلا صلاة له . (ك ق عن أبي موسى)^(١) .

﴿ الترهيب عن ترك الجماعة ﴾

٢٠٣٥٣ - لينتهين رجالٌ عن ترك الجماعة أو لأحرقن بيوتهم . (ه عن أسامة) .

٢٠٣٥٤ - ما من ثلاثة في قرية ولا بدوٍ فلا يؤذنُ لا تقامُ فيهم الصلاة إلا قد استحوذَ عليهم الشيطانُ ، فعليكم بالجماعة ، فانما يأكلُ الذئبُ القاصية . (حم د ن حب^(٢) ك عن أبي الدرداء) .

٢٠٣٥٥ - إن الشيطانَ ذئبُ الإنسان كذئبِ الغنم يأخذُ الشاةَ القاصيةَ والناحيةَ ، فاياكم والشعابَ ، وعليكم بالجماعة والعمامة والمسجد . (حم عن معاذ) .

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (٢٤٦/١) وقال الذهبي : صحيح . ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب التشديد في ترك الجماعة رقم (٥٤٣) وقال المنذري : أخرجه النسائي واحمد والحاكم وصححه (٢٤٦/١) .

عون المعبود (٢٥١/٢) ص .

٢٠٣٥٦ - لقد هممتُ أن أمرَ فتيتي فيجمعوا حُزماً من حطبٍ ،
ثم آتي قوماً يصلُّون في بيوتهم ليسَ بهم عِلَّةٌ فأحرقُها عليهم . (د ^(١))
ت عن أبي هريرة) .

٢٠٣٥٧ - والذي نفسي بيده لقد هممتُ أن أمرَ بحطبٍ فيُحطَبُ
ثم أمرَ بالصلاة فيؤذَنُ لها ، ثم أمرُ رجلاً فيؤمُّ الناسَ ، ثم أخالفُ إلى
رجالٍ فأحرقُ عليهم بيوتهم ، والذي نفسي بيده لو يعلمُ أحدُهم أنه يجدُ
عَرَقاً سميناً أو مَرَماتين ^(٢) حسنتين لشهدَ العِشاءَ . (مالك ، خ ^(٣)) ، ن
عن أبي هريرة) .

٢٠٣٥٨ - أنقلُ الصلاةَ على المنافقين صلاةَ العِشاءِ وصلاةَ الفجرِ ،
ولو يعلمون ما فيها لأنَّوهما ولو حبَّوًّا ، ولقد هممتُ أن أمرَ بالصلاة فتقامَ ،
ثم أمرَ رجلاً فيصلي بالناسِ ، ثم أنطلقَ معي برجالٍ معهم حُزَمٌ من
حطبٍ إلى قومٍ لا يشهدون الصلاة فأحرقُ عليهم بيوتهم بالنار . (حم

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب التشديد في ترك الجماعة رقم (٥٤٥) ص

(٢) مرماتين : الرماة : ظلف الشاة . وقيل ما بين ظلفيها وتكسر ميمه
وتفتح . النهاية [٢٦٩/٢] ب .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب مواقيت الصلاة باب وجوب صلاة الجماعة
(١٦٥/١) ص .

ق (١) د ه عن أبي هريرة .

❦ الروكالم ❦

٢٠٣٥٩ - مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَارْغًا صَحِيحًا فَلَمْ يَجِبْ فَلَا صَلَاةَ لَهُ .
(ك ق عن أبي موسى) .

٢٠٣٦٠ - مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يَجِبْ مِنْ غَيْرِ ضَرٍّ وَلَا عُذْرٍ فَلَا صَلَاةَ لَهُ . (ط ب عن أبي موسى) .

٢٠٣٦١ - مَنْ سَمِعَ الْفَلَاحَ فَلَمْ يُجِبْهُ فَلَا هُوَ مَعَنَا وَلَا هُوَ وَحْدَهُ .
(حل عن ابن عمر) .

٢٠٣٦٢ - - مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يُجِبْ ثَلَاثًا كُتِبَ مِنَ الْمُنَافِقِينَ .
(البغوي عن أبي زرارة الأنصاري) وقال : لَا أُدْرِي أَلَهُ صَحْبَةٌ أَمْ لَا .

٢٠٣٦٣ - لَا صَلَاةَ لِمَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يَأْتِهِ إِلَّا مِنْ عُذْرٍ . (أبو بكر
ابن المقريء في الأربعين عن جابر) (٢) .

٢٠٣٦٤ - لَا صَلَاةَ لِمَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ ثُمَّ لَمْ يَأْتِهِ إِلَّا مِنْ عِلَّةٍ . (الحاكم

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب مواقيت الصلاة باب ذكر العشاء والعتمة
(١٤٧/١) ص .

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (٢٤٥/١) بلفظه ولكن عن ابن عباس وقال
الذهبي صحيح . ص .

في الكنى وضعف عن جابر) إني لأهْمُ أن أجعل للناس إماماً ثم أخرجُ فلا أقدرُ على إنسانٍ يتخلفُ عن الصلاة في بيته إلا أحرقتُه عليه . (حم عن ابن أم مكتوم) .

٢٠٣٦٥ - لقد هممتُ أن آمرَ رجلاً فيقيم الصلاة ، ثم أمرَ فتياناً يخالفون إلى الذين لا يأتونها فيحرقون عليهم بيوتهم بحزم الخطب ، ولو علم أحدٌ أن يجدَ عظماً سميناً أو مِرماتين حسنتين لشهد الصلاة . (حم عن أبي هريرة) .

٢٠٣٦٦ - لقد هممتُ أن آمرَ صارخاً يصرخُ بالصلاة ، ثم اتخلفَ على رجالٍ يتخلفون عن الصلاة فأحرقَ عليهم بيوتهم (ط عن جابر) .

٢٠٣٦٧ - لقد هممتُ أن آمرَ بلالاً فيقيم الصلاة ، ثم أنصرفتُ إلى قومٍ سمعوا النداء فلم يُجيبوا فأحرقَ عليهم بيوتهم . (طس عن ابن مسعود) .

٢٠٣٦٨ - لقد هممتُ أن آتي هؤلاء الذين يتخلفون عن الصلاة فأحرقَ عليهم بيوتهم . (ك^(١) عن ابن أم مكتوم) .

٢٠٣٦٩ - لو أن رجلاً دعا الناس إلى عرقٍ أو مِرماتين لأجابه ، وهم يُدعون إلى هذه الصلاة في جماعة فلا يأتونها ، لقد هممتُ أن آمرَ

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (٢٤٧/١) وقال الذهبي : اسناده صحيح ص .

رجلاً أن يُصليَ بالناس في جماعة ، ثم أنصرفَ إلى قومٍ سمعوا النداء فلم يحجبوا فأضرَمَها عليهم ناراً ، إنه لا يتخلفُ عنها إلا منافقٌ (طس عن أنس)

٢٠٣٧٠ - ما بالُ رجالٍ يسمعون النداء بالصلاة ثم يتخفون ، لقد هممتُ أن أقيم الصلاة ، ثم لا يتخلفُ عنها أحدٌ إلا أحرقتُ بيته . (عب عن عطاء مرسلًا) .

٢٠٣٧١ - ما اجتمعَ ثلاثةٌ في حضرٍ ولا بدوٍ لا تقامُ فيهمُ الصلاةُ إلا استحوذَ عليهم الشيطانُ . (ابن عساكر عن ابن عمر) .

٢٠٣٧٢ - ما من خمسةِ آياتٍ لا يؤذَنُ فيهمُ بالصلاة إلا استحوذَ عليهم الشيطانُ . (حم طب عن أبي الدرداء) .

٢٠٣٧٣ - ما من ثلاثةٍ من بدوٍ ولا حضرٍ يقيمون الصلاة إلا كان الشيطانُ رابعهم . (كر عنه) .



الفصل الثاني

❦ في الإمامة وما يتعلق بها ❦

وفيه أربعة فروع

الفرع الاول

❦ في الترهيب والآداب ❦

❦ الترغيب فيها ❦

٢٠٣٧٤ - للإمام والمؤذن مثلُ أجور من صلَّى معها . (أبو الشيخ عن أبي هريرة) .

٢٠٣٧٥ - أفضلُ الناس في المسجد الامام ، ثم المؤذنُ ، ثم مَنْ على عَيْن الامام . (فر عن علي) .

٢٠٣٧٦ - الرحمةُ تنزلُ على الإمام ، ثم على من على يمينه الأول فالأول (أبو الشيخ في الثواب عن أبي هريرة) .

❦ الاكمال ❦

٢٠٣٧٧ - إذا كان اثنان صلَّيا معاً ، فاذا كانوا ثلاثةً تقدّمَ أحدهم . (قط عن سمرة) .

٢٠٣٧٨ - إذا كانوا ثلاثة فليؤمّهم أقرؤهم لكتاب الله ، فإن كانوا في القراءة سواء فأكبرهم سنًا ، وإن كانوا في السن سواء فأحسنهم وجهًا (ق عن أبي زيد الأنصاري) .

٢٠٣٧٩ - يؤمّ القوم أقرؤهم لكتاب الله (البزار عن أبي هريرة) .

٢٠٣٨٠ - يؤمّ القوم أكثرهم قرآنًا ، فإن كانوا في القرآن واحدًا فأقدمهم هجرةً ، فإن كانوا في الهجرة واحدًا ، فأفقههم فقهاً ، فإن كانوا في الفقه واحدًا فأكبرهم سنًا . (ق ك ^(١) عن أبي مسعود الأنصاري) .

٢٠٣٨١ - يؤمّكم أقرؤكم وإن كان ولدًا زنا . (ابن حزم في كتاب الاعراب والديلمي عن ابن عمر) .

٢٠٣٨٢ - يؤمّكم أكثركم قرآنًا . (البغوي والمخطيب عن عمرو ابن سلمة عن أبيه) وما له غيره .

٢٠٣٨٣ - يؤمّكم أقرؤكم لكتاب الله إذا لم يكن عليكم أميرٌ . (الديلمي عن أبي سعيد) .

٢٠٣٨٤ - قدموا أكثركم قرآنًا . (ش عن عمرو بن سلمة عن أبيه) .

٢٠٣٨٥ - ليؤمّكم أكثركم قرآنًا . (حم عن عمرو بن سلمة عن

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (٢٤٣/١) ويذكر الحاكم تخریج الحديث في صحيح مسلم ما عدا لفظة (أفضلهم فقهاً) وقال الذهبي : إسناده صحيح . ص .

رجال من الصحابة) .

٢٠٣٨٦ - يؤم القوم أقدمهم هجرة ، فان كانوا في الهجرة سواء ، فأفقرهم في الدين ، فان كانوا في الدين سواء فأقرؤهم للقرآن ، ولا يؤم الرجل في سلطانه ولا يقعد على تكرمته إلا باذنه . (ك)^(١) عن أبي مسعود الأنصاري) .

٢٠٣٨٧ - يؤم القوم أكبرهم سناً (طب عن مالك بن الحويرث) .

٢٠٣٨٨ - إن سرتم أن تركوا صلاتكم فقدّموا خياركم . (الخطيب عن أبي هريرة) .

٢٠٣٨٩ - لا تقدّموا بين أيديكم في صلاتكم ولا على جنازكم سفهاءكم . (ابن قانع وعبدان وأبو موسى عن الحكم بن الصلت القرشي) .

٢٠٣٩٠ - لا تُقدّموا سفهاءكم وصبيانكم في صلاتكم ، ولا على جنازكم فانهم وفدكم إلى الله عز وجل . (الديلمي عن علي) .

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (٢٤٣/١) وقال الحاكم : هذا شاهد للحديث المار الصحيح .

وهكذا أخرجه أبو داود كتاب الصلاة - باب من احق بالامامة رقم (٥٧٨) ص .

* الزهيب عن الامامة *

وبيان ضمان الإمام وأحواله وآدابه في الدعاء وغيره

٢٠٣٩١ - الإمامُ ضامنٌ ، والمؤذنُ مؤتمنٌ ، اللهم أرشد الأئمةَ
واغفر للمؤذنين . (د^(١)) ت حب هق عن أبي هريرة ؛ حم عن أبي أمامة .

٢٠٣٩٢ - يصلُّون لكم ، فإن أصابوا فلكم وإن أخطؤا فلكم وعليهم
(خ^(٢)) عن أبي هريرة .

٢٠٣٩٣ - الإمامُ ضامنٌ فإن أحسنَ فله ولهم ، وإن أساء فعليه
ولا عليهم . (د^(٣)) هـ ك عن سهل بن سعد .

٢٠٣٩٤ - من أمَّ الناس فأصابَ الوقتَ وأتمَّ الصلاةَ فله ولهم ،
ومن انتقصَ من ذلك شيئاً فعليه ولا عليهم . (حم د^(٤)) هـ ك عن
عقبة بن عامر) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب ما يجب على المؤذن من تعاهد الوقت
رقم (٥١٣) ص .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الصلاة باب إذا لم يتم الإمام وأتم من
خلفه (١٧٨/١) ص .

(٣) أخرجه ابن ماجه كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها رقم (٩٨١) وقال في
الزوائد في اسناده عبد الحميد بن سليمان اتفقوا على ضعفه . ص .

(٤) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب جماع الامامة وفضلها رقم (٥٧٦) ص .

٢٠٣٩٥ - أَيْمَا رَجُلٍ أَمَّ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ لَمْ تَجُزْ صَلَاتُهُ أَذْنِيهِ
(طَب عَنْ طَلْحَةَ) .

٢٠٣٩٦ - مَنْ أَمَّ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ ، فَإِنَّ صَلَاتَهُ لَا تَجَاوِزُ
تَرْقُوتَهُ ^(١) . (طَب عَنْ جَنَادَةَ) .

٢٠٣٩٧ - مَنْ أَمَّ قَوْمًا وَفِيهِمْ مَنْ هُوَ أَقْرَأُ مِنْهُ لِكِتَابِ اللَّهِ وَأَعْلَمُ لَمْ
يَزَلْ فِي سَفَالٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ . (عَقَّ عَنْ ابْنِ عَمْرٍ) .

٢٠٣٩٨ - ثَلَاثٌ لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَفْعَلَهُنَّ : لَا يَوْمُ رَجُلٍ قَوْمًا
فَيُخَصُّ نَفْسَهُ بِالْإِسَاءَةِ دُونَهُمْ ، فَإِنْ فَعَلَ فَقَدْ خَانَهُمْ ، وَلَا يَنْظَرُ فِي قَعْرِ بَيْتٍ
قَبْلَ أَنْ يُسْتَأْذَنَ فَإِنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ دَخَلَ ، وَلَا يُصَلِّي وَهُوَ حَقِيقٌ حَتَّى
يَتَخَفَّفَ . (د ^(٢) عَنْ ثَوْبَانَ) .

٢٠٣٩٩ - نَهَى أَنْ يَقُومَ الْإِمَامُ فَوْقَ شَيْءٍ وَالنَّاسُ خَلْفَهُ . (د
كَ عَنْ حَذِيفَةَ) .

٢٠٤٠٠ - نَهَى أَنْ يَكُونَ الْإِمَامُ مُؤَذِّنًا . (هَقَّ عَنْ جَابِرٍ) .

(١) تَرْقُوتُهُ : التَّرْقُوتُ : الْعِظْمُ الَّذِي بَيْنَ ثَمَرَةِ النَّحْرِ وَالْمَاتِقِ وَلَا تَضُمُّ التَّاءُ
الْمُخْتَارَ [٥٧] ب .

(٤) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ كِتَابَ الطَّهَارَةِ بَابَ أَيُّصَلِّي الرَّجُلُ وَهُوَ حَاقِنٌ رَقْمَ
(٩١) ص .

٢٠٤٠١ - أَيْمًا إِمَامٍ سَهَا فَصَلَّيْ بِالْقَوْمِ وَهُوَ جَنْبٌ فَقَدْ مَضَتْ صَلَاتُهُمْ ، ثُمَّ لِيَغْتَسِلَ هُوَ ، ثُمَّ لِيَعِدَّ صَلَاتَهُ ، وَإِنْ صَلَّى بغير وضوء فمثل ذلك . (أبو نعيم في معجم شيوخه عن البراء) .

❦ الأوكال ❦

٢٠٤٠٢ - مَنْ أَمَّ قَوْمًا فَلْيَتَّقِ اللَّهَ وَلْيَعْلَمْ أَنَّهُ ضَامِنٌ مَسْئُولٌ لِمَا ضَمِنَ ، وَإِنْ أَحْسَنَ كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ صَلَّى خَلْفَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْوَرِهِمْ شَيْئًا ، وَمَا كَانَ مِنْ نَقْصٍ فَهُوَ عَلَيْهِ . (طس عن ابن عمر) .

٢٠٤٠٣ - الْإِمَامُ ضَامِنٌ ، وَالْمُؤَذِّنُ مُؤْتَمِنٌ اللَّهُمَّ ارْشِدِ الْأُئِمَّةَ وَاغْفِرْ لِلْمُؤَذِّنِينَ . (عبد الرزاق حم ع طب ص عن أبي هريرة ؛ ابن عساكر في غرائب مالك حم ع طب ص عن ابن عمرو عن أبي أمامة) .

٢٠٤٠٤ - الْإِمَامُ ضَامِنٌ ، وَالْمُؤَذِّنُ مُؤْتَمِنٌ ، فَأَرْشِدَ اللَّهُ الْإِمَامَ وَعَفَا عَنِ الْمُؤَذِّنِينَ . (حم طب حب ق عن عائشة) .

٢٠٤٠٥ - الْإِمَامُ ضَامِنٌ ، وَالْمُؤَذِّنُ أَمِينٌ ، أَرْشِدَ اللَّهُ الْأُئِمَّةَ وَأَعَانَ الْمُؤَذِّنِينَ . (طب عن أبي هريرة) .

٢٠٤٠٦ - الْإِمَامُ ضَامِنٌ وَالْمُؤَذِّنُ مُؤْتَمِنٌ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُؤَذِّنِينَ وَاهْدِ الْأُئِمَّةَ . (أبو الشيخ طب عن واثلة) .

٢٠٤٠٧ - الأئمةُ ضمنا والمؤذنون أمناء ، فأرشد اللهُ الأئمة ، وغفر

للمؤذنين . (الشافعي ق عن أبي هريرة) .

٢٠٤٠٨ - الإمامُ جُنَّةٌ ، فإن أتمَّ فلكم وله وإن نقصَ فعليه النقصان

ولكم التمام . (الباوردي طب عن شريح العدوي) .

٢٠٤٠٩ - لا يؤمُّ عبدٌ قوماً إلا تولَّى ، ما كان عليهم في صلاتهم ،

فإن أحسنَ فله ولهم ، وإن أساء فعليه ولا عليهم . (طب عن عقبة بن عامر)

٢٠٤١٠ - إذا فسدت صلاةُ الإمام فسدت صلاةُ من خلفه . (خط

في المتفق والمفترق عن أبي هريرة) .

صفات الإمام وآدابه

٢٠٤١١ - إذا كانوا ثلاثةً فليؤمَّهم أقرؤهم لكتابِ الله ، فإن كانوا في

القراءة سواءً فأكبرُهم سنًا ، فإن كانوا في السنِّ سواءً فأحسنُهم وجهًا .

(هق عن أبي زيد الأنصاري) .

٢٠٤١٢ - ليؤمَّكم أحسنُكم وجهًا ، فإنه أحرى أن يكون أحسنكم

خُلُقًا . (عد عن عائشة) .

٢٠٤١٣ - يؤمُّ القومَ أقرؤهم للقرآن . (حم عن أنس) .

٢٠٤١٤ - يؤمُّ القومَ أقرؤهم لكتابِ الله ، فإن كانوا في القراءة

سواءً فأعلمهم بالسنة ، فإن كانوا في السنة سواءً فأقدمهم هجرةً ، فإن كانوا في الهجرة سواءً فأقدمهم [سليماً] ، ولا تؤمّن الرجل في أهله ولا في سلطانه ولا تقعد في بيته على تكريمته إلا بأذنه . (حم ، م ^(١) ، ٤ عن أبي مسعود) .

٢٠٤١٥ - إذا أُمّنتَ قومًا فأخفّ بهم الصلاة . (م ^(٢) هـ عن عثمان بن أبي العاص) .

٢٠٤١٦ - إن الله تعالى يحب الفضل في كل شيء حتى في الصلاة . (ابن عساكر عن ابن عمرو) .

٢٠٤١٧ - إذا صلى أحدكم للناس فليخفّف ، فإنّ فيهم الضعيف والسقيم والكبير ، وإذا صلى أحدكم لنفسه فليطوّل ما شاء . (مالك ^(٣) ، خ د ، ن عن أبي هريرة) .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساجد باب من أحق بالإمامة رقم (٦٧٣) ص .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب أمر الأئمة بتخفيف في تمام رقم (١٨٧) ص .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الصلاة باب إذا صلى لنفسه فليطوّل ما شاء (١٨٠/١) ص .

٢٠٤١٨ - أُمُّ قَوْمِكَ فَن أُمَّ قَوْمًا فَلِيخَفِّفَ ، فَان فِيهِم الْكَبِيرَ ،

وإن فيهم المريض ، وإن فيهم الضعيف وإن فيهم ذا الحاجة ، فإذا صلى أحدكم وحده فليصل كيف شاء . (م ^(١) عن عثمان بن أبي العاص) .

٢٠٤١٩ - إني لأسمع بكاء الصبي فأتجوّزُ في الصلاة . (هـ عن عثمان

ابن أبي العاص) .

٢٠٤٢٠ - والله إني لأسمعُ بكاء الصبي وأنا في الصلاة ، فأخفِّفُ

مخافة أن تُفْتَنَ أُمُّهُ . (ت ^(٢) عن أنس) .

٢٠٤٢١ - إني لأقومُ إلى الصلاة وأنا أريدُ أن أطوّلَ فيها ، فأسمعُ

بكاء الصبي فأتجوّزُ في صلاتي كراهية أن أشقَّ على أُمِّهِ . (حم خ ^(٣) د ، ن عن أبي قتادة) .

٢٠٤٢٢ - إني لأدخلُ في الصلاة وأنا أريد أن أطيلها فأسمعُ بكاءَ

(١) أخرجه مسلم كتاب الصلاة باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام رقم (١٩٢) ص .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب إني لأسمع بكاء الصبي رقم (٣٧٦) وقال : حسن صحيح ص .

(٣) أخرجه البخاري كتاب الصلاة باب من أخف الصلاة عند بكاء الصبي (١٨١ / ١) ص .

الصبي فأتجوزُ في صلاتي مما أعلمُ من شدة وجَدِ أُمِّه ببيكائه . (حم ^(١))
ق ٥ عن أنس) .

٢٠٤٢٣ - أنتَ إمامهم واقْتَدِ بأضعفهم واتخذ مؤذناً لا يأخذُ على
آذانه أجراً . (حم د ^(٢)) ن ك عن عثمان بن أبي العاص) .

٢٠٤٢٤ - لا يُصلي الإمام في الموضع الذي صلى فيه المكتوبة حتى
يتحوَّل . (د ه عن المغيرة بن شعبه) .

٢٠٤٢٥ - أيعجزُ أحدُكم أن يتقدمَ أو يتأخرَ أو عن يمينه أو عن
شماله في الصلاة يعني في السُّبُحَة . (د ه عن أبي هريرة) .

٢٠٤٢٦ - يا أيها الناسُ إن منكم مُنْفَرِّين ، فمن أُمَّ منكم الناسَ
فليتجوزُ فإنَّ خلفه الضعيفَ والكبيرَ وذا الحاجة . (حم ^(٣)) ق ، ه
عن أبي مسعود) .

٢٠٤٢٧ - يا معاذُ لا تكن فتاناً فإنه يصلي وراءك الكبير والضعيف

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الصلاة باب من أخف الصلاة عند
بكاء الصبي (١٨١/١) ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب أخذ الأجر على التأذين رقم (٥٢٧) ص

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الصلاة باب من شك إمامه إذا طول
(١٨٠/١) ص .

وذو الحاجة والمسافر^(١). (د عن حزم بن أبي كعب).

٢٠٤٢٨ - يا معاذُ أفتانُ أنتَ ؟ فلو لا صليتَ بِسبح اسم ربك الأعلى ﴿ وَالشَّمْسُ وَضُحَاهَا ﴾ ﴿ وَاللَّيْلُ إِذَا يَغْشَى ﴾ فانه يصلي وراءك الكبيرُ والضعيف وذو الحاجة . (ق^(٢) د عن جابر) .

٢٠٤٢٩ - إِذَا أَمَّ الرَّجُلُ الْقَوْمَ فَلَا يُقِمُّ فِي مَكَانٍ أَرْفَعَ مِنْ مَقَامِهِمْ . (د هق عن حذيفة) .

٢٠٤٣٠ - إِذَا كَانَ اثْنَانِ صَلَّيَا مَعًا ، وَإِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً تَقْدُمُ أَحَدُهُمْ . (قط عن سمرة) .

٢٠٤٣١ - لَا تُكَبِّرُوا فِي الصَّلَاةِ حَتَّى يَفْرُغَ الْمُؤَذِّنُ مِنْ أَذَانِهِ . (ابن النجار عن أنس) .

٢٠٤٣٢ - اجْعَلُوا أَمْتَكُمْ خِيَارَكُمْ فَانْهَمَوْهُمْ وَفَدِّكُمْ فِيمَا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ رَبِّكُمْ . (قط هق عن ابن عمر) .

٢٠٤٣٣ - إِنْ سَرَّكُمْ أَنْ تُقْبَلَ صَلَاتُكُمْ فَلْيُؤَمِّكُمْ خِيَارُكُمْ . (ابن عساكر عن أبي أمامة) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب تخفيف الصلاة رقم (٧٧٧) ص .

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الصلاة باب من شك إمامه إذا طول (١٨٠/١) ص .

٢٠٤٣٤ - إن سرکم أن تُقبل صلاتکم فلیؤمکم علماؤکم فانهم وفدکم
فیما بینکم و بین ربکم . (طب عن مرثد الغنوي) .

٢٠٤٣٥ - تجوزوا فی الصلاة فان خلفکم الضعیفَ والكبیرَ وذا
الحاجة . (طب عن ابن عباس) .

٢٠٤٣٦ - جلوسُ الإمام بین الأذان والإقامة فی المغرب من السنة .
(فر عن أبي هريرة) .

٢٠٤٣٧ - صلّ بصلاة أضعف القوم ، ولا تتخذ مؤذناً يأخذُ علی
أذانه أجراً . (طب عن المغيرة) .

٢٠٤٣٨ - لیؤمکم أكثرکم قرآناً . (ن عن عمرو بن سلمة) .

الركال

٢٠٤٣٩ - لا یؤم المتیمم المتوضئین . (قط وضعفه عن جابر) .

٢٠٤٤٠ - لا یحل الصلاةُ خلف الأُلف^(١) . (الخطیب فی المتفق

والمفترق عن أبي الدرداء) وفيه مهدي بن هلال^(٢) متهم بالوضع .

(١) الألف : هو الذي لم یختن والقلفة الجلدة التي تقطع من ذکر الصبي .
النهاية [١٠٣/٤] ص .

(٢) مهدي بن هلال أبو عبد الله البصري وقال ابن معین : صاحب بدعة
یضع الحديث . میزان الاعتدال (١٩٥/٤) ص .

٢٠٤٤١ - لا يُصلي الإمامُ على أنشَرَ^(١) مما عليه أصحابُه . (سمويه
ق عن سلمان ؛ الديلمي عن أبي سعيد) .

٢٠٤٤٢ - إذا أمتَّ الناسَ فاقْرأْ بالشمسِ وضحاها و ﴿سَبِّحْ اسْمَ
الْأَعْلَى﴾ و اقْرأْ ﴿بِسْمِ رَبِّكَ﴾ ﴿وَاللَّيْلُ إِذَا يَغْشَى﴾ . (م عن جابر)^(٢)
٢٠٤٤٣ - إِنَّمَا يَكْفِيكَ أَنْ تَقْرَأَ فِي الْمَغْرِبِ ﴿وَالشَّمْسُ وَضحاها﴾
وذواتها . (الديلمي عن جابر) .

٢٠٤٤٤ - لا تَقْرَأَ فِي الصُّبْحِ بِدُونِ عَشْرِينَ آيَةً ، وَلَا تَقْرَأَ فِي الْعِشَاءِ
بِدُونِ عَشْرِ آيَاتٍ . (طَبَّعَ عَنْ خَلَادِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ رِفَاعَةَ الْأَنْصَارِيِّ حَمَّ
عَنْ أَنَسِ بْنِ جَابِرٍ) .

٢٠٤٤٥ - أَفْتَتَانُ أَنْتَ لَا تُطَوِّلُ بِهِمْ أَقْرَأْ بِهِمْ بِسْمِ اللَّهِ اسْمَ رَبِّكَ
الْأَعْلَى ﴿وَالشَّمْسُ وَضحاها﴾ وَنَحْوَهَا يَا مَعَاذُ لَا تَكُنْ فَتَانًا ، إِمَّا أَنْ تَخْفَفَ
عَلَى قَوْمِكَ ، وَإِمَّا أَنْ تُصَلِّيَ مَعِي . (م وَسمويه عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمَةَ) .

(١) أنشَرَ : النَشْرُ ، بوزن الفلَس : المكان المرتفع من الأرض ، وجمعه
نشور : وكذا النَشْرُ - بفتحين - وجمعه أنشاز ونشاز - بالكسر -
كجبل وأجبال وجبال ، ونشَر الرجل : ارتفع في المكان ، وبابه ضرب
ونصر ، ومنه قوله تعالى ﴿وَإِذَا قِيلَ انشَازُوا فَانشَازُوا﴾ . المختار
[٥٢٣] ب .

(٢) أخرجه مسلم كتاب الصلاة باب القراءة في العشاء رقم (٦٧٩) ص .

٢٠٤٤٦ - إذا صليتَ بقومٍ فاقدُهم بأضعفهم . (الشيرازي في الألقاب عن عثمان بن أبي العاص) .

٢٠٤٤٧ - أقدُرُ^(١) الناسَ بأضعفهم ، فإن فيهم الضعيفَ والكبيرَ وذا الحاجة وإن كنتَ وحدك فطوّلْ ما شئتَ ، وإن أتاك المؤذنُ يريدُ أن يؤذنَ فلا تمنعه . (طب عب عن عطاء مرسلا) .

٢٠٤٤٨ - مَنْ أَمَّ الناسَ فليقدُرِ القومَ بأضعفهم ، فإن فيهم الضعيفَ والكبيرَ وذا الحاجة . (عبد- الرزاق عن الحسن مرسلا) .

٢٠٤٤٩ - تجوِّزْ في الصلاة يا عثمانُ واقْدُرِ الناسَ بأضعفهم ، فإن فيهم الصغيرَ والكبيرَ والضعيفَ وذا الحاجة والحاملَ والمرضعَ ، إني لأسمعُ بكاءَ الصبيِّ فأتجوِّزُ^(٢) . (طب عن عثمان بن أبي العاص) .

٢٠٤٥٠ - جوِّزْ في صلاتك ، واقْدُرِ الناسَ بأضعفهم فإن منهمُ الصغيرَ والكبيرَ والضعيفَ وذا الحاجة . (حم عن عثمان بن أبي العاص) .

(١) أقدُرُ : ومنه حديث الاستخارة « فاقدِره لي ويسره » أي أفض لي به وهيئته ، وفي حديث رؤية الهلال « فإن غم عليكم فاقدروا له » أي قدروا له عدد الشهر حتى تكملوه ثلاثين ، يقال : قدرت الأمر أقدره وأقدره إذا نظرت فيه ودبرته ، ومنه حديث عائشة « فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن » أي أنظروه وأفكروا فيه . النهاية [٢٣/٤] ب .

(٢) فاتجوز : أي أخففها وأقللها . النهاية [٣١٥/١] ب .

٢٠٤٥١ - صلِّ بأصحابك صلاةً أضعفهم ، فان فيهم الضعيفَ والمريضَ وذا الحاجةَ واتخذ مؤذناً لا يأخذُ على الأذان أجراً . (الشيرازي في الألقاب عن عثمان بن أبي العاص) .

٢٠٤٥٢ - يا عثمانُ أمَّ قومك ، ومن أمَّ القومَ فليخففْ ، فان فيهم الضعيفَ والكبيرَ وذا الحاجةَ ، فاذا صليتَ لنفسك فصلِّ كيف شئت . (كر عن عثمان بن أبي العاص) .

٢٠٤٥٣ - قد أمرتُك على أصحابك ، وأنتَ أصغرهم ، فاذا أُممتَ فأمِّهم بأضعفهم ، فان وراءك الكبيرَ والصغيرَ وذا الحاجةَ ، وإذا كنتَ مُصدّقاً^(١) فلا تأخذِ الشافعَ^(٢) وهي الماخضُ ، ولا الربا^(٣) ، ولا خلَّ الغنمَ ، وحرزُة^(٤) الرجل ، هو أحقُّ بها منك ، ولا تمسَّ القرآنَ إلا

(١) مصدّقاً : هو عامل الزكاة الذي يستوفيها من أربابها . النهاية [١٨/٣] ب .

(٢) الشافع : هي التي مع ولدها ، سميت به لأن ولدها شفّعها وشفّعتْ هي ، فصارتا شفّعاً . النهاية [٤٨٥/٢] ب .

(٣) الربا : ربا الشيء : زاد ، وبابه عدا ، قال الفراء في قوله تعالى : ﴿ فَأَخْذُكُمْ أَحْذَةُ رَابِيَةٍ ﴾ أي : زائدة ؛ كقولك : أربيت ، إذا أخذت أكثر مما أعطيت . المختار [١٨٤] ب .

(٤) وحرزة : بسكون الراء هي خيار المال لأن صاحبها يحرزها ويصونها . النهاية [٣٦٧/١] ب .

وأنت طاهرٌ ، واعلم أن العمرة هي الحج الأصغرُ ، وأن عمرةً هي خيرٌ من الدنيا وما فيها ، وحجةٌ خيرٌ من عمرةٍ . (طب عن عثمان بن أبي العاص) .

٢٠٤٥٤ - مَنْ أُمَّ قَوْمًا فليخفف ، فإن فيهم الضعيفَ والكبيرَ والمريضَ وذا الحاجة ، فإذا صلى وحده فليصل كيف شاء . (حم عن عثمان بن أبي العاص) .

٢٠٤٥٥ - إني لأكونُ في الصلاة فأسمع بكاء الصبيِّ فأخففُ مخافة أن أشقَّ على أمه ، أو قال : أن تفتن أمه (ش عن أبي سعيد) .

٢٠٤٥٦ - إني لأسمعُ صوتَ الصبيِّ ورأني فأخففُ الصلاةَ شَفَقًا^(١) أن تُفتن أمه . (عبد الرزاق عن علي بن حسين مرسلًا) .

٢٠٤٥٧ - إني لأسمع صوتَ الصبيِّ ، وأنا في الصلاة فأخففُ مخافة أن تُفتن أمه . (البزار عن أبي هريرة) .

٢٠٤٥٨ - إني لأخففُ الصلاةَ أن أسمع بكاء الصبي خشيَةً أن تُفتن أمه . (عبد الرزاق عن عطاء مرسلًا) .

(١) شَفَقًا : الشفق والاشفاق : الخوف . يقال : أشفتُ إشفقًا ، وهي اللغة العالية . وحكى ابن دريد : شَفِقتُ إشفقًا شَفَقًا . النهاية [٤٨٧/٢] ب .

٢٠٤٥٩ - إِنَّمَا أَسْرَعْتُ لِنَفْرُغَ أُمِّ الصَّبِيِّ إِلَى صَبِيهَا . (طس عن أنس) قال صلى بنا رسولُ الله ﷺ الفجرَ بأقصرِ سورتين ، ثم قال : فذكر .

٢٠٤٦٠ - إِذَا أَمَّ الرَّجُلُ الْقَوْمَ فَلَا يَخْتَصُّ بِدَعَاءٍ دُونَهُمْ ، فَإِنْ فَعَلَ فَقَدْ خَانَهُمْ وَلَا يَدْخُلُ عَيْنُهُ فِي بَيْتِ قَوْمٍ بَغَيْرِ إِذْنِهِمْ فَإِنْ فَعَلَ فَقَدْ خَانَهُمْ . (ق عن أبي أُمامة) .

٢٠٤٦١ - لَا يَتَطَوَّعُ الْإِمَامُ فِي مُقَامِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ وَالنَّاسُ الْمَكْتُوبَةُ . (ابن عساكر عن المغيرة بن شعبة ، وسنده حسن) .

الفرع الثاني

﴿ آداب المأموم وما يتعلق به ﴾

٢٠٤٦٢ - إِذَا صَلَّى الْإِمَامُ جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا (ش عن معاوية) .

٢٠٤٦٣ - إِذَا كَبَّرَ الْإِمَامُ فَكَبَرُوا ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَارْفَعُوا ، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعِينَ . (طب عن أبي أُمامة) .

٢٠٤٦٤ - إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فَازَا كَبَّرَ فَكَبَرُوا ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا ، وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ ،

فَقُولُوا : اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا ، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا
جُلُوسًا أَجْمَعُونَ . (مالك ، خ ^(١) حم د عن أنس ؛ ق د ه عن عائشة) .

٢٠٤٦٥ - إِنَّمَا جَعَلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتِمَّ بِهِ ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا ، وَإِذَا
قَرَأَ فَأَنْصِتُوا ، وَإِذَا قَالَ : ﴿ غَيْرِ الْمَنْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ فَقُولُوا :
آمِينَ ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقُولُوا : اللَّهُمَّ
رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا ، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا . (ش
ه هق عن أبي هريرة) .

٢٠٤٦٦ - إِنِّي قَدْ بَدُئْتُ ^(٢) فَإِذَا رَكَعْتُ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا رَفَعْتُ
فَارْفَعُوا ، وَإِذَا سَجَدْتُ فَاسْجُدُوا وَلَا أُلْفِينَ رَجُلًا يَسْبِقُنِي إِلَى الرُّكُوعِ وَلَا
إِلَى السُّجُودِ . (د ه عن أبي موسى) .

٢٠٤٦٧ - لَا تَبَادُرُونِي بِرُكُوعٍ وَلَا بِسُجُودٍ فَإِنَّهُمَا أَسْبَقُكُمْ بِهِ
إِذَا رَكَعْتُ تُدْرِكُونِي بِهِ إِذَا رَفَعْتُ إِنِّي قَدْ بَدُئْتُ ، وَمَهُمَا أَسْبَقُكُمْ بِهِ ،

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الصلاة باب إيجاب التكبير واقتراح
الصلاة (١٨٧/١) .

ومسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب النهي عن الإمام التكبير وغيره رقم
(٤١٧) ص .

(٢) بدنت : وبدن الرجل من باب ظرف ، وبدناً أيضاً بوزن قفل أي :
سمن وضخم . فهو بادن . المختار [٣٣] ب .

إذا سجدتُ تُدركوني ، إذا رفعتُ إني قد بدّنتُ . (حم ، د^(١)) ، هـ
عن معاوية () .

٢٠٤٦٨ - ان كنتم آتفاً تفعلون فعل فارس والروم ، يقومون على
مُلوكهم وهم قعودٌ فلا تفعلوا ، ائتمّوا بأئمتكم ان صلى قائمًا فصلوا قيامًا ،
وان صلى قاعدًا فصلوا قعودًا . (ن هـ^(٢) عن جابر) .

٢٠٤٦٩ - لا تبادروا الإمام اذا كبرَ فكبروا . واذا قال : ولا
الضالين ، فقولوا : آمين ، واذا ركعَ فاركعوا ، واذا قال : سمعَ الله لمن
حمده ، فقولوا : اللهم ربنا ولك الحمدُ ولا ترفعوا قبله . (م^(٣) عن أبي هريرة)
٢٠٤٧٠ - يا علي* لا تفتح على الإمام في الصلاة . (د^(٤) عن علي) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب ما يؤمر به المأموم من اتباع الامام
رقم (٦٠٥) ص .

(٢) أخرجه مسلم بلفظه إلا ان اوله : « إن كدتم .. » كتاب الصلاة باب ائتمام
المأموم بالامام رقم (٤١٣) ص .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب النهي عن مبادرة الامام بالتكبير
وغیره رقم (٤١٥) ص .

(٤) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب النهي عن التلقين رقم (٨٩٥) .
احتج بهذا الحديث من قال بکراهة الفتح على الامام في الصلاة لكنه ضعيف
لا ينهض لمعارضة الأحاديث القاضية بشروعية الفتح مطلقاً . ص =

٢٠٤٧١ - اذا قال الإمام : سمع الله لمن حمده فقولوا : ربنا لك الحمد
فانه من وافق قوله قول الملائكة غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه . (مالك ق
٣ عن أبي هريرة) .

٢٠٤١٢ - اذا قال الإمام : سمع الله لمن حمده فقولوا : ربنا ولك
الحمد . (هـ ك عن أبي سعيد ؛ هـ حب عن أنس حب عن أبي هريرة) .

٢٠٤٧٣ - انما جعل الإمام ليؤتم به ، فاذا كبر فكبروا ، واذا قرأ
فأنصتوا واذا قال : سمع الله لمن حمده فقولوا : اللهم ربنا ولك الحمد .
(ن ^(١) عن أبي هريرة) .

٢٠٤٧٤ - انما جعل الأمام ليؤتم به ، فاذا صلى قائماً فصلوا قياماً

= وانظر سنن أبي داود الأحاديث القاضية باب الفتح على الامام في الصلاة
رقم (٨٩٣ و ٨٩٤) .

وقال الخطابي : حديث أبي اسناده جيد وحديث علي هذا من رواية
الحارث وفيه مقال . عون المعبود (١٧٦/٣) .

وانظر الحديث القاضي بجواز الفتح على الامام أخرجه المستدرك (٢٧٦/١)
ولفظه : عن أنس قال : كنا نفتح على الأئمة على عهد رسول الله ﷺ
وقال : صحيح ووافقه الذهبي .

راجع مجمع الزوائد (٧٠/٢) حديث أبي وقال : رواه الطبراني في
الكبير ورجاله موثقون . ص .

(١) أخرجه النسائي كتاب الامامة باب الائتم بالامام رقم (٧٩٥) ص .

وإذا صلى جالساً فصلوا جلوساً ولا تقوموا وهو جالسٌ كما تفعل أهل فارسَ
بمظالمها . (حم م د عن جابر) .

٢٠٤٧٥ - إِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ فَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قَعُودًا ، وَإِذَا قَالَ :
سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ ، فَقُولُوا : اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ، فَإِذَا وَافَقَ قَوْلُ أَهْلِ
الْأَرْضِ قَوْلَ أَهْلِ السَّمَاءِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ . (م^(١) عن أبي هريرة) .

٢٠٤٧٦ - إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فَلَا تَخْتَلَفُوا عَلَيْهِ فَإِذَا كَبَّرَ
فَكَبَرُوا ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ ، فَقُولُوا :
اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا ، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا
أَجْمَعُونَ . (حم ق^(٢) د عن أبي هريرة) .

٢٠٤٧٧ - إِذَا صَلَّيْتُمْ فَأَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ ، ثُمَّ لِيُؤْمِّكُمْ أَحَدُكُمْ فَإِذَا كَبَّرَ
فَكَبَرُوا ، وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا ، وَإِذَا قَالَ : ﴿ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾
فَقُولُوا : آمِينَ يُجِيبُكُمْ اللَّهُ ، فَإِذَا كَبَّرَ وَرَكَعَ فَكَبَرُوا وَارْكَعُوا ، فَإِنَّ الْإِمَامَ
يَرَكَعُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ فَتِلْكَ بِتِلْكَ ، وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ فَقُولُوا :
اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ يَسْمَعُ اللَّهُ لَكُمْ ، وَإِذَا كَبَّرَ وَسَجَدَ فَكَبَرُوا وَاسْجُدُوا فَإِنَّ

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب النهي عن مبادرة الإمام بالتكبير
غيره رقم (٤١٦) ص .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الصلاة باب إيجاب افتتاح الصلاة
(١٨٧/١) ص .

الإمام يسجدُ قبلكم ويرفعُ قبلكم فتلكَ بتلك ، وإذا كان عند القعدة ،
فليكن من أول قولٍ أحدكم : التحياتُ الطيباتُ الصلواتُ لله السلام
عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلامُ علينا وعلى عباد الله الصالحين
أشهدُ أن لا إله إلا الله وأشهدُ أن محمداً عبده ورسوله . (حم م د ن ه
عن أبي موسى) .

٢٠٤٧٨ - أن الذي يخفضُ ويرفعُ قبلَ الإمام إنما ناصيته بيد الشيطان .
(البزار عن أبي هريرة) .

٢٠٤٧٩ - ما يأمنُ الذي يرفعُ رأسه قبلَ الإمام في صلاته أن
يحوِّلَ الله صورته في صورة حمارٍ . (م ^(١) عن أبي هريرة) .

٢٠٤٨٠ - من رفعَ رأسه قبلَ الإمام أو وضعه فلا صلاةَ له .
(ابن قانع عن شيبان) .

٢٠٤٨١ - هل ترون قبلي ها هنا فوالله ما يخفى عليَّ خشوعُكم ولا
ركوعُكم اني لأراكم من وراء ظهري . (مالك ق ^(٢) عن أبي هريرة) .

٢٠٤٨٢ - يا أيها الناسُ اني امامكم فلا تسبقوني بالركوع ولا
بالسجود ولا بالقيام ولا بالقعود ولا بالانصراف ، فاني أراكم من أمامي

(١) أخرجه مسلم كتاب الصلاة باب تحريم سيق الامام رقم (١١٥) ص .

(٢) أخرجه البخاري كتاب الصلاة باب الخشوع في الصلاة (١٨٩/١) ص .

ومن خلّني وأيم الذي نفسي بيده لو رأيتم ما رأيتم لضحكتم قليلاً
ولبكيتم كثيراً. (حم م^(١) ن عن أنس) .

٢٠٤٨٣ - يا أيها الناس ما لكم حين نابكم شيء في الصلاة أخذتم
في التصفيق إنما التصفيق للنساء من نابهن شيء في صلاته فليقل : سبحان
الله فإنه لا يسمعه أحد حين يقول : سبحان الله إلا التفت . (خ^(٢))
عن سهل بن سعد) .

٢٠٤٨٤ - إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني . (حم ق^(٣))
د ن عن أبي قتادة ، زاد ٣ : قد خرجت اليكم) .

الوكال

٢٠٤٨٥ - توسّطوا الإمام وسدّوا الخلل . (ق عن أبي هريرة) .
٢٠٤٨٦ - إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني وعليكم السكينة
(حب عن أبي قتادة)^(٤) .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب تحريم سبق الإمام بركوع
وسجود ونحوها رقم (٤٢٦) ص .

(٢) أخرجه البخاري كتاب الصلاة باب الإشارة في الصلاة (٨٩/٢) ص .

(٣) أخرجه البخاري كتاب الأذان باب متى يقوم الناس إذا رأوا الإمام عند
الاقامة (١٦٤/١) ص .

(٤) أخرجه البخاري كتاب الأذان بلفظه وسنده باب لا يسمعون إلى الصلاة (١٦٤/١) ص

٢٠٤٨٧ - إذا كَبَّرَ الإمامُ فكبِّروا ، وإذا ركعَ فاركعوا ، وإذا سجدَ فاسجدوا ، وإذا رفعَ رأسه من الركوعِ فارفعوا ، وإن صلى جالساً فصلوا جلوساً أجمعين . (طب عن أبي أمامة) .

٢٠٤٨٨ - إذا كَبَّرَ الإمامُ فكبِّروا ، وإذا ركعَ فاركعوا ، فإن الإمامَ يركعُ قبلكم ويرفعُ قبلكم . (ش عن أبي موسى) .

٢٠٤٨٩ - إِنَّمَا جُعِلَ الإمامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فإذا كَبَّرَ فكبِّروا ، وإذا قرأَ فَأَنْصِتُوا . (قط ق وضعفه عن أبي موسى) .

٢٠٤٩٠ - إِنَّمَا جُعِلَ الإمامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فإذا كَبَّرَ فكبِّروا ، ولا تكبِّروا حتى يكبرَ ، فإذا ركعَ فاركعوا ، ولا تركعوا حتى يركعَ فإذا قال : سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمَدَهُ ، فقولوا : اللهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ، وإذا سجدَ فاسجدوا ولا تسجدوا حتى يسجدَ ، فإذا صلى قائماً فصلوا قياماً أجمعين ، وإذا صلى قاعداً فصلوا قعوداً أجمعين . (د ق عن أبي هريرة) .

٢٠٤٩١ - إِنَّمَا الإمامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فإذا كَبَّرَ فكبِّروا ، وإذا ركعَ فاركعوا ، وإذا قال : سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمَدَهُ ، فقولوا : الْحَمْدُ للهِ . (طس عن أبي هريرة) .

٢٠٤٩٢ - إِنَّمَا الإمامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فإذا كَبَّرَ فكبِّروا ، وإذا ركعَ فاركعوا وإذا سجدَ فاسجدوا ، وإذا صلى جالساً فصلوا جلوساً أجمعون .

(الخطيب في المتفق والمفترق عن ابن عمر) .

٢٠٤٩٣ - الإمامُ ضامنٌ فما صنعَ فاصنعوا . (قط ق في القراءة طس والخطيب عن جابر) .

٢٠٤٩٤ - لا تبادروا الإمامَ بالركوعِ حتى يركعَ ولا بالسجودِ حتى يسجدَ ولا ترفعوا رؤوسكم حتى يرفعَ ، فانما جعلَ الإمامُ ليؤتمَّ به . (ابن عساكر عن ابن مسعود) .

٢٠٤٩٥ - أيها الناسُ إني إمامكم فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف فاني أراكم من أمامي ومن خلفي . (ش عن أنس) .

٢٠٤٩٦ - أيها الناسُ إني قد بدُنتُ فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود ولكن أسبقُكم إنكم تدركون ما فاتكم . (ق عن أبي هريرة) .

٢٠٤٩٧ - لا تسبقوني بالركوعِ والسجودِ فاني قد بدُنتُ فهما أسبقُكم به حين أركعُ ندركوني حتى أرفعَ ومهما أسبقُكم به حين اسجد تدركوني حين أرفع . (ق عن معاوية) .

٢٠٤٩٨ - إني قد بدنتُ فلا تسبقوني بالركوع والسجود . (سمويه ض عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه) .

٢٠٤٩٩ - إني امرؤٌ قد بدُنتُ فلا تبادِرُوني بالقيامِ في الصلاة

والركوع والسجود . (ش عن نافع بن جبير بن مطعم مرسل ، طب
عن أبيه) .

٢٠٥٠٠ - إني قد بدُنتُ فلا تبادروني بالركوع ولا تبادروني
بالسجود فمن فاتته ركوعي أدركه في بَطْئِي قِيامي . (ابن سعد والبنغوي
عن ابن مسعدة صاحب الجيوش) .

٢٠٥٠١ - إني قد بدُنتُ فلا تبادروني بالركوع والسجود ، فاني
مهما أسبقُكم به إذا ركعتُ فانكم تُدركوني به إذا رفعتُ ، ومهما أسبقُكم
به إذا سجدتُ فانكم تُدركوني به إذا رفعتُ . (قط في الأفراد عن أبي
هريرة ، ش طب عن معاوية ؛ ش عن محمد بن يحيى بن حبان) .

٢٠٥٠٢ - إني قد بدُنتُ فمن فاتته الركوعُ أدركني في بَطْئِي قِيامي
(عب عن ابن مسعدة صاحب الجيوش صحابي) .

٢٠٥٠٣ - إني قد بدُنتُ فمن فاتته ركوعي أدركه في بَطْئِي قِيامي
(حم عن ابن مسعدة) .

٢٠٥٠٤ - إن الذي يسجدُ قبلَ الإمام ويرفعُ قبله إنما ناصيته بيدِ
شيطانٍ . (طس عن أبي هريرة) .

٢٠٥٠٥ - ما يؤمِّنُ أحدُكم إذا رفع رأسَه في صلاته قبلَ الإمام
أن يحولَ اللهُ رأسَه رأسَ كلبٍ . (طس عن أبي هريرة) .

٢٠٥٠٦ - ما يؤمنُ الذي يرفعُ رأسه قبلَ الإمام أن يحولَ الله رأسه رأسَ حمارٍ . (طس عن أبي هريرة) .

٢٠٥٠٧ - ما يؤمنُ الذي يرفعُ رأسه قبلَ الإمام أن يحولَ الله رأسه رأسَ حمارٍ . (الخطيب في المتفق والمفترق عن أبي هريرة) .

٢٠٥٠٨ - ما يؤمنُ الذي يرفعُ رأسه قبلَ الإمام أن يردَّ الله رأسه رأسَ حمارٍ . (عب عن أبي هريرة) .

٢٠٥٠٩ - أما يخشى الذي يرفعُ رأسه قبلَ الإمام ويضعه قبلَ الإمام أن يبدلَ الله رأسه رأسَ حمارٍ . (خط عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده) .

٢٠٥١٠ - أما يخشى أحدكم إذا رفعَ رأسه قبلَ الإمام أن يجعلَ الله رأسه رأسَ حمارٍ ، أو يجعلَ الله صورته صورةَ حمارٍ . (حم ، ش خ^(١) م د ت ن ه عن أبي هريرة) .

(١) أخرجه البخاري في كتاب أبواب صلاة الجماعة باب من رفع رأسه قبل الإمام .

ولقد ذكر الحافظ في الفتح (١٥٥/٢) : لطيفة : ليس للتقدم قبل الإمام إلا طلب الاستمجال ودواؤه أن يستحضر أنه لا يسلم قبل الإمام فلا يستجبل في هذه الأفعال . ص .

٢٠٥١١ - ما يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يَحْوِلَ
اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ كَبْشٍ . (الخطيب عن أبي هريرة) .

٢٠٥١٢ - الْإِمَامُ أَمِيرٌ فَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قَعُودًا . (الشيرازي
في الألقاب والديلمي عن أبي هريرة) .

٢٠٥١٣ - الْإِمَامُ إِمَامٌ فَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قَعُودًا ، وَإِنْ صَلَّى
قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا . (عب عن أبي هريرة) .

٢٠٥١٤ - كِدْتُمْ أَنْ تَفْعَلُوا أَفْعَالَ فَارِسٍ وَالرُّومِ يَقُومُونَ عَلَى
مُلُوكِهِمْ وَهُمْ قَعُودٌ فَلَا تَفْعَلُوا ، ائْتَمُوا بِإِمَامِكُمْ إِنْ صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا ،
وَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قَعُودًا . (طب عن جابر) .

٢٠٥١٥ - فَصَلُّوا وَرَاءَ قَعُودًا فَإِنَّ الْإِمَامَ لَيُؤْتَمُّ بِهِ ، فَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا
فَصَلُّوا خَلْفَهُ قَعُودًا . (ك عن أسيد بن حضير) .

٢٠٥١٦ - كُنْ مُؤَذِّنًا ، قَالَ : لَا أَسْتَطِيعُ ، قَالَ : كُنْ إِمَامًا قَالَ :
لَا أَسْتَطِيعُ قَالَ : فَقُصِّمُ بَازَاءَ الْإِمَامِ . (طس عن ابن عباس) أَنْ رَجُلًا ،
قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ دَلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يَدْخُلُنِي الْجَنَّةَ قَالَ : فَذَكَرَهُ .

٢٠٥١٧ - لَا يُؤْمِنُ أَحَدٌ بَعْدِي جَالِسًا . (عد ، ق وضعفه
عن الشعبي مرسلًا) .

٢٠٥١٨ - إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ خَلْفَ الْإِمَامِ وَإِلَّا فَعَنْ يَمِينِهِ .

(طس ق عن أبي برزة) .

٢٠٥١٩ - خيرُ بقعةٍ في المسجدِ خلفَ الإمام ، وإن الرحمةَ إذا
نزلت بدأتْ بالإمام ، ثم الذي خلفه ، ثم يمنةً ، ثم يسرةً ، ثم تنغاص^(١)
المسجدَ بأهله . (الديلمي عن أبي هريرة) .

٢٠٥٢٠ - لا تفتحنَّ على إمام وأنتَ في الصلاة . (عبد الرزاق
عن علي ضعيف) .

٢٠٥٢١ - بحسبِ امرئٍ أن يقومَ مع الإمام حتى ينصرفَ يحسب
لهُ قيامُ ليلة . (طب عن عوف بن مالك) .

﴿ قراءة المأموم ﴾

❦ الروكـال ❦

٢٠٥٢٢ - أتقرؤونَ في صلاتكم خلفَ الإمام بقرآنٍ والإمامُ يقرأُ؟
فقال قائلٌ : أو قائلونَ إنا لنفعلُ ، قال : فلا تفعلوا وليقرأ أحدكم بفاتحةِ
الكتاب في نفسه . (حب عن أنس) .

٢٠٥٢٣ - أتقرؤونَ خلني ؟ قالوا : نعم قال : فلا تفعلوا إلا بأمرِ
القرآنِ . (حم وعبد بن حميد ، ع ق ص عن أبي قتادة) .

(١) تنغاص : المنزل غاص بالقوم : ممتلى بهم . المختار [٣٧٤] ب .

٢٠٥٢٤ - أتقرؤون في صلاتكم والإمام يُقرأ ؟ فقال قائل : أوقائلون
إنا لنفعلُ قال : فلا تفعلوا ليقرأ أحدكم بفاتحة الكتاب في نفسه . (طس
ق عن أنس) .

٢٠٥٢٥ - أتقرؤون خلفي وأنا أقرأ فلا تفعلوا ذاكم ، ليقرأ أحدكم
بفاتحة الكتاب في نفسه سرّاً . (عب عن أبي قلابة مرسلًا) .

٢٠٥٢٦ - إذا قرأ الإمام فلا يقرآن أحدٌ منكم معه إلا بأَمِّ القرآن
(كَر عن عبادة بن الصامت) .

٢٠٥٢٧ - هل تقرؤون القرآن إذا كنتم معي في الصلاة ؟ قلنا :
نعم ، قال : فلا تفعلوا إلا بأَمِّ القرآن . (طب عن ابن عمرو ، ك عن
عبادة بن الصامت) .

٢٠٥٢٨ - هل تقرؤون خلفي شيئاً من القرآن ؛ قالوا : نعم ،
قال : لا تفعلوا إلا بأَمِّ القرآن سرّاً في أنفسكم . (ق في القراءة عن ابن
عمر عن عبادة بن الصامت) .

٢٠٥٢٩ - لعلمكم تقرؤون والإمام يُقرأ قالوا : إنا لنفعلُ قال : فلا
تفعلوا إلا أن يقرأ أحدكم بفاتحة الكتاب . (عبد الرزاق حم ق عن رجل
من الصحابة وقال ق : اسناده جيد) .

٢٠٥٣٠ - لا تقرءوا بشيء من القرآن إذا جهرتُ إلا بأَمِّ القرآن .

(د عن عبادة بن الصامت) .

٢٠٥٣١ - إذا كنتَ مع الإمام فاقراً بأُم القرآن قبله وإذا سكتَ

(عب عن ابن عمرو ، حسن) .

٢٠٥٣٢ - مَنْ صلى صلاةً مكتوبةً مع الإمام فليقرأ بفاتحة الكتاب

في سكتاته ، ومن انتهى إلى أُم القرآن فقد اجزأته . (ك عن أبي هريرة) .

٢٠٥٣٣ - مَنْ لم يقرأ مع الإمام فصلاته خِداجٌ . (ابن عساكر

عن عمرو بن ميمون بن مهران عن أبيه عن جده) .

٢٠٥٣٤ - مَنْ قرأ خلفي بسبح اسم ربك الأعلى ؟ لقد رأيتُك

تُخالجي القرآنَ مَنْ صلى منكم خلف إمامه فقراءته له قراءةٌ . (ق في

المعرفة عن جابر) .

٢٠٥٣٥ - أَيْكُمْ قرأ بسبح اسم ربك الأعلى ؟ فقال رجلٌ من القوم :

أنا قد عرفتُ أَن بعضَكُم خالجنِيها . (عبد الرزاق عن عمران بن

الحصين صحيح) .

٢٠٥٣٦ - هل قرأَ معي أَحَدٌ منكم بسبح اسم ربك الأعلى ؟

فقال رجلٌ من القوم : أنا قد قلتُ ما لي أَنأزعُها . (عبد الرزاق عن

عمران بن حصين) .

٢٠٥٣٧ - هل قرأَ معي أَحَدٌ ؟ قلنا : نعم قال : قد عجبت قلتُ :

من هذا الذي ينازعني القرآن ؟ إذا قرأ الإمامُ فلا تقرأوا إلا بأمِّ القرآن ،
فانه لا صلاةَ لمن لم يقرأ بها . (ك وتعقب عن عبادة بن الصامت) .

٢٠٥٣٨ - هل قرأُ معي أحدٌ آنفًا في الصلاة ؟ فقال رجلٌ : نعم
أنا يا رسول الله قال : إني أقولُ مالي أنزعُ القرآنَ . (مالك والشافعي
حم ش ت ^(١) : حسن ؛ ن ه ق حب عن عبد الله بن بحنة) .

٢٠٥٣٩ - هل قرأُ أحدٌ منكم آنفًا في الصلاة ؟ قالوا : نعم قال :
إني أقولُ مالي أنزعُ القرآنَ ؟ (طس عن عبد الله بن بحنة) .

٢٠٥٤٠ - مالي أنزعُ القرآنَ ؟ لا يقرأنَّ أحدٌ منكم شيئًا من
القرآنِ إذا جهرتُ بالقراءةِ إلا بأمِّ القرآنَ . (قط وحسنه ق عن
عبادة بن الصامت) .

٢٠٥٤١ - مالي أنزعُ القرآنَ ؟ إذا صلى أحدكم خلف الإمامِ
فلينصت فإنَّ قراءته له قراءةٌ ، وصلاته له صلاة (الخطيب عن ابن مسعود) .

٢٠٥٤٢ - إني نسيتُ آيةَ كذا وكذا ، وإن من حُسْنِ صلاةٍ
الرجل أن يحفظَ قراءةَ الإمامِ . (ز عن عبد الله بن بريدة عن أبيه) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في ترك القراءة خلف
الامام إذا جهر الامام بالقراءة رقم (٣١٢) وقال : حسن . ص .
وتعقب الحديث أحمد شاكر وقال : صحيح . سنن الترمذي (١١٩ / ٢) ص .

٢٠٥٤٣ - مَنْ كَانَ إِمَامًا فَاتَمَّ فَلَا يَقْرَأُ مَعَهُ ، فَإِنْ قَرَأَتْهُ لَهُ قِرَاءَةً
(ق فِي كِتَابِ الْقِرَاءَةِ وَضَعْفُهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ) .

٢٠٥٤٤ - تَكْفِيكَ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ خَافَتْ أَوْ جَهَرَ . (ق فِي كِتَابِ
الْقِرَاءَةِ وَضَعْفُهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ) .

٢٠٥٤٥ - لَا قِرَاءَةَ خَلْفَ الْإِمَامِ . (ق فِي الْقِرَاءَةِ عَنِ الشَّعْبِيِّ) .

٢٠٥٤٦ - لَا تَقْرَأْ خَلْفَ الْإِمَامِ فِي شَيْءٍ مِنَ الصَّلَاةِ . (الطَّحَاوِيُّ عَنْ
جَابِرٍ ، الطَّحَاوِيُّ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ مُوَفَّقًا) .

٢٠٥٤٧ - كُلُّ مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَقَرَأَتْهُ لَهُ قِرَاءَةً . (ش عَنْ جَابِرٍ) .

٢٠٥٤٨ - لَيْسَ عَلَى خَلْفِ الْإِمَامِ قِرَاءَةٌ . (ك فِي تَارِيخِهِ عَنْ أَبِي
سَعِيدٍ وَقَالَ : اسْنَادُهُ ظُلُمَاتٌ) .

٢٠٥٤٩ - مَا أَرَى الْإِمَامَ إِذَا قَرَأَ إِلَّا كَانَ كَافِيًا . (طَبَقُ
وَضَعْفُهُ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ) .

الفرع الثالث

في تسوية الصفوف وفضلها وآدابها

والتحذير عن تركها

﴿فضلها﴾

٢٠٥٥٠ - إن الله وملائكته يصدّون على الصفّ المقدّم ، والمؤذّن يُغفرُ له مدى صوته ويصدّقُه من سمعه من رطبٍ ويابسٍ ، وله مثل أجر من صلى معه . (حم ن ^(١) والضياء عن البراء) .

٢٠٥٥١ - إن الله وملائكته يُصلون على الذين يلون الصفوف الأول وما من خطوة أحبّ إلى الله من خطوةٍ يمشيها يصلُّ بها صفّاً . (د ^(٢) عن البراء) .

٢٠٥٥٢ - إن الله وملائكته يصلون على الصفوف المتقدّمة . (ن ^(٣) عن البراء) .

٢٠٥٥٣ - إن الله وملائكته يصلون على الصفّ الأول ، سوّوا صفوفكم وحاذوا بين منابكم، ولينوا في أيدي إخوانكم، وسدّوا الخللَ

(١-٣) أخرجه النسائي كتاب الامامة باب كيف يقوم الامام الصفوف رقم (٨١٢) ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب تسوية الصفوف رقم (٦٦٢) ص .

فإن الشيطان يدخلُ فيما بينكم بمنزلة الحذفِ يعني أولاد الضأن الصغار .
(حم ط ب عن أبي أمامة) .

٢٠٥٥٤ - إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوفَ ،
ولا يصلُ عبدٌ صفًا إلا رفعه الله به درجةً وذرَّت عليه الملائكةُ من البرِّ .
(طس عن أبي هريرة) .

٢٠٥٥٥ - ألا تصفُّون كما تصفُّ الملائكةُ عند ربها ؟ فقلنا :
يا رسول الله وكيف تصفُّ الملائكةُ عند ربها قال : يُتمُّون الصفوفَ
الأولَ ويتراصُّون في الصف . (حم م ^(١) د ن ه عن جابر بن سمرة) .

٢٠٥٥٦ - صُفُّوا كما تصفُّ الملائكةُ عند ربهم ، فقلنا : يا رسول الله
وكيف تصفُّ الملائكةُ عند ربها ؟ قال : يقيمون الصفوفَ ويجمعون
مناكبهم . (طس عن ابن عمر) .

٢٠٥٥٧ - رُصُّوا صفوفكم وقاربوا بينها وحاذُّوا بالأعناق ، فوالذي
نفسى بيده إني لأرى الشياطينَ تدخلُ من خلل الصف كأنها الحذفُ .
(حم د ^(٢) ن ح ب عن أنس) .

٢٠٥٥٨ - كونوا في الصف الذي يليني . (حم ن ح ب ك عن قيس)

(١) أخرجه مسلم كتاب الصلاة باب الأمر بالسكون في الصلاة رقم (٤٣٠) ص

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب تسوية الصفوف رقم (٦٥٣) ص .

ابن عباد عن أبي .

٢٠٥٥٩ - أيها المصلي وحده ألا وصلت إلى الصف فدخلت معهم أو جررت إليك رجلاً إن ضاق بك المكان فقام معك ، أعد صلاتك فانه لا صلاة لك . (طب عن وابصة) .

٢٠٥٦٠ - إذا انتهى أحدكم إلى الصف وقد تمَّ فَلْيَجْبِذْ^(١) إليه رجلاً يقيمه إلى جنبه . (طس عن ابن عباس) .

٢٠٥٦١ - استقبل صلاتك ، فان لا صلاة لمن صلى خلف الصف وحده . (ش هـ حب عن علي بن شيبان) .

٢٠٥٦٢ - استووا وأعدوا صفوفكم . (د^(٢) هـ عن أنس) .

٢٠٥٦٣ - اتّشوا الصفوف فاني أراكم خلف ظهري . (م^(٣) عن أنس) .

٢٠٥٦٤ - أقيموا صفوفكم لا يتخللکم الشيطان كأنها أولادُ الحذف . (حم عن البراء) .

٢٠٥٦٥ - للصف الأول فضلٌ على الصفوف . (طب عن الحكم

(١) فليجذب : الجبذ لغة في الجذب . النهاية [٢٣٥/١] ب .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب تسوية الصفوف رقم (٦٥٥) ص .

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الصلاة باب تسوية الصفوف رقم (٤٣٩) ص .

ابن عمير) .

٢٠٥٦٦ - عليكم بالصف الأول ، وعليكم باليمين ، وإياكم والصف بين السواري . (طب عن ابن عباس) .

٢٠٥٦٧ - لو تعلمون ما في الصف الأول ما كانت إلا قرعة^(١) .
(م^(٢) هـ عن أبي هريرة) .

٢٠٥٦٨ - أَمْنَعُ الصفوف من الشيطان الصف الأول . (أبو الشيخ عن أبي هريرة) .

٢٠٥٦٩ - أقيموا الصفوفَ وحاذوا بالمناكب وأنصتوا ، فإن أجز المنصت الذي لا يسمع كأجز المنصت الذي يسمع . (عب عن زيد بن أسلم مرسلًا وعن عثمان بن عفان موقوفًا) .

٢٠٥٧٠ - أقيموا الصفوف فانما تصفون بصفوف الملائكة ، وحاذوا بين المناكب ، وسدوا الخلل ، ولينسوا بأيدي اخوانكم ، ولا تذروا قرُجات للشيطان ومن وصل صفًا وصله الله ، ومن قطع صفًا قطعه الله عز وجل . (حم د^(٣) طب عن ابن عمر) .

(١) قرعة : اقترعت الابل إذا اخترتها ، ومنه حديث عبد الرحمن « يقرع منكم وكلكم منتهى » أي يختار منكم . النهاية [٤٤/٤] ب .

(٢) أخرجه مسلم كتاب الصلاة باب تسوية الصفوف رقم (٤٣٩) ص .

(٣) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب تسوية الصفوف رقم (٦٥٢) ص .

٢٠٥٧١ - أقيموا الصفَّ في الصلاة ، فإن إقامة الصفِّ من حسن الصلاة . (م عن أبي هريرة)^(١) .

٢٠٥٧٢ - أقيموا صفوفكم ، وتراصوا فاني أراكم من وراء ظهري (خ^(٢) ن عن أنس) .

٢٠٥٧٣ - أقيموا صفوفكم وتراصوا ، فوالذي نفسي بيده ، إني لأرى الشياطين بين صفوفكم كأنها غنمٌ عُفُرٌ^(٣) . (الطيالسي عن أنس) .

٢٠٥٧٤ - أحسنوا إقامة الصفوف في الصلاة . (حم ، حب عن أبي هريرة) .

٢٠٥٧٥ - استووا تستو قلوبكم ، وتماشوا تراحموا . (طس حل عن ابن مسعود) .

٢٠٥٧٦ - إن من تمام الصلاة إقامة الصف . (حم عن جابر) .

٢٠٥٧٧ - خطوتان إحداهما أحبُّ الخُطَا إلى الله عز وجل والأخرى أبغضُ الخطَا إلى الله ، فأما التي يُحبها فرجلٌ نظرَ إلى خللٍ في الصف

(١) أخرجه مسلم كتاب الصلاة باب تسوية الصفوف رقم (٤٣٥) ص .

(٢) أخرجه البخاري كتاب الصلاة باب تسوية الصفوف (١٨٤/١) ص .

(٣) عُفُر : المفرة : بياض ايس بالناصع ، ولكن كلون عفر الأرض ، وهو وجهها . . النهاية [٢٦١/٣] ب .

فسدّه ، وأما التي يَبْغُضُ فَاذا أَرَادَ الرَّجُلُ أَنْ يَقُومَ مَدَّ رِجْلَهُ الْيَمْنَى وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا وَأَثْبَتَ الْيُسْرَى ثُمَّ قَامَ . (ك هـ ق عن معاذ) .

٢٠٥٧٨ - خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أُولَها ، وَشَرُّها آخِرُها ، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُها وَشَرُّها أُولَها . (ع د م عن أبي هريرة ؛ طَبَّعَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ) .

٢٠٥٧٩ - رَاصُوا الصُّفُوفَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَقُومُ فِي الْخَلَلِ . (ح م عَنْ أَنَسٍ) .

٢٠٥٨٠ - رَاصُوا صُفُوفَكُمْ ، وَقَارِبُوا بَيْنَهَا ، وَحَازُوا بِالْأَعْنَاقِ . (ن (١) عَنْ أَنَسٍ) .

٢٠٥٨١ - سَوُّوا صُفُوفَكُمْ فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصُّفُوفِ مِنْ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ . (ح م ق د (٢) هـ حَبَّ عَنْ أَنَسٍ) .

٢٠٥٨٢ - مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ إِقَامَةُ الصَّفِّ . (ك هـ ق عَنْ أَنَسٍ) .

٢٠٥٨٣ - زَيْنُ الصَّلَاةِ الْحِذَاءُ . (ع عَنْ عَلِيٍّ) .

(١) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ كِتَابَ الْإِمَامَةِ بَابُ حَتِّ الْإِمَامِ عَلَى رِصِّ الصُّفُوفِ رَقْمُ (٨١٦) ص .

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ كِتَابَ الصَّلَاةِ بَابُ تَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ رَقْمُ (٤٣٣) ص .

٢٠٥٨٤ - مَنْ وَصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللَّهُ ، وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا قَطَعَهُ اللَّهُ .
(ن^(١) ك عن ابن عمر) .

٢٠٥٨٥ - أُعْطِيَتْ ثَلَاثُ خِصَالٍ : أُعْطِيَتْ صَلَاةٌ فِي الصَّفُوفِ
وَأُعْطِيَتْ السَّلَامَ وَهُوَ تَحِيَّةُ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَأُعْطِيَتْ آمِينَ ، وَلَمْ يُعْطِهَا أَحَدٌ
مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ إِلَّا أَنْ يَكُونَ اللَّهُ أُعْطَاهَا هَارُونَ ، فَإِنْ مُوسَى كَانَ يَدْعُو
وَيُؤْمِنُ هَارُونَ . (الْحَارِثُ وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ عَنْ أَنَسٍ) .

٢٠٥٨٦ - إِنْ اللَّهُ تَعَالَى وَمَلَائِكَتُهُ يَصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يَصَلُّونَ
الصَّفُوفَ ، وَمِنْ سَدِّ فَرْجَةٍ رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً . (حَمَّ ه^(٢) حَبْ ك
عَنْ عَائِشَةَ) .

٢٠٥٨٧ - إِنْ اللَّهُ تَعَالَى وَمَلَائِكَتُهُ يَصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ . (حَمَّ
د ه^(٣) ك عَنْ الْبَرَاءِ ؛ ه عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ؛ طَبَّ عَنْ النُّعْمَانِ
ابْنِ بَشِيرٍ الْبَزَارِيُّ عَنْ جَابِرٍ) .

(١) هذا الحديث هو آخر فقرة عند أبو داود كتاب الصلاة باب تسوية
الصفوف رقم (٦٥٢) ص .

(٢) أخرجه ابن ماجه كتاب اقامة الصلاة باب اقامة الصفوف رقم (٩٩٥)
قال في الزوائد : الحديث من رواية اسماعيل بن عياش عن الحجازين
وهي ضعيفة . ص .

(٣) أخرجه ابن ماجه كتاب اقامة الصلاة باب فضل الصف المقدم رقم (٩٩٧)
وقال في الزوائد اسناد حديث البراء صحيح رجاله ثقات . ص .

٢٠٥٨٨ - إن الله تعالى وملائكته يُصلُّون على ميامن الصفوف .
(د (١) هـ حب عن عائشة) .

❦ الأَدَاب ❦

٢٠٥٨٩ - من عمَّر ميسرة المسجد كتب الله له كِفْلان من الأجر . (هـ عن ابن عمر) (٢) .

٢٠٥٩٠ - مَنْ عمَّر جانبَ المسجد الأيسر لقلة أهله فلهُ أجران .
(هـ عن ابن عباس) .

٢٠٥٩١ - ليقُم الأعرابُ خلفَ المهاجرين والأنصار ليقْتدوا بهم في الصلاة . (حم طب عن سمرة) .

٢٠٥٩٢ - ليليني منكم أولوا الأحلام والنهى ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، ولا تختلفوا فتختلف قلوبُكم ، وإياكم وهيشات (٣)

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب تسوية الصفوف رقم (٦٦٢) ص .

(٢) أخرجه ابن ماجه كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها باب فضل ميمنة الصف رقم (١٠٠٧) وقال في الووائد : في اسناده ليث ابن أبي سليم ضعيف . ص

(٣) وهيشات : في الحديث : « ليس في الهيشات قود » يريد القتل يقتل في الفتنة لا يدري من قتله ، وكذلك حديث ابن مسعود « إياكم وهيشات الأسواق » .
النهاية [٢٨٧/٥] ب .

وهيشات الأسواق : أي اختلاطها والمنازعة والخصومات وارتفاع الأصوات واللفظ والفتن التي فيها . التعليق على صحيح مسلم لفؤاد عبد الباقي [٣٢٣/١] ب

الأسواق . (م ٤^(١) عن أبي مسعود) .

٢٠٥٩٣ - لَيْلِيْنِي مِنْكُمْ الَّذِينَ يَأْخِذُونَ عَنِّي . (ك^(٢) عن

أبي مسعود) .

٢٠٥٩٤ - أَتَمَّوْا الصَّفَّ الْمَقْدَّم ، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ ، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ فَان

تَقْص فَلَیْکُنْ فِی الصَّفِّ الْآخِر . (حم د^(٣) ن حب وابن خزيمة والضياء

عن أنس) .

٢٠٥٩٥ - اسْتَوَوْا وَلَا تَخْتَلَفُوا فَتَخْتَلَفَ قُلُوبُكُمْ وَإِلَيَّ مِنْكُمْ

أُولُوا الْأَحْلَامِ وَالنَّهْي ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ . (حم م^(٤)

ن عن ابن مسعود) .

٢٠٥٩٦ - اصْطَفُوا وَلِيْتَقَدَّمْكُمْ فِی الصَّلَاةِ أَفْضَلُكُمْ ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ

وَجَلَّ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ . (طب عن وائلة) .

٢٠٥٩٧ - وَسَبِّطُوا الْإِمَامَ ، وَسَدُّوا الْخُلُلَ . (د^(٥) عن أبي هريرة) .

(١) أخرجه مسلم كتاب الصلاة باب تسوية الصفوف رقم (١٢٣) ص .

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (٢١٩/١) وقال : إسناده صحيح على شرطها ووافقه الذهبي . ص .

(٣) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب تسوية الصفوف (٦٥٧) ص .

(٤) أخرجه مسلم كتاب الصلاة باب تسوية الصفوف (٤٣٢) ص .

(٥) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب مقام الامام من الصف رقم (٦٦٧) ص .

٢٠٥٩٨ - نهى أن يقام الصبيان في الصف الأول . (ابن نصر عن راشد بن سعد مرسلا) .

— ❦ — التنبيه — ❦ —

٢٠٥٩٩ - لتسوّن صفوفكم في صلاتكم ، أو ليخالفن الله بين قلوبكم (حم طب ^(١) عن النعمان بن بشير) .

٢٠٦٠٠ - لتسوّن الصفوف ، أو لتطمسن الوجوه ، أو لتغيبضن أبصاركم أو لتخطفن أبصاركم . (حم طب عن أبي أمامة) .

٢٠٦٠١ - لتقيمن صفوفكم ، أو ليخالفن الله بين وجوهكم . (ن عن النعمان بن بشير) ^(٢) .

٢٠٦٠٢ - أقيموا صفوفكم ثلاثا ، فوالله لتقيمن صفوفكم ، أو ليخالفن الله بين قلوبكم . (د عن النعمان بن بشير) ^(٣) .

٢٠٦٠٣ - سوّوا بين صفوفكم ، لا تختلف قلوبكم . (الدارمي عن البراء) .

(١) أخرجه مسلم كتاب الصلاة باب تسوية الصفوف رقم (٤٣٦) ص .

(٢) أخرجه النسائي كتاب الامامة باب كيف يقوم الامام الصفوف رقم (٨١١) ص .

(٣) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب تسوية الصفوف رقم (٦٤٨) ص .

٢٠٦٠٤ - سوُّوا صفوفَكم، أو ليخالفنَّ اللهُ بين وجوهكم . (هـ^(١))

عن النعمان بن بشير) .

٢٠٦٠٥ - عباد الله لتُسوُّنَّ صفوفَكم، أو ليخالفنَّ اللهُ بين وجوهكم

(ق^(٢)) د ن عن النعمان بن بشير) .

٢٠٦٠٦ - لا يزالُ قومٌ يتأخرونَ عن الصفِّ الأولِ حتى يؤخِّرهم

اللهُ في النار . (د عن عائشة) .

❦ اركان ❦

٢٠٦٠٧ - إذا قمتم إلى الصلاة فاعدلوا صفوفَكم ، وسدُّوا الفُرَجَ

فاني أراكم من وراء ظهري . (ش عن أبي سعيد) .

٢٠٦٠٨ - استووا استووا استووا ، واستقيموا ، فوالذي نفسي بيده

لاني لأراكم من خلفي كما أراكم من بين يدي . (ن^(٣) ع ، وأبو عوانة

عن أنس) .

٢٠٦٠٩ - اعدلوا صفوفَكم فاني أراكم من خلفي . (ك عن

أنس ، صحيح) .

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب اقامة الصلاة باب تسوية الصفوف رقم (٩٩٤) ص .

(٢) أخرجه مسلم كتاب الصلاة باب تسوية الصفوف رقم (١٢٨) ص .

(٣) أخرجه النسائي كتاب الامامة باب كم مرة يقول استووا رقم (٨١٤) ص .

٢٠٦١٠ - أقيموا صفوفكم لا تتخللکم الشیاطین، کأنها أولادُ
الحذف، قيل: یا رسول الله وما أولادُ الحذف؟ قال: ضأنٌ سودٌ
جرُودٌ تكونُ بأرضِ الیمن. (حم ش ك ص عن البراء بن عازب).

٢٠٦١١ - أقيموا صفوفكم فان تسوية الصف من تمام الصلاة.
(حب عن أنس).

٢٠٦١٢ - أقيموا صفوفكم أو لیخالفنَّ الله بین وجوهكم يومَ
القیامة. (طب عن النعمان بن بشیر).

٢٠٦١٣ - أقيموا صفوفكم فان من حسن الصلاة إقامة الصفوف
(ش عن أنس).

٢٠٦١٤ - أقيموا الصفوف فانما تصفون بصفوف الملائكة، حاذوا
بین المناكبِ وسدوا الخلل، ولا تذروا الفرجات للشیاطین، ومن وصل
صفاً وصله الله. (البغوي عن أبي شجرة كثير بن مرة وقال يشك في صحبته).

٢٠٦١٥ - إن من تمام الصلاة لإقامة الصف. (عبد الرزاق حم
طس ص عن جابر؛ عبد الرزاق عن أنس).

٢٠٦١٦ - تماهذوا هذه الصفوف فاني أراكم من خلفي (عبد الرزاق
وعبد بن حميد عن أنس وهو صحيح).

٢٠٦١٧ - والذي نفسي بيده إني لأنظرُ في الصلاة إلى من ورائي

كما أنظرُ إلى من بين يديَّ فسووا صفوفكم وأحسنوا ركوعتكم وسجودكم
(عب عن أبي هريرة وهو صحيح) .

٢٠٦١٨ - سووا صفوفكم فإن تسوية الصفوف من إقامة الصلاة
(ط حم والدارمي خ م^(١) د ه وابن خزيمة حب عن أنس) .

٢٠٦١٩ - سووا صفوفكم وأحسنوا ركوعتكم وسجودكم . (ش
عن أبي هريرة) .

٢٠٦٢٠ - سووا صفوفكم لا تختلفوا فختلف قلوبكم إن الله
وملائكته يمشون على الصف الأول أو قال : الصفوف ، ومن منح منيحة
ورق أولبن أو هدى زقاقاً^(٢) فهو عدل رقة . (عبد الرزاق عن
البراء ، صحيح) .

٢٠٦٢١ - لا تختلفوا فختلف قلوبكم إن الله وملائكته يصلون على
الصفوف المقدّمة . (حب عن البراء) .

٢٠٦٢٢ - لا ينعمكم أن تصفّوا كما تصف الملائكة عند الرحمن ،
قالوا : وكيف يصفّون ؟ قال : يتمنون الصفوف الأول ،

(١) أخرجه مسلم كتاب الصلاة باب تسوية الصفوف رقم (٤٣٣) ص .

(٢) زقاقاً : الزقاق بالضم : الطريق ، يريد من دل الضال أو الأعمى على
طريقة . النهاية [٣٠٦/٢] ب .

ويرصفون^(١) الصفون رصفاً ويرصّونها رصاً . (طب عن جابر بن سمرة) .

٢٠٦٢٣ - ألا نصفون خلفي كما تصف الملائكة عند ربهم ؟ يتمون الصفوف المقدمة ، ويتراصون في الصف . (طب عنه) .

٢٠٦٢٤ - إياكم والفرَجَ يعني في الصف . (عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء بلاغاً) .

٢٠٦٢٥ - إياي والفرَجَ يعني في الصف . (ش عن ابن جريج عن عطاء مرسلًا ؛ طب عن ابن عباس) .

٢٠٦٢٦ - تراصّوا في الصف لا يتخللكنم أولادُ الحذف ، قيل : يا رسول الله ما أولادُ الحذف ؟ قال : ضأنٌ جردٌ سودٌ تكون بأرض اليمن (ك ق^(٢) عن البراء) .

٢٠٦٢٧ - تراصّوا واعتدلوا ، فاني أراكم من وراء ظهري . (حم قط ض عن أنس) .

٢٠٦٢٨ - إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف ،

(١) ويرصفون : رصف قدميه : ضم إحداهما إلى الأخرى ، وبابه نصر . المختار [١٩٥] ب .

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (٢١٧/١) وقال صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي . ص .

ومن سدِّ فُرْجَةٍ رفعه الله بها درجة . (عبد الرزاق حم ه حب ش ق
عن عائشة) .

٢٠٦٢٩ - إن الله وملائكته يُصلون على الذين يَصِلون الصفوفَ
الأول، وما من خطوةٍ أحبُّ إلى الله من خطوةٍ يعشيها يصلُ بها صفًا .
(ق د عن البراء) .

٢٠٦٣٠ - إن الله وملائكته يُصاؤون على الذين يصلون الصفوف ،
وما بين الفذِّ والجماعة خمسةٌ وعشرون درجةً . (طس عن عبد الله بن
زيد بن عاصم) .

٢٠٦٣١ - إن الله وملائكته يصاؤون على الذين يصلون الصفوف ،
ولا يصلُ عبدٌ صفًا إلا رفعه الله به درجةً وذرَّت عليه الملائكة من البر .
(طب عن أبي هريرة) .

٢٠٦٣٢ - مَنْ وصل صفًا في سبيل الله أو في الصلاة وصل الله خطوه
يوم القيامة ، أو أقال نادمًا أقال الله نفسه يوم القيامة . (عبد الرزاق عن
ابن جريج عن هارون بن أبي عائشة مرسلًا) .

٢٠٦٣٣ - من نظر إلى فُرْجه في صفٍ فليسدّها بنفسه ، فإن لم
يفعل فمرًّا مارًّا فليخطَّ على رقبتِه فإنه لا حرمة له (طب عن ابن عباس) .

٢٠٦٣٤ - من سدِّ فُرْجَةٍ في صفٍ رفعه الله بها درجةً ، وبني له بها

بها بيتاً في الجنة . (ش عن عروة بن الزبير مرسلًا) .

٢٠٦٣٥ - من سَدَّ فرجةً في الصف غفر له (البزار عن أبي جحيفة)

٢٠٦٣٦ - ما من خطوة أعظمُ أجراً من خطوةٍ مشاها رجلٌ إلى صف يسدُّه . (أبو الشيخ عن ابن عمر) .

٢٠٦٣٧ - خياركم أليُنكم مناكِبَ في الصلاة ، وما من خطوةٍ أعظمُ أجراً من خطوةٍ مشاها رجلٌ إلى فرجةٍ في الصف فسدَّها . (طس)
عن ابن عمر) .

٢٠٦٣٨ - خياركم أليُنكم مناكِبَ في الصلاة . (عبد الرزاق عن معمر عن زيد بن أسلم مرسلًا)^(١) .

٢٠٦٣٩ - إن الله وملائكته يصلُّون على الصف المقدم . (عب
عن أبي صالح وعلى بن ربيعة مرسلًا ؛ ش عن البراء) .

٢٠٦٤٠ - إن الله وملائكته يُصلُّون على الصفوفِ الأول . (ش
عن البراء) .

٢٠٦٤١ - إن الصف الأول لعلی مثل صف الملائكة ، ولو تعلمون
لا بتدرتموه . (ش عن أبي) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب تسوية الصفوف رقم (٦٥٨) ص .

٢٠٦٤٢ - عليكم بالصف الأول وعليكم بالميمنة وإياكم والصف بين السواري . (ش عن ابن عباس) .

٢٠٦٤٣ - لو يعلم الناس ما في الصف الأول ما صفوا فيه إلا بقرعة أو سهمة . (ش طب ، ص عن عامر بن مسعود القرشي) .

٢٠٦٤٤ - خير صفوف الرجال مقدمها ، وشرها مؤخرها ، وخير صفوف النساء آخرها وشرها مقدمها . (ش عن جابر) .

٢٠٦٤٥ - خير صفوف الرجال المقدم ، وشرها المؤخر ، وخير صفوف النساء المؤخر ، وشرها المقدم . (ش عن أبي سعيد) .

٢٠٦٤٦ - خير صفوف الرجال المقدم ، وشرها المؤخر ، وخير صفوف النساء المؤخر ، وشرها المقدم ، يا معشر النساء إذا سجد الرجال فاغضضن أبصاركن ولا ترين عورات الرجال من ضيق الأزور . (حم ه ع وابن منيع حل ض عن جابر) .^(١)

٢٠٦٤٧ - من ترك الصف الأول مخافة أن يؤذي مسلماً فصلى في الصف الثاني أو الثالث أضعف الله له أجر الصف الأول . (طس وابن النجار عن ابن عباس) .

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب إقامة الصلاة باب صفوف النساء رقم (١٠٠٢) قال السندي : هذا الحديث من الزوائد كما يفهم من الزوائد لكنه لم يبين حال اسناده . ص .

٢٠٦٤٨ - تقدموا فائتموا بي وليأتكم بكم من بعدكم ، ولا يزال قومٌ يتأخرون حتى يؤخرهم الله يوم القيامة . (عد والباوردي عن ابن عباس ط حم وعبد بن حميد ، م د ن ه وابن خزيمة عن أبي سعيد) .

٢٠٦٤٩ - اتموا بي وليأتكم بكم من بعدكم لا يزال قومٌ يتأخرون حتى يؤخرهم الله . (حل عن أبي سعيد) .

٢٠٦٥٠ - لا يقوم في الصف الأول إلا المهاجرون والأنصار . (ك عن أبي بن كعب) .

٢٠٦٥١ - لا يزال قومٌ يتأخرون عن الصف الأول حتى يؤخرهم الله في الناس . (د ^(١) ق عن عائشة) .

٢٠٦٥٢ - لا يزال قومٌ يتخلفون عن الصف الأول حتى يخلفهم الله في النار . (عبد الرزاق عن عائشة) .

٢٠٦٥٣ - أيها المفردُ بصلاتك أعد صلاتك . (ابن عساكر عن ابن عباس) أن النبي ﷺ رأى رجلاً يصلي خلف الصف الأول وحده قال : فذكره .

٢٠٦٥٤ - أيها المصلي وحده ألا وصلت إلى الصف فدخلت معهم

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب صف النساء والتأخر عن الصف الأول رقم ٦٦٥ ومر برقم (٢٠٦٠٦) ص .

أو جررت إليك رجلا يصلي معك أعد صلاتك ، فانه لا صلاة لك .
(الشيرازي في الألقاب عن وابصة بن معبد) .

٢٠٦٥٥ - لا صلاة لمن صلى خلف الصف فرداً . (ابن قانع عن
عبد الرحمن علي بن شيبان عن أبيه عن جده) .

٢٠٦٥٦ - لا أعد صلاتك لا صلاة لفرد خلف الصف . (ق عن
علي بن شيبان) .

٢٠٦٥٧ - الذي يخرج من الصفوف ذلك يجبسُ الشيطان ، والذي
يرفع رأسه قبل الإمام ويضعه ، رأسه مزمووم بيد الشيطان يرفعه ويضعه
(عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابن المنكدر مرسل) .

٢٠٦٥٨ - تقدّم إلى مصلاك لا يقطعُ الشيطانُ عليك صلاتك .
(البغوي وابن قانع طب عن سهل بن حنظلة) .

الفرع الرابع

﴿ في ادراك الصلاة ﴾

٢٠٦٥٩ - إذا آتيت الصلاة فأتها بوقارٍ وسكينةٍ فصل ما أدركت
واقض ما فاتك . (طس عن سعد) .

٢٠٦٦٠ - إذا آتيت الصلاة فعليكم بالسكينة ولا تأتوها وأنتم تسمعون

فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا . (حم ق ^(١) عن أبي قتادة) .

٢٠٦٦١ - إذا أتى أحدكم الصلاة والإمام على حالٍ فليصنع كما يصنع الإمام . (ت ^(٢) عن علي ومعاذ) .

٢٠٦٦٢ - إذا أدرك أحدكم سجدة من صلاة العصر قبل أن تغرب الشمس فليتمَّ صلاته ، وإذا أدرك سجدة من صلاة الصبح قبل أن تطلع الشمس فليتمَّ صلاته . (خ ^(٣) ن عن أبي هريرة) .

٢٠٦٦٣ - من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح ، ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر . (حم ق ^(٤) عن أبي هريرة ؛ حم م ن ه عن عائشة ؛ م عن ابن عباس) .

(١) أخرجه البخاري كتاب الاذان - باب قول الرجل فاتنا الصلاة (١٦٣/١) ص .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما ذكر في الرجل يدرك الامام وهو ساجد كيف يضع رقم (٥٩١) وقال : غريب . ص .

(٣) أخرجه البخاري كتاب الصلاة باب من أدرك ركعة من العصر (١٤٦/١) ومسلم كتاب المساجد باب من أدرك ركعة من الصلاة رقم (٦٠٩) ص .

(٤) أخرجه البخاري كتاب الصلاة باب من أدرك من الصلاة ركعة (١٥١/١) ومسلم كتاب المساجد باب من أدرك ركعة من الصلاة رقم (٦٠٨) ص .

٢٠٦٦٤ - مَنْ أدرك ركعةً من الصلاة مع الإمام فقد أدرك الصلاة
(حم م عن أبي هريرة) ^(١) .

٢٠٦٦٥ - مَنْ أدرك ركعةً من الصلاة فقد أدرك الصلاة . (ف)
عن أبي هريرة ^(٢) .

٢٠٦٦٦ - مَنْ لم يدرك الركعة لم يدرك الصلاة (هق عن رجل) .

٢٠٦٦٧ - إِذَا أُقِيمَتِ الصلاةُ فلا صلاةَ إِلَّا التي أُقِيمَتْ . (طس)
عن أبي هريرة) .

٢٠٦٦٨ - إِذَا جِئْتُمُ الصلاةَ وَنَحْنُ سَجُودٌ فَاسْجُدُوا ، وَلَا تَعْدُوهَا
شَيْئًا ، وَمَنْ أدركَ الركعةَ فقد أدركَ الصلاةَ . (د ^(٣) ، ك ، هق
عن أبي هريرة) .

٢٠٦٦٩ - إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فِي رَحْلِهِ ، ثُمَّ أدركَ الإمامَ ولم يصل فليصل
معه فانها له نافلةٌ . (د ك هق عن يزيد بن الأسود) .

٢٠٦٧٠ - إِذَا صَلَّيْتُمَا فِي رَحَالِكُمَا ثُمَّ أَتَيْتُمَا مَسْجِدَ جَمَاعَةٍ فَصَلَّيَا مَعَهُمَا

(٢-١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساجد باب من أدرك ركعة من
الصلاة رقم (٦٠٧ و ١٦٢) ص .

(٣) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب الرجل يدرك الإمام مساجداً رقم
(٨٧٥) ص .

فإنها لكما نافلةٌ . (حم ت ^(١) ن هق عن يزيد بن الأسود) .

٢٠٦٧١ - إذا صليتما في رحالكما ثم أتيتما الإمامَ فصلًا معه فتكونُ
لكما نافلةٌ ، والتي في رحالكما فريضةٌ . (هق عن ابن عمر) .

٢٠٦٧٢ - إنه سيكونُ أمراءٌ يؤخرون الصلاةَ عن مواقيتها ألا
فصلَ الصلاةَ لوقتها ثم اتهم ، فإن كانوا قد صلوا كنت قد أحرزت صلاتك
وإلا صليتَ معهم فكانت تلك لك نافلةٌ . (حم ن ه عن أبي ذر) .

٢٠٦٧٣ - إنها ستكون بعد عليكم أمراءٌ تشغلهم أشياء عن الصلاة
لوقتها حتى يذهبَ وقتها فصلوا الصلاة لوقتها ، قال رجلٌ : يا رسول الله
إن أدركتها معهم أصلي معهم ؟ قال : نعم إن شئت . (حم ^(٢) دو والضياء
عن عبادة بن الصامت) .

٢٠٦٧٤ - سيكون عليكم أمراءٌ يؤخرون الصلاة عن مواقيتها
ويحدثون البدعَ قال ابن مسعودٍ : فكيف أصنعُ ؟ قال : يا ابن أم عبدٍ
كيف تصنعُ ؟ لا طاعةَ لمن عصى . (ه هق عن ابن مسعود) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في الرجل يصلي وحده
ثم يدرك الجماعة رقم (٢١٩) وأول الحديث : فلا تفعل ، وقال :
حسن صحيح . ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب إذا آخر الإمام الصلاة عن الوقت
رقم (٤٢٩) ص .

٢٠٦٧٥ - كيف بكم إذا أنتُ عليكم أمراء يصلون الصلاة لغير ميقاتها؟ صلّ الصلاة لميقاتها واجعل صلاتك معهم سُبْحَةً (د^(١) عن معاذ)
٢٠٦٧٦ - كيف أنت إذا كانت عليك أمراء يؤخرون الصلاة عن وقتها؟ صل الصلاة لوقتها، فإن أدركتها معهم فصل فإنها لك نافلة.
(م^(٢) ٤ عن أبي ذر).

٢٠٦٧٧ - صلّ الصلاة لوقتها، فإن أدركت الإمام يُصلي بهم فصل معهم وقد أحرزت صلاتك، وإلا فهي نافلة لك. (هـ عن أبي ذر).
٢٠٦٧٨ - صل الصلاة لوقتها، فإذا أدركت الصلاة معهم فصل ولا تقل إني قد صليت فلا أصلي. (ن حب عن أبي ذر).

٢٠٦٧٩ - لعلمكم ستدركون أقواماً يصلون الصلاة لغير وقتها فإن أدركتموهم فصلوا الصلاة لوقتها، وصلوا معهم واجعلوها سُبْحَةً. (حم ن هـ عن ابن مسعود).

٢٠٦٨٠ - يا أباذر إنه سيكونُ بعدي أمراء يعمتون الصلاة فصل الصلاة لوقتها فإن صليت لوقتها كانت لك نافلة وإلا كنت قد أحرزت

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب إذا أخر الإمام الصلاة عن الوقت رقم (٤٢٧) ص .

(٢) أخرجه مسلم كتاب المساجد باب كراهية تأخير الصلاة رقم (٦٤٨) ص .

صَلَاتِكَ . (م ت عن أبي ذر)^(١) .

٢٠٦٨١ - يَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ مِنْ بَعْدِي يُؤْخِرُونَ الصَّلَاةَ فِيهِ لَكُمْ وَهِيَ عَلَيْهِمْ ، صَلُّوا مَعَهُمْ مَا صَلُّوا بِكُمْ الْقِبْلَةَ . (د^(٢)) عَنْ قَبِيصَةَ ابْنِ وَقَّاصٍ .

٢٠٦٨٢ - سَيَكُونُ أُمَرَاءُ تَشْغَلُهُمْ أَشْيَاءُ يُؤْخِرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا فَاجْعَلُوا صَلَاتَكُمْ مَعَهُمْ تَطَوُّعًا . (هـ عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ) .

٢٠٦٨٣ - سَيَكُونُ بَعْدِي أُمَّةٌ يُؤْخِرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ مَوَاقِيتِهَا صَلُّوْهَا لَوْ قَتَلُوهَا فَإِذَا حَضَرْتُمْ مَعَهُمُ الصَّلَاةَ فَصَلُّوا . (طَبَّ عَنْ عَمْرٍو) .

٢٠٦٨٤ - إِذَا جِئْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَوَجَدْتَ النَّاسَ فَصَلِّ مَعَهُمْ ، وَإِنْ كُنْتَ قَدْ صَلَّيْتَ تَكُنْ لَكَ نَافِلَةٌ وَهَذِهِ مَكْتُوبَةٌ . (د ، هـ عَنْ يَزِيدِ بْنِ عَامِرٍ) .

٢٠٦٨٥ - إِذَا جِئْتَ فَصَلِّ مَعَ النَّاسِ ، وَإِنْ كُنْتَ قَدْ صَلَّيْتَ . (مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ عَنْ حَبِّ عَنْ مَحْجَنٍ) .

٢٠٦٨٦ - إِذَا دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ فَصَلِّ مَعَ النَّاسِ ، وَإِنْ كُنْتَ قَدْ صَلَّيْتَ . (ص عَنْ مَحْجَنٍ الدِّيلِيِّ) .

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ كِتَابَ الْمَسَاجِدِ بَابُ كِرَاهِيَةِ تَأْخِيرِ الصَّلَاةِ رَقْمُ (٢٣٩) ص .

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ كِتَابَ الصَّلَاةِ بَابُ إِذَا أَخَّرَ الْإِمَامُ الصَّلَاةَ عَنِ الْوَقْتِ رَقْمُ (٤٣٠) ص .

٢٠٦٨٧ - إذا صلى أحدكم في رحله ، ثم جاء إلى الإمام فليصل معه ، وليجعل التي صلى في بيته نافلةً . (ق عن جابر بن يزيد عن أبيه) .

٢٠٦٨٨ - إذا صلى الرجل المكتوبة في البيت ، ثم أدرك جماعة فليصل معهم فتكون صلاته نافلةً . (طب عن ابن أبي الخريف عن أبيه عن جده) .

٢٠٦٨٩ - إذا صليت في أهلك ثم جئت إلى المسجد فوجدت الناس يصلون فصل معهم ، واجعلها نافلةً . (حم ، طب ك عن بشر بن معجن عن أبيه) .

٢٠٦٩٠ - ما منعكما من الصلاة معنا ؟ أفلا صليتم معنا فتكون تطوعاً ؟ وصلاتكم الأولى هي الفريضة . (طب عن ابن عمرو) .

٢٠٦٩١ - ما منعك أن تُصلي مع الناس ؟ ألسنت برجلٍ مسلمٍ ؟ إذا جئت فصل مع الناس ، وإن كنت قد صليت . (طب عن بشر بن معجن عن أبيه) .

٢٠٦٩٢ - من يتَجِرْ على هذا فيصلي معه . (أبو عوانة قططس ض عن أنس) .

٢٠٦٩٣ - من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدركها قبل أن يقيم الإمام صُلبه . (عد ق وضعفاه عن أبي هريرة) .

٢٠٦٩٤ - من أدرك السجود فليسجد ، ولا يعتد به ، ومن أدرك الركعة فلايركع وليحتسب بها . (الخطيب في المتفق والمفترق عن عبد الرحمن بن عوف) .

٢٠٦٩٥ - إذا جئتم والإمام راکعٌ فاركعوا فإن كان ساجداً فاسجدوا ولا تعتدوا بالسجود إذا لم يكن معه الركوع . (ق عن رجل) .
٢٠٦٩٦ - إذا دخل أحدكم المسجد والإمام في التشهد فليكبّر وليجلس كذلك معه فإذا سلم فليقم إلى صلاته ، فإنه قد أدرك فضل الجماعة (الديلمي عن ابن عمر) .

٢٠٦٩٧ - من أدرك الإمام جالساً قبل أن يسلم فقد أدرك الصلاة وفضلها . (ك في تاريخه عن أبي هريرة) .

٢٠٦٩٨ - من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الجماعة . (عد عن أبي هريرة) .

✽ المسبوق من الوكال ✽

٢٠٦٩٩ - ليصل أحدكم ما أدرك وليقتض ما فاتته . (طس عن أبي قتادة) .

٢٠٧٠٠ - قد سَنَ لَكُمْ معاذٌ فاقتدوا به إذا جاء أحدكم وقد سُبِقَ بشيءٍ من الصلاة فليصل مع الإمام بصلاته ، فإذا فرغ فليقتض ما سُبِقَ به (طَب عن معاذ) .

٢٠٧٠١ - زادك الله حرصاً ولا تعد . (عبد الرزاق حم خ د ن حب عن أبي بكر) أنه انتهى إلى النبي ﷺ وهو راكعٌ فركعَ قبل أن يصل إلى الصف الأول فقال : فذكره .

٢٠٧٠٢ - زادك الله على الخير حرصاً ولا تعد (طَب عن أبي بكر) .

٢٠٧٠٣ - إذا سمع أحدكم الإقامة فليأت وعليه السكينة فما أدرك فليصل وما فاتهُ فليُتِم . (ابن النجار عن أبي هريرة) .

٢٠٧٠٤ - إذا سمعتَ الإقامة فامش على هيئتكَ ، فما أدركتَ فصل وما فاتكَ فاقض . (عب عن أنس وصحح) .

٢٠٧٠٥ - إذا سمعتَ الإقامة فامشوا إلى الصلاة وعليكم السكينة والوقارُ ولا تسرعوا ، فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا . (خ^(١) عن أبي هريرة) .

٢٠٧٠٦ - مَنْ أتى منكم الصلاة فليأتها بوقارٍ وسكينةٍ ، فليصل

(١) أخرجه البخاري في كتاب الاذان باب لا يسعى إلى الصلاة وليأت بالسكينة (١٦٤/١) ص .

ما أدرك وليقض ما فاتهُ أو سبقه . (عَب عن أَبِي هُرَيْرَةَ) .

٢٠٧٠٧ - ائْتُوا الصَّلَاةَ وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ ، فصلوا ما أدركتم ،
واقضُوا ما سبقكم . (د^(١) عن أَبِي هُرَيْرَةَ) .

٢٠٧٠٨ - إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ ، وَلَا تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ
فَمَا أدركتم فصلوا وما فاتكم فَأَتِمُّوا . (حَم والداري خ^(٢) م حَب عن
عبد الله بن أَبِي قَتَادَةَ عن أبيه) .

٢٠٧٠٩ - إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَلَا تَأْتُوهَا تَسْمَعُونَ ، وَأَتُوهَا تَسْمَعُونَ
وعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ ، فَمَا أدركتم فصلوا ، وما فاتكم فاقضوا . (ن ، حَب
عن أَبِي هُرَيْرَةَ) .

٢٠٧١٠ - إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَأَتُوهَا وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ ، فصلوا ما
أدركتم ، واقضوا ما سبقكم . (طس عن أنس) .

٢٠٧١١ - إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَأَتُوهَا وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ ، فَمَا
أدركتم فصلوا ، وما فاتكم فَأَتِمُّوا . (خط في المتفق والمفترق عن
البراء بن عازب) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب السعي إلى الصلاة رقم (٥٦٩) ص .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الآذان باب قول الرجل فاتتنا الصلاة
(١٦٣/١) ص .

٢٠٧١٢ - إِذَا أُقِيِمَتِ الصَّلَاةُ فَلْيَمْسِ أَحَدُكُمْ عَلَى هَيْئَتِهِ ، فَلْيُصَلِّ
مَا أَدْرَكَ وَلْيَقْضِ مَا سَبَقَ بِهِ . (طس عن أنس) .

٢٠٧١٣ - لَا تَسْتَعْجِلُوا إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ فَمَا أَدْرَكْتُمْ
فَصَلُّوا وَمَا سَبَقَكُمْ فَأَتَعُوا . (حب عن أبي قتادة) .

٢٠٧١٤ - إِذَا نُوْدِيَ لِلصَّلَاةِ فَأَتَوْهَا وَأَنْتُمْ تَعْشُونَ وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ ،
فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَقْضُوا . (حم عن أبي هريرة) .

— أَعْزَارُ رُكُوعِ الْجَمَاعَةِ —

٢٠٧١٥ - إِذَا كَانَ مَطَرٌ وَابِلٌ فَصَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ . (حم ك عن
عبد الرحمن بن سمرة) .

— الْوُكُلُ —

٢٠٧١٦ - إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ مَطِيرَةٌ أَوْ مَظْلُمَةٌ فَصَلُّوا فِي الرِّحَالِ .
(الديلمي عن ابن عمر) .

٢٠٧١٧ - إِذَا كَانَ مَطَرٌ وَابِلٌ فَصَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ (حم والحاكم في
الكنى ك عن عبد الرحمن بن سمرة) .

٢٠٧١٨ - لِيُصَلِّ مَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فِي رَحْلِهِ . (حب عن جابر) قَالَ
كَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَطَرْنَا قَالَ : فَذَكَرَهُ .

الفصل الثالث

في فضائل المسجد وآدابه ومحظوراته

❦ الفضائل ❦

- ٢٠٧١٩ - أحبُّ البلاد إلى الله مساجدُها ، وأبغضُ البلاد إلى الله أسواقُها . (م ^(١) عن أبي هريرة ؛ طب عن جبير بن مطعم) .
- ٢٠٧٢٠ - خيرُ البقاع المساجدُ وشرُّ البقاع الأسواق . (طب ك عن ابن عمر) .
- ٢٠٧٢١ - رياضُ الجنةِ المساجدُ . (أبو الشيخ في الثواب عن أبي هريرة) .
- ٢٠٧٢٢ - الغدوُّ والرواحُ إلى المساجد من الجهاد في سبيل الله . (أبو مسعود الأصبهاني في معجمه وابن النجار ، فر عن ابن عباس) .
- ٢٠٧٢٣ - فضلُ الدار القريبة من المسجد على الشاسعة كفضل الغازي على القاعد . (حم عن حذيفة) .
- ٢٠٧٢٤ - كلُّ بناءٍ وبالٍ على صاحبه يوم القيامة إلا المسجد . (هب عن أنس) .

(١) أخرجه مسلم كتاب المساجد باب فضل الجلوس في مصلاه رقم (٦٧١) ص.

٢٠٧٢٥ - ما توطئن رجلٌ مسلمٌ المساجدَ للصلاة والذكر إلا
تبشّشَ الله له من حين يخرجُ من بيته كما يتبشّشُ أهلُ الغائب بغائبهم
إذا قدم عليهم. (هـ^(١) ك عن أبي هريرة) .

٢٠٧٢٦ - من أخرج أذىً من المسجد بنى الله له بيتاً في الجنة .
(هـ^(٢) عن أبي سعيد) .

٢٠٧٢٧ - مَنْ أَلِفَ المسجدَ أَلَفَهُ اللهُ تعالى (طص عن أبي سعيد).

٢٠٧٢٨ - من بنى لله مسجداً بنى الله له بيتاً في الجنة . (هـ^(٣) عن علي)

٢٠٧٢٩ - من بنى مسجداً يذكرُ الله فيه بنى الله له بيتاً في الجنة .
(حم ن عن عمرو بن عبسة ؛ هـ عن عمر) .

٢٠٧٣٠ - من بنى مسجداً يبتغي به وجه الله بنى الله له مثله في الجنة
(حم ق ت هـ عن عثمان) .

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب المساجد باب لزوم المساجد وانتظار الصلاة رقم (٨٠٠)
وقال في الزوائد : اسناده صحيح رجاله ثقات . ص .

(٢) أخرجه ابن ماجه كتاب المساجد باب تطهير المساجد وتطهيرها رقم (٧٥٧) ،
وقال في الزوائد : اسناده فيه انقطاع ولين . ص .

(٣) أخرجه ابن ماجه كتاب المساجد باب من بنى لله مسجداً رقم (٧٣٧)
وقال : ضعيف . ص .

٢٠٧٣١ - مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا وَلَوْ كَفَحَصَ قِطَاةٍ لَبَيَّضَهَا بَنَى اللَّهُ لَهُ
بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ . (حم عن ابن عباس) .

٢٠٧٣٢ - مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا كَفَحَصَ قِطَاةٍ أَوْ أَصْغَرَ بَنَى اللَّهُ لَهُ
بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ . (ه^(١) عن جابر) .

٢٠٧٣٣ - مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا
فِي الْجَنَّةِ . (هت^(٢) عن أنس) .

٢٠٧٣٤ - مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا أَوْسَعَ مِنْهُ فِي الْجَنَّةِ .
(طب عن أبي أمامة) .

٢٠٧٣٥ - مَنْ كَانَ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ فَهُوَ فِي الصَّلَاةِ مَا لَمْ
يُحْدِثْ . (حم ن حب عن سهل بن سعد) .

٢٠٧٣٦ - الْمَسْجِدُ بَيْتٌ كُلُّ مُؤْمِنٍ . (حل عن سلمان) .

٢٠٧٣٧ - لَا صَلَاةَ لَجَارِ الْمَسْجِدِ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ . (قط عن جابر
وعن أبي هريرة) .

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب المساجد باب من بنى لله مسجداً رقم (٧٣٨) وقال
في الزوائد : اسناده صحيح ورجاله ثقات ص .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في فضل بنيان المسجد
رقم (٣١٩) ولم يتكلم الترمذي على هذا الحديث فقال أحمد شاكر :
اسناده ضعيف . ص .

٢٠٧٣٨ - إذا رأيتم الرجل يعتاد المساجد فاشهدوا له بالإيمان.

(حم ت^(١) هـ وابن خزيمة ؛ حب ك هق عن أبي سعيد) .

٢٠٧٣٩ - إذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قيل : وما رياض الجنة ؟

قال : المساجد ، قيل وما الرتع ؟ قال : سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر . (ت عن أبي هريرة) ^(٢).

٢٠٧٤٠ - إن بيوت الله في الأرض المساجد وإن حقاً على الله أن

يكرم من زاره فيه . (طب عن ابن مسعود) .

٢٠٧٤١ - الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجراً . (حم د هـ

ك هب عن أبي هريرة) .

٢٠٧٤٢ - إن عمار بيوت الله هم أهل الله عز وجل . (عبد بن حميد

ع طس هق عن أنس) .

٢٠٧٤٣ - الجلوس في المسجد لانتظار الصلاة بعد الصلاة عبادة ،

والنظر في وجه العالم عبادة ، ونفسه تسبيح . (فر عن أسامة بن زيد) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب الإيمان باب ما جاء في حرمة الصلاة رقم (٢٦١٧)

وقال : حسن غريب . ص .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب الدعوات باب رقم (٨٣) ورقم الحديث (٣٥٠٩) .

وقال : حسن غريب . ص .

٢٠٧٤٤ - الصلاةُ في المسجد الجامع تعدلُ الفريضةَ حجةً ، يعني مبرورةً ، والنافلةُ كحجةٍ متقبلةٍ ، وفضلتِ الصلاةُ في المسجد الجامع على ما سواه من المساجد بخمس مائة صلاة . (طس عن ابن عمر) .

٢٠٧٤٥ - تذهبُ الأرضون كلها يوم القيامة إلا المساجدَ فانها ينضمُّ بعضها إلى بعضٍ . (طس عد عن ابن عباس) .

٢٠٧٤٦ - مَنْ أتى المسجدَ لشيءٍ فهو حظه . (د^(١) عن أبي هريرة)

❦ الروكَّال ❦

٢٠٧٤٧ - أفضلُ البقاع المساجدُ وأفضلُ أهلها أولهم دخولاً وآخرهم خروجاً ، ومن سبقَ بالجماعة كمن سبقَ بالإيمان . (الرافعي عن عثمان بن صهيب عن أبيه) .

٢٠٧٤٨ - خيرُ البقاع المساجدُ ، وشرُّ البقاع الأسواق . (حب طب ك عن ابن عمر) .

٢٠٧٤٩ - إذا رأيتَ الرجلَ يعتادُ المساجدَ ، فاشهدوا له بالإيمان ، فإن الله تعالى يقولُ : ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾

(١) أخرجه أبو داود ككتاب الصلاة باب فضل القعود في المسجد رقم (٤٦٨) وقال المنذري : في اسناد هذا الحديث عثمان بن أبي الماتكة الدمشقي وقد ضعفه غير واحد . عون المعبود (١٣٦/٢) ص .

(حم وعبد بن حميد والدارمي ت : حسن غريب ؛ ه وابن خزيمة ، حب
ك حل ق ص عن أبي سعيد) . مرَّ برقم [٢٠٧٣٨] .

٢٠٧٥٠ - إن الله إذا أحبَّ عبداً جعله قِيَمَ^(١) مسجداً ، وإذا أبغض
عبداً جعله قِيَمَ حَمَامٍ . (ابن النجار عن ابن عباس وسنده حسن) .

٢٠٧٥١ - من زادَ بيتاً في المسجدِ فله الجنة . (أبو نعيم في فضائل
الصحابة عن ابن عمر) .

٢٠٧٥٢ - من وسَّعَ مسجداً هذا بنى الله له بيتاً في الجنة . (ه أبو
نعيم في فضائل الصحابة عن أنس) .

٢٠٧٥٣ - من بنى لله مسجداً بنى الله له بيتاً في الجنة . (ه كر عن
علي ؛ كر عن عثمان ؛ طب عن أسماء بنت يزيد ؛ طس هب عن عائشة
قط في الملل طس عن أبي بكر ؛ طس عن أبي هريرة ؛ طس عن أسماء
بنت أبي بكر ؛ طس عن نبيط بن شريط ؛ ابن عساكر عن معاذ بن
جبل وأم حبيبة) .

٢٠٧٥٤ - من بنى مسجداً يُذكرُ فيه اسمُ الله بنى الله له بيتاً في
الجنة . (ه حب عن عمر) .

(١) قيم : ومنه الحديث « حتى يكون للخمسين امرأة قيم واحد ، قيم المرأة : زوجها
لأنه يقوم بأمرها وما تحتاج إليه . النهاية [١٣٥/٤] ب .

٢٠٧٥٥ - مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا بَنَى اللَّهُ لَهُ قَصْرًا فِي الْجَنَّةِ مِنْ دُرٍّ وَيَاقُوتٍ وَزَبَرْجَدٍ . (ابن النجار عن أبي هذبة عن أنس) .

٢٠٧٥٦ - مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا ، بَنَى اللَّهُ لَهُ قَصْرًا فِي الْجَنَّةِ . (ش عن ابن عباس) .

٢٠٧٥٧ - مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا وَلَوْ كَفَحَصَ قِطَاةٍ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ . (ش ط ع حب والرؤياني طص ق ض عن أبي ذر ؛ ش عن عثمان ؛ الخطيب عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ؛ طس والخطيب وابن النجار عن ابن عمر) .

٢٠٧٥٨ - مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا يَعْبُدُ اللَّهَ فِيهِ مِنْ مَالٍ حَلَالٍ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ مِنْ دُرٍّ وَيَاقُوتٍ . (ع طس هب كر وابن النجار عن أبي هريرة) .

٢٠٧٥٩ - مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا يُصَلِّي فِيهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ أَفْضَلَ مِنْهُ . (حم طب حل ن عن وائلة) .

٢٠٧٦٠ - مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا أُدْخِلَ الْجَنَّةَ . (طب - عن عمرو بن عبسة) .

٢٠٧٦١ - مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا أَوْسَعَ مِنْهُ فِي الْجَنَّةِ . (حم عن ابن عمرو ؛ حم عن أسماء بنت يزيد) .

٢٠٧٦٢ - من بنى مسجداً يذكر فيه اسم الله بنى الله له بيتاً في الجنة (ش حب عن عمر) .

٢٠٧٦٣ - من بنى لله مسجداً يراه الله ، بنى الله له بيتاً في الجنة ، فإن مات يومه غُفر له ، ومن حفرَ قبراً يراه الله ، بنى الله له بيتاً في الجنة ، وإن مات من يومه غُفر له . (طس عن ابن عباس) .

٢٠٧٦٤ - من بنى لله مسجداً لا يريد به رياءً ولا سمعةً بنى الله له بيتاً في الجنة . (طس عن عائشة) .

٢٠٧٦٥ - من بنى لله مسجداً بنى الله له بيتاً في الجنة ، قيل : وهذه المساجدُ التي في طريق مكة ؟ قال : وهذه المساجدُ التي في طريق مكة . (ش عن عائشة) .

٢٠٧٦٦ - ابنوا المساجدَ وأخرجوا القُمامةَ ^(١) منها ، فمن بنى لله بنى الله له بيتاً في الجنة فقال رجلٌ : يا رسول الله وهذه المساجدُ التي تبنى في الطريق ؟ قال : نعم وإخراجُ القُمامة منها مهوَرُ الحور العين . (طب وابن النجار عن أبي قرصافة) ^(١) .

(١) القمامة : الكناسه . والجمع قمام . المختار [٤٣٥] ب .

(٢) قال المناوي في فيض القدير (٨٥/١) وقال الحافظ المنذري بضعفه واعلال العراقي في شرح الترمذي له بأن في استاده جهالة . وكذا قال الهيثمي وغيره : في اسناده مجاهيل . ص .

٢٠٧٦٧ - من بنى لله مسجداً بنى الله له بيتاً في الجنة ، ومن علّق فيه قنديلاً صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يَطُفَأَ ذلك القنديلُ ، ومن بسطَ فيه حصيراً صلى عليه سبعون ألف ملك حتى ينقطع ذلك الحصيرُ ، ومن أخذَ منه قِذَّةً كان له كِفْلاًنِ من الأجر . (الرافعي - معاذ بن جبل) .

٢٠٧٦٨ - من علّق في مسجدٍ قنديلاً صلى عليه سبعون ألف ملك حتى ينطفئ ذلك القنديلُ . (ابن النجار عن معاذ) .

❦ الأدب ❦

٢٠٧٦٩ - ابنوا مساجدكمُ جَمّاً^(١) ، وابنوا مدائنكم مُشْرِقةً .

(١) جَمّاً : بضم الجيم وشد الميم ؛ أي : بجمعة بلا شرف ، ولا يستقيم جعل المعنى غير مرتفعة نظراً إلى أن الشرف يطلق أيضاً على المطول ؛ لأنه إن أريد بالطول الامتداد في الجهات الأربع فلا يقول به عاقل ؛ لأنه يرجع إلى السعة ؛ وتوسيع المسجد مطلوب لا ينهي عنه ، وإن أريد الارتفاع فهو مأذون فيه بنص الخبر الآتي : « ارفع البنيان إلى السماء وعل الله السعة » ، وأما ما قارنه قصد ومباهاة فلا فرق في منعه بين طويل وقصير ، وجمّاً جمع أجَم وهو ثور أو كبش بلا قرن فأطلق القرون على الشرف مجازاً .

مشرفة : كمظمة ؛ أي اجعلوا لمساكنها شرفات ، أو اجعلوا لسورها ذلك أو اجعلوها مرتفعة ارتفاعاً حسناً مقتصداً محكماً لها من العدو ، وذلك لأن الزينة إنما تليق بالمدن دون المساجد التي هي بيوت الله . فيض القدير (٨٤/١) ب .

(ش عن ابن عباس) (١) .

٢٠٧٧٠ - ابنوا المساجدَ واتخذوهاُجَمًا . (ش هق عن أنس) (٢) .

٢٠٧٧١ - أمرتُ بالمساجِدِ هُجَمًا . (هق عن أنس) .

٢٠٧٧٢ - ابنوا المساجدَ هُجَمًا ، وأخرجوا القُيُامةَ منها ، فمن بنى
لله بيتًا بنى الله تعالى له بيتًا في الجنة ، وإخراجُ القُيُامةِ منها مهوَرُ الحور
العِين . (طب والضياء في المختارة عن أبي قرصافة) .

٢٠٧٧٣ - إذا دخل أحدكم المسجدَ فليسلم على النبي وليقل : اللهم
افتح لي أبوابَ رحمتك ، وإذا خرجَ فليسلم على النبي وليقل : اللهم إني
أسألك من فضلك . (د (٣) عن أبي حميد وأبي أسيد ه عن أبي حميد) .

٢٠٧٧٤ - أعطوا المساجدَ حقَّها ركعتين قبل أن يجلسَ . (ش
عن أبي قتادة) .

٢٠٧٧٥ - إذا دخل أحدكم المسجدَ فلا يجلسَ حتى يُصلي ركعتين

(١) قال المناوي في فيض القدير (١٨٤/١) رمز المصنف لحسنه . ص .

(٢) قال المناوي في " " " " " قال الذهبي وغيره بأن فيه ضعفًا
وانقطاعاً . ص .

(٣) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب ما يقول الرجل عند دخوله المسجد
رقم (٤٦١) ص .

(حم ق ٤ ^(١) عن أبي قتادة ؛ ه عن أبي هريرة) .

٢٠٧٧٦ - إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يركع ركعتين ،
وإذا دخل أحدكم بيته فلا يجلس حتى يركع ركعتين ، فإن الله عز وجل
جاعلٌ له من ركعتيه في بيته خيراً . (ع ق ع ذهب عن أبي هريرة) .

٢٠٧٧٧ - إذا جاء أحدكم إلى المسجد فليصل سجدين ، من قبل
أن يجلس ، ثم ليقعد بعدُ إن شاء ، أو ليذهب لحاجته . (د ^(٢) عن أبي قتادة)
٢٠٧٧٨ - صل ركعتين تجوزُ فيهما ، وإذا جاء أحدكم والإمام
يخطبُ يوم الجمعة فليصل ركعتين وليخففهما . (طب عن جابر) .

٢٠٧٧٩ - إذا نَسَّ أحدكم وهو في المسجد [يوم الجمعة] فليتحول
من مجلسه ذلك إلى غيره . (د ^(٣) ق عن ابن عمر) .

٢٠٧٨٠ - أوسعوا مسجدكم تملؤوه . (طب عن كعب بن مالك) .

٢٠٧٨١ - تحفةُ الملائكة تجميرُ المساجد . (أبو الشيخ عن سمرة) .

(١) أخرجه مسلم كتاب صلاة المسافرين باب استحباب تحية المسجد بركعتين
رقم (٧١٤) ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب ما جاء في الصلاة عند دخول المسجد
رقم (٤٦٣) ص .

(٣) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب الرجل ينس والامام يخطب رقم (١١٠٦)
وما بين الحاصرين غير موجود في سنن أبي داود . ص .

٢٠٧٨٢ - ليصل الرجلُ في المسجد الذي يليه ، ولا يتبع المساجد .

(طب عن ابن عمر) .

٢٠٧٨٣ - إذا دخلَ أحدكم المسجدَ فليسلمْ على النبي ﷺ ،

وليقلْ : اللهم افتحْ لي أبوابَ رحمتك ، وإذا خرجَ فليسلمْ على النبي ﷺ

وليقلْ : اللهم اعصمني من الشيطان الرجيم . (ن ، ه ، حب ك هق

عن أبي هريرة) .

٢٠٧٨٤ - إذا دخلَ أحدكم المسجدَ فليقلْ : اللهم افتحْ لي أبوابَ

رحمتك ، وإذا خرجَ فليقلْ : اللهم إني أسألك من فضلك . (حم ^(١) م

عن أبي حميد وعن أبي أسيد ؛ حم ، ن ، حب ، هق عن أبي حميد

وأبي أسيد معاً) .

٢٠٧٨٥ - إن المساجدَ بيوتُ المتقين ، ومن كانت المساجدُ بيوته

فقد ختم الله له بالروح ^(٢) والرحمة ، والجواز على الصراط إلى الجنة .

(طب عن أبي الدرداء) .

(١) أخرجه مسلم كتاب صلاة المسافرين باب ما يقول إذا دخل المسجد رقم

(٧١٣) ص .

(٢) بالروح : الروح بالفتح من الاستراحة ، وكذا الراحة . والروح أيضاً

والريحان : الرحمة والرزق . المختار [٢٠٨] ب .

٢٠٧٨٦ - إن أحدكم إذا أراد أن يخرج من المسجد تداعت جنود إبليس وأجلبت^(١) واجتمعت كما تجتمع النحل على يعسوها ، فإذا قام أحدكم على باب المسجد ، فليقل : اللهم إني أعوذ بك من إبليس وجنوده فإنه إذا قلها لم يضره . (ابن السني عن أبي أمامة) .

❦ اوكال ❦

٢٠٧٨٧ - إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم ، ثم ليقل : اللهم افتح لي أبواب رحمتك وإذا خرج فليقل : اللهم افتح لي أبواب فضلك . (عن أبي حميد الساعدي) .

٢٠٧٨٨ - إذا دخل أحدكم المسجد فليقل : صلى الله على محمدٍ اللهم افتح لي أبواب رحمتك ، وأغلق عني أبواب سخطك ، واصرف عني الشيطان ووسوسته . (الديلمي عن ابن عمر) .

٢٠٧٨٩ - إذا دخل أحدكم المسجد صلى على النبي ﷺ وقال : اللهم اغفر لنا ذنوبنا وافتح لنا أبواب رحمتك ، وإذا خرج صلى على النبي ﷺ وقال : اللهم افتح لنا أبواب فضلك . (طس عن ابن عمر) .

٢٠٧٩٠ - لا تجلس حتى تصلي ركعتين . (عبد الرزاق عن عامر

(١) وأجلبت : يقال : أجلبوا عليه : إذا تجمعوا وتألبوا . اه النهاية [٢٨٢/١] ب .

ابن عبد الله بن الزبير) قال : دخل المسجد رجلٌ فقال النبي ﷺ :
فذكره .

٢٠٧٩١ - يا ابن عوفٍ ألا أعلمك كلماتٍ تقولهن حين تدخلُ
المسجدَ وحين تخرجُ ؟ إنه ليس عبدٌ إلا ومعه شيطانٌ فإذا وقف على باب
المسجد فقال حين يدخلُ : السلامُ عليك أيها النبي ورحمةُ الله وبركاته
اللهم افتح لي أبوابَ رحمتك مرةً ويقولُ : اللهم أعني على حسن عبادتك
وهون علي طاعتك ثلاثاً وحين يخرجُ يقولُ : السلام عليك أيها النبي
ورحمةُ الله وبركاته اللهم اعصمني من الشيطان الرجيم ، ومن شر ما خلقت
واحدةً ، ألا أعلمك كلماتٍ تقولهن إذا دخلتَ بيتك ؟ بسم الله ثم تسلمُ
على نفسك وأهلك ، ثم تسمي على ما آتاك من رزقك وتحمده حين تفرغ
(قط في الأفراد عن عبد الرحمن بن عوف) .

— منع البول في المساجد —

٢٠٧٩٢ - إن هذا المسجد لا يُبالُ فيه ، وإنما بني لذكر الله والصلاة
(ه عن أبي هريرة) .

٢٠٧٩٣ - إن هذه المساجد لا تصلحُ لشيءٍ من هذا القذر والبول
والخلاء ، وإنما هي لذكر الله عز وجل والصلاة وقراءة القرآن . (حم م

عن أنس (١).

٢٠٧٩٤ - وجَّهوا هذه البيوتَ عن المسجد فإني لا أُحلُّ المسجدَ
لحائضٍ ولا جنبٍ . (د عن عائشة) (٢) .

❦ الأكمال ❦

٢٠٧٩٥ - إن هذا المسجد لا يُبال فيه إنما بُني لذكر الله والصلاة .
(خ عن أبي هريرة) .

٢٠٧٩٦ - إن هذا المكان لا يُبال فيه ، إنما بُني للصلاة .
(عبد الرزاق عن أنس) .

٢٠٧٩٧ - إنما بُني هذا المسجد لذكر الله والصلاة وإنه لا يُبالُ
فيه . (الخرائطي في مكارم الأخلاق عن أبي هريرة) .

(١) أخرجه مسلم في كتاب الطهارة باب وجوب الغسل رقم (٢٨٥) وكان
في الحديث نقصاً وتقديماً وتأخيراً فاستدركته . ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الطهارة باب في الجنب يدخل المسجد رقم
(٢٢٩) ص .

﴿المحظورات من الإقذار والنفاس﴾

واضراج الحصى منه

٢٠٧٩٨ - إذا جاء أحدكم إلى المسجد فليُنظر فإن رأى في نعليه قدراً أو أذىً فليمسحه وليصل فيها . (د عن أبي سعيد)^(١) .

٢٠٧٩٩ - تعاهدوا نعالكم عند أبواب المساجد (طب عن ابن عمر) .

٢٠٨٠٠ - إن الحصاة لتناشدُ الذي يخرجُها من المسجد . (د)^(٢)

هـ عن أبي هريرة) .

٢٠٨٠١ - قوموا لا ترقدوا في المسجد . (عب عن جابر) .

٢٠٨٠٢ - من دخل هذا المسجد فبزق فيه أو تنخَّم فليحفرْ

فليدفنه فإن لم يفعل فليُبزق في ثوبه ، ثم ليخرج به (د)^(٣) عن أبي هريرة) .

٢٠٨٠٣ - النخاعةُ في المسجد خطيئةٌ وكفارتها دفنُها . (حم)^(٤)

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب الصلاة في النمل رقم (٦٣٦) .
وقال المنذري في عون المعبود (٤٨/٢) عند حديث رقم (٣٨١)
باب الأذى بصيب النمل . وهذا اسناد صحيح صححه الأئمة ، المراد به
حديث : إذا جاء أحدكم . ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب في حصى المسجد رقم (٤٥٦) ص .
(٤-٣) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب في كراهية البزاق في المسجد
رقم (٤٧٢ و ٤٧٣) ص .

ق عن أنس) .

٢٠٨٠٤ - البصاقُ في المسجدِ خطيئةٌ ، وكفارتُها دفنها . (حم
ق ^(١) ٣ طب عن أنس) .

٢٠٨٠٥ - البُزاقُ في المسجدِ سيئةٌ ، ودفنُه حسنةٌ . (حم طب
عن أبي أُمّة) .

٢٠٨٠٦ - التَّفلُّ في المسجدِ خطيئةٌ ، وكفارتُها أن تواريه . (د
عن أنس) ^(٢) .

٢٠٨٠٧ - عرضتُ عليَّ أُمّتي بأعمالها حسنُها وسيئُها ، فرأيتُ
في محاسنِ أعمالها إمّاطةَ الأذى عن الطريق ، ورأيتُ في سيِّئِ أعمالها النخاعةَ
في المسجدِ لم تُدفنْ . (حم م ^(٣) ه عن أبي ذر) .

٢٠٨٠٨ - إذا تنخَّم أحدكم وهو في المسجدِ فليغيثْ نَخامته لا
تصيبُ جلدَ مؤمنٍ أو ثوبه فتؤذيه . (حم ، ع وابن خزيمة ، هب
والضياء عن سعد) .

(١-٣) أخرجهما مسلم كتاب المساجد باب النهي عن البصاق في المسجد رقم
(٥٥٢ و ٥٥٣) ص .

(٢) أخرجه مسلم بلفظه وسنده كتاب المساجد باب النهي عن البصاق في المسجد
رقم (٥٦) . وأبو داود كتاب الصلاة رقم (٤٧٠) ص .

٢٠٨٠٩ - من أراد أن يدخل المسجد فنظر إلى أسفل خفيه أو نعليه تقول الملائكة : طبت وطابت لك الجنة ادخل بسلام . (الديلمي وابن عساكر عن عقبة بن عامر) .

٢٠٨١٠ - ألا يستطيع أحدكم إذا خرج من المسجد أن يخرج قرفة^(١) أنفه ؟ قيل : وما قرفة أنفه قال : الخاط . (الشيرازي في كتاب الألقاب عن أبي أمامة) .

٢٠٨١١ - إذا همَّ العبد أن يبزق في المسجد اضطربت أركانه وانزوى كما تنزوي الجلدة في النار ، فإن هو ابتلعها أخرج الله منه اثنين وسبعين داءً وكتب له بها ألف حسنة (الديلمي عن أنس) .

٢٠٨١٢ - ما يؤمن هذا أن تكون كية بين عينيه . (عبد الرزاق عن أبي سعيد رجل من أهل الشام) قال : أبصر رسول الله ﷺ نخامة في قبلة المسجد فكتفها ثم قال : فذكره .

٢٠٨١٣ - من بزق في قبلته ولم يوارها جاءت يوم القيامة أحمى ما تكون حتى تقع بين عينيه . (طب عن أبي أمامة) .

(١) قِرْفَة : أي قشرته ، يريد الخاط اليابس اللازق به . اه النهاية [٤٧/٤] ب .

٢٠٨١٤ - من تنخع في المسجد فلم يدفنه فسيئة وإن دفنه لحسنة .
(ع طب وابن النجار ، ص عن أبي أمامة) .

٢٠٨١٥ - من دخل في هذا المسجد فبزق فيه أو تنخم ، فليحفر وليدفنه فإن لم يفعل فليبزق في ثوبه ثم ليخرج به . (ز ، ق عن أبي هريرة)

٢٠٨١٦ - البزاق في المسجد خطيئة ، وكفارتها دفنه . (طس)
عن ابن عباس) .

مختارات منفردة

٢٠٨١٧ - مَنْ رَأَيْتُمُوهُ يُنْشِدُ شِعْرًا فِي الْمَسْجِدِ فَقُولُوا : فَضَّ اللَّهُ
فَاكْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، وَمَنْ رَأَيْتُمُوهُ يَنْشِدُ ضَالَةً فِي الْمَسْجِدِ ، فَقُولُوا : لَا
وَجَدْتَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، وَمَنْ رَأَيْتُمُوهُ يَبِيعُ أَوْ يَبْتَاعُ فِي الْمَسْجِدِ ، فَقُولُوا :
لَا أَرْبِحَ اللَّهُ تِجَارَتَكَ . (ابن منده وأبو نعيم عن - عبد الرحمن بن
ثوبان عن أبيه) .

٢٠٨١٨ - من سمع رجلاً ينشد ضالة في المسجد فليقل : لا ردّها
اللهُ عليك فإن المساجد لم تُبن لهذا . (حم م^(١) ده عن أبي هريرة) .
٢٠٨١٩ - لا وجدته لا وجدته لا وجدته إنما بنيت هذه المساجد
لما بنيت له . (حم م^(٢) ده عن بريدة) .

(٢-١) أخرجهما مسلم كتاب المساجد باب النهي عن نشد الضالة رقم (٥٦٩ و ٥٦٨) ص

٢٠٨٢٠ - خصالٌ لا تنبغي في المسجد : لا يتخذُ طريقاً ، ولا يشهر

فيه سلاحٌ ولا يقبضُ فيه بقوسٍ ، ولا ينشرُ فيه نبلٌ ، ولا يمرُّ فيه بلحمٍ نيٍّ ، ولا يضربُ فيه حدٌّ ، ولا يقتصُّ فيه من أحدٍ ، ولا يتخذُ سوقاً . (هـ عن ابن عمر)^(١) .

٢٠٨٢١ - إذا رأيتم من ينشدُ فيه ضالةً فقولوا : لا ردَّ الله عليك

(ت ك^(٢) عن أبي هريرة) .

٢٠٨٢٢ - جَنَّبُوا مساجدَنَا صبيانكم ومجانينكم وشراءكم وبيعكم

وخصوماتكم ورفع أصواتكم وإقامة حدودكم وسلَّ سيوفكم ، واتخذوا على أبوابها المطاهرَ وجَمَرُوهَا في الجُمُع . (هـ عن واثلة)^(٣) .

٢٠٨٢٣ - أراكم ستشرفون^(٤) مساجدكم بعدي كما شرفتِ

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب المساجد باب ما يكره في المساجد رقم (٧٤٨) وقال في الزوائد : اسناده ضعيف ، وكان في الحديث نقصاً وتصحيفاً قاستدركته . ص .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب البيوع باب النهي عن البيع في المسجد رقم (١٣٢١) وقال : حسن غريب . ص .

(٣) أخرجه ابن ماجه كتاب المساجد باب ما يكره في المساجد رقم (٧٥٠) واسناده ضعيف . ص .

(٤) ستشرفون : أي تتخذون لها شرفات . فيض القدير [٤٦٠/١] ب .

اليهود كُنَّائِسُهَا ، وَكَمَا شَرَّفَتْ النَّصَارَى بَيْعَهَا . (ه ^(١) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ) .
٢٠٨٢٤ - اتَّقُوا هَذِهِ الْمَذَابِیحَ يَعْنِي الْحَارِيبَ . (طَب ^(٢) عَنْ هُكَّانٍ)
عَنْ ابْنِ عَمْرٍو .

٢٠٨٢٥ - إِنْ الْمَسْجِدَ لَا يَحِلُّ لُجْنُ بٍ وَلَا حَائِضٍ . (ه عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ) ^(٣)

٢٠٨٢٦ - الضَّحْكُ فِي الْمَسْجِدِ ظُلْمَةٌ فِي الْقَبْرِ . (فَرَّ عَنْ أَنَسٍ) .

٢٠٨٢٧ - مَا أُمِرْتُ بِتَشْيِيدِ الْمَسَاجِدِ . (د عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ) ^(٤) .

٢٠٨٢٨ - مَا سَاءَ عَمَلُ قَوْمٍ قَطُّ ، إِلَّا زَخَرَفُوا مَسَاجِدَهُمْ .

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ بِلَفْظِهِ وَسَنَدُهُ كِتَابُ الْمَسَاجِدِ بَابُ تَشْيِيدِ الْمَسَاجِدِ رَقْمُ (٧٤٠) وَقَالَ فِي الزَّوَائِدَ : اسْنَادُهُ ضَعِيفٌ وَقَدْ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدِهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعاً بِغَيْرِ هَذَا السِّيَاقِ لِذَلِكَ ذَكَرَ فِي فَيْضِ الْقَدِيرِ (٤٦٠/١) لَفْظُ : (د) . ص .

(٢) قَالَ النَّوَاوِيُّ فِي فَيْضِ الْقَدِيرِ (١٤٤/١ وَ ١٤٥) قَالَ لِلذَّهَبِيِّ فِي الْمَذْهَبِ عَلَى الْبَيْهَقِيِّ : هَذَا خَبَرٌ مَنْكُرٌ تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هَاشِمٍ .

وَفِي الْقَامُوسِ : الْحَارِيبُ الْمَقَاصِيرُ وَالْمَرَادُ مِنَ الْحَرَابِ هُنَا الْفَرْفَةُ وَصَدْرُ الْبَيْتِ وَأَكْرَمُ مَوَاضِعِهِ وَمَقَامُ الْإِمَامِ مِنَ الْمَسْجِدِ وَالْمَوْضِعُ يَتَفَرَّدُ بِهِ الْمَلِكُ . ص .

(٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ كِتَابُ الطَّهَارَةِ بَابُ فِي مَا جَاءَ اجْتِنَابُ الْحَائِضِ الْمَسْجِدَ رَقْمُ (٦٤٥) وَقَالَ فِي الزَّوَائِدَ : اسْنَادُهُ ضَعِيفٌ . ص .

(٤) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ كِتَابُ الصَّلَاةِ بَابُ فِي بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ رَقْمُ (٤٤٤) ص .

(هـ عن عمر) (١) .

٢٠٨٢٩ - لا تقامُ الحدودُ في المساجد ، ولا يُقتلُ الوالد بالولد .
(حم ت (٢) هـ عن ابن عباس) .

٢٠٨٣٠ - نهى عن الشراء والبيع في المسجد ، وأن يُنشدَ فيه ضالةٌ
وأن يُنشدَ فيه شعرٌ . ونهى عن التحلُّق قبل الصلاة يوم الجمعة . (حم ٤
عن ابن عمرو) (٣) .

٢٠٨٣١ - نهى عن جلد الحدِّ في المساجد (هـ عن ابن عمر) .

٢٠٨٣٢ - نهى أن يتباهى الناسُ في المساجد . (حب عن أنس) .

٢٠٨٣٣ - إن لكل شيءٍ قمامةٌ ، وقمامةُ المسجد لا والله وبلى والله
(طس عن أبي هريرة) .

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب المساجد باب تشييد المساجد رقم (٧٤١) وفي
اسناده أبو اسحاق كان يدلس وجبارة بن المغلس كذاب . ص .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب الديات باب ما جاء في الرجل يقتل ابنه رقم
(١٤٠١) وقال الترمذي : فيه اسماعيل بن مسلم المكي قد تكلم فيه
بعض أهل العلم من قبل حفظه . ص .

(٣) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في كراهية البيع والشراء
رقم (٣٢٢) وقال أحمد شاكر حديث صحيح . ص .

٢٠٨٣٤ - جَنَّبُوا مَسَاجِدَ كُمْ صَبِيَانِكُمْ ، وَمَجَانِينَكُمْ ، وَسَلِّ سَيُوفَكُمْ وَإِقَامَةَ حَدُودِكُمْ ، وَرَفَعَ أَصْوَاتِكُمْ وَخُصُومَاتِكُمْ ، وَأَجْرُوهَا فِي الْجَمْعِ ، وَاجْعَلُوا عَلَى أَبْوَابِهَا الْمَطَاهِرَ . (عَدِ طَبَقٌ كَرَّ عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ وَائِلَةَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ وَأَبِي أُمَامَةَ) .

٢٠٨٣٥ - جَنَّبُوا مَسَاجِدَ كُمْ مَجَانِينَكُمْ ، وَصَبِيَانَكُمْ ، وَرَفَعَ أَصْوَاتَكُمْ وَسَلِّ سَيُوفَكُمْ ، وَبَيْعَكُمْ وَشُرَاءَكُمْ ، وَإِقَامَةَ حَدُودِكُمْ ، وَخُصُومَتَكُمْ ، وَجَتِّروها يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَاجْعَلُوا مَطَاهِرَكُمْ عَلَى أَبْوَابِهَا . (عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ مُعَاذٍ) .

٢٠٨٣٦ - جَنَّبُوا مَسَاجِدَ كُمْ الصَّبِيَانِ وَالْمَجَانِينَ . (عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَنْ مَكْحُولٍ مَرْسَلًا) .

٢٠٨٣٧ - جَنَّبُوا صُنَاعَكُمْ مَسَاجِدَ كُمْ (الدَّيْلَمِيُّ عَنْ عُثْمَانَ) .

٢٠٨٣٨ - لَا يَدْخُلُ مَسْجِدُنَا هَذَا مُشْرِكٌ بَعْدَ عَامِنَا هَذَا غَيْرَ أَهْلِ الْكِتَابِ وَخُدَمِهِمْ . (حَمٌّ عَنْ جَابِرٍ) .

٢٠٨٣٩ - إِنْ الْأَرْضَ لَا يُنَجِّسُهَا شَيْءٌ فِي دُخُولِ الْمُشْرِكِ الْمَسْجِدَ (عُبَيْدُ بْنُ الْحُسَيْنِ مَرْسَلًا) .

٢٠٨٤٠ - كل كلام في المسجد لغوٌ إلا القرآن وذكر الله ومسألة
عن خيرٍ أو اعطائه . (الديلمي عن أبي هريرة) .

٢٠٨٤١ - من أجاب داعي الله وأحسن عمارة مساجد الله كانت
تحفته بذلك من الله الجنة ، قيل : يا رسول الله ما أحسنُ عمارة مساجدِ
الله ؟ قال : لا يرفعُ فيها صوتٌ ولا يتكلمُ فيها بالرفث . (ابن المبارك عن
عبيد الله بن أبي حفص مرسلًا) .

٢٠٨٤٢ - أيها الناشدُ غيرَكَ الواجدُ^(١) ليسَ لهذا بنيتِ المساجد
(عبد الرزاق عن إبراهيم بن محمد عن مصعب بن محمد عن أبي بكر بن محمد)
قال : سمعَ رسول الله ﷺ رجلاً ينشدُ ضالةً في المسجد قال : فذكره ،
وعن ابن عيينة عن محمد بن المنكدر مثله .

٢٠٨٤٣ - لا وجدَ ضالَّته . (عبد الرزاق عن طاوس) قال : نشدَ
رجلٌ في المسجد فقال النبي ﷺ : فذكره .

٢٠٨٤٤ - قولوا : لا ردَّ اللهُ عليكَ ضالَّتَكَ . (طب عن
عصمة بن مالك) قال : نشدَ رجلٌ ضالَّته في المسجد فقال رسولُ الله
ﷺ : فذكره .

(١) الواجد : يقال : وجد ضالته يجدها وجدانًا ، إذا رآها ولقيها . اه
النهاية [١٥٦/٥] ب .

٢٠٨٤٥ - لا تَنَاشِدُوا الْأَشْعَارَ فِي الْمَسَاجِدِ وَلَا تَقَامُ الْحُدُودُ فِيهَا
(ابن خزيمة ك عن حكيم بن حزام) .

٢٠٨٤٦ - 'عُرِضَتْ عَلَيَّ أُمَّتِي بِأَعْمَالِهَا ، حَسَنُهَا وَسَيِّئُهَا ، فَرَأَيْتُ
مِنْ حَاسِنِ أَعْمَالِهَا إِمَامَةً الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ ، وَرَأَيْتُ مِنْ سَيِّئِ أَعْمَالِهَا
النَّخَاعَةَ فِي الْمَسْجِدِ لَمْ تُدْفَنْ . (ط حم م هـ وابن خزيمة وأبو عوانة
حب عن أبي ذر) . مرَّ برقم [٢٠٨٠٧] .

٢٠٨٤٧ - إِذَا مَاتَ لَكُمْ مَيِّتٌ فَأَذِنُونِي ، إِنِّي رَأَيْتُهَا فِي الْجَنَّةِ لَمَّا
كَانَتْ تَلْقُطُ مِنَ الْقَذَى مِنَ الْمَسْجِدِ . (طب عن ابن عباس) .

٢٠٨٤٨ - لَنْ تَزَالَ أُمَّتِي عَلَى شَرِيعَةٍ مِنْ دِينِهَا حَسَنَةً جَمِيلَةً مَا لَمْ
يَتَخَذُوا مَذَابِحَ النَّصَارَى ، يَعْنِي الْحَارِيبَ . (الديلمي عن عائشة) .

٢٠٨٤٩ - لَا تَزَالَ هَذِهِ الْأُمَّةُ أَوْ قَالَ أُمَّتِي بِخَيْرٍ مَا لَمْ يَتَخَذُوا فِي
مَسَاجِدِهِمْ مَذَابِحَ كَمَذَابِحِ النَّصَارَى . (ش عن موسى الجهني مرسلًا) .

٢٠٨٥٠ - لَا تُسَلَّ السُّيُوفُ فِي الْمَسَاجِدِ وَلَا تُنْثَرُ النَّبُلُ فِي
الْمَسَاجِدِ ، وَلَا يُتَحَلَّفُ بِاللَّهِ فِي الْمَسَاجِدِ ، وَلَا تَمْنَعُ الْقَائِلَةُ فِي الْمَسَاجِدِ
مَقِيمًا وَلَا ضَيْفًا ، وَلَا تُبْنَى بِالتَّصَاوِيرِ ، وَلَا تُزَيَّنُ بِالْقَوَارِيرِ ، فَإِنَّمَا بُنِيتُ
بِالْأَمَانَةِ ، وَشُرِّفَتْ بِالْكَرَامَةِ . (طب عن نافع بن جبير بن مطعم
عن أبيه) .

❦ فنل الفعل ❦

٢٠٨٥١ - إذا وجد أحدكم القملة في المسجد فليدْفُنْهَا أو لِيَمِطْهَا عنه . (طس عن أبي هريرة) .

٢٠٨٥٢ - إذا وجدت القملة في المسجد فَلُفِّهَا في ثوبك حتى تخرُجَ . (ت ك عن أبي هريرة) ^(١) .

٢٠٨٥٣ - إذا وجد أحدكم القملة وهو يصلي فلا يقتلْهَا ولكن يصرُّهَا حتى يُصليَ . (هق عن رجل من الأنصار) .

❦ الاكمال ❦

٢٠٨٥٤ - إذا رأى أحدكم القملة فلا يقتلْهَا في المسجد ، ولكن ليصرَّهَا في ثوبه ، فإذا خرج فليقتلْهَا . (عب عن يحيى بن أبي بكر بلاغاً) .

٢٠٨٥٥ - إذا وجد أحدكم القملة في ثوبه فليصرَّهَا ولا يُلْقِهَا في المسجد . (حم عن رجل من الأنصار) .

(١) عزى المصنف الحديث للترمذي والحاكم ولدى الرجوع لصحة هذا العزو تبين أن الحديث عزوه خطأ :

فقال المناوي في فيض القدير (٤٥١/١) رواه الطبراني والديلمي . فايراد الحديث في الاكمال رقم (٢٠٨٥٦) وعزوه أصح من عزوه هنا . ص .

٢٠٨٥٦ - إذا وجدت القمّة في المسجد فليُفها في ثوبك حتى تخرج
(ص عن رجل من بني خَطْمَة) .

٢٠٨٥٧ - أعدّها في ثوبك لا تطرحها في المسجد ، حتى تخرجَ بها
من المسجد . (البغوي عن شيخ من أهل مكة من قريش) قال : رأى
رسولُ الله ﷺ رجلاً أخذَ قمّةً من ثوبه وهو في المسجد قال : فذكر .

٢٠٨٥٨ - لا تفعل رُدّها في ثوبك حتى تخرجَ من المسجد . (حم
عن أبي أيوب) قال وجدَ رجلٌ في ثوبه قمّةً فأخذها ليطرحها في المسجد
فقال رسول الله ﷺ : فذكر .

﴿ ما يباح في المسجد ﴾

❦ الإكمال ❦

٢٠٨٥٩ - ما أحسنَ هذا . (د عن ابن عمر) قال : مُطَرْنَا ذاتَ
ليلةٍ فاصبحت الأرضُ مبتلةً فجعل الرجلُ يأتي بالحصى في ثوبه ، فيبسطُ
تحتَه فقال رسولُ الله ﷺ فذكر . (١) .

٢٠٨٦٠ - إن شئتم رقدتم هاهنا ، وإن شئتم في المسجد .
(عبد الرزاق عن رجل من أهل الصفة) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب في حصي المسجد رقم (٤٥٤) ص .

من الأكال

٢٠٨٦١ - إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين.

(مالك عب حم ش والدرامي خ م^(١) د ن ه وابن خزيمة حب
عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقاني عن أبي قتادة ؛
الطحاوي عن عمرو عن جابر وابن مقلوب ، قال الحافظ : الأول هو المحفوظ
ه طس عن أبي هريرة) .

٢٠٨٦٢ - إذا دخلت المسجد فصل ركعتين قبل أن تجلس . (ش
عن أبي قتادة) .

٢٠٨٦٣ - صلى ركعتين خفيفتين قبل أن تجلس . (حب عن
جابر) قال : دخل رجل المسجد والذي ﷺ يخطب يوم الجمعة .
قال : فذكره .

٢٠٨٦٤ - يا نعمانُ صلى ركعتين تجوزُ فيهما ، وإذا جاء أحدكم
والإمامُ يخطبُ فليصل ركعتين وليخففهما . (أبو نعيم عن جابر) .

٢٠٨٦٥ - يا سُمَيْكُ قم فاركع ركعتين خفيفتين (حب عن جابر) .

(١) أخرجه مسلم كتاب صلاة المسافرين باب استحباب تحية المسجد ركعتين
رقم (٧١٤) ص .

٢٠٨٦٦ - يا سُلَيْكُ قُمْ فَا رَكْعَ رَكْعَتَيْنِ تَجُوزُ فِيهِمَا (حَب عَنْ جَابِر)

٢٠٨٦٧ - اَرَكْعَ رَكْعَتَيْنِ وَلَا تَعُودَنَّ لِثَلْثِ هَذَا . (قَط حَب عَنْ جَابِر) قَالَ : دَخَلَ سُلَيْكُ الْغُفْطَانِي يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ قَالَ : فَذَكَرَهُ .

﴿ فَصَلْ فِي حَكْمِ خُرُوجِ النِّسَاءِ إِلَى الْمَسْجِدِ ﴾

﴿ الْمَنْعِ ﴾

﴿ الْوُكَالِ ﴾

٢٠٨٦٨ - خَيْرُ مَسَاجِدِ النِّسَاءِ قَعْرُ بَيْوتِهِنَّ . (حَم ق عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ).

٢٠٨٦٩ - صَلَاةُ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِهَا فِي حَجَرَتِهَا وَصَلَاتِهَا فِي حَجَرَتِهَا خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِهَا فِي دَارِهَا، وَصَلَاتِهَا فِي دَارِهَا خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِهَا خَارِجَ (طَس عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ) .

٢٠٨٧٠ - قَدْ عَلِمْتَ أَنَّكَ تَحْبِيْنُ الصَّلَاةَ مَعِيَ ، وَصَلَاتُكَ فِي بَيْتِكَ خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِكَ فِي حَجَرَتِكَ ، وَصَلَاتُكَ فِي حَجَرَتِكَ خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِكَ فِي دَارِكَ ، وَصَلَاتُكَ فِي دَارِكَ خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِكَ فِي مَسْجِدِ قَوْمِكَ ، وَصَلَاتُكَ فِي مَسْجِدِ قَوْمِكَ خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِكَ فِي مَسْجِدِي . (حَم حَب عَنْ أُمِّ حَمِيدِ امْرَأَةِ أَبِي حَمِيدِ السَّاعِدِيِّ) .

٢٠٨٧١ - لأن تُصليَ المرأة في داخلها أعظم لأجرها من أن تُصلي في بيتها، ولأن تُصلي في بيتها أعظم لأجرها من أن تُصلي في دارها، ولأن تُصلي في دارها أعظم لأجرها من أن تُصلي في مسجد قومها، ولأن تُصلي في مسجد قومها أعظم لأجرها من أن تُصلي في مسجد الجماعة، ولأن تُصلي في مسجد الجماعة أعظم لأجرها من أن تخرج يوم الخروج. (ابن جرير عن جرير بن أيوب البجلي عن جده أبي زرعة عن أبي هريرة، وجرير قال في المغني: تركوا حديثه).

❦ الاذن ❦

٢٠٨٧٢ - إذا استأذن نساءكم بالليل إلى المسجد فأذنوا لهن. (خ حب عن ابن عمر) ^(١).

٢٠٨٧٣ - إذا استأذنكم نساءكم إلى الصلاة فلا تمنعوهن. (حم ض عن عمر) .

٢٠٨٧٤ - لتخرج العواتق وذوات الخدور والحیض وليشهدن الخير ودعوة المؤمنين وتمتزل الحيض المصلاى (خ) ^(٢) ن ه عن أم عطية).

(١) أخرجه البخاري في كتاب الصلاة باب خروج النساء (٢١٩/١) ص .

(٢) أخرجه البخاري كتاب العيد باب إذا لم يكن لها جلباب (١٨/٢) ص .

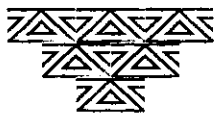
٢٠٨٧٥ - لا خيرَ في جماعة النساءِ إلا في مسجدٍ جماعةٍ أو جنازةٍ قتيلٍ . (طس عن عائشة) .

٢٠٨٧٦ - إذا خرجتِ إلى العشاءِ فلا تمسّني طيباً . (حب عن زينب الثقفية) .

٢٠٨٧٧ - من كان منكناً تؤمن بالله واليوم الآخر ، فلا ترفعْ رأسها حتى يرفعَ الرجالُ رؤوسهم من ضيقِ ثيابِ الرجالِ . (حم د^(١) طب والخطيب عن أسماء بنت أبي بكر) .

٢٠٨٧٨ - يا معشرَ النساءِ إذا سجدَ الرجالُ فاغضضنَ أبصاركنَّ لا ترينَ عوراتِ الرجالِ من ضيقِ الأزرِ . (ش - عن جابر ؛ ش عن أبي سعيد) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب رفع النساء إذا كن مع الإمام رقم (٨٣٦) وقال المنذري : مولى أسماء مجهول عون المعبود (٨٨/٣) ص .



الفصل الرابع

﴿ في الآذان والترغيب فيه وآدابه ﴾

﴿ الترغيب فيه ﴾

٢٠٨٧٩ - إن الله لا يأذنُ لشيءٍ من أهل الأرض إلا لأذان المؤذنين والصوت الحسن بالقرآن . (خط عن معقل بن يسار) .

٢٠٨٨٠ - إن المؤذن يفقرُ له مدى صوته ويصدقُه كلُّ رطبٍ ويابسٍ سَمِعَ صوته ، والشاهدُ عليه خمسٌ وعشرون درجةً . (حم عن أبي هريرة) .

٢٠٨٨١ - إن المؤذنين والمليين يخرجون من قبورهم ، يؤذِنُ المؤذنُ ويُسَلِّي المَلِي . (طس عن جابر) .

٢٠٨٨٢ - إني أراك تحبُّ الغنمَ والباديةَ فإذا كنتَ في غنمك وباديتك فأذَّنتَ للصلاة فارفع صوتك بالنداء ، فإنه لا يسمعُ مدى صوت المؤذن جنٌّ ولا إنسٌ ولا حجرٌ ولا شجرٌ ولا شيءٌ إلا شهد له يوم القيامة . (مالك حم خ ^(١) ن ه عن أبي سعيد) .

٢٠٨٨٣ - إذا نودي بالصلاة أدبرَ الشيطانُ وله ضراطٌ حتى لا

(١) أخرجه البخاري كتاب الآذان باب رفع الصوت بالنداء (١٥٨/١) ص .

يسمع التأذين ، فإذا قضى النداء أقبلَ حتى إذا ثَوَّبَ بالصلاة أدبر ، حتى إذا قُضِيَ التَّوْبُّ أقبلَ حتى يَخْطُرَ بين المرء ونفسه يقولُ : اذكر كذا ، واذكر كذا لما لم يكن يذكرُ من قبلُ حتى يَظُلَّ الرجل لا يدري كم صلى . (مالك ق^(١) دن عن أبي هريرة) .

٢٠٨٨٤ - إن الشيطان إذا سمع النداء بالصلاة أحالَ له ضُراطٌ حتى لا يسمع صوتهُ ، فإذا سكتَ رجعَ فوسوس ، فإذا سمع الإقامة ذهبَ حتى لا يسمع صوته ، فإذا سكتَ رجعَ فوسوس . (م عن أبي هريرة)^(٢) .

٢٠٨٨٥ - إن الشيطان إذا سمعَ النداء بالصلاة ذهبَ حتى يكونَ مكانَ الروحاء . (م عن أبي هريرة)^(٣) .

٢٠٨٨٦ - ابتدروا الأذان ولا تبتدروا الإقامة . (ش عن يحيى) .

٢٠٨٨٧ - المؤذنُ يُفقرُ له مدى صوته ، ويشهدُ له كلُّ رطبٍ وبابسٍ ، وشاهدُ الصلاة ، يكتبُ له خمسٌ وعشرون صلاةً ويكفَّرُ عنه ما بينهما . (حم د^(٤) ن حب ه عن أبي هريرة) .

(١) أخرجه البخاري كتاب الأذان باب فضل التأذين (١٥٨/١) ص .

(٢-٣) أخرجه مسلم كتاب الصلاة باب فضل الأذان وهرب الشيطان عند سماعه رقم (٣٨٩ و ٣٨٨) ص .

(٤) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب رفع الصوت بالأذان رقم (٥١١) ص .

٢٠٨٨٨ - المؤذنُ يُغفرُ له مدى صوته ، وأجرُهُ مثلُ أجر مَنْ صلى معه . (طب عن أبي أُمَامَةَ) .

٢٠٨٨٩ - المؤذنُ المحتسبُ كالشهيد المتشحط^(١) في دمه ، وإذا ماتَ لم يُدَوِّدْ في قبره . (طب عن ابن عمر) .

٢٠٨٩٠ - المؤذنون أمناء المسلمين على فطورهم وسجورهم . (طب عن أبي محذورة) .

٢٠٨٩١ - المؤذنون أمناء المسلمين على صلاتهم وحاجتهم . (هق عن الحسن مرسلًا) .

٢٠٨٩٢ - إذا أخذَ المؤذنُ في أذانه وضعَ الربُّ يده فوق رأسه ، فلا يزالُ كذلك حتى يفرغَ من أذانه ، وإنه ليغفرُ له مدَّةُ صوته ، فإذا فرغَ قال الربُّ : صدقَ عبدي ، وشهدتَ بشهادة الحقِّ فأبشر . (ك في التاريخ فر عن أنس) .

٢٠٨٩٣ - إذا أذِنَ في قرية أمنها الله من عذابه ذلك اليوم . (طس عن أنس)^(٢) .

(١) التشحط : أي الذي يتخبط فيه ويضطرب ويتمرغ . النهاية [٤٤٩/٢] ب

(٢) قال المناوي في فيض القدير (٢٥٣/١) وفيه عبد الرحمن بن سعد ضعفه ابن معين . ص .

٢٠٨٩٤ - أطولُ الناسِ أعناقًا يومُ القيامةِ المؤذنونُ (حم عن أنس).

٢٠٨٩٥ - المؤذنونُ أطولُ الناسِ أعناقًا يومُ القيامةِ . (حم م ^(١) هـ عن معاوية) .

٢٠٨٩٦ - أُمْناءُ المسلمينَ على صلاتهم وسجودهم المؤذنون . (هـ عن أبي مخذرة) .

٢٠٨٩٧ - إن الله تعالى يحشرُ المؤذنين يومُ القيامةِ أطولُ الناسِ أعناقًا بقولهم لا إله إلا الله . (خط عن أبي هريرة) .

٢٠٨٩٨ - إن أهلَ السماءِ لا يسمعون شيئًا من أهلِ الأرضِ إلا الأذانَ . (أبو أُمية الطرسوسي في مسنده عد عن ابن عمر) .

٢٠٨٩٩ - أيُّما قومٍ نُؤدِّيَ فيهمُ بالأذانِ صباحًا كان لهمُ أمانًا من عذابِ الله تعالى حتى يمسيوا ، وأيُّما قومٍ نُؤدِّيَ فيهمُ بالأذانِ مساءً كان لهمُ أمانًا من عذابِ الله حتى يصبحوا . (طب عن معقل بن يسار) .

٢٠٩٠٠ - دخلتُ الجنةَ فرأيتُ فيها جنابذَ من اللؤلؤِ تُرابها المسكُ فقُلتُ : لمن هذا يا جبريلُ ؟ قال : للمؤذنين والأئمةِ من أمتك يا محمدُ . (ع عن أبي) .

(١) أخرجه مسلم كتاب الصلاة باب فضل الأذان رقم (٣٨٧) ص .

٢٠٩٠١ - لو أقسمت لبررت أن أحبَّ عبادَ الله إلى الله لرعاةُ
الشمس والقمر وإنيهم ليعرفون يوم القيامة بطول أعناقهم (خط عن أنس)
٢٠٩٠٢ - إن خيارَ عبادِ الله الذين يراعون الشمس والقمر والنجوم
والأظلة لذكر الله تعالى . (طب ك عن ابن أبي أوفى) .

٢٠٩٠٣ - لو يعلمُ الناس ما لهم في التأذين لتضاربوا عليه بالسيوفِ
(حم عن أبي سعيد) .

٢٠٩٠٤ - مَنْ أذَّنَ سبعَ سنينَ محتسبًا كتبَ اللهُ له براءةً من النارِ .
(ت ه^(١) عن ابن عباس) .

٢٠٩٠٥ - مَنْ أذَّنَ ثنتي عشرةَ سنةً وجبتْ له الجنةُ ، وكتبَ
له بتأذنيه في كل يومٍ ستونَ حسنةً وبأقامته ثلاثونَ حسنةً . (ه^(٢) ك
عن ابن عمر) .

٢٠٩٠٦ - مَنْ أذَّنَ خمسَ صلواتٍ إيمانًا واحتسابًا غُفِرَ له ما تقدمَ
من ذنبه ومن أمَّ أصحابه خمسَ صلواتٍ إيمانًا واحتسابًا غُفِرَ له ما تقدمَ من

(١) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في فضل الأذان رقم
(٢٠٦) وقال: غريب ص .

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (٢٠٥/١) وقال صحيح على شرط البخاري
ووافقه الذهبي . ص .

ذنبه . (هق عن أبي هريرة) .

٢٠٩٠٧ - من أذن سنة لا يطلب عليه أجراً دعي يوم القيامة ووقف على باب الجنة فقيل له : اشفع لمن شئت . (ابن عساكر عن أنس) .

٢٠٩٠٨ - من حافظ على الأذان سنة وجبت له الجنة . (هب عن ثوبان) .

٢٠٩٠٩ - خصلتان معلقتان في أعناق المؤذنين المسلمين : صيامهم وصلاتهم . (ه عن ابن عمر) .

٢٠٩١٠ - إن الله تعالى يبعث الأيام يوم القيامة على هيأتها ويبعث الجمعة زهراء منيرة أهلها ، فيحفثون بها كالعروس تهدي إلى كريمها تضيء لهم يمشون في ضوئها ، ألوانهم كالثلج بياضاً ، ريحهم يسطع كالملك يخوضون في جبال الكافور ، ينظر إليهم الثقلان ، لا يطارقون تعجباً حتى يدخلون الجنة لا يخالطهم أحد إلا المؤذنون المحتسبون . (ك ، طب ^(١) عن أبي موسى) .

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (٢٧٧/١) كتاب الجمعة وقال الذهبي : خبر شاذ صحيح السند والهيثم وحفص ثقتان . ص .

❦ الأركان ❦

٢٠٩١١ - إذا أذن المؤذنُ فهو عمودُ الله عز وجل ، وإذا تقدم الإمامُ فهو نورُ الله ، وإذا استوت الصفوفُ فهي أركانُ الله ، فبادروا إلى عمود الله واقتبسوا من نور الله ، وكونوا أركانَ الله في الأرض . (ابن النجار عن ابن عباس) .

٢٠٩١٢ - المؤذنُ داعي الله ، والإمامُ نور الله ، والصفوفُ أركانُ الله ، والقرآنُ كلامُ الله ، فأجيبوا داعي الله ، واقتبسوا من نور الله وكونوا أركانَ الله ودينه وتعلموا كلامه . (الديلمي عن أبي سعيد) .

٢٠٩١٣ - المؤذنون عمودُ الله ، والإمامُ نور الله ، والصفوفُ أركانُ الله ، فأجيبوا عمودَ الله واقتبسوا من نور الله وكونوا من أركانِ الله (ميسرة بن علي في مشيخته والديلمي عن ابن عمر) .

٢٠٩١٤ - إذا أذن المؤذنُ فتحت أبوابُ السماء واستجيب الدعاء ، فإذا كان عند الإقامة لم تُردَّ دعوة . (أبو الشيخ في الأذان عن أنس وفيه يزيد الرقاشي متروك) .

٢٠٩١٥ - المؤذنُ يغفرُ له مدَّ صوته ، ويصدقُه كل رطبٍ ويابس (ش عن أبي هريرة) .

٢٠٩١٦ - المؤذنُ يغفرُ له مدَّ صوته ، ويشهدُ له كلٌّ من سمعَ

صوته من رطبٍ ويابسٍ . (طب عن ابن عمر ؛ أبو الشيخ في العظمة عن أبي سعيد) .

٢٠٩١٧ - المؤذنُ يغفر له مدَّ صوته ويشهدُ له كلُّ مدرةٍ وشجرةٍ سمعت صوته . (أبو الشيخ عن أبي هريرة) .

٢٠٩١٨ - المؤذنُ المحتسبُ كالشهيد يتشجَّطُ في دمه حتى يفرغَ من أذانه وشهدَ له كلُّ رطبٍ ويابسٍ ، وإن مات ، لم يدوِّد في قبره . (طب عن ابن عمر) .

٢٠٩١٩ - المؤذنونُ أمناءُ ، والأئمةُ ضمنا ، أرشدِ اللهم الأئمةَ ، واغفر للمؤذنين . (عب وأبو الشيخ عن أبي هريرة) .

٢٠٩٢٠ - إذا نادى المنادي فتحتْ أبوابُ السماء ، واستجيبَ الدعاءُ فمن نزلَ به كربٌ أو شدةٌ فليتحَيَّنِ المنادي ، فإذا كَبَّرَ كَبَّرَ ، وإذا تشهَّدَ تشهَّدَ ، وإذا قال : حيَّ على الصلاة ، قال : حيَّ على الصلاة ، وإذا قال : حيَّ على الفلاح قال : حيَّ على الفلاح ، ثم يقول : اللهم ربَّ هذه الدعوة التامة الصادقة الحقِّ المستجابة المستجابِ لها ، دعوة الحق وكلمة التقوي ، أحينا عليها ، وأمتنا عليها ، وأبعثنا عليها واجعلنا من خيار أهلها ، مميَّاناً ومماتنا ، ثم يسألُ الله حاجتَه . (ع وابن السني وأبو الشيخ في الأذان ، لك وتعقب حل ص عن أبي أمامة) .

٢٠٩٢١ - إن المؤذنين أطولُ الناس أعناقًا يوم القيامة . (ش
عن معاوية) .

٢٠٩٢٢ - ألا ترضى يا بلالُ أن المؤذنين أطولُ الناس أعناقًا يوم
القيامة . (ص طب هب عن بلال وصحح) .

٢٠٩٢٣ - يحجى المؤذنون أطولُ الناس أعناقًا يُعرفون بطول
أعناقهم يوم القيامة . (أبو الشيخ في الأذان عن أبي هريرة) .
٢٠٩٢٤ - يُحشَرُ المؤذنون أطولُ الناس أعناقًا لقولهم لا إله إلا الله
(أبو الشيخ في الأذان عن أبي هريرة) .

٢٠٩٢٥ - يدُ الرحمن فوق رأس المؤذن حتى يفرُغَ من أذانه ، وإنه
لِيُغْفَرُ له مدى صوته أين باغ . (أبو الشيخ في الأذان والخطيب وابن
النجار عن أنس وضعف) .

٢٠٩٢٦ - يُغْفَرُ للمؤذن منتهى أذانه ، ويستغفرُ له كل رطبٍ
ويابسٍ سمعَ صوته . (حم عن ابن عمر) .

٢٠٩٢٧ - يُغْفَرُ للمؤذن مدى صوته ويُصدِّقُه كل رطبٍ ويابسٍ
سمعه . (طب عن عطاء بن يسار مرسلًا) .

٢٠٩٢٨ - يُغْفَرُ للمؤذن مدَّ صوته ، ويحجبه كل رطبٍ ويابسٍ سمعه
وله مثلُ أجر مَنْ صلى معه . (أبو الشيخ في الأذان عن البراء) .

٢٠٩٢٩ - ما من عبدٍ أذَّن في أرضٍ قيَّ فيبقى شجرٌ ولا مدرٌ ولا سرابٌ ولا شيءٌ إلا استجلاهُ البكاء لقلَّة ذكر الله في ذلك المكان . (سمويه والديلمي عن أبي برزة الأسلمي) .

٢٠٩٣٠ - ما من رجلٍ يكونُ بأرضٍ قيَّ ^(١) فيؤذنُ بحضرةِ الصلاة ويقيمُ الصلاة إلا صلى خلفه من الملائكة ما لا يرى طرفاه يركعون بركوعه ويسجدون بسجوده ، ويؤمنون على دعائه . (ق عن سلمان مرفوعاً وموقوفاً قال : والصحيح الموقوف) .

٢٠٩٣١ - إذا كان الرجلُ بأرضٍ قيَّ خانت الصلاة فليتوضأ فإن لم يجد ماءً فليتيَّم وليُقيم ، فإن أقام صلى معه ملكان ، وإن أذَّن وأقام صلى خلفه من خلق الله ما لا يرى طرفاهُ . (عب طب وأبو الشيخ في كتاب الأذان ص عن سلمان) .

٢٠٩٣٢ - لا يأذنُ ^(٢) الله لشيءٍ إذنه لأذان المؤذنين والصوت الحسن بالقرآن . (طب عن معقل بن يسار) .

(١) قي : التي - بالكسر والتشديد - فعل من القواء ، وهي الأرض القفر الخالية . النهاية [١٣٦/٤] ب .

(٢) يأذن : أي يسمع ، وفي الحديث « ما أذن الله لشيءٍ كإذنه لشيءٍ يتغنى بالقرآن » أي ما استمع الله لشيءٍ كاستماعه لشيءٍ يتغنى بالقرآن ، أي يتلوه بجهر به يقال منه : أذن بأذن أذنًا بالتحريك . النهاية [٣٣/١] ب .

٢٠٩٣٣ - لا يَأْذَنُ اللهُ لشيءٍ من أهل الأرض إلا لأصوات المؤذنين

ولذي الصوت الحسن بالقرآن . (أبو الشيخ في الأذان عنه) .

٢٠٩٣٤ - إن أهل السماء لا يسمعون من أهل الأرض شيئاً إلا

الأذان . (أبو الشيخ عن ابن عمر) .

٢٠٩٣٥ - يا بلالُ ليس عملٌ أفضلَ من عملك هذا إلا الجهاد في

سبيل الله يعني الأذان (عبد بن حميد عن بلال) .

٢٠٩٣٦ - من أذّن سنةً من نيةٍ صادقةٍ لا يطلبُ عليه أجرًا دعي

يوم القيامة ووقفَ على باب الجنة فقل له : اشفعْ لمن شئتَ (أبو عبد الله

الحسين بن جعفر الجرجاني في أماليه وحمزة بن يوسف السهمي في معجمه

وابن عساكر والرافعي وابن النجار عن موسى الطويل) .

٢٠٩٣٧ - أولُ الخلق دخولاَ الجنة الأنبياء ، ثم الشهداء ، ثم

مؤذنو الكعبة ، ثم مؤذنو بيت المقدس ، ثم مؤذنو مسجدي هذا على قدر

أعمالهم . (ابن سعد ، ك في تاريخه هب وضعفه عن جابر) .

٢٠٩٣٨ - يُحْشَرُ الأيامُ يوم القيامة على هيئتها ، ويحشرُ يوم الجمعة

زهراء منيرة أهلها يحفون بها كالعروس تهدي إلى خدرها ، تضيء لهم

يمشون في ضوئها ، ألوانهم كالثلج بياضاً ، وريحهم كالمسك يخوضون في

جبال الكافور ينظرون إليهم الثقلان لا يطرُقون تعجباً حتى يدخلون الجنة لا

يخاطبهم أحدٌ إلا المؤذنون المحتسبون . (طب عن أبي موسى) .

٢٠٩٣٩ - يبعثُ الله الأيامَ على هيئتها ، ويبعثُ يوم الجمعة زهراء منيرةً ولأهل الجنة محفوفون بها كالعروس تهدي إلى بيت كريمها ، تضيء لهم مشون في ضوئها ، ألوانهم كالثلج ، ورائحتهم تسطع كالملك ، يخوضون في الكافور ولا يخاطبهم إلا المؤذنون المحتسبون . (أبو الشيخ في الأذان عن أبي موسى) .

٢٠٩٤٠ - يحشرُ المؤذنون يوم القيامة على نوقٍ من نوق الجنة ، يقدمهم بلالٌ رافعي أصواتهم بالأذان ينظرُ إليهم الجمعُ فيقالُ : مَنْ هؤلاء ؟ فيقالُ : مؤذنوا أمة محمد يخافُ الناس ولا يخافون ، ويخزنُ الناس ولا يحزنون . (الخطيب وابن عساكر عن أنس) وفيه داود الزبرقان متروك .

٢٠٩٤١ - سيأتي على الناس زمانٌ يتركون الأذانَ على ضعفائهم ، وتلك لحومٌ حرَّما الله على النار لحومُ المؤذنين . (ابن شاهين عن عمر) .

٢٠٩٤٢ - إن بعدكم زمانٌ سفلتهم مؤذنتهم . (ق عن أبي هريرة) .

٢٠٩٤٣ - إذا أذن المؤذن أدبرَ الشيطانُ وله حُصَّاصٌ ^(١) . (م عن أبي هريرة) ^(٢) .

(١) حصاص : الحصاص : شدة العدو وحدته . النهاية (٣٩٦/١) ص .

(٢) أخرجه مسلم كتاب الصلاة باب فضل الأذان رقم (١٧) ص .

٢٠٩٤٤ - إذا أذن المؤذن هربَ الشيطان حتى يكون بالروحاء .

(ش حم وعبد بن حميد عن جابر) .

٢٠٩٤٥ - إذا أذن المؤذن خرج الشيطانُ من المسجد له حُصاصٌ ،

فاذا سكَّت رجعَ حتى يأتي المرأة المسلمَ في صلاته ، فيدخلَ بينه وبين نفسه لا يدري أزدادَ في صلاته أم نقص ، فاذا وجد ذلك أحدكم فليسجد سجدتين وهو جالسٌ قبلَ أن يسلمَ ثم يسلمَ . (ق عن أبي هريرة) .

٢٠٩٤٦ - إذا أذن المؤذن أدبرَ الشيطانُ وله ضراطٌ ، فاذا سكَّت

أقبلَ ، فاذا ثوبَ أدبرَ وله ضراطٌ ، فاذا سكَّت أقبلَ يخطرُ بين المرأة ونفسه ، حتى يظلَّ الرجلُ لا يدري كم صلى ؟ فاذا صلى أحدكم فوجدَ ذلك فليسجد سجدتين وهو جالس . (هب عن أبي هريرة) .

٢٠٩٤٧ - إذا نوذِيَ بالصلاة أدبرَ الشيطانُ وله ضراطٌ حتى لا يسمع

التأذينَ فاذا قُضِيَ النداءُ أقبلَ حتى إذا ثوبَ بالصلاة أدبرَ حتى إذا قُضِيَ التثويبُ أقبلَ حتى يخطرَ بين المرأة ونفسه يقولُ : اذكر كذا واذكر كذا لما لم يكن يذكرُ من قبلُ حتى يظلَّ الرجلُ لا يدري كم صلى . (ك عب عن أبي هريرة) . مر برقم [٢٠٨٨٣] .

٢٠٩٤٨ - فاذا لم يدر أحدكم كم صلى ثلاثاً أو أربعاً فليسجد سجدتين

وهو جالسٌ . (مالك وعبد الرزاق خ م د ن حب عن أبي هريرة) .

٢٠٩٤٩ - إذا نودي بالصلاة أدبر الشيطانُ فيما بينه وبين الروحاء حتى لا يسمع صوتَ الأذنين ، وفتحت أبوابُ السماء واستجيبَ الدعاء . (طس عن أنس) .

٢٠٩٥٠ - إذا ناداكم المؤذنُ بالصلاة هرب الشيطانُ حتى يكون بالروحاء . (ض عن جابر) .

٢٠٩٥١ - إن الشيطان إذا سمع النداء بالصلاة هرب حتى يكون مكان الروحاء . (م د وابن خزيمة حب عن جابر) .

٢٠٩٥٢ - إنها لرؤيا حقٍ إن شاء الله ، فقم مع بلالٍ فألق عليه ما رأيتَ فليؤذن به فانه أندى صوتاً منك . (حم حب عن عبد الله بن زيد بن عبد ربه) .

٢٠٩٥٣ - يا بلالُ قم فناد بالصلاة . (م ^(١) عن ابن عمر) .

٢٠٩٥٤ - قم يا بلالُ فأرِحنا بالصلاة . (د ^(٢) عن رجل من الأنصار) .

(١) أخرجه مسلم كتاب الصلاة باب بدء الأذان رقم (٣٧٧) ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الأدب باب صلاة العتمة برقم (٤٩٦٤) ص .

﴿ آداب المؤذن ﴾

٢٠٩٥٥ - إذا أذنتَ فأجعلُ أصبعيك في أذنيك فإنه أرفعُ لصوتك (طب عن بلال الباوردي د عن سعد القرظ) .

٢٠٩٥٦ - إذا أذنتَ للمغربِ فأحدُرْها^(١) والشمسُ حدراء (طب عن أبي مخذرة) .

٢٠٩٥٧ - إذا بلغتَ حي على الفلاح فقل : الصلاة خيرٌ من النوم (أبو الشيخ في كتاب الأذان عن أبي مخذرة) .

٢٠٩٥٨ - إن الأذانَ سمحٌ سهلٌ فإن كان أذانك سهلاً سمحاً وإلا فلا تؤذِن . (قط عن ابن عباس) .

٢٠٩٥٩ - لا تؤذِن حتى يستبين لك الفجرُ هكذا ومد يديه عرضاً (د عن بلال) .

٢٠٩٦٠ - يا بلالُ إذا أذنتَ فترسل في أذانك ، وإذا أقت فاحذر واجعل بين أذانك وبين إقامتك قدرَ ما يفرغُ الآكل من أكله والشاربُ من شربه ، والمعتصرُ إذا دخل لقضاء حاجته ، ولا تقوموا حتى تروني .

(١) فاحدرها : حذر في قراءته وفي أذانه : أسرع ، وبابه نصر . اه
المختار [٩٥] ب .

(ت ^(١) ك عن جابر) .

٢٠٩٦١ - اجعل بين أذانك وإقامتك نفَسًا ، حتى يقضي المتوضي حاجته في مهلٍ ، ويفرغ الآكلُ من طعامه في مهلٍ . (عم ^(٢) عن أبي أبو الشيخ في الأذان عن سلمان وعن أبي هريرة) .

٢٠٩٦٢ - أشفع الأذان وأوتر الإقامة . (خط عن أنس قط في الأفراد عن جابر) .

٢٠٩٦٣ - المؤذن أملك بالأذان والإمام أملك بالإقامة . (أبو الشيخ في كتاب الأذان عن أبي هريرة) .

٢٠٩٦٤ - الأذان تسع عشرة كلمة ، والإقامة سبع عشرة كلمة . (ن عن أبي مخزومة) .

٢٠٩٦٥ - لا يؤذن إلا متوضي* . (ت عن أبي هريرة) .

٢٠٩٦٦ - لا تُثَوِّبَنَّ في شيءٍ من الصلاة إلا في صلاة الفجر . (ت ه عن بلال) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في التمسك في الأذان رقم (١٩٥) وإسناده مجهول . ص .

(٢) قال المناوي في فيض القدير (١٥٩/١) : وقال الترمذي : في إسناده مجهول . ص .

٢٠٩٦٧ - إن أخاصداه هو أذن ، ومن أذن فهو يقيم . (حم ق
ع ^(١) عن زياد بن الحارث الصدائي) .

٢٠٩٦٨ - إنما يقيم من أذن . (طب عن ابن عمر) .

٢٠٩٦٩ - ليؤذن لكم خياركم ، وليؤمكم قراؤكم . (د ، هـ
عن ابن عباس) .

❦ الأوكال ❦

٢٠٩٧٠ - المؤذن أحق بالأذان ، والإمام أحق بالإقامة . (أبو
الشيخ عن ابن عمر) .

٢٠٩٧١ - إذا أذنت فأرفع صوتك ، فإنه لا يسمعه أحد إلا شهد
لك يوم القيامة (أبو الشيخ عن أبي سعيد) .

٢٠٩٧٢ - تقول : الله أكبر الله أكبر الله أكبر ،
وارفع بها صوتك ، ثم تقول : أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله
إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، واخفض
بها صوتك ، ثم ترفع صوتك بالشهادة : أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب الرجل يؤذن ويقيم آخر رقم (٥١٠)
وقال المنذري : وأخرجه الترمذي وابن ماجه وفي الجامع الصغير يرمز
للحديث : (حم د ت هـ) وهذا أصح . عون المعبود (٢ / ٢١٠) ص

لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله أشهد أن محمداً رسول الله، حي على الصلاة حي على الصلاة، حي على الفلاح حي على الفلاح، فان كانت صلاة الصبح قلت: الصلاة خير من النوم الصلاة خير من النوم، الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله. (حب عن محمد بن عبد الملك بن أبي مخضرة عن أبيه عن جده) قال: قلت يا رسول الله علمني سنة الأذان، قال: فذكره).

٢٠٩٧٣ - الحق فيها الصلاة خير من النوم. (حل عن أبي مخضرة)

٢٠٩٧٤ - ما أحسن هذا يا بلال اجعله في أذانك. (د عن بلال) أنه أتى النبي ﷺ يؤذنه بالصبح فوجده راقداً فقال: الصلاة خير من النوم مرتين فذكره (١).

٢٠٩٧٥ - لا تؤذّن حتى يستبين لك الفجر هكذا ومدّ يديه عرضاً. (ش د^(٢) ع طب ض عن بلال).

٢٠٩٧٦ - يا ابن عباس إن الأذان متّصل بالصلاة، فلا يؤذّن أحدكم إلا وهو طاهر. (أبو الشيخ في كتاب الأذان عن ابن عباس).

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب في حصي المسجد رقم (٤٥٤) ص.

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب في الأذان قبل دخول الوقت رقم (٥٣٠) وقال أبو داود: شداد مولى عياض لم يدرك بلالاً. ص.

٢٠٩٧٧ - يا بني حطمة اجعلوا مؤذنينكم أفضلكم في أنفسكم . (ق

عن صفوان بن سليم) .

٢٠٩٧٨ - يا بلالُ اجعل بين أذانك وإقامتك نفساً يفرغ الأكلُ

من طعامه في مهلٍ ، ويقضي المتوضي حاجته في مهل . (حم عن

أبي بن كعب) .

٢٠٩٧٩ - من أذن فهو حقٌّ أن يقيمَ (ابن قانع عن زياد بن الحارث)

٢٠٩٨٠ - لا يقيمُ إلا مَنْ أذنَ . (ابن قانع عن جبان بن ببح

الصدائي) .

٢٠٩٨١ - ليس على النساء أذانٌ ولا إقامةٌ . (أبو الشيخ في الأذان

عن أسماء بنت أبي بكر) .

٢٠٩٨٢ - إذا قال المؤذن : الله أكبر ، فقال أحدكم : الله أكبر ،

ثم قال : أشهد أن لا إله إلا الله ، قال : أشهد أن لا إله إلا الله ، ثم قال :

أشهد أن محمداً رسول الله ، قال : أشهد أن محمداً رسول الله ، ثم قال :

حي على الصلاة ، قال : لا حول ولا قوة إلا بالله ، ثم قال : حي على الفلاح

قال : لا حول ولا قوة إلا بالله ، ثم قال : الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله

قال : لا إله إلا الله من قلبه دخل الجنة . (م^(١) د عن عمر) .

(١) أخرجه مسلم كتاب الصلاة باب استحباب القول مثل قول المؤذن رقم (٣٨٥) ص.

٢٠٩٨٣ - إذا قال الرجل إذا أذن المؤذن: اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة أعط محمدًا سؤاله نالت له شفاعته محمد . (أبو الشيخ في فوائد الأصبهانيين ش عن أنس) .

٢٠٩٨٤ - الوسيلة درجة عند الله ليس فوقها درجة ، فسلوا الله أن يؤتيها على الخلق يوم القيامة . (ابن مردويه عن أبي سعيد) .

٢٠٩٨٥ - قولي عند أذان المغرب : اللهم هذا إقبال ليلك وإدبار نهارك وأصوات دُعائك وحضور صلواتك أسألك أن تغفر لي . (ت^(١) وابن السني طب ك هق عن أم سلمة) .

٢٠٩٨٦ - مَنْ قال حين يسمع النداء : اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمدًا الوسيلة والفضيلة ، وابعثه مقامًا محمودًا الذي وعدته حلت له شفاعتي يوم القيامة . (حم خ^(٢) ع عن جابر) .

٢٠٩٨٧ - إذا أذن المؤذن فلا يخرج أحدٌ حتى يُصلي . (هب عن أبي هريرة) .

٢٠٩٨٨ - من أدرك الأذان في المسجد ثم خرج لم يخرج حاجة وهو لا يريد الرجعة فهو منافق . (ه عن عثمان) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب ما يقول عند أذان المغرب رقم (٢٦) ص .

(٢) أخرجه البخاري كتاب الأذان باب الدعاء عند النداء (١٥٩ / ١) ص .

٢٠٩٨٩ - إذا سمعتم المؤذن يُثَوِّبُ بالصلاة ، فقولوا كما يقول .
(حم عن معاذ بن أنس) .

٢٠٩٩٠ - إذا سمعتم المؤذن يُؤدِّنُ فقولوا : اللهم افتح أفعال قلوبنا
بذكرك ، وأتمم علينا نعمتك من فضلك ، واجعلنا من عبادك الصالحين
(ابن السني عن أنس) .

٢٠٩٩١ - إذا سمعتم أذان هذا الحبشي وإقامته فقلن كما يقول .
(طب عن ميمونة) .

٢٠٩٩٢ - قل كما يقولون ، فإذا انتهت فسل تعط يعنى المؤدنين
(حم د ^(١) ن حب عن ابن عمر) .

٢٠٩٩٣ - مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يَأْتِهِ فَلَا صَلَاةَ لَهُ إِلَّا مِنْ عَذْرِ . (هـ
جب ك عن ابن عباس) .

٢٠٩٩٤ - مَنْ سَمِعَ الْمُنَادِيَ فَلَمْ يَنْعَمْهُ مِنْ آتِيَاءِهِ عَذْرٌ قَالُوا وَمَا الْعَذْرُ؟ قَالَ:
خَوْفٌ أَوْ مَرَضٌ لَمْ يَقْبَلْ مِنْهُ الصَّلَاةُ الَّتِي صَلَّى . (د ك عن ابن عباس) .

٢٠٩٩٥ - إِذَا سَمِعْتَ النِّدَاءَ فَأَجِبْ دَاعِيَ اللَّهِ . (طب عن

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب ما يقول إذا سمع المؤذن رَفَمَ
(٥٢٠) ص .

كعب بن عجرة (١) .

٢٠٩٩٦ - إذا سمعتَ النداء فأجبْ وعليك السكينةُ ، فإن أصبتَ
فُرْجةً وإلا فلا تُضَيِّقْ على أخيكَ ، وافرأ ما تسمعُ أذنك ، ولا تُؤذِ
جارك ، وصلِّ صلاةَ مودعٍ . (أبو نصر السجزي في الإبانة وابن عساكر
عن أنس) (٢) .

٢٠٩٩٧ - إذا سمعتمُ النداء فقولوا مثل ما يقولُ المؤذن . (مالك
حم ق (٣) ٤ عن أبي سعيد) .

٢٠٩٩٨ - إذا سمعتمُ المؤذنَ فقولوا مثل ما يقولُ ، ثم صلُّوا علىَّ
فانه من صلَّى عليَّ صلاةَ صلى اللهُ عليه بها عشرًا ، ثم سلوا لي الوسيلةَ ،
فانها منزلةٌ في الجنة لا تنبغي إلا لعبدٍ من عبادِ الله وأرجو أن أكون
أنا هوَ ، فن سأل الله لي الوسيلةَ حلتْ عليه الشفاعةُ . (حم م (٤) ٣
عن ابن عمر) .

(١) قال المناوي في فيض القدير (٣٧٩/١) وقال الهيتمي فيه يزيد بن سنان
ضعفه أحمد وجمع وقال البخاري مقارب الحديث وقد رمز المصنف لحسنه.ص.

(٢) قال المناوي في فيض القدير (٣٧٩/١) فيه الربيع بن صبح قال الذهبي
ضعيف لكن قال أبو حاتم صدوق . ص .

(٣-٤) أخرجهما مسلم كتاب الصلاة باب استحباب القول مثل ما يقول المؤذن
رتنم (٣٨٣ و ٣٨٤) ص .

- ٢٠٩٩٩ - الجفاء كل الجفاء والكفر والنفاق ، مَنْ سَمِعَ مَنَادِيَّ
الله ينادي بالصلاة ويدعو إلى الفلاح فلا يجيبه . (طَبَّ عَنْ مَعَاذِ بْنِ أَنَسٍ) .
- ٢١٠٠٠ - حَسْبُ الْمُؤْمِنِ مِنَ الشَّقَاكِ وَالْخِيْبَةِ أَنْ يَسْمَعَ الْمُؤَذِّنُ
يُثَوِّبُ فَلَا يَجِيبُهُ . (طَبَّ عَنْ مَعَاذِ بْنِ أَنَسٍ) .
- ٢١٠٠١ - إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ فَقُومُوا ، فَانْهَازَ عِزْمَةً مِنَ اللَّهِ . (حُلَّ
عَنْ عُمَانَ) .
- ٢١٠٠٢ - مَنْ سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ فَقَالَ مِثْلَ مَا يَقُولُ ، فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ .
(طَبَّ عَنْ مَعَاوِيَةَ) .

❦ الْوُكُلُ ❦

- ٢١٠٠٣ - إِذَا أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ فَقُولُوا مِثْلَ قَوْلِهِ . (هُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) .
- ٢١٠٠٤ - إِذَا تَشَهَّدَ الْمُؤَذِّنُ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ . (ابْنُ النُّجَّارِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) .
- ٢١٠٠٥ - إِذَا سَمِعْتَ النِّدَاءَ فَأَجِبْ دَاعِيَ اللَّهِ . (طَبَّ عَنْ
كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ) .
- ٢١٠٠٦ - إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا كَمَا يَقُولُ ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ ، (شِ
وَأَبُو الشَّيْخِ فِي الْإِذَانِ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو) .

٢١٠٠٧ - مَنْ قَالَ مِثْلَ هَذَا يَقِينًا دَخَلَ الْجَنَّةَ . (ن ح ب ك
عن أبي هريرة) قَالَ : قَامَ بِلَالٌ يُنَادِي ، فَلَمَّا سَكَتَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ : (فذكره) .

٢١٠٠٨ - مَنْ قَالَ حِينَ يُؤْذِنُ الْمُؤَذِّنُ مِثْلَ قَوْلِهِ غُفِرَ لَهُ . (أبو
الشيخ في كتاب الأذان عن المغيرة بن شعبه ؛ وسنده ضعيف) .

٢١٠٠٩ - يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ إِذَا سَمِعْتِنَ هَذَا الْجَبْشِيَّ يُؤْذِنُ وَيَقِيمُ
فَقُلْنَ كَمَا يَقُولُ فَإِنَّ اللَّهَ يَكْتُبُ لَكُنَّ بِكُلِّ كَلِمَةٍ مِائَةَ أَلْفِ حَسَنَةٍ وَيَرْفَعُ
لَكُنَّ أَلْفَ دَرَجَةٍ وَيَحْطُ عَنْكُنَّ أَلْفَ سَيِّئَةٍ ، قُلْنَ : هَذِهِ لِلنِّسَاءِ ، فَمَا
لِلرِّجَالِ ؟ قَالَ : لِلرِّجَالِ ضَعْفَانِ . (ابن عساکر وابن صصْرَى في أماليه عن
معمر عن الجراح عن ميسرة عن بعض إخوانه يرفع الحديث) .

٢١٠١٠ - يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ إِذَا سَمِعْتِنَ أَذَانَ هَذَا الْجَبْشِيَّ وَإِقَامَتَهُ ،
فَقُلْنَ كَمَا يَقُولُ فَإِنَّ لَكُنَّ بِكُلِّ حَرْفٍ أَلْفَ أَلْفِ دَرَجَةٍ ؛ قَالَ عُمَرُ : هَذَا
لِلنِّسَاءِ فَمَا لِلرِّجَالِ ؟ قَالَ : لِلرِّجَالِ ضَعْفَانِ يَا عُمَرُ . (طب عن ميمونة) .

٢١٠١١ - قُلْنَ مِثْلَ مَا يَقُولُ يَعْنِي الْمُؤَذِّنُ فَإِنَّ لَكُنَّ بِكُلِّ حَرْفٍ
أَلْفِي حَسَنَةٍ قَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا لِلنِّسَاءِ فَمَا لِلرِّجَالِ ؟ قَالَ : لَهُمُ الضَّعْفُ
يَا ابْنَ الْخَطَّابِ . (الخطيب عن ابن عمر) .

٢١٠١٢ - للمؤذن فضلٌ على من أتى بالصلاة عشرين وهُأني حسنةٍ
إلا مَنْ قال مثلَ ما يقولُ ، فإن أقامَ فأربعون ومائةٌ حسنةٍ إلا من قال مثل
ما يقول . (ك في تاريخه أبو نعيم عن أبي هريرة) .

٢١٠١٣ - من قال إذا أذن المؤذن مثلَ ما يقولُ ، فقال : حيَّ
على الصلاة حيَّ على الفلاح قال : لا حول ولا قوة إلا بالله مخلصاً دخلَ الجنةَ
(ص عن حفص بن عاصم مرسلًا) .

٢١٠١٤ - إذا سمع النداء بالصلاة فكبَّر المُنادي فيكبُّرُ ، ويشهَدُ
أن لا إله إلا الله ، ويشهَدُ أن محمداً رسولُ الله فيشهدُ على ذلك ويقولُ :
اللهم أعطِ سيدنا محمداً الوسيلةَ واجعل في العالمين درجته وفي المصطفين محبته
وفي المقربين ذكره إلا وجبت له الشفاعةُ مني يوم القيامة . (ابن السني
عن ابن مسعود) .

٢١٠١٥ - ما من مسلمٍ يقولُ حين يسمعُ النداء أو كبر المُنادي
يكبُّرُ ثم يشهَدُ أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسولُ الله فيشهدُ ثم يقولُ :
اللهم أعطِ محمداً الوسيلةَ واجعله في الاعلين درجته ، وفي المصطفين محبته
وفي المقربين ذكره ، إلا وجبت له شفاعةي يوم القيامة . (الطحاوي
طب عن ابن مسعود) .

٢١٠١٦ - من سمعَ الأذان فقال : اللهم ربَّ هذه الدعوةِ التامةِ

والصلاة القائمة آت محمدًا الوسيلة والفضيلة، وابعثه المقام المحمود الذي وعده
حلت له شفاعتي يوم القيامة . (أبو الشيخ في الاذان عن ابن عمر) .

٢١٠١٧ - مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ
لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ وَبَارِكْهُ دَرَجَةَ الْوَسِيلَةِ
عِنْدَكَ وَاجْعَلْنَا فِي شَفَاعَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجِبْتَ لَهُ شَفَاعَتِي . (طَبِّ وَأَبُو
الشيخ في الاذان عن ابن عباس) .

٢١٠١٨ - مَنْ سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ يُؤْذِنُ فَقَالَ كَمَا يَقُولُ ثُمَّ يَقُولُ : رَضِيتُ
بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيًّا ، وَبِاتِّقِرَآنِ إِمَامًا وَبِالْكَعْبَةِ قِبْلَةً
أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ
اللَّهُمَّ اكْتُبْ شَهَادَتِي هَذِهِ فِي عَلِيِّينَ ، وَأَشْهَدْ عَلَيْهَا مَلَائِكَتَكَ الْمُقَرَّبِينَ ،
وَأَنْبِيَاءَكَ الْمُرْسَلِينَ وَعِبَادَكَ الصَّالِحِينَ وَاخْتَمِ عَلَيْهَا بِأَمِينٍ وَاجْعَلْهَا لِي عِنْدَكَ
عَهْدًا تَوْفِيقِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِعَادَ بَدَرْتُ إِلَيْهِ بَطَانَةً مِنْ
تَحْتِ الْعَرْشِ فِيهَا أَمَانُهُ مِنَ النَّارِ . (هَقَّ فِي الدَّعَوَاتِ وَابْنُ صَصْرَى فِي
أُمَالِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) .

٢١٠١٩ - مَنْ قَالَ حِينَ يَنَادِي الْمُنَادِي بِالصَّلَاةِ : اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ
الْقَائِمَةُ وَالصَّلَاةُ النَّافِعَةُ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَارْضَ عَنِّي رِضًا لَا سَخَطَ بَعْدَهُ اسْتَجَابَ
اللَّهُ لَهُ دَعْوَتُهُ . (حَمَّ وَابْنُ السَّيِّ طَسَّ عَنْ جَابِرٍ) .

٢١٠٢٠ - مَنْ قَالَ إِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ : اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ

آتَ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَابْنَهُ الْمُقَمَّدَ الْمُقَرَّبَ الَّذِي وَعَدْتَهُ وَجَبَتْ لَهُ شِفَاعَتِي .
(قَطُ فِي الْأَفْرَادِ عَنْ جَابِرٍ) .

٢١٠٢١ - حَسِبُ الْمُؤْمِنِ مِنَ الشَّقَاقِ وَالْخِيَةِ أَنْ يَسْمَعَ الْمُؤَذِّنَ

يُثَوِّبُ بِالصَّلَاةِ فَلَا يَجِيبُهُ . (طَبَّ عَنْ مَعَاذِ بْنِ أَنَسٍ) .

٢١٠٢٢ - مَنْ قَالَ حِينَ يَنَادِي الْمُنَادِي : اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ

وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ وَآرَضَ عَنِّي رِضًا لَا يَنْخُطُّ بَعْدَهُ اسْتِجَابُ اللَّهِ
دَعْوَتَهُ . (ابْنُ السَّيِّئِ عَنْ جَابِرٍ) .

٢١٠٢٣ - مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنُ يُؤَذِّنُ : مَرْحَبًا بِالقَائِلِينَ عَدَلًا

مَرْحَبًا بِالصَّلَاةِ وَأَهْلًا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَلْفِ أَلْفِ حَسَنَةٍ ، وَمَحَا عَنْهُ أَلْفِ أَلْفِ
سَيِّئَةٍ ، وَرَفَعَ لَهُ أَلْفِ أَلْفِ دَرَجَةٍ . (الْخَطِيبُ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ
أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ) .

٢١٠٢٤ - أَقَامَهَا اللَّهُ وَأَدَامَهَا . (د (١) وَابْنُ السَّيِّئِ عَنْ شَهْرِ بْنِ

حَوْشَبٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَوْ عَنْ بَعْضِ الصَّحَابَةِ أَنَّ بِلَالًا أَخَذَ فِي الْإِقَامَةِ
فَلَمَّا قَالَ : قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : فَذَكَرَ .

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ كِتَابَ الصَّلَاةِ بَابَ مَا يَقُولُ إِذَا سَمِعَ الْإِقَامَةَ رَقْمَ (٥٢٤)

قَالَ الْمُنْذِرِيُّ : فِي إِسْنَادِهِ رَجُلٌ مَجْهُولٌ . عَوْنٌ لِمَجْهُودٍ (٢ / ٢٣١) ص .

٢١٠٢٥ - إِنَّمَا جُعِلَ الْأَذَانُ الْأَوَّلُ لِيَسِرَ أَهْلُ الصَّلَاةِ لصلاتهم ،
فَإِذَا سَمِعْتُمُ الْأَذَانَ فَاسْبِغُوا الْوُضُوءَ ، وَإِذَا سَمِعْتُمُ الْإِقَامَةَ ، فَبَادِرُوا التَّكْبِيرَةَ
الْأُولَى ، فَإِنَّهَا فَرْعُ الصَّلَاةِ وَتَمَامُهَا ، وَلَا تَبَادِرُوا الْقَارِئَ بِالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ
(طَبَّعَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ) .

٢١٠٢٦ - بَادِرُوا الْأَذَانَ وَالْإِقَامَةَ . (عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي
كَثِيرٍ مَرْسَلًا) .

٢١٠٢٧ - لَا يُخْرَجُ مِنَ الْمَسْجِدِ بَعْدَ النِّدَاءِ إِلَّا مَنْافِقٌ إِلَّا أَحَدٌ
أَخْرَجَتْهُ حَاجَةٌ وَهُوَ يَرِيدُ الرَّجْعَةَ إِلَى الصَّلَاةِ . (أَبُو الشَّيْخِ فِي الْأَذَانِ عَنْ
سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) .

٢١٠٢٨ - لَا يُخْرَجُ أَحَدٌ مِنَ الْمَسْجِدِ بَعْدَ النِّدَاءِ إِلَّا مَنْافِقٌ إِلَّا لِرَجُلٍ
يُخْرَجُ لِحَاجَةٍ وَهُوَ يَرِيدُ الرَّجْعَةَ إِلَى الْمَسْجِدِ . (عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ سَعِيدِ
ابْنِ الْمُسَيْبِ مَرْسَلًا) .

٢١٠٢٩ - لَا يَسْمَعُ النِّدَاءَ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَحَدٌ كَمْ ، ثُمَّ يُخْرَجُ مِنْهُ
إِلَّا لِحَاجَةٍ ثُمَّ لَا يَرْجِعُ إِلَيْهِ إِلَّا مَنْافِقٌ . (طَسَّ وَأَبُو الشَّيْخِ فِي الْأَذَانِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) .

٢١٠٣٠ - إِذَا أَدَّيْنَا الْمُؤَذِّنُ فَلَا تَخْرُجْ حَتَّى تُصَلِّيَ . (هَبَّ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ) .

الباب الخامس

❦ في صفة الجمعة وما يتعلق بها ❦

وفيه ستة فصول

الفصل الاول

❦ في فضائلها والترغيب فيها ❦

٢١٠٣١ - الجمعة حجة المساكين . (ابن زنجويه في ترغيبه والقضاء

عن ابن عباس) .

٢١٠٣٢ - الجمعة حجة الفقراء (القضاء وابن عساكر عن ابن عباس)

٢١٠٣٣ - أفضل الأيام عند الله يوم الجمعة (هب عن أبي هريرة)^(١) .

٢١٠٣٤ - إن الله تعالى في كل يوم جمعة ست مائة ألف عتيق يعتقهم

من النار كلهم قد استوجبوا النار . (ع عن أنس) .

٢١٠٣٥ - إن الله يُسعر^(٢) جهنم كل يوم في نصف النهار ،

(١) قال المناوي في فيض القدير (٢٨/٢) اسناده حسن . ص .

(٢) يسمر : سمر النار والحرب : هيجها وألهبها ، وبابه قطع . وقرئ
❦ وإذا الجحيم سمert ❦ و د سمert مخففاً ومشدداً والتشديد للمبالغة .

المختار [٢٣٨] ب .

ويُحِبُّهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ (طَبَّ عَنْ وَائِلَةَ) .

٢١٠٣٦ - إِنْ جَهَنَّمَ تُسَجَّرُ إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ . (د^(١) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ) .

٢١٠٣٧ - إِنْ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهِ خُلِقَ آدَمُ ، وَفِيهِ

قُبُضَ وَفِيهِ النَّفْخَةُ ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ ، فَأَكْثَرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ ، فَإِنْ

صَلَاتُكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ [إِنْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَوْمُ عِيدٍ وَذَكَرَ ، فَلَا تَجْعَلُوا يَوْمَ

عِيدِكُمْ يَوْمَ صِيَامِكُمْ وَلَكِنْ اجْعَلُوهُ يَوْمَ ذِكْرٍ إِلَّا أَنْ تُتَخَلِّطُوهُ بِأَيَّامٍ] .

(هَب^(٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) .

٢١٠٣٨ - سَيِّدُ الْإَيَّامِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمُ الْجُمُعَةِ ، أَعْظَمُ مِنْ يَوْمِ النُّحْرِ

وَالْفِطْرِ ، وَفِيهِ خَمْسٌ خِلَالِ : فِيهِ خُلِقَ اللَّهُ آدَمَ ، وَفِيهِ أُهْبِطَ مِنَ الْجَنَّةِ

إِلَى الْأَرْضِ ، وَفِيهِ تُوْفِي ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يَسْأَلُ الْعَبْدُ فِيهَا اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا

أَعْطَاهُ إِيَّاهُ مَا لَمْ يَسْأَلْ إِنَّمَا أَوْ قَطِيعَةٌ رَحِمٍ ، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ ، وَمَا مِنْ

مَلِكٍ مُقَرَّبٍ وَلَا سَمَاءٍ ، وَلَا أَرْضٍ وَلَا رِيحٍ ، وَلَا جَبَلٍ ، وَلَا حَجَرٍ إِلَّا

وَهُوَ مُشْفِقٌ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ . (الشَّافِعِيُّ حَمْدُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عِبَادَةَ) .

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ كِتَابَ الصَّلَاةِ رَقْمَ (١٠٧٠) ص .

(٢) رَمَزَ الْمُصَنِّفُ فِي الْجَامِعِ الصَّغِيرِ لِهَذَا الْحَدِيثِ (حَمْدُ بْنُ حَبَّالٍ)

عَنْ أَوْسِ بْنِ أَبِي أَوْسٍ وَمَا بَيْنَ الْحَاصِرَيْنِ هُوَ حَدِيثٌ آخَرُ ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ

فِي الْجَامِعِ الصَّغِيرِ بِرَقْمِ (٢٥١٦) وَقَالَ الْمُنَاوِي (٥٤٩/٢) قَالَ الْهَيْثَمِيُّ

وَسَنَدُهُ حَسَنٌ . وَأَمَّا تَعَامُ الْحَدِيثِ الْأَوَّلُ قَالُوا كَيْفَ تَعْرِضُ صَلَاتُنَا عَلَيْكَ وَقَدْ

أُرْمَتْ ؟ قَالَ : إِنْ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ . ص .

٢١٠٣٩ - إِنَّمَا سُمِّيَتْ الْجُمُعَةُ لِأَنَّ آدَمَ جُمِعَ فِيهَا خَلْقُهُ . (خط
عن سلمان) .

٢١٠٤٠ - فَضْلُ الْجُمُعَةِ فِي رَمَضَانَ كَفَضْلِ رَمَضَانَ عَلَى الشُّهُورِ .
(فر عن جابر) .

٢١٠٤١ - لَيْسَ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمٌ وَلَا لَيْلَةٌ تَعْدَلُ اللَّيْلَةَ الْغَرَاءَ ، أَوِ الْيَوْمَ
الْأَزْهَرَ . (ابن عساكر عن أبي بكر) .

١٢٠٤٢ - لَيْسَ مِنَ الصَّلَاةِ صَلَاةٌ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ يَوْمَ
الْجُمُعَةِ فِي الْجَمَاعَةِ وَمَا أَحْسَبُ مِنْ شَهِدَهَا مِنْكُمْ إِلَّا مَغْفُورًا لَهُ . (الْحَكِيم
طَبَّعَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ) .

٢١٠٤٣ - إِذَا رَاحَ مِنَّا سَبْعُونَ رَجُلًا إِلَى الْجُمُعَةِ كَانُوا كَسَبْعِينَ
مُوسَى الَّذِينَ وَفَدُوا إِلَى رَبِّهِمْ أَوْ أَفْضَلَ . (طَبَّعَ عَنْ أَنَسٍ) .

٢١٠٤٤ - لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ وَيَوْمُ الْجُمُعَةِ أَرْبَعٌ وَعِشْرُونَ سَاعَةً اللَّهُ تَعَالَى
فِي كُلِّ سَاعَةٍ مِنْهَا سِتُّ مِائَةِ أَلْفٍ عَتِيقٍ مِنَ النَّارِ كَأَنَّهُمْ قَدْ اسْتَوْجَبُوا
النَّارَ . (الْخَلِيلِيُّ عَنْ أَنَسٍ) .

٢١٠٤٥ - مَا مِنْ مُسْلِمٍ مَاتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوْ لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ إِلَّا وَقَاهُ اللَّهُ
تَعَالَى فِتْنَةَ الْقَبْرِ . (حَمَتٌ ^(١) عَنْ ابْنِ عُمَرَ) .

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ كِتَابَ الْجَنَائِزِ بَابَ مَا جَاءَ فِيهِمْ مَاتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ رَقْمَ (١٠٧٤)
وَقَالَ : غَرِيبٌ . ص .

٢١٠٤٦ - لا يتركُ اللهُ أحداً يومَ الجمعةِ إلا غفرَ له . (خط
عن أبي هريرة) .

٢١٠٤٧ - إن الناس يجلسون من الله تعالى يومَ القيامة على قدرِ
رواحهم إلى الجمعات ، الأولَ ، ثم الثاني ، ثم الثالث ، ثم الرابع . (هـ
عن ابن مسعود) ^(١) .

٢١٠٤٨ - الجمعةُ إلى الجمعةِ كفارةٌ لما بينهما ما لم تنشَ الكبائرُ .
(هـ عن أبي هريرة) ^(٢) .

٢١٠٤٩ - إذا سلمتِ الجمعةُ سلمتِ الأيامُ ، وإذا سلمَ رمضانُ سلمتِ
السَّنةُ . (قط في الافراد عن عائشة) ^(٣) .

٢١٠٥٠ - خيرُ يومٍ طلعت عليه الشمسُ يومُ الجمعةِ ، فيه خُلِقَ
آدمُ ، وفيه أُدخِلَ الجنةَ ، وفيه أُخرجَ منها ، ولا تقومُ الساعةُ إلا في

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب اقامة الصلاة باب ما جاء في التهجير إلى الجمعة
رقم (١٠٩٤) وفي اسناده عبد الحميد بن عبد العزيز وباقي رجال الاسناد
ثقات فالاسناد حسن . ص .

(٢) أخرجه ابن ماجه كتاب اقامة الصلاة باب في فضل الجمعة رقم (١٠٨٦) ص .

(٣) قال المناوي في فيض القدير (٣٧٧/١) قال ابن الجوزي تفرد به عبد العزيز
وهو كذاب فهو موضوع . ص .

يوم الجمعة . (حم م^(١) ت عن أبي هريرة) .

٢١٠٥١ - خيرُ يومٍ طلعت فيه الشمسُ يوم الجمعة ، فيه خُلِقَ آدمُ وفيه أُهبطَ ، وفيه تَبَّ عليه ، وفيه قُبِضَ ، وفيه تقومُ الساعةُ ما على الأرض من دابةٍ إلا وهي تُصبحُ يومَ الجمعة مصيخةً حتى تطلع الشمسُ شفقاً من الساعة إلا ابن آدم ، وفيه ساعةٌ لا يصادفها عبدٌ مؤمنٌ وهو في الصلاة يسألُ الله شيئاً إلا أعطاهُ إياه . (مالك حم^(٢) ٣ حب ك عن أبي هريرة) .

٢١٠٥٢ - أضلَّ اللهُ عن الجمعة مَنْ كان قبلنا فكان لليهود يومُ السبتِ ، وكان للنصارى يومُ الأحد ، فجاء الله بنا فهدانا ليوم الجمعة ، فجعلتِ الجمعة والسبتُ والأحدُ ، وكذلك هم تبعٌ لنا يوم القيامة نحنُ الآخرون من أهل الدنيا ، والأولون يوم القيامة المقضي لهم قبل الخلائق (م^(٣) ن ه عن حذيفة وأبي هريرة) .

(١) أخرجه مسلم كتاب الجمعة باب في فضل يوم الجمعة رقم (١٨) ص .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في الساعة التي ترجى من يوم الجمعة رقم (٤٦١) وقال حسن صحيح .

وأبو داود كتاب الصلاة رقم (١٠٣٣) ص .

(٣) أخرجه مسلم كتاب الجمعة باب هداية هذه الأمة ليوم الجمعة رقم (٨٥٦) ص .

٢١٠٥٣ - إن الله ليس بباركٍ أحداً من المسلمين يوم الجمعة إلا غُفِرَ له . (طس عن أنس) .

٢١٠٥٤ - إن الملائكة ليقومون يوم الجمعة على أبواب المساجد معهم الصحفُ يكتبون الناس الأول ، والثاني والثالث ، حتى إذا خرج الإمام طويت الصحفُ (حم ع طب والضياء عن أبي أمامة) .

٢١٠٥٥ - إن هذا اليوم جعله الله عيداً للمسلمين ، فمن جاء إلى الجمعة فليغتسل وإن كان له طيبٌ فليمسّ منه ، وعليكم بالسواك . (مالك والشافعي عن عبيد بن السباق مرسلًا ، ه عنه عن ابن عباس) .

٢١٠٥٦ - يُبْعَثُ الملائكة يوم الجمعة إلى أبواب المساجد ، يكتبون الأول فالأول ، فإذا صعد الإمام على المنبر طُويت الصحفُ . (طب عن أبي أمامة) .

٢١٠٥٧ - تضاعفُ الحسناتُ يوم الجمعة (طس عن أبي هريرة) .

٢١٠٥٨ - على كل بابٍ من أبواب المسجد ملكان يكتبان الأول فالأول فكرجلٍ قدّم بدنةً ، وكرجلٍ قدّم بقرةً ، وكرجلٍ قدّم شاةً ، وكرجلٍ قدّم طيراً ، وكرجلٍ قدّم بيضةً ، فإذا قعد الإمام طُويت الصحفُ . (حب عن أبي هريرة) .

٢١٠٥٩ - ما من رجلٍ يتطهرُ يوم الجمعة كما أمر ثم يخرجُ من بيته حتى يأتي الجمعة ، وينصتُ حتى يقضيَ صلاته إلا كان كفارةً لما قبله من الجمعة . (ن عن سلمان) ^(١) .

٢١٠٦٠ - مَنْ تَوَضَّأَ يوم الجمعة فأحسنَ الوضوءَ ، ثم أتى الجمعة واستمع وأنصتَ غُفِرَ له ما بينه وبين الجمعة الأخرى ، وزيادةُ ثلاثة أيامٍ ومن مسَّ الحصى فقد لغا . (حم د ت ^(٢) عن أبي هريرة) .

٢١٠٦١ - إن يوم الجمعة سيدُ الأيام وأعظمها عند الله ، وهو أعظمُ عند الله يوم الأضحى ويوم الفطر ، فيه خمسُ خللٍ : خلق الله فيه آدمَ ، وأهبطَ الله فيه آدمَ إلى الأرض ، وفيه تَوَفَّى الله آدمَ ، وفيه ساعةٌ لا يسألُ الله فيها العبدُ شيئاً إلا أعطاه إياه ما لم يسأل حراماً ، وفيه تقومُ الساعةُ ، وما من ملكٍ مقربٍ ولا سماءٍ ولا أرضٍ ولا رياحٍ ولا جبالٍ ولا بحرٍ إلا وهُنَّ يُشْفِقْنَ من يوم الجمعة أن تقوم فيه الساعةُ (حم ه ^(٣))

(١) أخرجه النسائي كتاب الجمعة باب فضل الانصات وترك اللغو يوم الجمعة رقم (١٤٠٤) ص .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في الوضوء يوم الجمعة رقم (٤٩٨) وقال حسن صحيح ص .

(٣) أخرجه ابن ماجه كتاب اقامة الصلاة باب في فضل الجمعة رقم (١٠٨٤) وقال في الزوائد : استاده حسن . ص .

عن أبي لبابة بن عبد المنذر) .

٢١٠٦٢ - مُعْرِضَتْ عَلَيَّ الْأَيَّامُ فَعُرِضَ عَلَيَّ فِيهَا يَوْمُ الْجُمُعَةِ ،
فَإِذَا هِيَ كَمَرَاءٍ بَيْضَاءَ ، وَإِذَا فِي وَسْطِهَا كَالنَّكَتَةِ السُّودَاءِ فَقُلْتُ : مَا هَذِهِ ؟
قِيلَ : السَّاعَةُ . (طس عن أنس) .

❦ اركان ❦

٢١٠٦٣ - أَنَا نِي جَبْرِيلُ وَفِي يَدِهِ كَالْمَرَّاةِ الْبَيْضَاءِ ، فِيهَا كَالنَّكَتَةِ
السُّودَاءِ ، فَقُلْتُ : يَا جَبْرِيلُ مَا هَذِهِ ؟ قَالَ : هَذِهِ الْجُمُعَةُ ، قُلْتُ : وَمَا
الْجُمُعَةُ ؟ قَالَ : لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ ، قُلْتُ : وَمَا لَنَا فِيهَا ؟ قَالَ : تَكُونُ عِيدًا
لَكَ وَلِقَوْمِكَ مِنْ بَعْدِكَ ، وَتَكُونُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى تَبْعًا لَكَ ، قُلْتُ :
وَمَا لَنَا فِيهَا ؟ قَالَ : لَكُمْ فِيهَا سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا شَيْئًا
مِنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ هُوَ لَهُ قُسِيمٌ إِلَّا أُعْطَاهُ إِيَّاهُ أَوْ لَيْسَ لَهُ بِقِسْمٍ إِلَّا أُدْخِرَ
لَهُ عِنْدَهُ مَا هُوَ أَفْضَلُ مِنْهُ ، أَوْ يَتَعَوَّذُ مِنْ شَرِّ هُوَ عَلَيْهِ مَكْتُوبٌ إِلَّا
صَرَفَ عَنْهُ مِنَ الْبَلَاءِ مَا هُوَ أَعْظَمُ مِنْهُ ، قُلْتُ : وَمَا هَذِهِ النَّكَتَةُ فِيهَا ؟
قَالَ : هِيَ السَّاعَةُ وَهِيَ تَقُومُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَهُوَ عِنْدُنَا سَيِّدُ الْأَيَّامِ وَنَحْنُ
نَدْعُوهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَوْمَ الْمَزِيدِ ، قُلْتُ : مِمَّ ذَاكَ ؟ قَالَ : لِأَنَّ رَبَّكَ تَبَارَكَ
وَتَعَالَى اتَّخَذَ فِي الْجَنَّةِ وَادِيًا مِنْ مَسْكٍ أَبْيَضَ ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ ،
هَبَطَ مِنْ عَلَيْهِنَ عَلَى كُرْسِيِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، ثُمَّ حَفَّ الْكُرْسِيُّ بِمَنَابِرٍ مِنْ

نور، ثم يجيء النبيون حتى يجلسوا عليها، ثم حَفَّ المنابرَ بكراسي من ذهب، ثم جاء الصديقون والشهداء حتى يجلسوا عليها، وينزلُ أهلُ الغرف حتى يجلسوا على ذلك الكتيب^(١)، ثم يتجلَّى لهم ربُّهم تبارك وتعالى، ثم يقول: سلوني أعطِكم فيسألونه الرضا، فيقول: رضائي أحلَّكم داري وأنا لکم کرامتي، فسألوني أعطِكم فيسألونه الرضا، فيشهدهم أنه قد رضي عنهم، فيفتحُ لهم ما لم ترَ عينٌ ولم تسمعَ أذنٌ، ولم يخطرْ على قلب بشرٍ وذلك مقدارُ انصرافِكم من يوم الجمعة، ثم يرتفعُ ويرتفعُ معه النبيون والصديقون والشهداء، ويرجعُ أهلُ الغرفِ إلى عُرفهم وهي درةٌ بيضاء ليسَ فيها قَصَمٌ^(٢) ولا وَصَمٌ^(٣) أو درةٌ حمراء أو زبرجدة خضراء فيها عُرفها وأبوابها مطروزة مطردة فيها أنهارها متدلية فيها ثمارها فليسوا إلى شيء أحوجَ منهم إلى يوم الجمعة ليزدادوا إلى ربهم نظراً، ويزدادوا

(١) الكتيب: الرمل المستطيل المحدودب. النهاية (١٥٢/٤) ب.

(٢) قَصَم: القَصَم: أن ينصدع الشيء فلا يبين، تقول: قصمته فانقصم، وفي الحديث عن صفة الجنة: «درة بيضاء ليس فيها قصم ولا قَصَم» .
النهاية [٤٥٢/٣] ب.

(٣) وَصَم: الوَصَم: الفترة والكسل والتواني. النهاية (١٩٤/٥) ب.
قَصَم: القَصَم: كسر الشيء وإبانه، وبالفاء: كسره بلا إبانه. النهاية [٧٤/٤] ب.

راجع كلمة (قَصَم) والتعليق عليها. النهاية [٤٥٢/٣] ب.

منه كرامة . (ش عن أنس) .

٢١٠٦٤ - إذا كان يوم الجمعة نادى الطيرُ الطيرَ ، والوحشُ الوحشَ والسباعُ السباعَ سلامٌ عليكم هذا يومُ الجمعة . (الديلمي عن علي) .

٢١٠٦٥ - أفضلُ الأيامِ عند الله يوم الجمعة وهو شاهدٌ والمشهودُ يوم عرفةَ واليومُ الموعودُ يومُ القيامة . (هب عن أبي هريرة) .

٢٠١٦٦ - إن ليلةَ الجمعةِ ليلةُ غراء ، ويومها يومُ أزهر . (ابن السني في عمل يوم وليلة عن أنس) .

٢١٠٦٧ - سيدُ الأيامِ عند الله يوم الجمعة ، فيه خُلِقَ آدمُ أبوكم وفيه دخلَ آدمُ أبوكم الجنةَ ، وفيه خرجَ ، وفيه تقومُ الساعةُ . (طب عن ابن عمر) .

٢١٠٦٨ - حجُّ فقراءِ أمتي الجمعةُ . (عبد القادر بن عبد القاهر الجرجاني في جزئه عن ابن عمر) .

٢١٠٦٩ - سيدُ الأيامِ يوم الجمعة . (ش عن سعيد بن المسيب مرسلًا)

٢١٠٧٠ - سيدُ الأيامِ يوم الجمعة ، وأعظمُها عندَ الله وأعظمُ عنده من يوم الفطر ويوم الأضحى ، وفيه خمسُ خللٍ : خلقَ الله تعالى فيه آدمَ ، وأهبطَ الله فيه آدمَ إلى الأرض ، وفيه تُوفي آدمَ ، وفيه ساعةٌ لا يسألُ العبدُ فيها شيئًا إلا آتاهُ الله إياه ما لم يسألَ حرامًا ، وفيه تقومُ الساعةُ ،

ما من ملكٍ مقربٍ ولا سماءٍ ولا أرضٍ ولا رياحٍ ولا جبالٍ ولا بحرٍ إلا
وهنَّ يشفقنَ من يوم الجمعة . (ش حم وابن سعد وابن قانع طب عن
أبي لبابة البصري) .

٢١٠٧١ - سيدُ الأيام يوم الجمعة فيه خلق الله آدم ، وفيه أُدخلَ
الجنةَ ، وفيه أُخرجَ منها ، ولا تقومُ الساعةُ إلا يوم الجمعة . (ك هـ
عن أبي هريرة) .

٢١٠٧٢ - لا شيءٌ سمي يوم الجمعة ؟ لان فيها طُبعت طينة أبيك
آدم وفيها الصعقة والبعثة ، وفيها البطشةُ ، وفي آخر ثلاث ساعاتٍ منها
ساعةٌ من دعا الله فيها استجيبَ له . (حم عن أبي هريرة) .

٢١٠٧٣ - تضاعفُ الحسناتُ يوم الجمعة (طس عن أبي هريرة) .

٢١٠٧٤ - مهٌ إن الله لا يحبُّ الفُحشَ ولا التَّفحُّشَ ، قالوا قولاً
فرددناه عليهم فلم يضرنا شيئاً ، ولزمهم إلى يوم القيامة ، إنهم لا يحسدونا
على شيءٍ كما يحسدونا على الجمعة التي هدانا الله لها وصلوا عنها ، وعلى
القبلة التي هدانا الله لها وصلوا عنها وعلى قولنا خلف الإمام آمين .
(حم عن عائشة) .

٢١٠٧٥ - في سبعة أيامٍ يوم اختاره الله تعالى على الأيام كلها :
يوم الجمعة فيها خلق الله السموات والأرض ، وفيها قضى خلقهن ، وفيها

خلق الله الجنة والنار، وفيها خلق الله آدم، وفيها أهبطه من الجنة، وتاب عليه، وفيها تقوم الساعة؛ ليس شيء مما خلق الله إلا وهو يُصْبِحُ^(١) صبيحة ذلك اليوم شفقا من أن تقوم الساعة إلا الجن والإنس. (أبو الشيخ في العظمة عن أبي هريرة).

٢١٠٧٦ - يوم الجمعة فيه خمس خصال: فيه خلق آدم، وفيه أهبط آدم إلى الأرض وفيه توفى الله آدم، وفيه ساعة لا يسأل الله العبد فيها شيئا إلا آتاه ما لم يسأل مأثما أو قطيعة رحم، وفيه تقوم الساعة، وما من ملك مقرب ولا سماء ولا أرض ولا ريح ولا جبل ولا بحر إلا وهم مُشفقون من يوم الجمعة أن تقوم الساعة فيه. (هب عن سعد بن عبادة).

٢١٠٧٧ - لا تطلع الشمس ولا تغرب على يوم أفضل من يوم الجمعة، وما من دابة إلا وهي تفرع يوم الجمعة إلا هذين الثقلين الجن والإنس. (حب عن أبي هريرة).

٢١٠٧٨ - ليس عند الله يوم ولا ليلة تعدل ليلة الغراء واليوم الأزهر. (ابن عساكر عن أبي بكر).

(١) يصبح: أصاخ له استمع. وقال أبو داود: ويصبح أحيانا كما استمع المضل لصوت ناشد. الصحاح [٤٢٦/١] ب.

٢١٠٧٩ - ليس من أعياد أمتي عيدٌ أفضل من يوم الجمعة، ورَكَعتان في يوم الجمعة أفضل من ألف ركعةٍ في غير يوم الجمعة ، وتسبيحةٌ في يوم الجمعة أفضل من ألف تسبيحةٍ في يوم الجمعة . (الديلمي عن أنس) .

٢١٠٨٠ - إن يوم الجمعة وليلة الجمعة أربعٌ وعشرون ساعة ليس منها ساعةٌ إلا والله فيها ستٌ مائة عتيقٍ من النار كلَّهم قد استوجبوا النارَ (ع عن أنس) .

٢١٠٨١ - ليلةُ الجمعة أربعٌ وعشرون ساعةً ، لله تعالى في كل ساعةٍ منها ستٌ مائة ألف عتيقٍ من النار ، كلَّهم قد استوجبوا النار . (الخليلي والرافعي عن أنس) .

٢١٠٨٢ - ليس من يوم الجمعة إلا والله عتقاء من النار ستمائة ألفٍ ونيّفٍ إلى عشرين ألفاً كلَّهم قد استوجبوا النار . (الديلمي عن أنس) .

٢١٠٨٣ - من مات يوم الجمعة أو ليلةَ الجمعة عُوفي من عذابِ القبر ، وجرى له عمله . (الشيرازي في الألقاب عن ابن عمر) .

٢١٠٨٤ - من مات يومَ الجمعة أو ليلةَ الجمعة أُجبر من عذابِ القبر ، وجاء يوم القيامة وعليه طابعُ الشهداء . (حل عن جابر) .

٢١٠٨٥ - ألا أخبركم بأهل الجنة ؟ من لا يشغله عن الجمعة حر شديد ، ولا بردٌ شديد ، ولا رذْغٌ . (الديلمي عن أنس) .

٢١٠٨٦ - من صلى الجمعة كُتبت له حجة مقبلة ، فان صلى المصمر كانت له عمرة ، فان عسي في مكانه لم يسأل الله شيئاً إلا أعطاه إياه . (الديلمي عن أبي الدرداء) .

٢١٠٨٧ - المسلم يوم الجمعة مُحَرَّمٌ ، فان صلى الجمعة فقد أحلَّ ، فان جلسَ إلى أن يُصلي المصمرَ كان كمن أتى بحجة وعمره . (أبو إسحاق ابراهيم بن أحمد بن سافلا في معجمه وابن النجار عن ابن عمر) .

٢١٠٨٨ - الجمعةُ كفارةٌ لما بينها وبين الجمعة التي قبلها وزيادة ثلاثة أيامٍ ، وذلك أن الله قال : ﴿ من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ﴾ ، والصلواتُ كفاراتٌ لما بينهن لأن الله تعالى قال : ﴿ إن الحسنات يذهبن السيئات ﴾ . (طب عن أبي مالك الأشعري) .

٢١٠٨٩ - الجمعة إلى الجمعة والصلواتُ الخمسُ كفاراتٌ لما بينهن لمن اجتنب الكبائر . (محمد بن نصر عن أبي بكر) .

٢١٠٩٠ - الجمعة إلى الجمعة ، والصلواتُ الخمسُ كفاراتٌ لما بينهن ما اجتنب الكبائر ، الغسلُ يومُ الجمعة كفارةٌ ، والمشيُ إلى الجمعة كلُّه قدمٌ منها كعمل عشرين سنةً ، فاذا فرغ من صلاة الجمعة أجزى بعمل مائتي سنة . (هب عن أبي بكر) .

الفصل الثاني

❦ في وجوب الجمعة وأحكامها ❦

٢١٠٩١ - إن الله كتب عليكم الجمعة في مقامي هذا في ساعتي هذه في شهري هذا في عامي هذا إلى يوم القيامة ، من تركها من غير عذرٍ مع إمام عادلٍ أو إمامٍ جائرٍ ، فلاُجمعَ له شمله ولا بوركَ له في أمره ، ألا ولا صلاة له ، ألا ولا حجٍّ له ، ألا ولا برٍّ له ، ألا ولا صدقةً له . (طس)
عن أبي سعيد .

٢١٠٩٢ - يا أيها الناسُ توبوا إلى ربكم قبل أن تموتوا ، وبادروا اليومَ بالأعمال الصالحة قبل أن تشتغلوا ، وصلوا الذي بينكم وبين ربكم بكثرة ذكركم له وكثرة الصدقة في السرِّ والعانية تُؤجروا وتُحمَدوا وترزقوا وتنصروا وتجبروا ، واعلموا أن الله قد افترضَ عليكم الجمعة في مقامي هذا في يومي هذا في شهري هذا في عامي هذا إلى يوم القيامة فريضةً مكتوبةً من وجدَّ إليها سبيلاً فن تركها في حياتي جُحوداً بها أو استخفافاً بحقها وله إمامٌ عادلٌ أو جائرٌ فلاُجمعَ اللهُ له شمله ولا باركَ له في أمره ألا ولا صلاة له ألا ولا وضوء له ، ألا ولا حجٍّ له ، ألا ولا صدقة له ، ألا ولا زكاة له ، ألا ولا صومَ له ألا ولا برٍّ له ، حتى يتوب ، ومن تابَ تابَ الله عليه ألا لا تؤمِّنُ امرأةٌ رجلاً ، ولا يؤمِّنُ أعرابيٌّ مهاجراً ،

ولا يؤمن فاجرٌ مؤمناً إلا أن يقهره سلطانٌ يخافُ سيفه وسوطه . (هـ
هق عن جابر) (١) .

٢١٠٩٣ - الجمعة حقٌ واجبٌ على كل مسلم في جماعةٍ إلا أربعةً
عبدًا مملوكًا أو امرأةً أو صبيًا أو مريضًا . (د (٢) ك عن طارق بن شهاب) .

٢١٠٩٤ - الجمعةُ على من آواه الليلُ إلى أهله (ت (٣) عن أبي هريرة)

٢١٠٩٥ - الجمعةُ واجبةٌ إلا على امرأةٍ أو صبيٍّ أو مريضٍ أو عبدٍ
أو مسافرٍ . (طب عن تميم الداري) .

٢١٠٩٦ - خمسةٌ لا الجمعةُ عليهم : المرأةُ والمسافرُ والعبدُ والصبيُّ
وأهل البادية . (طس عن أبي هريرة) .

٢١٠٩٧ - الجمعةُ على الخمسينَ رجلاً وليسَ على مادونَ الخمسينَ الجمعةَ
(طب عن أبي أمامة) .

٢١٠٩٨ - إذا راحَ منا سبعونَ رجلاً إلى الجمعة كانوا كسبعينَ
موسى الذين وفدوا إلى ربهم أو أفضلَ . (طس عن أنس) .

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب اقامة الصلاة باب في فرض الجمعة رقم (١٠٨١)
اسناده ضعيف . ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب الجمعة للمملوك والمرأة رقم (١٠٥٤) ص

(٣) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء من كم تؤتى الجمعة رقم
(٥٠١ - ٥٠٢) وقال اسناده ضعيف . ص .

٢١٠٩٩ - الجمعة واجبٌ على كل قريةٍ ، وإن لم يكن فيها إلا أربعةٌ
(قط هق عن أم عبد الله الدوسية) .

٢١١٠٠ - الجمعة على من سمع النداء . (د عن ابن عمرو) ^(١) .

٢١١٠١ - إذا أذن المؤذن يوم الجمعة حرّم العمل . (فر
عن أنس) ^(٢) .

٢١١٠٢ - الجمعة على كل مسلمٍ إلا امرأةً أو صبيًا أو مملوكًا .
(الشافعي هق عن رجل من بني وائل) .

٢١١٠٣ - رواحُ الجمعة واجبٌ على كل محتلمٍ . (ن عن حفصة) .

٢١١٠٤ - الرواحُ يوم الجمعة واجبٌ على كل محتلمٍ ، والغسل كإغتساله
من الجنابة . (طب عن حفصة) .

٢١١٠٥ - على الحسين الجمعةُ ليسَ فيما دون ذلك (قط عن أبي أمامة) .

٢١١٠٦ - على النساء ما على الرجال إلا الجمعةُ والجنائزُ والجهادُ .
(عب عن الحسن مرسلًا) .

٢١١٠٧ - على كل محتلمٍ رواحُ الجمعة ، وعلى كل من راح الجمعةُ

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب من تجب عليه الجمعة رقم (١٠٤٣) ص .

(٢) قال المناوي في فيض القدير (٢٥٣/١) وفيه عبد الجبار القاضي أورده
الذهبي في الضعفاء . ص .

الفصل . (د عن حفصة) .

٢١١٠٨ - من أدرك من الجمعة ركعةً فليصل إليها أخرى . (ه
ك عن أبي هريرة)^(١) .

٢١١٠٩ - من أدرك ركعة من صلاة الجمعة ركعةً فقد أدرك الصلاة
(ن ك)^(٢) عن أبي هريرة .

٢١١١٠ - من أدرك ركعةً من صلاة الجمعة أو غيرها فقد تمت
صلاته . (ن ه عن ابن عمر) .

٢١١١١ - إذا صليتم الجمعة فصلوا بعدها أربعاً . (د)^(٣) ه
عن أبي هريرة .

٢١١١٢ - من كان منكم مصلياً بعد الجمعة فليصل أربعاً . (د)^(٤)
ت عن أبي هريرة .

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب اقامة الصلاة باب ما جاء فيمن أدرك من الجمعة
ركعة رقم (١١٢١) وقال في الزوائد : في اسناده عمر بن حبيب
متفق على ضعفه . ص .

(٢) أخرجه النسائي كتاب الجمعة باب من أدرك من صلاة الجمعة رقم (١٤٢٦) ص
(٣-٤) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب الصلاة بعد الجمعة رقم
(١١١٨) ص .

٢١١١٣ - من أتى الجمعة والإمام يخطبُ كانت له ظهراً . (ابن عساكر عن ابن عمرو) .

٢١١١٤ - انماُ سُميتِ الجمعةُ لأنَّ آدمَ جُمِعَ فيها خلقه . (خط عن سلمان) .

❖ الروايات ❖

٢١١١٥ - الجمعةُ واجبةٌ إلا على ما ملكت أيمانكم أو ذِي علةٍ . (طب ق عن ابن عمر) .

٢١١١٦ - الجمعة واجبةٌ على كل قريةٍ فيها إمامٌ ، وإن لم يكن فيها أربعةٌ . (عدق عن أم عبد الله الدوسية) .

٢١١١٧ - الجمعة واجبةٌ على كل حالمٍ إلا أربعةٌ : الصبيُّ ، والمملوكُ والمرأةُ والمريضُ . (ش ق عن مولى لآل الزبير) .

٢١١١٨ - الجمعة واجبةٌ على كل قريةٍ وإن لم يكونوا إلا ثلاثةٌ رابعهم إمامهم . (الديلمي عن أم عبد الله الدوسية) .

٢١١١٩ - رواحُ الجمعة واجبٌ على كل محتلمٍ ، وعلى كل من راحَ إلى الجمعة غسلٌ . (ن ^(١) ق عن ابن عمر عن حفصة) .

(١) أخرجه النسائي كتاب الجمعة باب التشديد في التخلف عن الجمعة رقم (١٣٧٢) ص .

٢١١٢٠ - من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فعليه الجمعة يوم الجمعة إلا على مريض أو مسافرٍ أو امرأةٍ أو صبيٍّ أو مملوكٍ ، ومن استغنى عنها بلهوى أو تجارةٍ استغنى الله عنه والله غنيٌ حميدٌ . (عد قط ق ز عن جابر) .

٢١١٢١ - من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فعليه الجمعة يوم الجمعة إلا على امرأةٍ أو صبيٍّ ، ومن استغنى بلهوى أو تجارةٍ استغنى الله عنه والله غنيٌ حميدٌ . (طس عن أبي هريرة) .

٢١١٢٢ - من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فعليه الجمعة يوم الجمعة ، إلا على امرأةٍ ، أو صبيٍّ ، أو مملوكٍ ، أو مريضٍ . (ش عن محمد بن كعب القرظي مرسلًا) .

٢١١٢٣ - من كان يؤمن بالله واليوم الآخر ، فعليه الجمعة يوم الجمعة إلا أن يكون امرأةً أو عبداً أو صبيّاً أو مريضاً أو مسافراً ، ومن استغنى عنها بلهوى أو تجارةٍ استغنى الله عنه والله غنيٌ حميدٌ . (قط في الأفراد عن ابن عباس) .

٢١١٢٤ - الجمعة على من آواه الليلُ . (الديلمي عن عائشة ؛ لوين في جزئه عن أنس موقوفاً .

٢١١٢٥ - إذا اجتمع عيدان في يومٍ أجزأهم الأولُ . (د ، ز عن أبي هريرة) .

٢١١٢٦ - قد اجتمعَ في يومكم هذا عيدان ، فمن شاء منكم أجزاءه من الجمعة فانا نجتمعون إن شاء الله تعالى . (خط عن أبي هريرة) .

٢١١٢٧ - يا أيها الناس ! إنكم قد أصبتم خيراً وأجرأ ، فانا نجتمعون ، فمن أراد أن يُجمعَ معنا فليجمع ، ومن أراد أن يرجعَ إلى أهله فليرجع . (طب عن ابن عمر ه عن ابن عباس ؛ ه عن ابن عمر) .

٢١١٢٨ - من أدرك من الجمعة ركعةً فليصل إليها أخرى . (ه ك ق عن أبي هريرة) .

٢١١٢٩ - من أدرك من الجمعة ركعةً أضاف إليها أخرى ، ومن أدركهم في التشهد صلى أربعاً . (ق حل عن أبي هريرة) .

٢١١٣٠ - قد اجتمعَ في يومكم هذا عيدان ، فمن شاء أجزاءه عن الجمعة ، وإنا نجتمعون ^(١) إن شاء الله . (د ^(٢) ه ك ق عن أبي هريرة) .

(١) يجمعون : قاله في يوم جمعة وافقت عيداً ، فاذا وافق يوم الجمعة يوم عيد وحضر من تلازمه من أهل القرى فصلوا العيد سقطت عنهم الجمعة عند الشافعي كالجمهور ولم يسقطها أبو حنيفة . فيض القدير [٥٠٩/٤] ب .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب إذا وافق يوم الجمعة يوم عيد رقم (١٠٦٠) ص .

❦ الترهيب عن ترك الجمعة ❦

٢١١٣١ - لقد هممتُ أن آمرَ رجلاً يصلي بالناس ثم أُحرق على رجالٍ يتخلفون عن الجمعة، بيوتهم. (حم م^(١) عن ابن مسعود).

٢١١٣٢ - ألا هل عسى أحدكم أن يتخذَ الصُّبَّةَ من الغنم على رأس ميلٍ أو ميلين فيتعذر عليه الكلاؤُ ، فيرتفع ثم تجيء عليه الجمعة فلا يجيء ولا يشهدها وتجيء الجمعة فلا يشهدها وتجيء الجمعة فلا يشهدها حتى يطبعَ على قلبه. (هـ ك هب عن أبي هريرة) (٢).

٢١١٣٣ - من ترك ثلاثَ جمعٍ تهاونا بها طبع الله على قلبه. (حم ٤ ك عن أبي الجعد) (٣).

٢١١٣٤ - لينتهين أقوامٌ عن ودعهم الجمعاتِ ، أو ليختمنَّ الله على قلوبهم ، ثم ليكوننَّ من الغافلين . (حم^(٤) ن هـ عن ابن عباس وابن عمر).

(١) أخرجه مسلم في كتاب المساجد باب فضل صلاة الجماعة رقم (٦٥٢) ص.

(٢) أخرجه ابن ماجه كتاب إقامة الصلاة باب فيمن ترك الجمعة من غير عذر (١١٢٧) وقال في الزوائد : اسنده ضعيف ص .

(٣) أخرجه ابن ماجه كتاب إقامة الصلاة باب فيمن ترك الجمعة من غير عذر رقم (١١٢٥) ص .

(٤) أخرجه مسلم كتاب الجمعة باب التنليظ في ترك الجمعة رقم (٨٦٥) ص.

٢١١٣٥ - من ترك ثلاثَ جمعاتٍ من غير عذرٍ كُتِبَ من المنافقين . (طب عن أسامة بن زيد) .

٢١١٣٦ - من ترك الجمعة ثلاثَ مراتٍ متوالياتٍ من غير ضرورة طَبَعَ اللهُ على قلبه . (حم ك عن أبي قتادة ؛ حم ن ه ^(١) ك عن جابر) .

٢١١٣٧ - من ترك الجمعة من غير عذرٍ ، فليتصدق بدينارٍ ، فإن لم يجد فبنصف دينارٍ . (حم د ن ه ^(٢) حب ك عن سمرة) .

٢١١٣٨ - من ترك الجمعة بغير عذرٍ ، فليتصدق بدرهمٍ أو نصف درهمٍ أو صاعٍ أو مدٍّ . (هق عن سمرة) .

٢١١٣٩ - من فاتته الجمعة بغير عذرٍ فليتصدق بدرهمٍ أو نصف درهمٍ أو صاعٍ حنطةٍ ، أو نصف صاعٍ . (د ^(٣) عن قدامة بن وبرة مرسلًا) .

❦ اوكال ❦

٢١١٤٠ - لقد هممتُ أن آمرَ فتَيَانِي أن يَجْمَعُوا حِزْمًا من حطبٍ

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب اقامة الصلاة باب فيمن ترك الجمعة من غير عذر رقم (١١٢٦) وقال في الزوائد : اسناده صحيح ورجاله ثقات . ص .

(٢) أخرجه ابن ماجه كتاب اقامة الصلاة باب فيمن ترك الجمعة من عذر رقم (١١٢٨) ص .

(٣) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب كفارة من تركها رقم (١٠٤١) ص .

ثم أنطلق فأحرق عليهم بيوتهم لا يشهدون الجمعة . (ق عن أبي هريرة) .

٢١١٤١ - لينتهين أقوامٌ عن ودعهم الجمعات ، أو ليختمنَّ الله على

قلوبهم ، ثم ليكوننَّ من الغافلين . (حم طس ق ه حب عن ابن عباس

وابن عمر معاً ؛ وابن خزيمة وابن عساكر عن أبي هريرة وأبي سعيد معاً ؛

ابن عساكر عن ابن عمر وأبي هريرة معاً) . [م] ص برقم [٢١١٣٤] .

٢١١٤٢ - لينتهين أقوامٌ يسمعون النداء يوم الجمعة ، ثم لا يأتونها

أو ليطننَّ الله على قلوبهم . (طب حل عن كعب بن مالك) .

٢١١٤٣ - لينتهين أقوامٌ عن تركهم الجمعات ، أو ليختمنَّ الله على

قلوبهم ، ثم ليكتبنَّ من الغافلين . (ابن النجار عن ابن عمر) .

٢١١٤٤ - من ترك الجمعة من غير ضرورةٍ كتبَ منافقاً في كتاب

لا يُعْحَى ولا يبدلُ . (الشافعي ق في المعرفة عن ابن عباس) .

٢١١٤٥ - من ترك ثلاث جمعٍ تهاوناً من غير عذرٍ طبع الله على قلبه

(ش حم د ت : حسن ^(١) ؛ ن ه ع طب والبلغوي والباوردي والحاكم

في الكنى ك وأبو نعيم في المعرفة ؛ ق عن أبي الجعد الضمري . قال «خ» :

وماله غيره) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في ترك الجمعة من غير

عذر رقم (٥٠٠) وقال : حسن . ص .

٢١١٤٦ - من ترك الجمعة ثلاثاً من غير علة طبع الله على قلبه .
(ابن عساكر عن أبي هريرة) .

٢١١٤٧ - من ترك الجمعة ثلاث مراتٍ من غير علة ولا مرضٍ ولا عذرٍ طبع الله على قلبه . (المحاملي في أماليه والخطيب وابن عساكر عن عائشة) .

٢١١٤٨ - من ترك أربع جمعٍ من غير عذرٍ فقد نبذ الإسلام وراء ظهره . (الشيرازي في الألقاب عن ابن عباس) .

٢١١٤٩ - من سمع النداء يوم الجمعة ولم يأتها ، ثم سمع النداء ، ثم لم يأتها طبع على قلبه ، فجعل قلبٌ منافقٍ (طب هب عن ابن أبي أوفى) .

٢١١٥٠ - ألا هل عسى رجلٌ يتخذُ الصُّبَّةَ^(١) من غنمٍ على رأس ميلين أو ثلاثة فتأتي عليه الجمعة فلا يشهدها ، ثم تأتي عليه الجمعة فلا يشهدها ، فيطبع الله على قلبه . (عد هب عن ابن عمر) .

٢١١٥١ - عسى رجلٌ يحضر الجمعة وهو على قدر ميلٍ من المدينة لا يحضر الجمعة ، عسى رجلٌ تحضر الجمعة وهو على قدر ميلين من المدينة لا يحضر الجمعة ، عسى رجلٌ يكون على قدر ثلاثة أميال من المدينة لا يحضر الجمعة فيطبع الله على قلبه . (هب عن جابر) .

(١) الصبة : أي جماعة منها النهاية [٤/٣] ب .

٢١١٥٢ - عسى أحدكم أن يتخذ الصُّبَّةَ من الغنم على رأس المِليْن أو الثلاثة فتكون الجمعة فلا يشهدُها ، ثم تكون الجمعة فلا يشهدُها ، ثم تكون الجمعة فلا يشهدُها ، فيطبع الله على قلبه . (ش عن محمد بن عباد ابن جعفر مرسلًا) .

٢١١٥٣ - يتخذُ أحدكم الساعة فيشهدُ الصلاةَ في الجماعة فيتعذرُ عليه سائمتُهُ فيقولُ : لو طلبتُ لسائمتي مكانًا هو أَكْلًا من هذا فيتحول ولا يشهدُ الجمعة فيتعذرُ عليه سائمتُهُ فيقولُ ، لو طلبتُ لسائمتي مكانًا هو أَكْلًا من هذا فيتحول ولا يشهدُ الجمعة ولا الجماعة فيطبع الله على قلبه . (حم) في المسند [٤٣٤/٥] عن حارثة بن النعمان .

٢١١٥٤ - يخرجُ أحدكم في غنيمةٍ إلى حاشية القرية يكون فيها فيشهدُ الصلاة ويؤوبُ إلى أهلِهِ حتى إذا أَكَلَ ما حوله وتعذرت عليه الأرضُ قال : لو ارتفعتُ إلى رَذْهَةٍ ^(١) هي أعنى كَلًا من هذه فيرتفعَ ولا يشهدُ من الصلاة إلا الجمعة ، حتى إذا أَكَلَ ما حوله ، وتعذرت عليه الأرضُ قال : لو ارتفعتُ إلى رَذْهَةٍ هي أعلى كَلًا من هذه فيرتفعَ حتى لا يشهدَ الصلواتِ الخمس ، ولا يدري ما الجمعة حتى يُطْبَعَ على قلبه . (الحسن بن سفيان والبغوي وابن قانع ، طب وأبو نعيم ق عن حارثة بن النعمان) .

(١) رذعة : القرة في الجبل يستنقع فيها الماء . النهاية [٢٤٦/٥] ب .

٢١١٥٥ - لا يزالُ العبدُ متهاونًا بالجمعة حتى يغضبَ اللهُ عليه .
(الديلمي عن أبي هريرة) .

٢١١٥٦ - من تركَ الجمعةَ من غيرِ عذرٍ لم يكنْ له كفارةٌ دونَ
يومِ القيامةِ . (الديلمي عن أبي هريرة) .

٢١١٥٧ - من فاتته صلاةُ الجمعةِ فليتصدقَ بنصفِ دينارٍ . (الخطيب
عن عائشة) .

٢١١٥٨ - من فاتته الجمعةُ فليتصدقَ بدينارٍ ، فإن لم يجدْ فبنصفِ
دينارٍ . (حم ع طب حب ص عن سمرة بن جندب)^(١) .

(١) أخرجه أحمد في مسنده عن سمرة بن جندب (٨/٥) ص .



الفصل الثالث

﴿ في آداب الجمعة ﴾

٢١١٥٩ - احضروا الجمعة ، وادنوا من الإمام ، فان الرجل لا يزال يتباعدُ حتى يؤخَّرَ في الجنة وإن دخلها . (حم دك هق عن سمرة) .

٢١١٦٠ - احضروا الجمعة ، وادنوا من الإمام ، فان الرجل ليتخلف على الجمعة حتى أنه ليتخلفُ عن الجنة وأنه لمن أهلها . (حم هق والضياء عن سمرة) .

٢١١٦١ - يحضرُ الجمعةَ ثلاثةُ نفرٍ : رجلٌ حضرها يلعنوه وهو حظُّه منها ، ورجلٌ حضرها يدعوه فهو رجلٌ دعا الله عز وجل إن شاء الله أعطاهُ إن شاء منعه ، ورجلٌ حضرها بانصاتٍ وسكوتٍ ولم يتخطَّ رقبة مسلمٍ ، ولم يؤذِ أحداً فهي كفارةٌ إلى الجمعة التي تليها وزيادة ثلاثة أيام ، وذلك بأن الله يقولُ : ﴿ من جاء بالحسنة فله عشرُ أمثالها) . (حم د^(١) عن ابن عمرو) .

٢١١٦٢ - إذا نَسَّ أحدكم يومَ الجمعة فليتحوّل إلى مقعد صاحبه وليتحوّل صاحبه إلى مقعده . (هق والضياء عن سمرة) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة - باب الكلام والامام يخطب رقم (١١٠٠) ص .

٢١١٦٣ - إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والإمام يُخطبُ فليصل ركعتين وليتجوّزَ فيهما . (حم ق ^(١) د ن ه عن جابر) .

٢١١٦٤ - إذا صلى أحدكم الجمعة فلا يصل بعدها شيئاً حتى يتكلم أو يخرج . (طب عن عصمة بن مالك) .

٢١١٦٥ - إذا صلى أحدكم يوم الجمعة فليصل بعدها أربعاً . (حم م ^(٢) ن عن أبي هريرة) .

٢١١٦٦ - إن الله تعالى وملائكته يصلُّون على أصحاب العمام يوم الجمعة . (طب عن أبي الدرداء) .

❦ فضل التذكير ❦

٢١١٦٧ - إذا كان يوم الجمعة قعدت الملائكة على أبواب المسجد فيكتبون من جاء من الناس على قدر منازلهم ، فرجلٌ قدم جزوراً ، ورجلٌ قدم بقرة ، ورجلٌ قدَّم شاة ، ورجلٌ قدَّم دجاجة ، ورجلٌ قدَّم عصفوراً ورجلٌ قدَّم بيضة ، فإذا أذن المؤذن ، وجلس الإمام على المنبر طَوَّأ الصحف ، ودخلوا المسجد يستمعون الذِّكْرَ . (حم والضياء عن أبي سعيد) .

(١) أخرجه مسلم كتاب الجمعة باب التحية والامام يخطب رقم (٥٩) ص .

(٢) أخرجه مسلم كتاب الجمعة باب الصلاة بعد الجمعة رقم (٨٨١) ص .

٢١١٦٨ - إذا كان يومُ الجمعة غدتِ الشياطينُ براياتها إلى الأسواقِ فيرمون الناسَ بالثرأيثِ أو الربائثِ ويُثَبِّطونهم عن الجمعة وتغدو الملائكة فتجلسُ على أبوابِ المسجد فيكتبون الرجلَ من ساعة ، والرجلَ من ساعتين ، حتى يخرجَ الإمامُ ، فإذا جلسَ الرجلُ مجلساً يستمكنُ فيه من الاستماعِ والنظرِ فأُنصتَ ولم يبلغْ كان له كفلٌ من أجرٍ ، وإن جلسَ مجلساً يستمكنُ فيه من الاستماعِ والنظرِ فلما ولم ينصتْ كان له كفلٌ من وزرٍ ، ومن قال يوم الجمعة لصاحبه : صَه فقد لفا ، فليس له من جمعه تلكَ شيءٌ . (حم د ^(١) عن علي) .

٢١١٦٩ - تقعدُ الملائكةُ على أبوابِ المساجد يوم الجمعة فيكتبون الأولَ والثاني والثالثَ حتى إذا خرجَ الإمامُ رفعتِ الصحفُ . (حم عن أبي أمامة) .

٢١١٧٠ - إنما مثلُ المهجِّرِ ^(٢) إلى الصلاة كمثل الذي يهدي البدنة ثم الذي على أثره كالذي يهدي البقرة ، ثم الذي على أثره كالذي يهدي الكباشَ ، ثم الذي على أثره كالذي يهدي الدَّجاجة ، ثم الذي على أثره كالذي

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب فضل الجمعة رقم (١٠٣٨) .
والربائث جمع ريثة وهي الأمر الذي يحبس الانسان عن مهامه . ص .
(٢) المهجر : أي المبكر إليها . النهاية (٢٤٦/٥) ب .

يهدي البيضة . (ن ^(١) عن أبي هريرة) .

٢١١٧١ - إذا كان يوم الجمعة كان على كل بابٍ من أبواب المسجد ملائكةٌ يكتبونَ الناسَ على قدر منازلهم الأول فالأول ، فإذا جلس الإمام طووا الصحف ، وجاءوا يستمعون الذكر ، ومثل المهجر كمثل الذي يهدي بدنةً ، ثم كالذي يهدي بقرةً ، ثم كالذي يهدي كبشاً ، ثم كالذي يهدي الدجاجة ، ثم كالذي يهدي البيضة . (ق ^(٢) ن ه عن أبي هريرة) .

٢١١٧٢ - ما على أحدكم إن وجد سعة أن يتخذ ثوبين ليوم الجمعة سوى ثوبي مهنته . (د ^(٣) عن يوسف بن عبد الله بن سلام ؛ ه عن عائشة) .

❦ الاكمال ❦

٢١١٧٣ - إن لكم في كل جمعة حجةً ، وعمرةً ، فالحجة الهَجِيرَةُ للجمعة ، والعمرَةُ انتظارُ العصر بعد الجمعة . (ه ب عن سهل بن سعد) .

٢١١٧٤ - إن لكم في كل جمعة حجةً وعمرةً ، فالحجة التهجِيرُ للجمعة والعمرَةُ انتظارُ العصر بعد الجمعة . (ع د ق وضعفه عن سهل بن سعد) .

(١) أخرجه النسائي كتاب الامامة باب التهجير إلى الصلاة رقم (٨٦٥) ص .

(٢) أخرجه مسلم كتاب الجمعة باب فضل التهجير يوم الجمعة رقم (٨٥٠) ص

(٣) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب اللبس للجمعة رقم (١٠٦٥) ص .

٢١١٧٥ - إذا كان يومُ الجمعةُ قعدتِ الملائكةُ على أبوابِ المسجدِ يكتبونَ الناسَ على قدرِ منازلهم ، فالقَدَمَ جزوراً ، والمقدَمَ بعيراً ، والمقدَمَ شاةً ، والمقدَمَ طيراً ، والمقدَمَ بيضةً ، وإذا خرجَ الإمامُ طويتِ الصحفُ (ابن مردويه عن أبي هريرة) .

٢١١٧٦ - إذا كان يومُ الجمعةُ قعدتِ الملائكةُ على أبوابِ المسجدِ يكتبونَ الناسَ ، من جاء من الناسِ على قدرِ منازلهم ، فرجلٌ قدَمَ جزوراً ورجلٌ قدَمَ بقرةً ، ورجلٌ قدَمَ شاةً ، ورجلٌ قدَمَ دجاجةً ، ورجلٌ قدَمَ عصفوراً ، ورجلٌ قدَمَ بيضةً ، فإذا أذنَ المؤذنُ وجلسَ الإمامُ على المنبرِ ، طووا الصحفَ ودخلوا المسجدَ يستمعونَ الذكرَ . (حم والطحاوي ض عن أبي سعيد) .

٢١١٧٧ - إن الله تعالى يبعثُ الملائكةَ يومَ الجمعةِ على أبوابِ المساجدِ يكتبونَ القومَ الأولَ والثاني والثالثَ والرابعَ والخامسَ والسادسَ فإذا بلغوا السابعَ كانوا بمنزلةٍ من قرَّبَ العاصفِرَ . (طب عن واثلة) .

٢١١٧٨ - إن الملائكةَ على أبوابِ المسجدِ يكتبونَ الناسَ على منازلهم جاءَ فلانٌ من ساعةٍ كذا وكذا ، وجاءَ فلانٌ من ساعةٍ كذا وكذا جاءَ فلانٌ والإمامُ يخطُبُ ، جاءَ فلانٌ فأدركَ الصلاةَ ، ولم يدركَ الخطبةَ . (ش عن أبي هريرة) .

٢١١٧٩ - مثلُ الجمعة مثلُ قومٍ غَشَوْا^(١) ملكاً فنَحَرَ لهمُ الجزورَ
ثم جاء قومٌ فذبحَ لهمُ البقرَ ، ثم جاء قومٌ فذبحَ لهمُ الغنمَ ، ثم جاء قومٌ
فذبحَ لهمُ النعامَ ، ثم جاء قومٌ فذبحَ لهمُ الوزَّ ، ثم جاء قومٌ فذبحَ لهمُ الدجاجَ
ثم جاء قومٌ فذبحَ لهمُ العصافيرَ . (ابن عساكر عن بشر بن عوف الدمشقي
القرشي عن بكار بن تميم عن مكحول عن وائلة ، قال الذهبي في الميزان عن
ابن حبان : هذه نسخة نحو مائة حديث كلها موضوعة) .

٢١١٨٠ - المتعجلُ في الجمعة كالمهدي بدنةً ، والذي يليه كالمهدي بقرة
ثم كالمهدي شاةً ، ثم كالمهدي دجاجةً . (طب عن أبي أمامة) .

٢١١٨١ - المتعجلُ إلى الجمعة كالذي يهدي بدنةً ، ثم كالمهدي بقرةً
ثم كالمهدي شاةً ، ثم كالمهدي طائراً . (ش عن أبي هريرة) .

٢١١٨٢ - المتعجلُ إلى الجمعة كالذي يهدي جزوراً ، ثم الذي يليه
كالمهدي بقرةً ، ثم كالمهدي شاةً ، فإذا جلسَ الإمامُ على المنبرِ طُويتِ
الصحفُ وجلسوا يستمعون الذكرَ . (ابن زنجويه عن أبي هريرة) .

٢١١٨٣ - المهجِرُ إلى الجمعة كالمهدي بدنةً ، ثم كالمهدي بقرةً ، ثم
كالمهدي شاةً ، ثم كالمهدي دجاجةً . (طب عن أبي سمرة) .

٢١١٨٤ - تقعدُ الملائكةُ يومَ الجمعة على أبوابِ المساجدِ يكتبون

(١) غشوا : أي اردحوا عليه وكثروا . يقال : غشيه بغشاء غشياناً إذا
جاءه ، وغشاء تفشية إذا غطاه ، وغشى الشيء إذا لبسه . النهاية (٣/٣٦٩) ب

الناسَ على منازلهم ، والناسُ فيه كرجلٍ قدَّم بدنةً ، وكرجلٍ قدم بقرةً
وكرجلٍ قدَّم شاةً ، وكرجلٍ قدم دجاجةً ، وكرجلٍ قدَّم عُصفوراً ،
وكرجلٍ قدم بيضةً . (ن ^(١) عن أبي هريرة) .

٢١١٨٥ - تقعدُ الملائكةُ على أبواب المساجد يوم الجمعة يكتبون
مجيء الناس حتى يخرج الإمام ، فإذا خرج الإمام ، طويت الصحفُ
ورفعت الأعلامُ فتقول الملائكة : اللهم إن كان مريضاً فاشفه ، وإن كان
ضالاً فاهده وإن كان عاثلاً فأغنيه . (ق عن ابن عمرو) .

٢١١٨٦ - إذا كان يوم الجمعة دُفِعتُ ألويةُ الحمد إلى الملائكة إلى
كل مسجدٍ يجمع فيه ، فيحضرُ جبريلُ المسجد الحرام مع كل ملكٍ منهم
كُتَّابٌ وجوهُهم كالقمر ليلة البدر معهم قراطيسُ فضةٍ وأعلامُ ذهبٍ
يكتبون الناس على مراتبهم ، فمن جاءه قبل خروج الإمام كُتِبَ من
السابقين ، ومن جاء بعد خروج الإمام كُتِبَ شهد الخطبة ، ومن جاء بعد
كُتِبَ شهد الجمعة ، فإذا سلَّم الإمام تصفَّح الملكُ وجوه القوم ، فإذا فقد
الرجلَ ممن كان يكتبه فيما خلا من السابقين قال : اللهم عبد فلان نكتبه فيما
خلا من السابقين لا ندري ما خلفه ، اللهم إن كان مريضاً فاشفه ، وإن
كان غائباً فأحسن صحابته ، وإن كان قبضتهُ فارحمه ويؤمِّن الذين معه من
الملائكة . (أبو الشيخ في الثواب عن ابن عباس) .

(١) أخرجه النسائي كتاب الجمعة باب التذكير إلى الجمعة رقم (١٣٨٨) ص .

آداب متفرقة

من الأكال

- ٢١١٨٧ - مثلُ المؤمن يوم الجمعة كالحرّم لا يأخذُ من شعره ولا من أظفاره حتى تنقضي الصلاة ، قيل : يا رسول الله متى تتأهّب للجمعة ؟ قال : يوم الخميس . (أبو الحسن الصيقلّي في أمانيه والخطيب عن ابن عباس)
- ٢١١٨٨ - النومُ والنعاسُ في الجمعة من الشيطان ، فإذا نعَسَ أحدكم فليتحوّل . (ش عن الحسن مرسلًا) .
- ٢١١٨٩ - إذا نعَسَ أحدكم في المسجد يوم الجمعة فليتحوّل من مجلسه ذلك . (حم ش ت : حسن صحيح ^(١)) ك حب ق عن ابن عمر ؛ طب عن سمرة) .
- ٢١١٩٠ - من قام من مجلسه يوم الجمعة وعادَ فهو أحقُّ به . (ق عن عروة مرسلًا) .

٢١١٩١ - من قال صبيحةَ الجمعة قبل صلاة الغداة : استغفرُ الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوبُ إليه ثلاثَ مراتٍ ، غفر الله له ذنوبه ولو كانت أكثر من زبدِ البحر . (ابن السني طس وابن عساكر وابن

(١) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء فيمن نعَسَ يوم الجمعة رقم (٥٢٦) وقال حسن صحيح ص .

النجار عن أنس ؛ وفيه خصيب بن عبد الرحمن الجزري ، ضعفه أحمد ووثقه ابن معين) .

٢١١٩٢ - إن الملائكة على أبواب المسجد يكتبون الناس على منازلهم جاء فلانٌ من ساعة كذا وكذا ، جاء فلانٌ من ساعة كذا وكذا ، جاء فلانٌ والإمامُ يخطبُ ، جاء فلانٌ فأدرك الصلاة ولم يدرك الخطبة . (ش عن أبي هريرة) .

٢١١٩٣ - مثلُ الجمعة مثلُ قومٍ غَشَوْا ملكاً فنَجَرَ لهم الجزور ، ثم جاء قومٌ فذبح لهم البقر ، ثم جاء قومٌ فذبح لهم النعم ، ثم جاء قومٌ فذبح لهم النعام ، ثم جاء قومٌ فذبح لهم الوز ، ثم جاء قومٌ فذبح لهم الدجاج ثم جاء قومٌ فذبح لهم العصافير . (ابن عساكر عن بشر بن عون الدمشقي القرشي عن بكار بن تميم عن مكحول عن وائلة ؛ قال الذهبي في الميزان عن ابن حبان : هذه نسخة نحو مائة حديث كلها موضوعة) .

٢١١٩٤ - أتدرون ما يوم الجمعة ؟ هو اليومُ الذي جُمِعَ فيه أبوكم إني أخبركم عن يوم الجمعة ، ما من مسلمٍ يتطهرُ ثم يعيشُ إلى المسجد ، ثم يُنصتُ حتى يقضي الإمامُ صلاته إلا كانت له كفارةٌ ما بينه وبين الجمعة التي قبلها ما اجتنبتِ المقتلة . (هب عن سلمان) .

٢١١٩٥ - أتدري ما يومُ الجمعة ؟ لكني أدري ما يوم الجمعة لا يتطهر

الرجلُ فيحسنُ ظهوره ، ثم يأتي الجمعة فينصتُ حتى يقضيَ الإمامُ صلاته إلا كانت كفارةً له ما بينه وبين الجمعة المقبلة ما اجتنبتِ المقتلة . (حم ن ص عن سلمان) .

٢١١٩٦ - يا سلمانُ أتدري ما يومُ الجمعة ؟ قلتُ : الله ورسوله أعلم قال : يا سلمانُ يومُ الجاعة فيه مُجمعُ أبوك آدمُ ، أو أبوكم وأنا أحدثُك عن يوم الجمعة ، ما من رجلٍ يتطهرُ يوم الجمعة كما أمرَ ثم يخرجُ من بيته حتى يأتي الجمعة فيقعدُ وينصتُ حتى يقضيَ صلاته ، إلا كانت كفارةً لما قبله من الجمعة . (ك عن سلمان)^(١) .

٢١١٩٧ - إذا تطهرَ الرجلُ فأحسنَ الطهور ، ثم أتى الجمعة ولم يبلغْ ولم يجهلْ حتى ينصرفَ الإمامُ كانتْ له كفارةً لما بينها وبين الجمعة ، وفي الجمعة ساعةٌ لا يوافقها رجلٌ مؤمنٌ يسألُ اللهَ عز وجل شيئاً إلا أعطاهُ إياه ، والمكتوباتُ كفاراتُ لما بينهن . (حم ، وابن خزيمة عن أبي سعيد) .

٢١١٩٨ - من تطهرَ فأحسنَ الطهور ، ثم أتى الجمعة فلم يبلغْ ولم يجهلْ كانتْ كفارةً لما بينها وبين الجمعة الأخرى ، والصلواتُ الخمسُ كفارةً لما بينهن ، وفي الجمعة ساعةٌ لا يوافقها عبدٌ مسلمٌ يسألُ اللهَ عز وجل

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (٢٧٧/١) وقال : صحيح ووافقه الذهبي . ص .

فيها خيراً إلا أعطاه . (ش وعبد بن حميد عن أبي سعيد) .

٢١١٩٩ - يا سلمانُ ما يوم الجمعة ؟ قلتُ : الله ورسوله أعلم ثلاثاً ، قال : سلمانُ يوم الجمعة فيه يُجمع أبوك أو أبواك ، ما من رجل يتطهرُ يوم الجمعة كما أمر ثم يخرجُ من بيته حتى يأتي الجمعة فيقعد فينصت حتى يقضي صلاته إلا كانت كفارة لما قبله من الجمعة . (طب عن سلمان) .

٢١٢٠٠ - يا سلمان هل تدري ما يوم الجمعة ؟ قلتُ : هو الذي جمعَ الله فيه أباك وأبويك ، قال : لا ، ولكن أحدثك عن يوم الجمعة ، ما من مسلم يتطهرُ ويلبسُ أحسن ثيابه ويتطيبُ من طيب أهله ، إن كان لهم طيبٌ وإلا فالماء ثم يأتي المسجد ، فينصتُ حتى يخرج الإمام ثم يصلي إلا كانت كفارة له بينه وبين الجمعة الأخرى ، ما اجتنبت المقتلة ، وذلك الدهر كله . (طب عن سلمان) .

٢١٢٠١ - يا معشرَ المسلمين ما على أحدكم أن يتخذَ ثوبين لجمعه سوى ثوبي مهنته وبعسٍّ من طيبٍ إن كان لأهله وعليكم بالسواك . (هب عن أنس موقوفاً) .

٢١٢٠٢ - احضروا الذكر ، وادنوا من الإمام ، فإن الرجل لا يزال يتباعدُ حتى يؤخَّرَ في الجنة وإن دخلها . (حم د^(١) هق لك عن سمرة) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب الدنو من الامام عند الموعظة رقم (١٠٩٥) ص.

الفصل الرابع

❦ في محظورات الجمعة ❦

٢١٢٠٣ - إن الذي يتخصّى رقاب الناس يوم الجمعة ، ويفرق بين اثنين بعد خروج الإمام ، كان كالجارّ قُصِبَهُ (١) في النار . (حم طب ك عن الأرقم) .

٢١٢٠٤ - اجلس فقد آذيت وآيت (٢) قاله للذي تخطّى يوم الجمعة . (حم د ن ك هق عن عبد الله بن بسر ؛ ه عن جابر) .

٢١٢٠٥ - خروج الإمام للصلاة يوم الجمعة يقطع الصلاة ، وكلامه يقطع الكلام . (هق عن أبي هريرة) .

٢١٢٠٦ - مثل الذي يتكلم يوم الجمعة والإمام يخطب ، مثل الحمار يحمل أسفاراً ، والذي يقول له : أنصت ليس له جمعة (حم عن ابن عباس)

٢١٢٠٧ - من قال لصاحبه يوم الجمعة والإمام يخطب : أنصت فقد

(١) قصبه : القصب - بالضم - : المِعى ، وجمعه : أقصاب وقيل : القصب اسم للأعماء كلها . وقيل : هو ما كان أسفل البطن من الأعماء . اهـ النهاية (٦٧/٤) ب .

(٢) وآيت : أي آذيت الناس بتخطيك ، وأخرت الهيء وأبطأت . اهـ النهاية [٧٨/١] ب .

لَفَا. (ت ن عن أبي هريرة) .

٢١٢٠٨ - نهى على الحبوة^(١) يوم الجمعة والإمامُ يُخطبُ . (حم
د^(٢) ت ك عن معاذ بن أنس) .

٢١٢٠٩ - إذا جاء أحدكم يوم الجمعة فلا يُقيمَنَّ أحدًا من مقعده ثم
يقعدُ فيه . (الخرائطي في مكارم الأخلاق عن جابر) .

٢١٢١٠ - لا يُقيمَنَّ أحدكم أخاه يوم الجمعة ، ثم يخالفُ إلى مقعده
فيقعدَ فيه ولكن يقول : افسحوا . (م عن جابر)^(٣) .

❦ الروكال ❦

٢١٢١١ - إذا قال الرجلُ لصاحبه يوم الجمعة والإمامُ يُخطبُ : أنصت
فقد لفا حتى يقضي الخطبة . (خط عن أبي هريرة) .

(١) الحبوة : الاحتباء : هو أن يضم الإنسان رجله إلى بطنه بثوب يجمعها
به مع ظهره ، ويشده عليها ، وقد يكون الاحتباء باليدين عوض الثوب
والاسم الحبوة بالكسر والضم ، والجمع حبًا وحبًا ، ونهى عنها لأن
الاحتباء يجلب النوم فلا يسمع الخطبة ، ويعرض طهارته للانتقاض .
النهاية [٣٣٥/١ و ٣٣٦] ب .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب الاحتباء والإمام يُخطب رقم (١٠٩٧) ص .

(٣) أخرجه مسلم كتاب الآداب باب تحريم إقامة الإنسان من موضعه المباح
الذي سبق إليه رقم (٢١٧٨) ص .

٢١٢١٢ - إذا دخل أحدكم المسجد والإمام على المنبر فلا صلاة ولا كلام حتى يفرغ الإمام . (طب عن ابن عمر) .

٢١٢١٣ - من تكلم يوم الجمعة والإمام يخطب فهو كالخمار يحمل أسفاراً والذي يقول له : أنصت أيس له جمعة . (ش عن ابن عباس) .

٢١٢١٤ - من قال لصاحبه يوم الجمعة : أنصت والإمام يخطب فقد لغا . (ش عن عبيد الله بن عبد الله مرسل) .

٢١٢١٥ - لا يكلم أحدكم أخاه يوم الجمعة (أبو عوانة عن جابر) .

٢١٢١٦ - صدق أبي فاذا سمعت إمامك يتكلم فأنصت حتى يفرغ . (حم عن أبي الدرداء) .

٢١٢١٧ - للمنصت الذي لا يسمع كأجر المنصت الذي يسمع . (عب عن عبد الرحمن بن أسلم مرسل ؛ عب عن عثمان بن عفان موقوفاً) .

٢١٢١٨ - من تخطى رقاب الناس بعد خروج الإمام ، أو فرق بين اثنين كان كالجار قصبه في النار . (طب عن عثمان بن الأزرق) .

٢١٢١٩ - الذي يتخطى رقاب الناس ، ويفرق بين الاثنين يوم الجمعة بعد خروج الإمام كالجار قصبه في النار . (أبو نعيم عن الأرقم ابن الأرقم) .

٢١٢٢٠ - يُبْطِئُ أَحَدُكُمْ ثُمَّ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ وَيُؤْذِيهِمْ .
(طس عن ابن عباس) .

٢١٢٢١ - اجلس فقد آذيت وآذيت الناس . (هـ ^(١) عن جابر)
أن رجلاً دخل المسجد يوم الجمعة ورسول الله ﷺ يخطب فجعل يتخطى رِقَابَ النَّاسِ فقال : فذكره . (حم د ن وابن خزيمة حب ك ق ض
عن عبد الله بن بسر) .

٢١٢٢٢ - قد رأيتك تتخطى رِقَابَ النَّاسِ وتؤذيهم ، من آذى المسلمين فقد آذاني ، ومن آذاني فقد آذى الله عز وجل . (هب عن أنس) .

﴿ آداب الخطبة ﴾

﴿ الوكال ﴾

٢١٢٢٣ - إِنْ قِصَرَ الْخُطْبَةُ ، وَطَوَّلَ الصَّلَاةَ مَسْنَةً ^(٢) عَنْ فَقْهِ
الرَّجُلِ ، فَأَطِيلُوا الصَّلَاةَ وَأَقْصِرُوا الْخُطْبَةَ ، وَإِنْ مِنَ الْبَيَانِ سَحَرًا ، وَإِنْهُ
سَيَأْتِي بَعْدَكُمْ أَقْوَامٌ يُطِيلُونَ الْخُطْبَ وَيُقْصِرُونَ الصَّلَاةَ . (البزار
عن ابن مسعود) .

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب اقامة الصلاة باب ما جاء في النهي عن تحطى الناس
يوم الجمعة رقم (١١١٥) مر برقم (٢١٢٠٢) ص .
(٢) مثنى : المثنى : العلامة . المختار [٤٨٥] ب .

من الأكلال

٢١٢٢٤ - مَنْ كَانَ مُصَلِّيًا بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَلْيُصَلِّ أَرْبَعًا ، فَإِنْ عَجَلَ
بِأَحَدِكُمْ حَاجَةٌ فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ (الخطيب عن أبي هريرة) .

٢١٢٢٥ - مَنْ كَانَ مُصَلِّيًا فَلْيُصَلِّ قَبْلَهَا أَرْبَعًا وَبَعْدَهَا أَرْبَعًا .
(ابن النجار عن أبي هريرة) .

٢١٢٢٦ - مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُصَلِّيًا بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَلْيُصَلِّ أَرْبَعًا ،
فَإِنْ كَانَ لَهُ شُغْلٌ فَرَكْعَتَيْنِ فِي الْمَسْجِدِ ، وَرَكْعَتَيْنِ فِي الْبَيْتِ . (حب
عن أبي هريرة) .



الفصل الخامس

❦ في غسل يوم الجمعة ❦

٢١٢٢٧ - من اغتسل يوم الجمعة فأحسن الغسل وتطهر فأحسن الطهور ولبس من أحسن ثيابه ، ومس ما كتب الله له من طيب أو دهن أهله ثم أتى المسجد ، فلم يبلغ ولم يفرق بين اثنين غفر الله له ما بينه وبين الجمعة الأخرى . (حم ه ^(١) ك عن أبي ذر) .

٢١٢٢٨ - من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ، ثم راح في الساعة الأولى فكأنما قرب بدنة ، ومن راح في الساعة الثانية ، فكأنما قرب بقرة ، ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشاً أقرن ، ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة ، ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة ، فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر . (ق ^(٢) ٣ عن أبي هريرة) .

٢١٢٢٩ - من اغتسل يوم الجمعة ، ثم أتى الجمعة فصلى ما قدر له

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب اقامة الصلاة باب ما جاء في الزينة يوم الجمعة رقم (١٠٩٧) وقال في الزوائد : اسناده صحيح ورجاله ثقات . ص .

(٢) أخرجه مسلم كتاب الجمعة باب الطيب والسواك يوم الجمعة رقم (٨٥٠) والبخاري كتاب الجمعة باب فضل الجمعة (٣/٢) ص .

ثم أنصتَ حتى يفرغَ الإمامُ من خطبته ، ثم يصلي معه غُفْرَ له ما بينه وبين الجمعة الأخرى وفضل ثلاثة أيام . (م عن أبي هريرة)^(١) .

٢١٢٣٠ - مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاسْتَأْكَ وَمَسَّ مِنْ طَيِّبٍ إِنْ كَانَ عِنْدَهُ وَلَبَسَ مِنْ أَحْسَنِ ثِيَابِهِ ، ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ وَلَمْ يَتَخَطَّ رِقَابَ النَّاسِ ، ثُمَّ رَكَعَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَرَكَعَ ، ثُمَّ أَنْصَتَ إِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ حَتَّى يَفْرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْآخِرَى (حم د^(٢) حب ك عن أبي سعيد وأبي هريرة) .

٢١٢٣١ - مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَمَسَّ مِنْ طَيِّبٍ أَمْرَاتُهُ إِنْ كَانَ لَهَا وَلَبَسَ مِنْ صَالِحِ ثِيَابِهِ ، ثُمَّ لَمْ يَتَخَطَّ رِقَابَ النَّاسِ وَلَمْ يَلْغُ عِنْدَ الْمَوْعِظَةِ كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهُمَا ، وَمَنْ لَغَا وَتَخَطَّيَ رِقَابَ النَّاسِ كَانَتْ لَهُ ظَهْرًا . (د عن ابن عمرو)

٢١٢٣٢ - إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةُ فَلْيَغْتَسِلْ وَلْيَسْتَنْظِفْ . (ابن عساكر عن ابن عمر) .

٢١٢٣٣ - إِذَا رَاحَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ . (خ^(٣) عن عمر) .

(١) هذا الحديث ليس في صحيح مسلم كما عزاه المصنف وهكذا في المنتخب والفتح الكبير . ص .

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الطهارة باب العسل للجمعة رقم (٣٣٩) ص .

(٣) أخرجه البخاري كتاب الجمعة (٤/٢) ص .

٢١٢٣٤ - اغتسلوا يوم الجمعة واغسلوا رؤسكم ، وإن لم تكونوا جنباً ، ومسوا^(١) من الطيب . (حم حب عن ابن عباس) .

٢١٢٣٥ - أيها الناس إذا كان هذا اليوم فاغتسلوا وليمس أحدكم أفضل ما يجد من دهنه وطيبه . (د ك عن ابن عباس) .

٢١٢٣٦ - الفصل يوم الجمعة على كل حالم من الرجال ، وعلى كل بالغ من النساء . (حب عن ابن عمر) .

٢١٢٣٧ - من أتى الجمعة فليغتسل . (حم ن ه^(٢) عن عمر) .

٢١٢٣٨ - من غسّل^(٣) يوم الجمعة واغتسل ، ثم بكر

(١) ومسوا : وفي حديث أي قتاده والميضأة « فأتيته بها فقال : مسّوا منها أي خذوا منها الماء وتوضّأوا . النهاية [٣٢٩/٤] ب .

(٢) أخرجه النسائي كتاب الجمعة باب الأمر بالفصل يوم الجمعة رقم (١٣٧٧) ص .

(٣) غسل : ذهب كثير من الناس أن « غسل » أراد به الجامعة قبل الخروج إلى الصلاة ، لأن ذلك يجمع غرض الطرف في الطريق . يقال : غسّل الرجل امرأته - بالتشديد والتخفيف - إذا جامعها ، وقد روى مخففاً . في المروى : « وقال أبو بكر : معنى « غسل » بالتشديد : اغتسل بعد الجماع ثم اغتسل للجمعة ، فكرر بهذا المعنى » .
وقيل : أراد غسل غيره واغتسل هو ؛ لأنه إذا جامع زوجته أحوجها إلى الفصل .

وقيل : أراد بغسل غسّل أعضائه للوضوء ، ثم يغتسل للجمعة .

وقيل : هما بمعنى واحد وكرره للتأكيد . النهاية [٣٦٧/٣] ب .

وابتكر^(١) ومشى ولم يركب ودنا من الإمام واستمع فأنصت ولم يبلغ، كان له بكل خطوة يخطوها من بيته إلى المسجد عمل سنة أجر صيامها وقيامها. (حم ٤^(٢) ك حب عن أوس بن أوس).

٢١٢٣٩ - لا يغتسل رجل يوم الجمعة ويتطهر ما استطاع من الطهر ويدهن من دهنه أو يس من طيب بيته، ثم يخرج فلا يفرق بين اثنين، ثم يصلي ما كتب له، ثم ينصت إذا تكلم الإمام إلا غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى. (حم خ^(٣) عن سلمان).

٢١٢٤٠ - غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم. (مالك حم د^(٤) ن ه عن أبي سعيد).

٢١٢٤١ - غسل يوم الجمعة واجب كوجوب غسل الجنابة. (الرافعي عن أبي سعيد).

(١) بكر وابتكر : قالوا : بكر فلان أسرع ، وابتكر أدرك الخطبة من أولها ؛ وهو من الباكورة أول الفاكهة المختار [٤٥] ب .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة ما جاء في فضل الغسل يوم الجمعة رقم (٤٩٦) وقال : حسن . ص .

(٣) أخرجه البخاري كتاب الجمعة باب الدهن للجمعة (٤/٢) ص .

(٤) أخرجه البخاري كتاب الجمعة باب فضل الغسل يوم الجمعة (٣/٢) . وأبو داود كتاب الطهارة باب في الغسل للجمعة رقم (٣٣٧) ص .

٢١٢٤٢ - اغتسلوا يوم الجمعة فانه من اغتسل يوم الجمعة فله كفارةُ ما بين الجمعة إلى الجمعة وزيادة ثلاثة أيام (طب عن أبي أمامة) .

٢١٢٤٣ - اغتسلوا يوم الجمعة ولو كأساً بدينارٍ . (عد عن أنس ش عن أبي هريرة موقوفاً) .

٢١٢٤٤ - من اغتسل يوم الجمعة كان في طهارةٍ إلى الجمعة الأخرى (ك عن أبي قتادة) .

٢١٢٤٥ - حق لله على كل مسلمٍ أن يفتسل في سبعة أيامٍ يوماً يغسل رأسه وجسده . (ق عن أبي هريرة) .

٢١٢٤٦ - إن الفسل يوم الجمعة ليسل الخطايا من أصول الشعر استللاً . (طب عن أبي أمامة) .

٢١٢٤٧ - على كل رجل مسلمٍ في كل سبعة أيامٍ غسلٌ يومٍ وهو يوم الجمعة . (حم ن^(١) حب عن جابر) .

٢١٢٤٨ - الفسل يوم الجمعة سنة . (طب حل عن ابن مسعود) .

٢١٢٤٩ - الفسل واجبٌ على مسلمٍ في سبعة أيامٍ شعره وبشره . (طب عن ابن عباس) .

(١) أخرجه النسائي كتاب الجمعة باب إيجاب الفسل يوم الجمعة (١٣٧٩) ص .

٢١٢٥٠ - الفصلُ يومَ الجمعة واجبٌ على كلِّ محتلمٍ، وأن يَسْتَنَّ،
وأن يمسَّ طيباً إن وجد . (حم ق ^(١) د عن أبي سعيد) .

٢١٢٥١ - الفصلُ يومَ الجمعة على كلِّ محتلمٍ، والسواكُ، ويمسُّ^٢
من الطيب ما قدرَ عليه، ولو من طيب المرأةِ إلا أن يكثرُ . (ن ^(٢))
حب عن أبي سعيد) .

٢١٢٥٢ - الفصلُ في هذه الأيام واجبٌ : يوم الجمعة، ويوم الفطر
ويوم النحر، ويوم عرفة . (فر عن أبي هريرة) .

٢١٢٥٣ - ثلاثُ حقٍّ على كلِّ مسلمٍ : الفصلُ يوم الجمعة، والسواكُ
ويمسُّ من طيبٍ إن كان . (ش عن رجل) .

٢١٢٥٤ - من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت، ومن اغتسل فالفصل
أفضلُ . (حم ٣ وابن خزيمة عن سمرة) ^(٣) .

(١) أخرجه البخاري كتاب الجمعة باب الطيب للجمعة (٣/٢) .

ومسلم كتاب الجمعة باب وجوب غسل الجمعة رقم (٨٤٦) ص .

(٢) أخرجه النسائي كتاب الجمعة باب الأمر بالسواك يوم الجمعة رقم (١٣٧٦) ص

(٣) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في الوضوء يوم الجمعة
رقم (٤٩٧) وقال : حسن ص .

٢١٢٥٥ - يا معشر المسلمين من جاء منكم يوم الجمعة فليغتسل ، وإن وجدَ طيباً فلا عليه أن يمسَّ منه ، وعليكم بهذا السواك . (طب عن أبي أيوب) .

٢١٢٥٦ - يا معشر المسلمين هذا يومٌ جعله الله لكم عيداً فاغتسلوا وعليكم بالسواك . (ق عن أبي هريرة) .

٢١٢٥٧ - إذا أتى أحدكم الجمعة فليغتسل . (د^(١) عن عمر ؛ د ت ك عن أبي هريرة) .

٢١٢٥٨ - إذا أراد أحدكم أن يأتي الجمعة فليغتسل (م^(٢) عن ابن عمر) .

٢١٢٥٩ - إذا جاء أحدكم إلى الجمعة فليغتسل اغتساله من الجنابة . (أبو بكر العاقولي في فوائده عن عمر) .

٢١٢٦٠ - إذا جئتم الجمعة فاغتسلوا . (هب عن ابن عمر) .

٢١٢٦١ - اغتسلوا يوم الجمعة ، ولو كأساً بدينارٍ . (عد والديلمي عن أنس ؛ ش عن أبي هريرة موقوفاً) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الطهارة في الفصل للجمعة رقم (٣٣٦) ص .

(٢) أخرجه مسلم كتاب الجمعة رقم (٨٤٤) ص .

٢١٢٦٣ - إن من الحق على المسلمين أن يغتسل أحدُهم يوم الجمعة ،
وأن يعسَّ من طيبٍ إن كان عند أهله ، فإن لم يكن عندهم طيبٌ فإن الماء
له طيبٌ . (حم ت : حسن ^(١) ش والطحاوي عن البراء) .

٢١٢٦٣ - إن لله تعالى حقاً على كل مسلمٍ أن يغتسلَ كلَّ سبعة أيامٍ
يوماً فإن كان له طيبٌ مسَّه . (حب عن ابن عمر) .

٢١٢٦٤ - إن لله تعالى حقاً على كل مسلمٍ من كل سبعة أيامٍ يوماً
يفسلُ منه كلَّ شيءٍ ، وأن يستنَّ ^(٢) ، وأن يعسَّ طيباً إن كان له . (كر
عن أبي هريرة) .

٢١٢٦٥ - إن هذا يومٌ عيدٍ جعله الله عيداً للناس ، فمن جاء إلى
الجمعة فليغتسل وإن كان له طيبٌ فليمسَّ منه ، وعليكم بالسواك . (مالك
والشافعي ش ق عن عبيد بن السائب مرسلًا ؛ وأبو نعيم في كتاب
السواك عن عبيد بن السباق عن ابن عباس ؛ ابن عبد البر عن أبي هريرة
وأبي سعيد ؛ ق عن أنس) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في السواك والطيب يوم
الجمعة رقم (٥٢٨) وقال حسن . ص .

(٢) يستن : الاستئذان : استعمال السواك ، وهو افتعال من الأستنان : أي
يمره عليها . ومنه حديث الجمعة « وأن يدهن ويستن » . اه النهاية
[٤١١/٢] ب .

٢١٢٦٦ - من أتى الجمعة من الرجال والنساء فليغتسل ومن لم يأتها فليس عليه غسل من الرجال والنساء . (ق ح ب عن ابن عمر) .

٢١٢٦٧ - من أتى الجمعة فتوضأ فيها ونعمت ، ومن اغتسل فالفعل أفضل . (ابن جرير عن أبي سعيد وعن أبي هريرة وعن أنس) .

٢١٢٦٨ - من اغتسل يوم الجمعة أخرجه الله من ذنوبه ثم قيل له : استأنف العمل . (الديلمي عن ابن عمر) .

٢١٢٦٩ - من اغتسل يوم الجمعة بنية وحسبة تنظفًا للجمعة من غير جنابة كتب له بكل شعرة يبليها من رأسه ولحيته وسائر جسده حسنة (ك في تاريخه عن ابن عباس وأبي هريرة) .

٢١٢٧٠ - من جاء منكم إلى الجمعة فليغتسل . (الشيرازي في الألقاب عن عثمان ؛ طب ن عن ابن عمر) .

٢١٢٧١ - من حضر منكم الجمعة فليغتسل كفعله من الجنابة . (الخطيب عن أبي هريرة) .

٢١٢٧٢ - من راح إلى الجمعة فليغتسل . (ح ب عن ابن عمر) .

٢١٢٧٣ - الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم . (ابن جرير في تهذيبه عن أبي سعيد وعن أبي هريرة) .

٢١٢٧٤ - من حقّ الجمعة السواكُ والغسلُ ، ومن وجدَ طيباً فليمسّ منه . (طب عن سهل بن حنيف) .

٢١٢٧٥ - ثلاثُ حقّ على كل مسلمٍ : الغسلُ يومَ الجمعة ، والسواكُ ومسٌّ من الطيب إن كان . (ش عن رجل من الصحابة) .

٢١٢٧٦ - حقٌّ على كل مسلمٍ يغتسلُ يومَ الجمعة ، ويتسوّكُ ويمسّ من طيبٍ إن كان لأهله . (حم ق عن رجل من الأنصار من الصحابة) .

٢١٢٧٧ - حقٌّ على كل مسلمٍ في كل سبعٍ غُسلُ يومٍ ، وذلك يوم الجمعة . (ش عن جابر وهو صحيح) .

٢١٢٧٨ - حقٌّ على كل مسلمٍ أن يغتسل في كل سبعة أيامٍ ، وأن يمسّ طيباً إن وجدّه . (حب عن أبي هريرة) .

٢١٢٧٩ - حقٌّ لله على كل مسلمٍ أن يغتسل في كل سبعة أيامٍ يوماً يغتسل فيه رأسه وجسده . (خ^(١) عن أبي هريرة) .

٢١٢٨٠ - على كل مسلمٍ غُسلٌ في سبعة أيامٍ في كل جمعةٍ . (حم وعبد بن حميد والطحاوي ص عن جابر) .

٢١٢٨١ - غُسلُ يوم الجمعة واجب على كل محتلمٍ . (مالك حم

(١) أخرجه البخاري كتاب الجمعة باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل (٧/٢) ص .

والدارمي والشافعي ، د ، ن ، م وابن الجارود وابن خزيمة والطحاوي ،
حب عن أبي سعيد^(١) .

٢١٢٨٢ - غسل الجمعة واجبٌ على كل محتلمٍ كفصل الجنابة .
(حب عن أبي سعيد) .

٢١٢٨٣ - غسل الجمعة واجبٌ على كل مسلمٍ . (البغوي عن
ابن الدنيا)^(٢) .

٢١٢٨٤ - لو أنكم تطهرتم ليومكم هذا . (خ حب عن عائشة)^(٣) .
٢١٢٨٥ - يا أيها الناس إذا جئتم الجمعة فاغتسلوا ، وإمسأ أحدكم
من الطيب إن كان عنده . (حم عن ابن عباس) .

٢١٢٨٦ - يا سلمان أتدري ما الجمعة ؟ فيها جمع أبوك آدم من
اغتسل يوم الجمعة ثم أتى المسجد غُفِرَ له . (طب عن سلمان) .

٢١٢٨٧ - إن المسلم إذا اغتسل يوم الجمعة ، ثم أقبل إلى المسجد
لا يؤذي أحداً فإن لم يجد الإمام خرج ؛ صلى ما بدا له ، وإن وجد الإمام

(١) أخرجه البخاري كتاب الجمعة باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل
(٦/٢) ص .

(٢) مر الحديث منه الفقرة الأولى عن ابن عباس رقم (٢١٢٤٩) ص .

(٣) أخرجه البخاري كتاب الجمعة باب من أين تؤتي الجمعة (٨/٢) ص .

قد خرج ، جلس فاستمع فأنصتَ حتى يقضيَ الإمامُ جُمعته وكلامه إن لم يُغفرَ تلكَ ذنوبه كلها أن تكونَ كفارةً للجمعة التي قبلها . (حم عن نيشة) .

٢١٢٨٨ - من اغتسل يوم الجمعة لم يزل طاهراً إلى الجمعة الأخرى .
(حب عن أبي قتادة) .

٢١٢٨٩ - من اغتسل يوم الجمعة ولبس أحسن ثيابه وبكّر ودنا كانت كفارةً إلى الجمعة الأخرى . (ابن منده وأبو نعيم كر عن يحيى ابن عبد الرحمن بن حاطب بن أبي بلتعة عن أبيه عن جده ، قال ابن منده : غريب) .

٢١٢٩٠ - من اغتسل يوم الجمعة كفسله من الجنابة ومسحَ من دُهنٍ أو طيبٍ إن كان عنده ولبس أحسنَ ما عنده من الثياب ، ولم يفرّق ما بين اثنين وأنصتَ للإمام إذا جاء ، غُفرَ له ما بين الجمعتين . (ابن سعد عن أبي وديعة) .

٢١٢٩١ - من اغتسل يوم الجمعة فأحسنَ غسله ، ثم مسحَ من طيب بيته وأدهنَ من دهنه ، وليسَ من ثيابه ، ثم أتى الجمعة فلم يفرّق بين اثنين وصلى ما كُتبَ له ، فاذا خرجَ الإمامُ أنصتَ ، ثم استمع غُفرَ له ما بينه وبين الجمعة الأخرى . (ط والدرامي حب وابن زنجويه طب ق عن سلمان) .

٢١٢٩٢ - من اغتسل يوم الجمعة ، ولبس من أحسن ثيابه ، ومس طيباً إن كان عنده ، ثم مشى إلى الجمعة وعليه السكينة ، ولم يتخطأ أحداً ولم يؤذ به ثم ركع ما قضي له ، ثم انتظر حتى ينصرف الإمام غُفرَ له ما بين الجمعتين . (حم طب عن أبي الدرداء) .

٢١٢٩٣ - من اغتسل يوم الجمعة فأحسن غسله ، ولبس من صالح ثيابه ومس من طيب بيته أو دهنه غُفرَ له ما بينه وبين الجمعة الأخرى ، وزيادة ثلاثة أيام من التي بعدها . (حب عن أبي هريرة) .

٢١٢٩٤ - من اغتسل يوم الجمعة كُفِّرَت عنه ذنوبه وخطايا ، فإذا أخذ في المشي إلى الجمعة كتب له بكل خطوة عمل عشرين سنة حسنة ، فإذا انصرف من الصلاة أجزى بعمل مائتي سنة . (قط في العلل ، وقال غير ثابت طب وابن النجار عن أبي بكر وعمران بن حصين معاً حم حب عن ابن الدرداء)

٢١٢٩٥ - إذا كان يوم الجمعة فغسل أحدكم رأسه ، واغتسل وغدا وابتكر ودنا واستمع وأنصت كان له بكل خطوة يخطوها صيام سنة . (طب عن أوس بن أوس) .

٢١٢٩٦ - من غسّل واغتسل ، وغدا وابتكر ودنا من الإمام وأنصت ولم يُلغُ في يوم الجمعة كتب الله له بكل خطوة خطاها إلى المسجد صيام سنة وقيامها . (طب عن اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أبيه عن جده) .

٢١٢٩٧ - مَنْ غَسَّلَ وَاغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَبَكََّرَ وَابْتَكَّرَ ، وَدَنَا
مِنَ الْإِمَامِ فَأَنْصَتَ لَهُ كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا صِيَامُ سَنَةٍ وَقِيَامُهَا ،
وَذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ . (طَبَّ عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ) .

٢١٢٩٨ - مَنْ غَسَّلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاغْتَسَلَ ، وَغَدَا وَابْتَكَّرَ ، وَدَنَا
فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ كَانَ لَهُ كِفْلَانِ مِنَ الْأَجْرِ . (طَبَّ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ) .

٢١٢٩٩ - مَنْ غَسَّلَ وَاغْتَسَلَ ، وَبَكََّرَ وَابْتَكَّرَ ، وَآتَى الْجُمُعَةَ
وَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى . (الْخَطِيبُ عَنْ
أَبِي هُدَبَةَ عَنْ أَنَسٍ) .

٢١٣٠٠ - مَنْ غَسَلَ وَاغْتَسَلَ ، وَغَدَا وَابْتَكَّرَ ، وَدَنَا وَأَنْصَتَ وَاسْتَمَعَ
غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، وَمَنْ مَسَّ الْحَصَى
فَقَدْ لَعَنَّا . (كُتِبَ وَتَعَقَّبَ عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ) .

٢١٣٠١ - مَنْ فُطِرَ الْإِسْلَامَ الْفَسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِسْتِنَانُ
وَالْإِسْتِنْشَاقُ وَأَخَذَ الشَّارِبَ ، وَإِعْفَاءَ اللَّجَى ، فَإِنَّ الْمَجُوسَ تَعْنِي شَوَارِبَهَا وَتَحْفِي
لَهَا خَالِقُوهُمْ ، خَذُوا شَوَارِبَكُمْ وَأَعْفُوا لَهَا كَمَا . (حَبَّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) .

٢١٣٠٢ - مَنْ أَصْبَحَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَغَسَّلَ وَاغْتَسَلَ ، وَبَكََّرَ وَمَشَى
وَلَمْ يَرْكَبْ وَدَنَا وَلَمْ يَلْغُ ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ عَمَلٌ مِنْ أَعْمَالِ الْبَرِّ : الصَّوْمُ
وَالصَّلَاةُ . (طَبَّ عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ) .

الفصل السادس

﴿ في الساعة المرجوة في يوم الجمعة ﴾

٢١٣٠٣ - التمسوا الساعة التي تُرجى في يوم الجمعة بعد العصر إلى غيبوبة الشمس . (ت عن أنس) .

٢١٣٠٤ - إن في الجمعة ساعة لا يوافقها عبدٌ مسلمٌ وهو قائمٌ يُصلي يسألُ اللهَ فيها خيراً إلا أعطاهُ إياه . (مالك حم ، م ، ن ، هـ عن أبي هريرة) .

٢١٣٠٥ - في الجمعة ساعة لا يوافقها عبدٌ يستغفرُ اللهَ إلا غفرَ له (ابن السني عن أبي هريرة) .

٢١٣٠٦ - لو دعا بهذا الدعاء على شيءٍ بينَ المشرقِ والمغرب في ساعةٍ من يوم الجمعة لاستُجيبَ لصاحبه : لا إله إلا أنتَ يا حنانُ يا منانُ يا بديع السموات والأرض يا ذا الجلال والإكرام . (خط عن جابر) .

٢١٣٠٧ - يوم الجمعة ثنتا عشرة ساعةً ، منها ساعةٌ لا يوجد عبدٌ مسلمٌ يسألُ اللهَ شيئاً إلا آتاهُ اللهُ إياه فالتمسوها آخرَ ساعةٍ بعد العصر . (د^(١) ن ك عن جابر) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب الإجابة أية ساعه هي في يوم الجمعة رقم (١٠٣٥) ص .

٢١٣٠٨ - إن في الجمعة ساعةً لا يسأل الله العبدُ فيها شيئاً إلا آتاه الله إياهُ ، قالوا : يا رسول الله أيةُ ساعةٍ هي ؟ قال : حين تقامُ الصلاةُ إلى الانصراف منها . (ت ^(١) هـ عن عمرو بن عوف) .

٢١٣٠٩ - إني كنتُ أعلمُتها يعني الساعةَ التي في الجمعة ، ثم أنسيتها كما أنسيتُ ليلةَ القدر . (هـ وابن خزيمة ك هب عن أبي سعيد) .

٢١٣١٠ - هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تُقضى الصلاةُ يعني ساعةَ الاجابة . (م د عن أبي موسى) .

❦ اوكال ❦

٢١٣١١ - ابتغوا الساعة التي ترجى في الجمعة ما بين صلاة العصر إلى غيوبة الشمس وهي قدر هذا يقول قُبْضَةٌ . (طب عن أنس) .

٢١٣١٢ - التمسوا الساعة التي ترجى في يوم الجمعة بعد العصر إلى غيوبة الشمس . (ت : غريب ضعيف ^(٢) عن أنس) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في الساعة التي ترجى في يوم الجمعة رقم (٤٩٠) وقال : حسن غريب . ص .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في الساعة التي ترجى في يوم الجمعة رقم (٤٨٩) وقال : غريب . ص .

٢١٣١٣ - إن في الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله تعالى فيها خيراً إلا أعطاه إياه إذا تدلّى نصف الشمس للغروب . (هب عن فاطمة الزهراء) .

٢١٣١٤ - إن في الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو قائم يصلي يسأل الله فيها خيراً إلا أعطاه وهي ساعة خفيفة . (مالك حم ^(١) ن ه عن أبي هريرة) .

٢١٣١٥ - إن في الجمعة ساعة لا يسأل الله العبد فيها شيئاً إلا أعطاه إياه . (الخطيب في المتفق والمفترق عن أبي هريرة) .

٢١٣١٦ - إن في الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مؤمن وهو يصلي فيسأل الله فيها شيئاً إلا استجاب له ، قيل : أيّ الساعة هي يا رسول الله ؟ قال : ما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس . (الحاكم في الكنى عن أبي رزين العقيلي عن أبي هريرة) .

٢١٣١٧ - إن في الجمعة ساعة ما دعا الله فيها عبد مسلم بشيء إلا استجاب له . (ش عن أبي هريرة) .

(١) أخرجه النسائي كتاب الجمعة باب ذكر الساعة التي يستجاب فيها الدعاء يوم الجمعة رقم (١٤٣٢ و ١٤٣٣) ص .

٢١٣١٨ - في الجمعة ساعةٌ لا يوافقها مسلمٌ قائمٌ يُصلي يسألُ الله فيها خيراً إلا أعطاهُ إياه . (هب عن أبي هريرة) .

٢١٣١٩ - فيه ساعةٌ لا يدعو العبدُ فيها ربّه إلا استجابَ له ذلك حين يقومُ الإمام . (طب عن ميمونة بنت سعد) .

٢١٣٢٠ - فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو قائمٌ يُصلي يسألُ الله شيئاً إلا أعطاهُ إياه . (مالك ^(١) عن أبي هريرة) .

❦ أدعية بعد الجمعة ❦

من الأكال

٢١٣٢١ - من قال بعد صلاة الجمعة وهو قاعدٌ قبل أن يقوم من مجلسه : سبحانَ الله وبحمده سبحانَ الله العظيم وبحمده واستغفرُ الله مائة مرة ذفرَ الله له مائة ألف ذنبٍ ولوالديه أربعة وعشرين ألف ذنبٍ . (ابن السني والذيلي عن ابن عباس) .

٢١٣٢٢ - من قال هؤلاء الكلمات يوم الجمعة سبع مراتٍ فات في ذلك اليوم دخلَ الجنة ، ومن قالها في ليلة الجمعة فات تلك الليلة

(١) أخرجه البخاري كتاب الجمعة باب ذكر الساعة المستجابة في يوم الجمعة (١٦/٢) ص .

دخل الجنة ، مَنْ قال : اللهم أنتَ ربِّي لا إِلَهَ إِلا أنتَ خلقتني ،
وأنا عبدُك وابنُ أمَّتِكَ ، وفي قبضتِكَ ، ناصيتي بيدِكَ ، أُمِيتُ على
عهدِكَ ووعدِكَ ما استطعتُ ، أعوذُ بك من شرِّ ما صنعتُ ، أبوء
بنعمتِكَ عليَّ وأبوء بذنبي ، فاغفر لي ذنوبي إنه لا يَغْفِرُ الذنوبَ إِلا
أنتَ . (هب وابن النجار عن أنس) .

٢١٣٢٣ - من قرأ بعد الجمعة بفاحة الكتاب ﴿ قل هو الله أحد ﴾
و ﴿ قل أعوذُ برَبِّ الفلق ﴾ و ﴿ قل أعوذُ برَبِّ الناس ﴾ حَفِظَ ما بينَهُ
وبين الجمعة الأخرى . (ش عن أسماء بنت أبي بكر) .



الباب السادس

❦ في صورة النوافل ❦

وفيه ثلاثة فصول

الفصل الاول

❦ في الترغيب فيها ❦

٢١٣٢٤ - إن لربكم في أيام دهركم نفحات فتعروّضوا له لعلّه أن يُصيبكم نفحة منها فلا تشقون بعدها أبداً. (طب عن محمد بن مسلمة) .

٢١٣٢٥ - اطلبوا الخير دهركم كله ، وتعروّضوا النفحات الله ، فإن لله نفحات من رحمته يُصيبُ بها من يشاء من عباده ، وسلوا الله أن يسترَ عوراتكم وأن يؤمّنَ روعاتكم . (ابن أبي الدنيا في الفرج والحكيم هب حل عن أنس ؛ هب عن أبي هريرة) .

٢١٣٢٦ - السنةُ سنتان : سنةٌ في فريضةٍ ، وسنةٌ في غير فريضة ، السنةُ التي في الفريضة ، أصلُها في كتاب الله تعالى أخذُها هدىً وتركُها ضلالةٌ ، والسنةُ التي أصلُها ليس في كتاب الله ، الأخذُ بها فضيلةٌ وتركُها ليس بخطيئةٍ . (طس عن أبي هريرة) .

٢١٣٢٧ - إن الله تعالى قال : مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ ،
وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضت عليه ، ولا يزال عبدي
يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه ، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به
وبصره الذي يبصر به ، ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها ، وإن
سألني لأعطينه وإن استعاذني لأعيذنه ، وما ترددت عن شيء أنا فاعله
ترددني عن نفس المؤمن يكره الموت ، وأنا أكره مساءته . (خ
عن أبي هريرة) (١) .

٢١٣٢٨ - ركعتان خفيفتان مما تحقرون وتنفلون يزيدكما هذا في
عمله أحب إليه من بقية دنياكم . (ابن المبارك عن أبي هريرة) .

٢١٣٢٩ - عليك بكثرة السجود ، فإنك لا تسجد لله سجدة إلا
رفعك الله بها درجة ، وحطّ عنك بها خطيئة . (حم م ت ه ن عن
نوبان وأبي الدرداء) (٢) .

٢١٣٣٠ - ما أذن الله لعبد في شيء أفضل من ركعتين يصلحهما أو
أكثر من ركعتين ، وإن البرّ ليُذَرُ فوق رأس العبد مادام في صلاته
وما تقرب العباد إلى الله عز وجل بأفضل مما خرج منه [يعني القرآن] .

(١) أخرجه البخاري كتاب الرقاق باب التواضع (١٣١/٨) ص .

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الصلاة باب فضل السجود والحث عليه ، رقم
(٤٨٨) ص .

(حم ت^(١) عن أبي أُمّة) .

٢١٣٣١ - ما أوتيَ عبدٌ في هذه الدنيا خيراً له من أن يؤذَنَ له في ركعتين يُصلِيهما . (طب عن أبي أُمّة) .

٢١٣٣٢ - ركعتان خفيفتان خيرٌ من الدنيا وما عليها ، ولو أنكم تفعلون ما أمرتم به لأكلتم غيرَ أذرعاء^(٢) ولا أشقياء . (سمويه طب عن أبي أُمّة) .

٢١٣٣٣ - فضلُ صلاةِ الرجلِ في بيته على صلاتِهِ حيثُ يراهُ الناسُ كفضلِ المكتوبةِ على النافلة . (طب عن صهيب بن النعمان) .

٢١٣٣٤ - الفريضةُ في المسجد ، والتطوعُ في البيت (ع عن عمر) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب فضائل القرآن باب رقم (١٧) ورقم الحديث (٢٩١١) وما بين الحاصرين تفسير من أبي النضر) .

وقال الترمذي : غريب . راجع تحفة الأحودي (٢٣٠/٨) ص .

(٢) أذرعاء ولا أشقياء : بالذال المعجمة جمع ذرع ككتف وهو الطويل اللسان بالشر والسيار ليلاً ونهاراً ؛ يريد عليه الصلاة والسلام بذلك لو فلتتم ما أمرتم به من التطوع بالصلاة وتوكلتم على الله حق توكله لأكلتم رزقكم مساقاً إليكم من غير نصب ولا تعب ولا جد في الطلب ، ولما احتجتم إلى كثرة اللدد والخصومة والسعي ليلاً ونهاراً في تحصيلها من غير إجمال في الطلب . فيض القدير [٣٧/٤] ب .

٢١٣٣٥ - من صلى ركعتين في خلاه لا يراه الناس إلا الله والملائكة
كتب له براءة من النار . (ابن عساكر عن جابر) .

٢١٣٣٦ - تطوع الرجل في بيته يزيد على تطوعه عند الناس كفضل
صلاة الرجل في جماعة على صلاته وحده . (ش عن رجل) .

٢١٣٣٧ - فإن أفضل الصلاة صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة .
(خ عن زيد بن ثابت) .

٢١٣٣٨ - صلّوا أيها الناس في بيوتكم ، ولا تتركوا النوافل فيها
(قط في الأفراد عن أنس وجابر) .

٢١٣٣٩ - صلاة أحدكم في بيته أفضل من صلاته في مسجدي هذا
إلا المكتوبة . (د^(١) عن زيد بن ثابت ؛ ابن عساكر عن ابن عمر) .

٢١٣٤٠ - أفضل صلاتكم في بيوتكم إلا المكتوبة . (ت^(٢) عن
زيد بن ثابت) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب صلاة الرجل التطوع في بيته رقم
(١٠٣١) ص .

(١) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في فضل صلاة التطوع
في البيت رقم (٤٥٠) وقال : حسن . ص .

٢١٣٤١ - نمرّضوا لله في أيامكم فإن الله عز وجل نفحات عسى أن يُصيبكم منها واحدة لا تشقون بعدها أبداً . (ابن النجار عن ابن عمر) .
 ٢١٣٤٢ - لا ينقص أحدكم من صلاته شيئاً إلا أتمها الله من سُبْحَتِهِ ^(١) . (حم عن رجل من الأنصار) .

٢١٣٤٣ - مَنْ صَلَّى صلاةً لم يُتمّها زيد عليها من سبحاته حتى تمّ .
 (طب عن عبد الله بن قرط) .

٢١٣٤٤ - إن الله تعالى خلقَ النهارَ ثنتي عشرةَ ساعةً ، وأعدَّ لكل ساعةٍ منها ركعتين يدراً عنك ذنب تلك الساعة . (الديلمي من طريق عبد الملك بن هارون بن عترة عن أبيه عن جده عن أبي ذر) .
 ٢١٣٤٥ - من صلى ركعتين في السرّ دفعَ اللهُ عنه اسمَ النفاق .
 (أبو الشيخ عن ابن عمر) .

٢١٣٤٦ - صلاةُ التطوع حيثُ لا يراه من الناس أحدٌ مثلُ خمسٍ وعشرين صلاةً حيث يراه الناس . (أبو الشيخ عن صهيب) .
 ٢١٣٤٧ - خيرُ صلاتِكُم صلاتُكُم في بيوتِكُم إلا صلاةَ الفريضة .
 (الخطيب في المتفق والمفترق عن زيد بن ثابت ، وقال : قال ابن جوصا :

(١) سبحته : أي ناقته . النهاية [٣٣١/٢] ب .

لم يتابع إسماعيل بن أبان بن محمد بن حري أحد على رفع هذا الحديث انتهى
هذا رواه إسماعيل عن أبي مسهر عبد الأعلى بن مسهر عن مالك وهو في
الموطأ موقوف ؛ ولم يذكر إسماعيل هذا بجرح .

٢١٣٤٨ - ما ترى ما أقرب بيتي من المسجد ؟ فلان أصلي في بيتي
أحب إلي من أن أصلي في المسجد إلا أن تكون صلاة مكتوبة (ابن سعد
عن عبد الله بن سعد) .

٢١٣٤٩ - صلاة أحدكم في بيته أفضل من صلاته في مسجدي هذا
إلا المكتوبة . (ابن عساكر عن أبيه ؛ طب عن زيد بن ثابت) .

٢١٣٥٠ - يا أيها الناس إنما هذه الصلوات في البيوت . (ق عن
كعب بن عجرة) أن النبي ﷺ صلى المغرب في مسجد بني عبد الأشهل
فلما فرغ رأى الناس يُسَبِّحُونَ قال : فذكره .

٢١٣٥١ - أفضل صلاتكم في بيوتكم إلا المكتوبة . (ت : حسن
عن زيد بن ثابت) .

٢١٣٥٢ - صلاة الليل والنهار ركعتان . (ش عن ابن عمر) .

٢١٣٥٣ - صلاة الليل والنهار مثنى مثنى تسليم في كل ركعتين .
(ابن جرير عن ابن عمر) .

٢١٣٥٤ - إذا صلى أحدكم المكتوبة فأراد أن يتطوع بشيء فليقدم

قليلًا أو ليتأخر عن يمينه أو عن يساره . (عب عن عبد الرحمن بن سابط
مرسلاً وفيه ليث بن أبي سليم) .

٢١٣٥٥ - أيعجز أحدكم إذا صلى فأراد أن يتطوع أن يتقدم أو
يتأخر أو يتحول عن يمينه أو عن يساره . (ق عن أبي هريرة) .

٢١٣٥٦ - من صلى ركعتين ليلة الجمعة فقرأ فيهما بفاتحة الكتاب
وخمس عشرة مرة ﴿ إذا زلزلت الأرض ﴾ أمّنه الله تعالى من عذاب القبر،
ومن أهوال يوم القيامة . (أبو سعد الإدريسي في تاريخ سمرقند ، وابن النجار
والديلمي عن أنس) .

٢١٣٥٧ - ركعتان خفيفتان مما تحقرون وتنقلون يزيدكما هذا في
عمله أحب إليه من بقية دنياكم . (ابن المبارك عن أبي هريرة) قال : مرّ
النبي ﷺ على قبرٍ دُفن حديثاً قال : فذكره .

٢١٣٥٨ - نعم ساعة السُّبْحَةِ حين تزول الشمس عن كبد السماء ،
وهي صلاة الخبثين ، وأفضلها في شدة الحرِّ . (قط في الأفراد والديلمي
عن عوف بن مالك) .

٢١٣٥٩ - إن أبواب السماء وأبواب الجنة تُفتح في تلك الساعة يعني
إذا زالت الشمس فلا ترتج حتى تُصلى هذه الصلاة فأحب أن يُرفع
عملي في أول عمل العابدين . (ابن عساكر عن أبي أمامة عن أبي أيوب) .

الفصل الثاني

﴿ في السنن والنوافل الراجعة ﴾

وفيه ثلاث فروع

الفرع الاول

﴿ في السنن مجملة ﴾

٢١٣٦٠ - مَنْ ثَابَرَ ^(١) عَلَى اثْنَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً مِنَ السُّنَّةِ ، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ : أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرَبِ ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ . (ت ^(٢) ن ه عَنْ عَائِشَةَ) .

٢١٣٦١ - مَنْ صَلَّى ثَلَاثِي عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي كُلِّ يَوْمٍ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا

(١) مَنْ ثَابَرَ : أَي دَامَ ، قَالَ فِي النِّهَايَةِ : الثَّابِرَةُ : الْحِرْصُ عَلَى الْفِعْلِ وَالْقَوْلِ وَمُلَازِمَتِهَا .

أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ : بِالْجُرْ بَدَلٍ مِنْ ثَلَاثِي عَشْرَةَ رَكْعَةً . اهـ . نَحْفَةُ الْإِخْوَانِ [٤٦٦/٢] ب .

(٢) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ كِتَابَ أَبْوَابِ الصَّلَاةِ بَابَ مَا جَاءَ فِيهِ مِنْ صَلَاةٍ فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ثَلَاثِي عَشْرَةَ رَكْعَةً مِنَ السُّنَّةِ رَقْمَ (٤١٤) وَقَالَ : غَرِيبٌ .
وَقَالَ أَحْمَدُ شَاكِرٌ : الْحَدِيثُ حَسَنٌ أَوْ صَحِيحٌ .
وَالنَّسَائِيُّ كِتَابَ قِيَامِ اللَّيْلِ رَقْمَ (١٧٩٥ وَ ١٧٩٦) ص .

في الجنة : أربع ركعات قبل الظهر ، واثنان بعدها ، واثنان قبل العصر ، واثنان بعد المغرب ، واثنان قبل الصبح . (ن^(١) حبك عن أم حبيبة) .

٢١٣٦٢ - ما من عبد مسلم توجهاً فأسبغ الوضوء ، ثم صلى لله في كل يوم وليلة اثنتي عشرة ركعة تطوعاً غير فريضة إلا بنى الله له بيتاً في الجنة . (م^(٢) عن أم حبيبة) .

٢١٣٦٣ - من صلى في يوم وليلة اثنتي عشرة ركعة بنى الله له بيتاً في الجنة : أربعاً قبل الظهر ، وركعتين بعدها ، وركعتين بعد المغرب ، وركعتين بعد العشاء ، وركعتين قبل صلاة الغداة . (ت^(٣) عن أم حبيبة) .

٢١٣٦٤ - من صلى في يوم اثنتي عشرة ركعة بنى الله له بيتاً في الجنة ركعتين قبل الفجر ، وركعتين قبل الظهر ، وركعتين بعد الظهر ، وركعتين قبل العصر ، وركعتين بعد المغرب ، وركعتين بعد العشاء الآخرة (ش ه عن أبي هريرة) .

(١) أخرجه النسائي كتاب قيام الليل باب ثواب من صلى في اليوم والليلة رقم (١٨٠٤) ص .

(٢) أخرجه مسلم كتاب صلاة المسافرين باب فضل السنن الراجعة رقم (١٠٣) ص

(٣) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء فيمن صلى في يوم والليلة رقم (٤١٥) وقال : حسن صحيح . ص .

١٢٣٦٥ - أنا أنبئك بخبر رجل ربح؟ قال : ما هو يا رسول الله ،
قال : ركعتين بعد الصلاة . (د^(١) عن رجل) .

٢١٣٦٦ - بين كل أذانين صلاة لمن شاء . (حم ق^(٢) ٤ عن
عبد الله بن مغفل) .

٢١٣٦٧ - بين كل أذانين صلاة إلا المغرب (البزار عن بريدة) .

❦ اوكال ❦

٢١٣٦٨ - إن عند كل أذانين ركعتين ما خلا صلاة المغرب (قط
عن عبد الله بن بريدة عن أبيه أو عن ابن بريدة عن عبد الله بن مغفل
المزني قال قط : وهو المحفوظ) .

٢١٣٦٩ - بين كل أذانين صلاة ، بين كل أذانين صلاة ، بين كل
أذانين صلاة لمن شاء . (حم خ د ت ن عن عبد الله بن بريدة عن
عبد الله بن مغفل المزني) .

٢١٣٧٠ - من تابر على اثني عشرة ركعة من السنة بنى الله له بيتاً
في الجنة أربع ركعات قبل الظهر ، وركعتين بعدها ، وركعتين بعد

(١) أخرجه أبو داود كتاب الجهاد باب في التجارة في الغزو ، رقم
(٢٧٦٨) ص .

(٢) أخرجه البخاري كتاب الأذان باب بين كل أذانين صلاة (١٦١/١) ص

المغرب ، وركعتين بعد العشاء ، وركعتين قبل الفجر . (ش ت : غريب
ن ه وابن جرير عن عائشة) .

٢١٣٧١ - أيما رجل تطوَّع في يومٍ اثنتي عشرة ركعةً سوى
المكتوبة كان له على الله حقاً واجباً بيتاً في الجنة . (ابن جرير عن أم حبيبة) .

٢١٣٧٢ - من صلى في يومٍ اثنتي عشرة ركعةً حرَّم الله لحمه على النار
(ع ض عن أنس) .

٢١٣٧٣ - من صام في اليوم والليلة اثنتي عشرة ركعةً تطوعاً بنى
الله له بيتاً في الجنة . (حم ش وابن زنجويه م ^(١) ن د ه وابن جرير عن
أم حبيبة ؛ ن ع عن أبي هريرة ؛ حم ط عن أم موسى) .

٢١٣٧٤ - من صلى ثنتي عشرة ركعةً من النهار يحافظ عليهن بنى
الله له بيتاً في الجنة . (ابن النجار عن عائشة) .

٢١٣٧٥ - من صلى في يومٍ ثنتي عشرة ركعةً بنى الله له بيتاً في الجنة
ومن بنى لله مسجداً بنى الله له بيتاً في الجنة . (ط ب عن أم حبيبة) .

٢١٣٧٦ - من صلى ثنتي عشرة ركعةً مع صلاة النهار بنى الله له بيتاً
في الجنة . (كر عن أم حبيبة) .

(١) أخرجه مسلم كتاب صلاة المسافرين باب فضل السنن الاربعة رقم
(١٠٢) ص .

٢١٣٧٧ - ما من رجل يُصلي ثنتي عشرة ركعة غير الفريضة إلا
بني الله له بيتاً في الجنة . (حب عن أم حبيبة) .

الفرع الثاني

❦ في قيام الليل ❦

٢١٣٧٨ - يعقدُ الشيطانُ على قافية رأس أحدكم إذا هو نام ثلاث
عقدٍ يضربُ مكان كل عقدةٍ ، عليك ليلٌ طويلٌ فارقدُ ، فان استيقظَ
فذكرَ الله انحلت عقدةٌ ، فان توضأً انحلت عقدةٌ ، فان صلى انحلت عقدةُ
كلها فأصبحَ نشيطاً طيبَ النفس ، وإلا أصبحَ خبيثَ النفس كسلان .
(حم ق ^(١) د ن ه عن أبي هريرة) .

٢١٣٧٩ - أفضلُ الصلاةِ نصفُ الليل ، وقليلٌ فاعله . (هب
عن أبي ذر) .

٢١٣٨٠ - أفضلُ الصلاةِ جوفُ الليلِ الأوسطِ . (ش عن
الحسن مرسل) .

٢١٣٨١ - من تعارَّ ^(٢) من الليل فقال حين يستيقظُ : لا إله إلا الله
وحده لا شريك له ، له الملكُ وله الحمد ، يحيي ويميتُ بيده الخير وهو على

(١) أخرجه البخاري كتاب أبواب التهجد باب عقد الشيطان على قافية الرأس
(٦٥/٢) ص .

(٢) تعار : أي استيقظ . النهاية [٢٠٤/٣] ب .

كل شيءٍ قديرٌ ، سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله ، ثم قال : اللهم اغفر لي أو دعا استُجيبَ له ، فإن قام فتوضاً ، ثم صلى قبلتْ صلاته . (حم ، خ ^(١) د ، ت ، ه عن عبادة بن الصامت) .

٢١٣٨٢ - يا عبد الله لا تكن مثل فلانٍ كان يقومُ الليل ، فترك قيامَ الليل . (حم ق ^(٢) ن ه عن ابن عمرو) .

٢١٣٨٣ - إذا استيقظتَ فصلِّ (حم د حب ك عن أبي سعيد) .

٢١٣٨٤ - إذا ردَّ الله على العبد المسلم رُوحه من الليل فسبَّحه وحمده واستغفره ، غفرَ له ما تقدمَ من ذنبه ، وإن هو قامَ فتوضاً وصلى وذكره واستغفره ودعا تقبَّل منه . (ابن السني والخرائطي في مكارم الأخلاق عن أبي هريرة) .

٢١٣٨٥ - إذا قام أحدكم من الليل فليصل ركعتين خفيفتين ، [ثم ليَطْوِلْ بعدُ ما شاء] . (د ^(٣) عن أبي هريرة) .

(١) أخرجه البخاري كتاب أبواب التهجد باب فضل من تمار من الليل فصل (٦٨/٢) ص .

(٢) أخرجه البخاري كتاب أبواب التهجد باب ما يكره من ترك قيام الليل (٦٨/٢) ص .

(٣) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب افتتاح صلاة الليل بركعتين رقم (١٣٠٩) وما بين الحاصلين موقوف على أبي هريرة . ص .

٢١٣٨٦ - قيامُ الليل فريضةٌ على حاملِ القرآن ولو ركعتين .
(فر عن جابر) .

٢١٣٨٧ - من قامَ بعشر آياتٍ لم يُكتبْ من الغافلين ، ومن قامَ بمائةٍ كتبَ من القانتين ، ومن قامَ بألف آيةٍ كتبَ من المقنطرين ^(١) .
(هـ حب عن ابن عمرو) .

٢١٣٨٨ - أنا نبي جبريلُ فقال : يا محمدُ عشْ ما شئتَ فانك ميتٌ ، وأحبب من أحببتَ فانك مفارقهُ ، واعمل ما شئتَ فانك مجزيٌ به واعلم أن شرف المؤمن قيامُهُ بالليل ، وعزُّهُ استغناؤه عن الناس . (الشيرازي في الألقاب ك هـ بن سهل بن سعد ؛ هـ بن جابر ؛ حل عن علي) .

٢١٣٨٩ - قالت أمُ سليمان بن داود لسليمان : يا بُني لا تكثِرِ النوم بالليل فإن كثرةَ النوم بالليل تتركُ الإنسانَ فقيراً يومَ القيامة . (هـ هـ بن جابر) ^(٢) .

(١) المقنطرين : أي : أعطي قنطاراً من الأجر . جاء في الحديث أن القنطار ألف رماًتاً أوقية ، والأوقية خير مما بين السماء والأرض . اهـ .
النهاية [١١٣/٤] ب .

(٢) أخرجه ابن ماجه كتاب اقامة الصلاة باب ما جاء في قيام الليل رقم (١٣٣٢) . قال في الزوائد : هذا اسناد فيه سنيد بن داود وشيخه يوسف بن محمد ضعيفان . ص .

٢١٣٩٠ - ما من امرئ يكون له صلاة بالليل فيغلبه عليها نوم
الا كتب الله تعالى له أجرَ صلاته ، وكان نومه عليه صدقة . (د
ن عن عائشة) .

٢١٣٩١ - من أتى فراشه وهو ينوي أن يقوم يُصلي من الليل
فغلبته عينه حتى يُصبح كتب له ما نوى ، وكان نومه صدقة عليه من ربه
(ن ه حب ك عن أبي الدرداء) .

٢١٣٩٢ - من قرأ بمائة آية في ليلة كتب له قنوت ليلة . (حم
ن عن تميم) .

٢١٣٩٣ - من قرأ في ليلة مائة آية لم يكتب من الغافلين . (ك
عن أبي هريرة) .

٢١٣٩٤ - من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار . (ه^(١)
عن جابر) .

(١) أخرجه ابن ماجه كتاب إقامة الصلاة باب ما جاء في فضل قيام الليل
رقم (١٣٣٣) وقال في الزوائد ما خلاصته :

قد تواردت أقوال الأئمة على عد هذا الحديث في الموضوع على سبيل الغلط
لا التعمد وخالفهم القضاعي فقال في الحديث إلى ثبوته .

وذكر القاري في الموضوعات الصغرى رقم (٣٦٠) واتفق الحفاظ على
أنه من قول شريك لثابت . ص .

٢١٣٩٥ - لا تدعنَّ صلاة الليل ولو حلبَ شاةٍ (طس عن جابر) .

٢١٣٩٦ - أفضلُ الساعاتِ جوفُ الليلِ الآخرِ . (طب عن

عمرو بن عبسة) .

٢١٣٩٧ - أفضلُ الصلاة بعدَ الصلاة المكتوبة الصلاةُ في جوفِ

الليل ، وأفضلُ الصيام بعد شهر رمضان صيامُ شهر الله المحرم . (م ، ع
عن أبي هريرة والرويانى في مسنده طب عن جندب) .

٢١٣٩٨ - إن الله تعالى يعجلُ حتى إذا كان ثلث الليل الآخر ، نزلَ

إلى السماء الدنيا فنادى هل من مستغفرٍ ؟ هل من تائبٍ ؟ هل من سائلٍ ؟
هل من داعٍ حتى ينفجرَ الفجرُ . (حم م ^(١) عن أبي سعيد وأبي هريرة معاً)

٢١٣٩٩ - الصُّبْحَةُ ^(٢) تمنعُ الرزقَ . (عم عد هب عن عثمان

حب عن أنس) .

٢١٤٠٠ - إذا استيقظ الرجلُ من الليل وأيقظَ أهله وصليا ركعتين

كتبنا من الذاكِرين الله كثيراً والذاكرات . (د ن حب ك عن أبي هريرة
وأبي سعيد معاً) .

(١) أخرجه مسلم كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب الترغيب في الدعاء والذكر

رقم (١٧٢) ص .

(٢) الصبحة : هي النوم أول النهار ؛ لأنه وقت الذكر ، ثم وقت طلب

الكسب . النهاية [٧/٣] ب .

٢١٤٠١ - إن الله تعالى جعل لكل نبي شهوة وإن شهوتي في قيام الليل إذا قمتُ ، فلا يصليّين أحدٌ خافي ، وإن الله جعل لكل نبي طُعمَةً ، وإن طُعمتي هذا الخمس ، فإذا قُبِضْتُ فهو لولاة الأمر من بعدي . (طب عن ابن عباس) .

٢١٤٠٢ - إن في الليل لساعة لا يوافقها عبدٌ مسلمٌ يسألُ الله تعالى فيها خيراً من أمر الدنيا والآخرة إلا أعطاهُ إياه وذلك كل ليلة . (حم ، م عن جابر) .

٢١٤٠٣ - رحم الله رجلاً قام من الليل فصلى وأيقظ امرأته فصلتُ فان أبت نضح في وجهها الماء ، رحم الله امرأة قامت من الليل فصلتُ وأيقظت زوجها فصلى ، فان أبى نضحت في وجهه الماء . (حم د ^(١) ن ه حب ك عن أبي هريرة) .

٢١٤٠٤ - ركعتان في الليل يكفران الخطايا (فر عن جابر) .

٢١٤٠٥ - ركعتان يركعهما ابن آدم في جوف الليل الآخر خيرٌ له من الدنيا وما فيها ، ولو لا أن أشقّ على أمّتي لفرضتها عليهم . (ابن نصر عن حسان بن عطية مرسلًا) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب الحث على قيام الليل رقم (١٤٣٧) وقال المنذري : في اسناده محمد بن عجلان . عون المعبود (٣٢٤/٤) . توفي سنة (١٤٨) راجع ترجمته في ميزان الاعتدال (٦٤٧/٣) ص .

٢١٤٠٦ - شرفُ المؤمن صلاتُهُ بالليل وعزُّهُ استغناؤُهُ عما في أيدي الناس . (عَقَّ خَطَّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) .

٢١٤٠٧ - صَاوَا مِنْ اللَّيْلِ صَلَواتُ أَرْبَعًا صَلَواتِ رَكْعَتَيْنِ ، مَا مِنْ أَهْلِ بَيْتٍ يُعْرِفُ لَهُمْ صَلَاةٌ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا نَادَاهُمْ مُنَادٍ : يَا أَهْلَ الْبَيْتِ قُومُوا لصلَاتِكُمْ . (ابن نصر هب عن الحسن مرسلًا) .

٢١٤٠٨ - عَلَيْكُمْ بِصَلَاةِ اللَّيْلِ وَلَوْ رَكْعَةً وَاحِدَةً . (حم في الزهد وابن نصر طب عن ابن عباس) .

٢١٤٠٩ - عَلَيْكُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ ، فَانْهَ دَابُّ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ وَقُرْبَةُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَمَنْهَاةٌ عَنِ الْإِثْمِ ، وَتَكْفِيرٌ لِّلْسَيِّئَاتِ ، وَمَطْرَدَةٌ لِلدَّاءِ عَنِ الْجَسَدِ . (حم ت^(١) ك هق عن بلال ؛ ت ك هق عن أبي أمامة ؛ ابن عساكر عن أبي الدرداء ؛ طب عن سلمان ؛ ابن السني عن جابر) .

٢١٤١٠ - سُبْحَانَ اللَّهِ مَاذَا أُنْزِلَ اللَّيْلَةَ مِنَ الْفِتَنِ ؟ وَمَاذَا فُتِحَ مِنَ الْخِزَائِنِ ؟ أَيْقِظُوا صَوَاحِبَ الْحُجَرِ فَرُبَّ كَاسِيَةٍ^(٢) فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٌ فِي

(١) أخرجه الترمذي كتاب الدعوات باب في دعاء النبي ﷺ رقم (٣٥٤٩) وقال : غريب . ص .

(٢) كاسية في الدنيا عارية في الآخرة : قال الحافظ : واختلف في المراد بقوله كاسية وعارية على أوجه :

الآخرة. (حم خ^(١) ت عن أم سلمة) .

= أحدها : كاسية في الدنيا بالثياب لوجود الغنى ، عارية في الآخرة من الثواب لعدم العمل في الدنيا .

ثانيها : كاسية بالثياب لكنها شفافة لا تستر عورتها فتعاقب في الآخرة بالمرى جزاء على ذلك .

ثالثها : كاسية من نعم الله ، عارية من الشكل الذي تظهر ثمرته في الآخرة بالثواب .

رابعها : كاسية جسدها لكنها تشد خمارها من ورائها فيبدو صدرها فتصير عارية ، فتعاقب في الآخرة .

خامسها : كاسية من خلعة الزوج بالرجل الصالح ، عارية في الآخرة من العمل ، فلا ينفعها صلاح زوجها ، كما قال تعالى : ﴿ فلا أنساب بينهم ﴾ ذكر هذا الأخير الطيبي ورجحه لمناسبة المقام ، واللفظة إن وردت في أزواج النبي ﷺ لكن العبرة بعموم اللفظ .

قال ابن بطال في هذا الحديث : إن المفتوح في الخزائن تنشأ عنه فتنة المال بأن يتنافس فيه فيقع القتال بسببه ، وأن يدخل به فيمنع الحق ، أو يبطر فيسرف ، فأراد ﷺ تحذير أزواجه من ذلك كله ، وكذا غيرهن ممن بلغه ذلك ، وفي الحديث النذب إلى الدعاء والتضرع عند زول الفتنة ، ولا سيما في الليل لرجاء وقت الاجابة لتكشف أو يسلم الداعي ومن دعا له . تحفة الاحوذى [٤٤٠/٦ و ٤٤١] ب .

(٢) أخرجه البخاري كتاب العلم باب العلم والعظة بالليل (٤٠/١) .

صاحب الحُجَر : بضم الحاء وفتح الجيم جمع حجرة وهي منازل أزواج النبي ﷺ .

= عارية : وهي مجرورة في أكثر الروايات على النعت .

٢١٤١١ - فضلُ صلاةِ الليلِ على صلاةِ النهارِ كفضلِ صدقةِ السرِّ على صدقةِ العلانية . (ابن المبارك طب حل عن ابن مسعود) .

٢١٤١٢ - صلاةُ الليلِ مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبحَ صلى ركعةً واحدةً يُوترُ له ما قد صلى . (مالك حم ق^(١) ٤ عن ابن عمر) .

٢١٤١٣ - صلاةُ الليلِ مثنى مثنى ، فإذا خفتَ الصبحَ فأوترْ بواحدةٍ فإن اللهَ وُترَ يحبُّ الوترَ . (ابن نصر طب عن ابن عمر) .

٢١٤١٤ - صلاةُ الليلِ والنهارِ مثنى مثنى . (حم ٤ عن ابن عمر) .

٢١٤١٥ - صلاةُ الليلِ مثنى مثنى ، وجوفُ الليلِ أجوبُهُ دعوةً . (ابن نصر طب عن عمرو بن عبسة) .

٢١٤١٦ - صلاةُ الليلِ مثنى مثنى ، والوترُ ركعةً من آخرِ الليلِ . (طب عن ابن عباس) .

٢١٤١٧ - صلاةُ الليلِ مثنى مثنى ، والوترُ ركعةً ، وتشهّدُ في كلِّ

= قال السهلي : إنه الأحسن عند سيبويه لأن رب عنده حرف جر يلزم صدر الكلام ، قال : ويجوز الرفع على ضمائر مبتدأ والجملة في موضع النعت ، هي غارية .

فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر (١٨٨/١) ص .
(١) أخرجه البخاري كتاب الصلاة باب ما جاء في الوتر (٣٠/٢) ص .

ركعتين وتَبَأْسُ، وَتَمَسَّكَنْ، وَتُقْنَعُ يَدَيْكَ وَتَقُولُ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، فَمَنْ
لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَهُوَ خِدَاجٌ. (حم د^(١) ت هـ عن المطلب بن أبي وداعة).

٢١٤١٨ - إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَّ عَلَيَّ رُوحِي
وَعَافَانِي فِي جَسَدِي، وَأُذِّنْ لِي بِذِكْرِهِ. (ابن السني عن أبي هريرة).

٢١٤١٩ - إِنْ أَحَبَّ مَا يَقُولُ الْعَبْدُ إِذَا اسْتَيْقَظَ مِنْ نَوْمِهِ: سُبْحَانَ
الَّذِي يُحْيِي الْمَوْتَى وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. (خط عن ابن عمر).

٢١٤٢٠ - إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَاسْتَعَجَمَ الْقُرْآنُ عَلَى لِسَانِهِ فَلَمْ
يَدْرِ مَا يَقُولُ فَلْيُضْطَجِعْ. (حم م^(٢) د هـ عن أبي هريرة).

٢١٤٢١ - إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَفْتَحْ صَلَاتَهُ بِرُكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ.
(حم م عن أبي هريرة).

٢١٤٢٢ - إِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ

(١) مر هذا الحديث مع بيان ضبطه وعزوه رقم (٢٠٠٩١ و ٢٠٠٩٢)
وقلت هناك « للحديث بقية » :

قال محمد : وحديث الليث بن سعد « هو حديث صحيح » يعني أصح من
حديث شعبة . سنن الترمذي (٢٢٧/٢) ص .

(٢) أخرجه مسلم كتاب صلاة المسافرين رقم (٧٨٧) . ومر الحديث برقم
(١٩٧٠٥) ص .

النوم ، فإن أحدكم إذا صلى وهو ناعس لا يدري لعلمه يستغفر فيسب نفسه
(مالك ق د ت ه عن عائشة) .

٢١٤٢٣ - إذا نَعَسَ أحدكم وهو يصلي فلينصرف فلينم حتى يعلم
ما يقول . (حم خ ن عن أنس) .

٢١٤٢٤ - إذا نَعَسَ أحدكم وهو يصلي فلينصرف لعلمه يدعو على
نفسه وهو لا يدري . (ن ح ب عن عائشة) .

❦ الروكالم ❦

٢١٤٢٥ - ما زال جبريل يوصيني بقيام الليل حتى ظننت أن خيار
أمتي لن يناموا من الليل إلا قليلاً . (الديلمي عن أنس) .

٢١٤٢٦ - ركعتان في جوف الليل يكفران الخطايا . (ك في
تاريخه عن جابر) .

٢١٤٢٧ - لا بدّ من صلاةٍ بليلى ، ولو حلبَ ناقةً ، ولو حلبَ شاةً
وما كان بعد صلاة عشاء الآخرة فهو من الليل . (طب وأبو نعيم عن
إياس بن معاوية المزني) .

٢١٤٢٨ - عليكم بقيام الليل ، فانه دأبُ الصالحين قبلكم ، وإن قيام
الليل قربةٌ إلى الله ومنهاةٌ عن الاثم ، وتكفيرٌ للسيئات ، ومطردةٌ للداء
عن الجسد . (حم ت ك ق وابن السني وأبو نعيم في الطب عن أبي

ادريس الخولاني عن بلال ، وقال ت : غريب لا يصح ؛ ت وابن جرير
وابن خزيمة وأبو نعيم ك ق عن أبي ادريس عن أبي أمامة . قال ت :
وهذا أصح من حديث أبي ادريس عن بلال ؛ ابن عساكر عن أبي ادريس
عن أبي الدرداء ؛ ابن السني عن جابر) .

٢١٤٢٩ - عليكم بقيام الليل فإنه دأبُ الصالحين قبلكم ، وهو قربةٌ
إلى ربكم ومكفرةٌ للسيئات ، ومنهأةٌ عن الاثم . (طس عن أبي أمامة) .

٢١٤٣٠ - عليكم بقيام الليل فإنه دأبُ الصالحين قبلكم ومقربةٌ إلى
الله ، ومرضاةٌ للرب ، ومكفرةٌ للسيئات ، ومنهأةٌ عن الاثم ، ومطردةٌ
للداء عن الجسد . (طب وابن السني وأبو نعيم ؛ هب وابن عساكر
عن سلمان) .

٢١٤٣١ - عليكم بصلاة الليل ولو ركعةً واحدةً ، فإن صلاةَ الليلِ
منهأةٌ عن الاثم ، وتُطفيءُ غضبَ الربِّ تبارك وتعالى ، وتدفعُ عن أهلها
حرَّ النارِ يومَ القيامةِ ، وإن أبغضَ الخلقَ إلى الله ثلاثةٌ : الرجلُ
يكثرُ النومَ بالنهار ولم يُصلِّ من الليل شيئاً ، والرجلُ يكثرُ الأكلَ
ولا يُسمي الله على طعامه ولا يحمده ، والرجلُ يكثر الضحك من غيرِ
عجبٍ فإن كثرة الضحك تَميتُ القلبَ ، وتورثُ الفقرَ . (الديلمي
عن ابن عمر) .

٢١٤٣٢ - أفضلُ الصلاةِ بعدَ المكتوبةِ قيامُ الليلِ . (ابن جرير
عن أبي هريرة) .

٢١٤٣٣ - أفضلُ الصلاةِ بعدَ المفروضة الصلاةُ في جوفِ الليلِ .
(ابن جرير عن جندب البجلي) .

٢١٤٣٤ - إن أفضلَ الصلاةِ بعدَ الفريضة الصلاةُ في جوفِ الليلِ ،
وإن أفضلَ الصيامِ بعدَ شهرِ رمضانَ لشهرُ الله الذي يدعونه المحرم . (ابن
زنجويه حل عن جندب البجلي) .

٢١٤٣٥ - ركعتان يركعُهما ابن آدم جوفَ الليلِ الأخير ، خيرٌ له
من الدنيا وما فيها ، ولو لا أن أشقَّ على أمتي لفرضتُهما عليهم . (آدم في
الثواب وأبو نصر عن حسان بن عطية مرسلًا ؛ الديلمي عن ابن عمر) .

٢١٤٣٦ - أفضلُ الليلِ جوفُ الليلِ الآخر ، ثم الصلاةُ مقبولةٌ إلى
صلاةِ الفجر ، ثم لا صلاةَ إلى طلوعِ الشمس ، ثم الصلاةُ مقبولةٌ إلى صلاةِ
العصر ، ثم لا صلاةَ حتى تغربَ الشمسُ ، قيل : يا رسول الله كيفَ
صلاةُ الليلِ ؟ قال : مثنى مثنى قيل : كيفَ صلاةُ النهارِ ؟ قال : أربعاً
أربعاً ، ومن صلى على صلاةٍ كتبَ اللهُ له قيراطاً ، والقيراطُ مثلُ أحدٍ ،
وإن العبدَ إذا قام يتوضأ فغسلَ كفيه خرجتْ ذنوبه من كفيه ، ثم إذا
مضمضَ واستنشقَ خرجتْ ذنوبه من خياشيمه ، ثم إذا غسلَ وجهه

خرجت ذنوبه من وجهه وسمعته وبصره ، ثم إذا غسل ذراعيه خرجت ذنوبه من ذراعيه ، ثم إذا مسح برأسه خرجت ذنوبه من رأسه ، ثم إذا غسل رجله خرجت ذنوبه من رجله ، ثم إذا قام إلى الصلاة خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه . (عب عن علي) .

٢١٤٣٧ - رَحِمَ اللهُ رجلاً قام من الليل فصلى ثم أيقظ أهله فصلوا رَحِمَ اللهُ امرأةً قامت من الليل فصلت ، ثم أيقظت زوجها فصلى . (ش عن الحسن مرسلًا) .

٢١٤٣٨ - رَحِمَ اللهُ رجلاً قام من الليل فصلى ، وأيقظ امرأته فصلت ، فان أبت نصح في وجهها الماء ، رَحِمَ اللهُ امرأةً قامت من الليل فصلت وأيقظت زوجها فصلى فان أبي نضحت في وجهه الماء (حم د ن ه وابن جرير ك ق حب عن أبي هريرة) .

٢١٤٣٩ - ما من رجلٍ يستيقظ من الليل فيوقظُ امرأته ، فان غلبها النومُ نضح في وجهها من الماء فيقومان في بيتها فيذكران الله ساعةً من الليل إلا غُفِرَ لهما . (طب عن أبي مالك الأشعري) .

٢١٤٤٠ - إذا استيقظ أحدكم من الليل فليوقظ امرأته فان لم تستيقظ فلينضح في وجهها الماء . (الديلمي عن أبي هريرة) .

٢١٤٤١ - ما من مسلم ذكر ولا أنثى ينأى إلا وعليه جرير^(١) معقودٌ ، فإن استيقظ فذكر الله انحلت عقدةٌ ، وإن هو توضأ ثم قام إلى الصلاة أصبح نشيطاً قد أصاب خيراً ، وقد انحلت عقده كلُّها ، وإن أصبح ولم يذكر الله أصبح وعقده عليه وأصبح ثقيلاً كسلاناً لم يُصب خيراً . (حب عن جابر) .

٢١٤٤٢ - رجلان من أمتي يقوم أحدهما من الليل فيعالج نفسه إلى الطهور وعليه عقدٌ ، فيتوضأ فاذا وضأً يديه انحلت عقدةٌ ، فاذا وضأً وجهه انحلت عقدةٌ ، فاذا غسل يديه انحلت عقدةٌ ، فاذا مسح برأسه انحلت عقدةٌ ، فاذا وضأً رجله انحلت عقدةٌ فيقول الله للذين وراء الحجاب انظروا إلى عبدي هذا يعالج نفسه ليسألني ما سألي عبدي هذا فهو له . (حم حب طب عن عقبة بن عامر) .

٢١٤٤٣ - عليكم عقدٌ فاذا وضأً يديه انحلت عقدةٌ ، وإذا وضأً رجله انحلت عقدةٌ فيقول الله للذين وراء الحجاب : انظروا إلى عبدي هذا يعالج نفسه ، يسألني ما سألي عبدي فهو له . (طب عن عقبة بن عامر) .

(١) جرير : الجرير : جبل من آدم نحو الزمام ، ويطلق على غيره من الجبال المصفورة . اه النهاية [٢٥٩/١] ب .

٢١٤٤٤ - يقومُ أحدكم من الليل يعالجُ نفسه للطهور وعليه عقدٌ فيتوضأُ فاذا وضأَ يده انحلت عقدةٌ ، فاذا وضأَ وجهه انحلت عقدةٌ ، فاذا مسحَ برأسه انحلت عقدةٌ ، فاذا وضأَ رجله انحلت عقدةٌ فيقولُ اللهُ للذين وراءَ الحجاب : انظروا إلى عبدي هذا يعالجُ نفسه يسألني ، ما سألتني عبدي فله ما سألتني . (ابن نصر عن عقبة بن عامر) .

٢١٤٤٥ - ما من أحدٍ ينامُ إلا ضربَ على صماخيه بجريرٍ معقودٍ ، فان هو استيقظ فذكر الله انحلت عقدةٌ فان توضأَ انحلت أخرى ، فان صلى انحلت عقده كلها ، فان لم يستيقظ ولم يتوضأ ولم يصلِ الصبح أصبحت العقدة كلها كهيئتها وبال الشيطان في أذنيه . (ابن النجار عن أبي سعيد) .

٢١٤٤٦ - ما من ذكرٍ ولا أنثى إلا وعلى رأسه جريرٌ معقودٌ ثلاث عقدةٍ حين يرقد ، فان استيقظ فذكر الله انحلت عقدة ، وإذا قام فتوضأ انحلت عقدةٌ ، فاذا أتى الصلاة انحلت عقده كلها . (حم والشاشي وابن نصر وابن خزيمة ، ص عن جابر) .

٢١٤٤٧ - يا بنيةُ قومي اشهدي رِزقَ ربك ، ولا تكوني من الغافلين ، فان الله تعالى يقسمُ أرزاقَ الناس ما بين طلوعِ الفجرِ إلى طلوعِ الشمس . (هب وضعفه عن فاطمة وعلي) .

٢١٤٤٨ - إذا نام أحدكم وهو يريدُ أن يصلي من الليل فليضع عن

يَمِينُهُ قُبْضَةً مِنَ التُّرَابِ ، فَإِذَا انْتَبَهَ فَلْيَقْبِضْهُ مِنْهُ بِيَمِينِهِ فَلْيَحْصِبْهُ^(١) عَنْ
شِمَالِهِ . (حَبَّ فِي الضَّعْفَاءِ ؛ طَبَّ عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، وَأُورِدَهُ ابْنُ
الْجَوْزِيِّ فِي الْمَوْضُوعَاتِ) .

٢١٤٤٩ - إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَبْدَأْ بِرَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ . (حَبَّ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) .

٢١٤٥٠ - إِذَا قُمْتَ مِنَ اللَّيْلِ تُصَلِّيْ فَارْفَعْ صَوْتَكَ قَلِيلًا تَفْزِعَ الشَّيْطَانَ
وَتَوْقِظَ الْجِيرَانَ ، وَتُرْضِيَ الرَّحْمَنَ . (الدَّيْلَمِيُّ عَنْ أَنَسٍ) .

٢١٤٥١ - مَنْ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَتَوَضَّأَ وَمَضْمَضَ فَاهُ ، ثُمَّ قَالَ : سُبْحَانَ
اللَّهِ مِائَةَ مَرَّةٍ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِائَةَ مَرَّةٍ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ مِائَةَ مَرَّةٍ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا
اللَّهُ مِائَةَ مَرَّةٍ غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ إِلَّا الدَّمَاءَ وَالْأَمْوَالَ فَانْهَافَهَا لَا تَبْطُلُ . (طَبَّ
عَنْ سَعْدِ بْنِ جَنَادَةَ) .

٢١٤٥٢ - مَنْ صَلَّى فِي لَيْلَةٍ بِمِائَةِ آيَةٍ لَمْ يَكْتُبْ مِنَ الْغَافِلِينَ ، وَمَنْ
صَلَّى بِمِائَتَيْ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْقَائِمِينَ الْمُخْلِصِينَ . (لَوْ هَبَّ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) .

٢١٤٥٣ - مَنْ قَامَ بِعَشْرِ آيَاتٍ لَمْ يَكْتُبْ مِنَ الْغَافِلِينَ ، وَمَنْ قَامَ بِمِائَةِ
آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْقَائِمِينَ ، وَمَنْ قَامَ بِأَلْفِ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الشَّاكِرِينَ .

(١) فليحصب : ومنه حديث ابن عمر د أنه رأى رجلين يتحدثان والامام
يخطب ، فحصبها ، أي رجمها بالحصباء يسكنها النهاية [٣٩٤/١] ب .

(طَبَّعَ عَنْ ابْنِ عَمْرِو) .

٢١٤٥٤ - مَنْ قَامَ بِعَشْرِ آيَاتٍ لَمْ يَكُتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ ، وَمَنْ قَامَ بِمِائَةِ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْقَاتِنِينَ ، وَمَنْ قَامَ بِمِائَتِي آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْفَازِنِينَ .
(الشيرازي في الألقاب وابن مردويه عن أبي سعيد) .

٢١٤٥٥ - مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ فِي لَيْلَةٍ كُتِبَ مِنَ الْمُصَلِّينَ ، وَلَمْ يَكُتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ ، وَمَنْ قَرَأَ خَمْسِينَ آيَةً كُتِبَ مِنَ الْخَافِظِينَ ، وَمَنْ قَرَأَ مِائَةَ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْقَاتِنِينَ ، وَمَنْ قَرَأَ ثَلَاثَ مِائَةِ آيَةٍ لَمْ يَحَاجِهِ ^(١) الْقُرْآنُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ ، وَيَقُولُ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ لَقَدْ نَصَبَ ^(٢) عَبْدِي فِيَّ ، وَمَنْ قَرَأَ أَلْفَ آيَةٍ كَانَ لَهُ قَنْطَارٌ ؛ الْقِرَاطُ مِنْهُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ قِيلَ لَهُ : اقْرَأْ وَارْقُ ، فَكَلِمَا قَرَأَ آيَةً صَعِدَ دَرَجَةً حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى مَا مَعَهُ وَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ : اقْبِضْ بِيَمِينِكَ عَلَى الْخُلْدِ وَبِشِمَالِكَ عَلَى النِّعَمِ . (مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ ، هَبْ وَابْنُ عَسَاكَرٍ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ وَتَعِيمُ الدَّارِيِّ مَعًا) .

(١) يَحَاجُهُ : الْحُجَّةُ : الدَّلِيلُ وَالْبَرْهَانُ . يُقَالُ : حَاجَجْتُهُ حُجْجًا وَحَاجَةً ، فَأَنَا حَاجٌ وَحُجِّيغٌ . فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفَاعَلٍ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ «فَجَعَ آدَمُ مُوسَى» أَي غَلَبَهُ بِالْحُجَّةِ . [٣٤١/١] ب .

(٢) نَصَبَ : النِّصْبُ : التَّمْبُ . وَقَدْ نَصَبَ يَنْصِبُ ، وَنَصَبَهُ غَيْرُهُ وَأَنْصَبَهُ . [٦٢/٥] ب .

٢١٤٥٦ - من قرأ في ليلة مائتي آية كُتِبَ من القانتين . (ابن مردويه عن أبي الدرداء ، ابن مردويه عن عائشة) .

٢١٤٥٧ - من قرأ في ليلة ثلاث مائة آية كُتِبَ من القانتين . (ابن مردويه عن ابن عباس) .

٢١٤٥٨ - من قرأ عشر آيات في ليلة كُتِبَ له قنطارٌ ، والقنطارٌ خيرٌ من الدنيا وما فيها ، فإذا كان يوم القيامة يقول ربك عز وجل للعبد : اقرأ وارق بكل آية درجة حتى ينتهي إلى آخر آية معه ، فيقول ربك عز وجل للعبد : اقبض فيقبض ، فيقول العبدُ بيده : يا رب أنت أعلم ، فيقول : بهذه الخلدُ وهذه النعيمُ . (طب عن فضالة بن عبيد وتميم الداري معاً) .

٢١٤٥٩ - من قرأ في ليلة مائة آية لم يكتب من الغافلين ، ومن قرأ بمائتي آية كُتِبَ من القانتين ، ومن قرأ خمس مائة آية إلى ألف آية أصبح وله قنطارٌ من الأجر ، القيراطُ منه مثل التلّ العظيم . (عبد ابن حميد في تفسيره ، ش وابن جرير وابن نصر ، طب وابن مردويه عن أبي الدرداء) .

٢١٤٦٠ - من قرأ عشر آيات في ليلة لم يكتب من الغافلين ، ومن قرأ مائة آية كُتِبَ له قنوت ليلة ، ومن قرأ مائتي آية كُتِبَ

من القانتين ، ومن قرأ أربع مائة آية كتب من العابدين ، ومن قرأ خمس مائة آية كتب من الحافظين ، ومن قرأ ست مائة آية كتب من الخاشعين ، ومن قرأ ثمان مائة آية كتب من المحبتين ، ومن قرأ ألف آية أصبح له قنطار ، والقنطار ألف ومائتا أوقية الأوقية خير مما بين السماء والأرض ، أو قال خير مما طلعت عليه الشمس ، ومن قرأ ألفي آية كان من الموجبين ^(١) . (الدارمي طب عن أبي أمامة) .

٢١٤٦١ - من قرأ مائة آية في ليلة لم يكتب من الغافلين ، ومن قرأ مائتي آية كتب من القانتين ، ومن قرأ ثلاث مائة آية كتب من القائمين ، ومن قرأ أربع مائة آية كتب له قنطار ، والقنطار مائة مثقال والمثقال عشرون قيراطاً ، والقيراط مثل أحد . (هب والخطيب عن ابن عباس) .

٢١٤٦٢ - من قرأ في كل ليلة مائة آية لم يحاجه القرآن (ابن نصر عن أبي الدرداء)

٢١٤٦٣ - من قرأ في كل ليلة مائة آية لم يحاجه القرآن ، ومن قرأ مائتي آية كتب له قنوت ليلة ، ومن قرأ خمس مائة آية إلى ألف آية أصبح له قنطار في الجنة ، وهو دية أحدكم ، وإن أصفر البيوت من الخير بيت لا يُقرأ فيه القرآن . (ابن الضريس ومحمد بن نصر عن الحسن مرسلاً)

(١) الموجبين : وفي الحديث « من فعل كذا وكذا فقد أوجب » يقال : أوجب الرجل ، إذا فعل فعلاً وجبت له به الجنة أو النار . اهـ .
النهاية [١٥٣/٥] ب .

٢١٤٦٤ - من قرأ عشر آياتٍ في ليلةٍ لم يكتب من الغافلين ،
ومن قرأ مائة آيةٍ كتب له قنوت ليلةٍ ، ومن قرأ مائتي آيةٍ كتب
من القانتين ، ومن قرأ أربع مائة آيةٍ كتب من المحبتين ، ومن قرأ
ألف آيةٍ أصبح وله قنطار ألف ومائتا أوقيةٍ ، الأوقية خير مما بين
السماء والأرض ، ومن قرأ ألي آيةٍ كان من الموجبين . (طب ص عن
عبادة بن الصامت) .

٢١٤٦٥ - من قرأ في ليلةٍ خمسين آيةٍ لم يكتب من الغافلين ، ومن
قرأ بمائة آيةٍ أعطي قيام ليلةٍ كاملةٍ ، ومن قرأ بمائتي آيةٍ ، ومعه القرآن ،
فقد أدى حق القرآن ، ومن قرأ بخمس مائة آيةٍ إلى ألف آيةٍ كان كمن
تصدق بقنطارٍ قبل أن يصبح قيل : وما القنطار ؟ قال : ألف دينارٍ
(محمد بن نصر وابن السني في عمل يوم وليلة عن أنس) .

٢١٤٦٦ - من قرأ عشر آياتٍ في ليلةٍ لم يكتب من الغافلين ،
ومن قرأ مائة آيةٍ كتب من القانتين . (لك عن ابن عمر ، ش عنه موقوفاً)

٢١٤٦٧ - من قرأ في يومٍ وليلةٍ خمسين آيةٍ لم يكتب من الغافلين ،
ومن قرأ في يومٍ مائة آيةٍ كتب من القانتين ، ومن قرأ مائتي آيةٍ لم
يحتاجه القرآن يوم القيامة ، ومن قرأ خمس مائة آيةٍ كتب له قنطارٍ من
الأجر . (ابن السني عن أنس) .

٢١٤٦٨ - من قرأ ثلاثَ مائة آيةٍ ، قال الله عز وجل ملائكته :
يا ملائكتي نَصِبَ عَبْدِي أَشْهَدُكُمْ يا ملائكتي أَنِي قد غفرتُ له . (ابن
السني عن جابر) .

٢١٤٦٩ - من نام عن حزبه أو عن شيءٍ منه فقرأه فيما بين صلاة
الفجر وصلاة الظهر كتبَ الله له كأنما قرأه من الليل . (حم والدارمي
م وابن زنجويه د ت ن حب ع عن عمر) .

٢١٤٧٠ - من قرأ في ليلةٍ عشر آياتٍ لم يُكتب من الغافلين . (ابن
السني هب عن أبي هريرة) .

٢١٤٧١ - مَنْ باتَ ليلةً في خِفةٍ من الطعام والشراب يُصلي
تداكَّتْ حوله الحورُ المين حتى يصبح . (طب عن ابن عباس) .

٢١٤٧٢ - من نامَ عن حزبه وقد كان يريدُ أن يقومَ به ، فإنَّ نومه
صدقةٌ تصدق اللهُ بها عليه ، وله أجرُ حزبه . (حل عن عمر) .

٢١٤٧٣ - ما من رجلٍ تكونُ له ساعةٌ من الليل يقومُها فينامُ
عنها إلا كُتِبَ له أجرُ صلاته ، وكان نومه عليه صدقةٌ تُصدَّقَ بها عليه
(حم عن عائشة) .

٢١٤٧٤ - ما من رجلٍ يريدُ أن يقومَ ساعةً من الليل فتغلبه عيناهُ
عنها إلا كُتِبَ اللهُ له أجرها ، وكان نومه صدقةً تُصدَّقُ اللهُ له بها عليه .

(عب عن أبي هريرة) .

٢١٤٧٥ - ما من عبدٍ يحدثُ نفسه بقيام ساعةٍ من الليل فينامُ عنها إلا كان نومه صدقةً تصدق الله بها عليه وكتب له أجرٌ ما نوى .
(حب عن أبي ذر أو أبي الدرداء) .

٢١٤٧٦ - صلاةُ الليل مثنى مثنى وتشهّدُ في كل ركعتين وتبأسُ وتمسكنُ وتُقنعُ ، وتقولُ : اللهم اغفر لي فن لم يفعل ذلك فهي خداجٌ .
(ه عن المطلب ابن أبي وداعة) . مرَّ برقم [٢١٤١٧] .

✽ الأسباب المعينة على قيام الليل ✽

٢١٤٧٧ - قيلوا^(١) فإن الشيطانَ لا يقيلُ . (طس وأبو نعيم في الطب عن أنس) .

٢١٤٧٨ - نهى عن النوم قبلَ العشاء وعن الحديث بعدها (طب عن ابن عباس) .

٢١٤٧٩ - لا سمرَ إلا لمصلٍ أو مسافرٍ . (حم عن ابن مسعود) .

٢١٤٨٠ - إياك والسمرَ بعد هداة الرجل ، فانكم ما تدرّون ما يأتي

الله في خلقه . (لك عن جابر) .

(١) قيلوا : الم قيل والقيلولة : الاستراحة نصف النهار ، وإن لم يكن نوم . يقال : يقيل قيلولة فهو قائل . النهاية [١٣٣/٤] ب .

٢١٤٨١ - من قَرَضَ بَيْتَ شَعْرٍ بَعْدَ الْعِشَاءِ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ لَهُ صَلَاةَ
تِلْكَ اللَّيْلَةِ حَتَّى يَصْبِحَ . (حم عن شداد بن أوس) ^(١) .

❦ الروكالم ❦

٢١٤٨٢ - لَا سَمَرَ بَعْدَ الْعِشَاءِ إِلَّا لِأَحَدٍ رَجُلَيْنِ لِمَصَلٍّ أَوْ مُسَافِرٍ .
(عبد الرزاق حل عن ابن مسعود) .

٢١٤٨٣ - إِيَّاكُمْ وَالسَّهْرَ بَعْدَ عِشَاءِ الْآخِرَةِ ، وَإِذَا تَنَاهَقَتِ الْحُمْرُ
مِنَ اللَّيْلِ فَاسْتَعِينُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ . (عبد الرزاق عن ابن جريج عن
عثمان بن محمد عن رجل من بني سلمة) .

٢١٤٨٤ - اسْتَعِينُوا بِرِقَادِ النَّهَارِ عَلَى قِيَامِ اللَّيْلِ ، وَاسْتَعِينُوا بِأَكْلَةِ
السَّحْرِ عَلَى صِيَامِ النَّهَارِ . (طب هب عن طاوس مرسلا) .

٢١٤٨٥ - اسْتَعِينُوا بِقَائِلَةِ النَّهَارِ عَلَى قِيَامِ اللَّيْلِ ، وَبَأَكْلَةِ السَّحُورِ
عَلَى صِيَامِ النَّهَارِ . (ابن نصر طب عن ابن عباس) .

(١) راجع لفظ الحديث في مسند الامام احمد (١٢٥/٤) ص .

الفرع الثالث

❦ في صلاة الضحى ❦

- ٢١٤٨٦ - أُمِرْتُ بِرَكَعَتِي الضُّحَى وَلَمْ تَوْصِرُوا بِهَا ، وَأُمِرْتُ بِالْأُضْحَى وَلَمْ تُكْتُبْ . (حم عن ابن عباس) .
- ٢١٤٨٧ - إِنْ اللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ : يَا ابْنَ آدَمَ اكْفِنِي أَوَّلَ النَّهَارِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ أَكْفَكَ بَيْنَ آخِرِ يَوْمِكَ . (حم عن عقبه بن عامر) .
- ٢١٤٨٨ - مَنْ قَعَدَ فِي مَصَلَاةٍ حِينَ يَنْصَرِفُ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى يَسْبِحَ رَكَعَتِي الضُّحَى لَا يَقُولُ إِلَّا خَيْرًا غُفِرَ لَهُ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ زَبَدِ الْبَحْرِ . (د^(١) عن معاذ بن أنس) .
- ٢١٤٨٩ - صَلَاةُ الضُّحَى صَلَاةُ الْأَوَابِينِ . (فر عن أبي هريرة) .
- ٢١٤٩٠ - إِنْ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الضُّحَى ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ نَادَى مُنَادٍ أَيْنَ الَّذِينَ كَانُوا يَدْعُونَ عَلَى صَلَاةِ الضُّحَى هَذَا بَابُكُمْ فَادْخُلُوهُ بِرَحْمَةِ اللَّهِ . (طس عن أبي هريرة) .
- ٢١٤٩١ - رَكَعَتَانِ مِنَ الضُّحَى تَعْدِلَانِ عِنْدَ اللَّهِ بِحُجَّةٍ وَعُمْرَةٍ مُتَقَبِّلَتَيْنِ . (أبو الشيخ في الثواب عن أنس) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب صلاة الضحى رقم (١٢٧٣) ص .

٢١٤٩٢ - سألتُ ربي أن يكتبَ عليَّ أمِّي سبحةَ الضحى ، فقال :
تلك صلاةُ الملائكة ، من شاءَ صلاها ، ومن شاءَ تركها ، ومن صلاها فلا
يصلِّيها حتى ترتفع الشمسُ . (فر عن عبد الله بن يزيد) .

٢١٤٩٣ - صلِّ الصبحَ والضحى فانها صلاةُ الأوابين . (زاهر بن
طاهر في سداسياته عن أنس) .

٢١٤٩٤ - صلُّوا ركعتي الضحى بسورتَيْها * والشمسِ وضحاها *
* والضحى * . (فر هب عن عقبة بن عامر) .

٢١٤٩٥ - على كلِّ سُلَامَى من ابنِ آدمَ في كلِّ يومٍ صدقةٌ ،
ويجزىءُ من ذلك كلِّه ركعتا الضحى . (طس عن ابن عباس) .

٢١٤٩٦ - عليكم بركعتي الضحى ، فإن فيها الرغائبَ . (خط
عن أنس) .

٢١٤٩٧ - في الإنسان ستون وثلاثُ مائة مَفْصِلٍ ، فعليه أن
يتصدَّقَ عن كلِّ مفصلٍ منها صدقةً ، قالوا : ومن يطيقُ ذلك يا رسول الله ؟
قال : النخاعةُ في المسجد تدفُنُها صدقةٌ ، والشئُ تُنَحِّيهِ عن الطريق فإن لم
تقدر فركعتا الضحى تجزىءُ عنك . (حم د^(١) حب عن بريدة) .

(٣) أخرجه أبو داود كتاب أبواب السلام باب في إمطة الأذى عن الطريق
رقم (٥٢٢٠) ص .

٢١٤٩٨ - قال الله تعالى : يا ابن آدم لا تعجزن من أربع ركعات من أول النهار أكفك آخره . (حم ، د^(١)) عن نعيم بن هَمَّار ؛ طب عن النواس) .

٢١٤٩٩ - قال الله تعالى : يا ابن آدم صل لي أربع ركعات من أول النهار أكفك آخره . (حم عن أبي مرة الطائفي ؛ حم^(٢)) عن أبي الدرداء) .

٢١٥٠٠ - كُتِبَ عليّ الضحى ، ولم يكتب عليكم ، وأمرتُ بِصلاة الضحى ، ولم تؤمروا بها . (حم طب عن ابن عباس) .

٢١٥٠١ - مَنْ حافظَ على شُفْعَةِ الضحى غُفِرَتْ له ذُنُوبُهُ ، وَإِنْ كانتَ مثلَ زبدِ البحرِ . (حم ت^(٣) هـ عن أبي هريرة) .

٢١٥٠٢ - من سبح سبحة الضحى حَوْلًا مُجَرَّمًا^(٤) كُتِبَ

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب صلاة الضحى رقم (١٢٧٥) ص .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في صلاة الضحى رقم (٤٧٥) وقال حسن غريب . ص .

(٣) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في صلاة الضحى رقم (٤٧٥) وفي إسناده : نهاس بن قهم ضعيف . ص .

(٤) مجرمًا : بالجيم كمعظم بضبط المصنف أي : حولًا كاملاً . فيض القدير [١٤٧/٦] ب .

الله براءةً من النار . (سمويه عن سعد) .

٢١٥٠٣ - من صلى الضحى أربعاً ، وقبل الأولى أربعاً ، بُني له بيتٌ في الجنة . (طس عن أبي موسى) .

٢١٥٠٤ - من صلى الضحى ثِنْتِي عشرة رَكعةً بَنَى اللهُ له بها قصرًا في الجنة من ذهبٍ . (ت^(١) ه عن أنس) .

٢١٥٠٥ - المنافقُ لا يُصلي صلاة الضحى ولا يقرأ ﴿ قل يا أيها الكافرون ﴾ . (فر عن عبد الله بن جراد) .

٢١٥٠٦ - صلاةُ الأوابين حين ترمَضُ^(٢) الفضالُ . (حم ، م عن زيد بن أرقم ؛ عبد بن حميد ، سمويه عن عبد الله بن أبي أوفى) .

٢١٥٠٧ - لا يحافظُ على صلاة الضحى إلا أوابٌ وهي صلاة الأوابين (ك^(٣) عن أبي هريرة) .

(١) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في صلاة الضحى رقم (٤٧٣) وقال : غريب . ص .

(٢) ترمض : هي أن تحمي الرمضاء وهي الرمل ، فتبرك الفضال من شدة حرها وإحراقها أخفافها . النهاية [٢٦٤/٢] ب .

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک كتاب صلاة التطوع (٣١٤/١) وقال صحيح على شرط مسلم . ص .

﴿ صَدْرَةُ الْإِسْرَافِ ﴾

٢١٥٠٨ - مَنْ صَلَّى الْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللَّهَ تَعَالَى حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَانَتْ لَهُ كَأَجْرِ حِجَّةٍ وَعُمْرَةٍ تَامَةٍ تَامَةٍ تَامَةٍ (ت عَنْ أَنَسٍ) .

﴿ صَلَاةُ الضَّحَى ﴾

مِنْ الْوَكَالِ

٢١٥٠٩ - إِنْ صَلَّيْتَ الضَّحَى رَكْعَتَيْنِ لَمْ تَكُتِبْ مِنَ الْغَافِلِينَ ، وَإِنْ صَلَّيْتَهَا أَرْبَعًا كُتِبَتْ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ، وَإِنْ صَلَّيْتَهَا سِتًّا كُتِبَتْ مِنَ الْقَائِمِينَ ، وَإِنْ صَلَّيْتَهَا ثَمَانِيًا كُتِبَتْ مِنَ الْفَائِزِينَ ، وَإِنْ صَلَّيْتَهَا عَشْرًا لَمْ يُكُتَبْ لَكَ ذَلِكَ الْيَوْمَ ذَنْبٌ ، وَإِنْ صَلَّيْتَهَا ثِنْتِي عَشْرَةَ رَكْعَةً بَنَى اللَّهُ لَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ . (أَبُو نَعِيمٍ ق عَنْ أَبِي ذَرٍّ) .

٢١٥١٠ - إِنْ صَلَّيْتَ الضَّحَى رَكْعَتَيْنِ لَمْ تَكُتِبْ مِنَ الْغَافِلِينَ ، وَإِنْ صَلَّيْتَ أَرْبَعًا كُتِبَتْ مِنَ الْعَابِدِينَ ، وَإِنْ صَلَّيْتَ سِتًّا لَمْ يَلْحَقْكَ ذَنْبٌ ، وَإِنْ صَلَّيْتَ ثَمَانِيًا كُتِبَتْ مِنَ الْقَائِمِينَ ، وَإِنْ صَلَّيْتَ ثِنْتِي عَشْرَةَ رَكْعَةً بُنِيَ لَكَ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ ، وَمَا مِنْ يَوْمٍ وَلَا سَاعَةٍ إِلَّا وَلِلَّهِ فِيهَا صَدَقَةٌ يُعْنَى بِهَا عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ، وَمَا مِنَّْ عَلَى عَبْدٍ بِثَلٍّ أَنْ يُلْهِمَهُ ذِكْرَهُ . (الْبَزَارُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ) .

٢١٥١١ - من صَلَّى الضحى ركعتين لم يكتب من الغافلين ، ومن صلى أربعاً كتب من العابدين ، ومن صلى ستاً كُفِيَ ذلك اليوم ، ومن صلى ثمانياً كتبه الله من القانتين ، ومن صلى ثنتي عشرة ركعة بنى الله له بيتاً في الجنة ، وما من يومٍ ولا ليلةٍ إلا والله منَّ عنَّ بها على عباده وصدقةً ، وما منَّ الله على أحدٍ من عباده أفضل من أن يُلهمه ذكره .
(طب عن أبي الدرداء) .

٢١٥١٢ - ألا أخبركم بأسرعَ كَرَّةٍ وأعظمَ غنيمةٍ من هذا البعث؟ رجلٌ تَوَضَّأَ في بيته فأحسنَ وضوءه ، ثم تَحَمَّلَ إلى المسجدِ فصلى فيه الغداةَ ، ثم عَقَّبَ بِصَلَاةِ الضُّحَى فقد أسرعَ الكَرَّةَ وأعظمَ الغنيمةَ .
(حب عن أبي هريرة) .

٢١٥١٣ - ألا أدلكم على أقربَ منهم مغزًى وأكثرَ غنيمةً وأوشكَ رجعةً؟ مَنْ تَوَضَّأَ ثم غدا إلى المسجدِ بسبحةِ الضُّحَى فهو أقربُ مغزًى ، وأكثرُ غنيمةً وأوشكُ رجعةً . (حم طب عن ابن عمرو رضى الله عنهما) .

٢١٥١٤ - من جلسَ في مصلاهُ حتى يُصليَ الضُّحَى غُفِرَ له ذنبُه وإن كان مثلَ زبدِ البحرِ . (ابن شاهين عن معاذ بن أنس) .

٢١٥١٥ - من صلى الضحى وصام ثلاثةَ أيامٍ من الشهر ، ولم يتركْ

- الوترَ في سفر ولا حضر كُتِبَ له أجرُ شهيدٍ . (طب عن ابن عمر) .
- ٢١٥١٦ - من صلى صلاة الضحى وقبل الأولى أربعاً بنى الله له بيتاً في الجنة . (طب عن أبي موسى) .
- ٢١٥١٧ - من صلى الضحى عشرَ ركعاتٍ بُني له بيتٌ في الجنة . (ابن جرير عن ابن مسعود) .
- ٢١٥١٨ - من قامَ إذا استعلت الشمسُ ، فتوضأ فأحسن وضوءه ، ثم قامَ فصلّى ركعتين غفر له خطاياه أو قال كان كما ولدته أمه . (حم والدارمي عن عقبة بن عامر) .
- ٢١٥١٩ - يُكتبُ للرجل في ركعتي الضحى ألفُ ألفِ حسنةٍ . (ك عن أبي هريرة) .
- ٢١٥٢٠ - كانت صلاة الضحى أكثر صلاة داودَ عليه السلام . (الديلمي عن أبي هريرة) .
- ٢١٥٢١ - إن للجنة باباً يقالُ له الضحى لا يدخلُ منه إلا أصحاب صلاة الضحى تحينُ الضحى إلى صاحبها كما تحينُ الناقةُ إلى فصيلها . (ابن عساكر عن أنس وفيه يعقوب بن الجهم متهم) .
- ٢١٥٢٢ - إذا طلعت الشمسُ من مطلعها كهيئتها لصلاة العصر حين تغربُ من مغربها فصلّى رجلٌ ركعتين وأربع سجّدتٍ كُتِبَ له

أَجْرُ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَكَفَّرَ عَنْهُ خَطِيئَتُهُ وَإِثْمَهُ ، فَانْ مَاتَ مِنْ يَوْمِهِ دَخَلَ .
الجنة . (طب عن أبي أمامة) .

٢١٥٢٣ - إِذَا كَانَتْ الشَّمْسُ مِنْ مَطْلَعِهَا كَهَيْئَةِ صَلَاةِ الْعَصْرِ مِنْ
مَغْرِبِهَا ، فَقَامَ الْعَبْدُ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ ، كُتِبَ لَهُ أَجْرُ ذَلِكَ
الْيَوْمِ حَسَنَةً ، وَكَفَّرَ عَنْهُ خَطِيئَتُهُ وَإِثْمَهُ . (أَبُو الشَّيْخِ فِي الثَّوَابِ
عَنْ أَبِي أَمَامَةَ) .

٢١٥٢٤ - ابْنُ آدَمَ اضْمِنْ لِي رَكْعَتَيْنِ أَوَّلَ النَّهَارِ أَكْفَكَ آخِرَهُ .
(طب عن ابن عمر) .

٢١٥٢٥ - يَا أُمَّ هَانِي هَذِهِ صَلَاةُ الْإِشْرَاقِ . (طب عن أُمِّ هَانِي) .

٢١٥٢٦ - مَا مِنْ رَجُلٍ كَانَ يُصَلِّي صَلَاةَ الضُّحَى ثُمَّ تَرَكَهَا إِلَّا
عُرِّجَ بِهَا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَتْ : يَا رَبِّ إِنَّ فُلَانًا حَفَظَنِي فَاحْفَظْهُ ، وَإِنْ
فُلَانًا ضَيَّعَنِي فَضَيِّعْهُ . (أَبُو بَكْرٍ الشَّافِعِيُّ وَالدَّيْلَمِيُّ عَنْ سَمِيعِ الْجَنِيِّ) ^(١) .

(١) لقد ورد اسم الصحابي هنا فيه تصحيف والصواب :

سميع الجني ، وقيل : سميع سماء رسول الله ﷺ : عبد الله .
راجع أسد الغابة لابن الأثير (٤٥٣/٢) ص .

❦ في الزوال ❦

من الأكمال

٢١٥٢٧ - إن أبواب السماء وأبواب الجنة تفتح في تلك الساعة يعني إذا زالت الشمس فلا ترتج حتى تصلي هذه الصلاة فأحب أن يرفع عملي في أول العابدين . (ابن عساكر عن أبي أمامة عن أبي أيوب) .

٢١٥٢٨ - من قام إذا استقلت الشمس فتوضأ فأحسن وضوءه ، ثم قام فصلى ركعتين غفر له خطاياه أو قال كما كان ولدته أمه . (حم والدارمي ع عن عقبة بن عامر) .

٢١٥٢٩ - نعيم ساعة السبحة حين تزول الشمس عن كبد السماء وهي صلاة المحبتين وأفضلها في شدة الحر . (قط في الأفراد والديلمي عن عوف بن مالك) .



الفصل الثالث

﴿ في النوافل ذوات الأسباب والأوقات ﴾

﴿ صورة الاستغارة ﴾

٢١٥٣٠ - إذا همَّ أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل: اللهم إني أستخيرُك بعلمك، وأستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك العظيم فانك تقدرُ ولا أقدرُ، وتعلم ولا أعلمُ وأنت علامُ الغيوب اللهم إن كنت تعلمُ أن هذا الأمر يُسمِّيهِ باسمه خيرٌ لي في ديني ومعاشي وعاقبةِ أمري فاقدره لي ويسره، ثم بارك لي فيه، اللهم وإن كنت تعلمهُ شرًّا لي في ديني ومعاشي وعاقبةِ أمري فاصرفني عنه، واصرفه عني واقدرُ لي الخيرَ حيثُ كان ثم رضني به. (حم خ^(١) ٣ عن جابر).

٢١٥٣١ - إذا هممتُ بأمرٍ فاستخر ربَّك فيه سبعَ مراتٍ، ثم انظر إلى الذي يسبقُ إلى قلبك فإن الخير فيه. (ابن السني في عمل يوم وليلة فر عن أنس).

٢١٥٣٢ - ما خابَ من استخارَ، ولا ندمَ من استشارَ، ولا عالَ من اقتصدَ. (طس عن أنس).

(١) أخرجه البخاري كتاب التهجيد باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى (٧٠/٢) ص.

٢١٥٣٣ - مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ اسْتِخَارَتُهُ اللَّهَ ، وَمِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ رِضَاهُ بِمَا قَضَى اللَّهُ لَهُ وَمِنْ شَقَاوَةِ ابْنِ آدَمَ تَرْكُهُ اسْتِخَارَةَ اللَّهَ ، وَمِنْ شَقَاوَةِ ابْنِ آدَمَ سَخَطُهُ بِمَا قَضَى اللَّهُ لَهُ . (ت ^(١) ك عَنْ سَعْد) .

٢١٥٣٤ - اكْتُمُ الْخُطْبَةَ ثُمَّ تَوَضَّأْ فَأَحْسِنْ وَضُوءَكَ ، ثُمَّ صَلِّ مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكَ ثُمَّ أَحْمِدْ رَبَّكَ وَمَجِدْهُ ، ثُمَّ قُلْ : اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ وَأَنْتَ عَلَامُ الْغُيُوبِ ، فَإِنْ رَأَيْتَ فِي فَلَانَةٍ مُتَسَمِّيًا بِاسْمِهَا خَيْرًا فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَآخِرَتِي ، فَاقْدُرْهَا لِي ، وَإِنْ كَانَ غَيْرُهَا خَيْرًا لِي مِنْهَا فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَآخِرَتِي فَاقْدُرْهَا لِي . (حَم ، حَب ك ^(٢) هَق عَنْ أَبِي أَيُوب) .

٢١٥٣٥ - إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَمْرًا فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ وَأَنْتَ عَلَامُ الْغُيُوبِ ، اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ كَذَا وَكَذَا مِنَ الْأَمْرِ الَّذِي يَرِيدُ لِي خَيْرًا فِي دِينِي وَمَعِيشَتِي وَعَاقِبَةُ أَمْرِي فَيَسِّرْهُ لِي وَإِلَّا فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْنِي عَنْهُ ، ثُمَّ قَدِّرْ لِي الْخَيْرَ أَيْنَمَا كَانَ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ . (ع

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ كِتَابَ الْقَدْرِ بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّضَا بِالْقَضَاءِ رَقْمُ (٢١٥١) وَقَالَ : غَرِيبٌ . ص .

(٢) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (٣١٤/١) وَقَالَ : رَوَاهُ ثِقَاتٌ ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ . ص .

حب هب والضياء عن أبي سعيد ؛ حب عن أبي هريرة .

❦ صلاة الحاجز ❦

٢١٥٣٦ - من كانت له حاجة إلى الله أو إلى أحدٍ من بني آدم فليتوضأ فليحسن الوضوء ثم ليصل ركعتين ، ثم ليثن على الله ، وليصل على النبي ﷺ ، ثم ليقل : لا إله إلا الله الحليم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين ، أسألك موجبات رحمتك وعزائم مغفرتك والغنيمة من كل بر والسلامة من كل إثم لا تدع لي ذنباً إلا غفرته ، ولا همّاً إلا فرجته ، ولا حاجة هي لك رضا إلا قضيتها يا أرحم الراحمين . (ت هـ ك عن عبد الله بن أبي أوفى) .

❦ صلاة الاستخارة ❦

من الأدكال

٢١٥٣٧ - يا علي ما خاب من استخار ، ولا ندم من استشار ، يا علي عليك بالدُّلجة^(١) فان الأرض تُطوى بالليل ما لا تُطوى بالنهار ، يا علي اغدُ بسم الله فان الله بارك لأمتي في بكورها . (الخطيب عن علي) .

(١) بالدُّلجة : أدلج : سار من أول الليل ، والاسم الدلج - بفتحين - والدُّلجة والدُّلجة ، بوزن الجرعة والضربة . المختار [١٦٤] .

٢١٥٣٨ - إذا أراد أحدكم أمراً فليقل : اللهم إني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك وأسألك من فضلك العظيم ، فانك تقدر ولا أقدر ، وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب ، اللهم إن كان كذا وكذا خيراً لي في ديني وخيراً لي في معيشتي وخيراً لي في عاقبة أمري فاقدره لي وبارك لي فيه وإن كان غير ذلك خيراً لي فاقدر لي الخير حيث ما كان ورضني به بقدرتك (حب والمخلص في أماليه وابن النجار عن أبي هريرة) .

٢١٥٣٩ - يا أنس إذا هممت بأمر فاستخر ربك عز وجل فيه سبع مرات ثم انظر إلى الذي سبق إلى قلبك فان الخير فيه . (ابن السني في عمل اليوم والليلة عن أنس) .

❦ صلاة الفرائض ❦

٢١٥٤٠ - أما بعد فإنه لم يخف علي شأنكم الليلة ، ولكني خشيت أن تفرض عليكم صلاة الليل فتعجزوا عنها . (م ^(١) عن عائشة) .

٢١٥٤١ - أيها الناس ما زال بكم صنيعكم حتى ظننت أن سيكتب عليكم فعليكم بالصلاة في بيوتكم ، فان خير صلاة المرء في بيته إلا الصلاة المكتوبة . (د عن زيد بن ثابت ^(٢)) .

(١) أخرجه مسلم كتاب صلاة المسافرين باب الترخيب في قيام الليل رقم (١٧٨) ص

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب فضل التطوع في البيت رقم (١٤٣٤) ص.

٢١٥٤٢ - قد رأيتُ الذي صنعتُم ، فلم يمنعني من الخروج إليكم إلا
أني خشيتُ أن يفرضَ عليكم ، وذلك في رمضان . (مالك ، ن ^(١))
عن عائشة) .

٢١٥٤٣ - ما زال بكم الذي رأيتُ من صنعكم حتى خشيتُ أن
يكتبَ عليكم ، ولو كتبَ عليكم ما قُتمَ به ، فصلوا أيها الناسُ في
بيوتكم فإن أفضلَ صلاةٍ المرءُ في بيته إلا الصلاةُ المكتوبةُ . (حم ق ^(٢))
ن عن زيد بن ثابت) .

❦ الروايات ❦

٢١٥٤٤ - قد رأيتُ الذي صنعتُم ، فلم يمنعني من الخروج إلا أنني
خشيتُ أن يفرضَ عليكم . (مالك خم ^(٣) د عن عائشة) .

٢١٥٤٥ - قد عرفتُ الذي رأيتُ من صنعكم ، فصلوا أيها الناسُ
في بيوتكم ، فإن أفضلَ صلاةٍ المرءُ في بيته إلا المكتوبةُ . (حب عن
زيد بن ثابت) .

(١) أخرجه النسائي كتاب قيام الليل باب قيام شهر رمضان رقم (١٦٠٥) ص

(٢) أخرجه مسلم كتاب صلاة المسافرين باب استحباب صلاة النافلة في بيته
رقم (٧٨١) ص .

(٣) أخرجه مسلم كتاب صلاة المسافرين باب الترغيب في قيام رمضان رقم
(٧٦١) ص .

٢١٥٤٦ - يا عباسُ يا عماءُ ألا أعطيكَ ألا أمنحكَ ألا أحبوكَ ألا أفعل بك عشرَ خصالٍ ؟ إذا أنت فعلتَ ذلكَ غفر الله لك ذنبك أوله وآخره ، قديمه وحديثه ، خطأه وعمده ، صغيره وكبيره ، سرّه وعلايته ، عشر خصال أن تُصلي أربع ركعاتٍ تقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة ، فإذا فرغت من القراءة في أول ركعة وأنت قائم قلت : سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر خمس عشرة مرة ، ثم تركع فتقولها وأنت راكع عشرًا ، ثم ترفع رأسك من الركوع فتقولها عشرًا ثم تهوي ساجدًا فتقولها وأنت ساجد عشرًا ، ثم ترفع رأسك من السجود فتقولها عشرًا ، ثم تسجد فتقولها عشرًا ، ثم ترفع رأسك فتقولها عشرًا ، فذلك خمس وسبعون في كل ركعة تفعل ذلك في أربع ركعات ، فلو كانت ذنوبك مثل زبد البحر أو رمل عالج غفرها الله لك ، إن استطعت أن تُصليها في كل يوم مرة فافعل ، فإن لم تفعل ففي كل جمعة مرة ، فإن لم تفعل ففي كل شهر مرة ، فإن لم تفعل ففي كل سنة مرة ، فإن لم تفعل ففي عمرك مرة . (د^(١) ن ه وابن خزيمة ك عن ابن عباس) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب صلاة النسيب — ح رقم (١٢٨٣)
والحديث صحيح . راجع عون المعبود (١٧٦/٤ و ١٧٧) ص .

٢١٥٤٧ - يا عمّ ألا أصلّك ألا أحبوك ألا أنفعك ؟ قال : بلى يا رسول الله قال : فصل يا عمّ أربع ركعات تقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وسورة ، فإذا انقضت القراءة فقل : الله أكبر والحمد لله وسبحان الله ولا إله إلا الله خمس عشرة مرة قبل أن تركع ، ثم اركع فقلها عشرًا قبل أن ترفع رأسك ، ثم ارفع رأسك فقلها عشرًا قبل أن تسجد ، ثم اسجد فقلها عشرًا قبل أن ترفع رأسك ، ثم ارفع رأسك فقلها عشرًا ، ثم اسجد فقلها عشرًا ، ثم ارفع رأسك فقلها عشرًا قبل أن تقوم ، فذلك خمس وسبعون في كل ركعة وهي ثلاثة مائة في أربع ركعات فلو كانت ذنوبك مثل رمل عالج غفرها الله لك ، إن لم تستطع أن تصلها في كل يوم فصلها في كل جمعة ، فإن لم تستطع فصلها في كل شهر ، فإن لم تستطع فصلها في كل سنة . (ت ه^(١) عن أبي رافع) .

الوكال

٢١٥٤٨ - يا عمّ ألا أصلّك ألا أحبوك ألا أنفعك ؟ قال : بلى يا رسول الله قال : فصل أربع ركعات تقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وسورة فإذا انقضت القراءة فقل : الله أكبر والحمد لله وسبحان الله ولا إله إلا الله

(١) أخرجه الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب ما جاء في صلاة التسبيح رقم (٤٨٢) وقال غريب . ص .

خمس عشرة مرة قبل أن تركع ، ثم اركع فقلها عشرًا قبل أن ترفع رأسك ، ثم ارفع رأسك فقلها عشرًا قبل أن تسجد ، ثم اسجد فقلها عشرًا قبل أن ترفع رأسك ، ثم ارفع رأسك فقلها عشرًا ، ثم اسجد فقلها عشرًا ، ثم ارفع رأسك فقلها عشرًا قبل أن تقوم فتلك خمس وسبعون في كل ركعة ، وهي ثلاث مائة في أربع ركعات ، فلو كانت ذنوبك مثل رمل عالج - وفي لفظ : مثل زبد البحر - غفرها الله لك ، قال : يا رسول الله ومن يستطيع ذلك أن يقولها في كل يوم ؟ قال : إن لم تستطع أن تُصليها في كل يوم فصليها في كل جمعة ، فإن لم تستطع فصلها في كل شهر ، فإن لم تستطع فصلها في كل سنة . (ت : غريب ه ط ب عن أبي رافع . وأورده ابن الجوزي في الموضوعات فأخطأ ؛ وأخرجه ابن عساكر من طريق أخرى عن أبي رافع عن العباس ، وقال : انما هو من رواية أبي رافع عن النبي ﷺ) .

٢١٥٤٩ - يا غلامُ ألا أحبوكُ ألا أنحلكُ ألا أعطيك ؟ أربعُ تصليهنَّ في كل يوم وليلة فتقرأُ أم القرآن وسورة ، ثم تقول : سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر خمس عشرة مرة ، ثم ترُكع فتقولها عشرًا ثم ترفع فتقولها عشرًا ، ثم تفعلُ في صلاتك كلها مثل ذلك ، فإذا فرغت قلتَ بعد التشهد وقبلَ التسليم : اللهم إني أسألك توفيق أهل الهدى

وأعمال أهل اليقين ، ومناصحة أهل التوبة ، وعزم أهل الصبر ، وجدّ أهل الخشية ، وطَلَبَةُ (١) أهل الرغبة ، وتعبّد أهل الورع ، وعرفان أهل العلم ، حتى أخافَكَ : اللهم إني أسألك مخافةً تحجزُني بها عن معاصيك وحتى أعمل بطاعتك عملاً أستحقُّ به رضاك ، وحتى أناصحك في التوبة خوفاً منك ، وحتى أخلصَ لك النصيحة حباً لك ، وحتى أتوكل عليك في الأمور ، وحسن الظن بك ، سبحانه خالق النور ، فإذا فعلت ذلك يا ابن عباسٍ غفرَ الله لك ذنوبك صغيرها وكبيرها وقديمها وحديثها وسرّها وعلايتها وعمدها وخطأها . (حل عن ابن عباس) .

﴿ صفة الكسوف والخسوف والربيع وغيرها ﴾

٢١٥٥٠ - إذا كُسِفَتِ الشمس فصلُّوا كأحدثِ صلاةٍ صليتموها من المكتوبة . (طب عن النعمان بن بشير) .

٢١٥٥١ - إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يُخسفان لموت أحدٍ ولا لحياته ، فإذا رأيتم ذلك فادعوا الله وكبروا وهللوا ، وتصدّقوا ، يا أمة محمدٍ والله ما من أحدٍ أغيرُ من الله أن يزني عبده أو تزني أمته ، يا أمة محمدٍ والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ، ولبكيتم كثيراً ، اللهم

(١) وطَلَبَةُ : الطالبة - بكسر اللام - الحاجة ، والاطلاب انجازها وقضاؤها يقال : طلب إلي فأطلبته : أي أسمعته بما طلب . النهاية (١٣١/٣) ب .

هل بلغتُ . (مالك حم ق^(١) د ن عن عائشة) .

٢١٥٥٢ - إن الشمس والقمر لا ينخسفان لموت أحدٍ ولكنهما خلقان من خلقه ، وإن الله يحدثُ في خلقه ما شاء ، وإن الله عز وجل إذا تجلَّى لشيءٍ من خلقه يخشعُ له فأيهما حدثَ فصلوا حتى ينجلي أو يحدثَ الله أمراً . (ن عن قبيصة الهلالي)^(٢) .

٢١٥٥٣ - إن أهل الجاهلية كانوا يقولون : إن الشمس والقمر لا ينخسفان إلا لموت عظيمٍ من عظماء أهل الأرض ، وإن الشمس والقمر لا ينخسفان لموت أحدٍ ولا لحياته ، ولكنهما خليقتان من خلقه ، يحدثُ الله في خلقه ما شاء ، فأيهما انخسفَ فصلوا حتى ينجلي أو يحدثَ الله أمراً . (ن عن النعمان بن بشير)^(٣) .

٢١٥٥٤ - إن ناساً يزعمون أن الشمس والقمر لا ينكسفان إلا لموت عظيمٍ من العظماء ، وليس كذلك ، إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحدٍ ولا لحياته ولكنهما آيتان من آيات الله ، إن الله إذا بدا لشيءٍ من خلقه خشمَ له ، فإذا رأيتم ذلك فصلوا كأحدثِ صلاةٍ صليتموها من المكتوبة . (ن^(٤) ه عن النعمان بن بشير) .

(١) أخرجه البخاري كتاب الصلاة باب الصدقة في الكسوف (٤٣/٢) ص .

(٢-٣-٤) أخرجه النسائي كتاب الكسوف باب رقم (١٦) رقم الأحاديث

(١٤٨٧ و ١٤٨٨ و ١٤٩١) ص .

٢١٥٥٥ - إن هذه الآيات التي يرسلُ الله لا تكون لموت أحدٍ ولا لحياته ولكنَّ الله يرسلها يخوفُ بها عباده ، فإذا رأيتم منها شيئاً فافزعوا إلى ذكر الله ودعائه واستغفاره . (ق ن ^(١) عن أبي موسى) .

٢١٥٥٦ - 'عرضتُ عليَّ الجنةُ حتى لو مددتُ يدي تناولتُ من قطوفها ، و'عرضتُ عليَّ النارُ فجعلتُ أنفخُ خشيةً أن يغشاكم حرُّها ، ورأيتُ فيها سارقَ بدنةٍ رسولُ الله ﷺ ، ورأيتُ فيها أخا بني دُعُجٍ سارقَ الحبيجِ فإذا فُظِنَ له قال : هذا عملُ المحجنِ ، ورأيتُ فيها امرأةً طويلةً سوداءَ تُعَذَّبُ في هرةٍ ربطتها فلم تُطعمها ، ولم تسقها ولم تدعها تأكلُ من خَشَاشِ الأرض حتى ماتت ، وإنَّ الشمسَ والقمرَ لا ينكسفان لموتِ أحدٍ ولا لحياته ، ولكنها آيتان من آياتِ الله ، فإذا انكسفت إحداها فاسمعوا إلى ذكر الله عز وجل . (ن ^(٢) عن ابن عمرو) .

٢١٥٥٧ - إنه عرضتُ عليَّ الجنةُ والنارُ فقربتُ مني الجنةُ حتى لقد تناولتُ منها قطفاً فقصُرتُ يدي عنه ، وعرضتُ عليَّ النارُ فجعلتُ أناخرُ منه أن تغشاني ورأيتُ فيها امرأةً هيريةً سوداءَ طويلةً تُعَذَّبُ

(١) أخرجه النسائي كتاب الكسوف باب الأمر بالاستغفار في الكسوف رقم (١٥٠٤) ص .

(٢) أخرجه النسائي كتاب الكسوف باب القول في السجود في صلاة الكسوف رقم (١٤٩٧) ص .

في هرةٍ لها ربطتها فلم تُطعمها ، ولم تسقها ، ولم تدعها تأكل من خَشاش الأرض ورأيتُ فيها أبا تمامةَ عمرو بن مالك يجرُ قُصْبَهُ في النار ، وإنيهم كانوا يقولون : إن الشمس والقمر لا ينكسفان إلا لموتٍ عظيمٍ ، وإنهما آيتان من آيات الله يُريكموها ، فإذا خُسفا فصلُّوا حتى تنجلي . (م ^(١) عن جابر) .

٢١٥٥٨ - يا أيها الناسُ إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله ، وإنهما لا ينكسفان لموتٍ بشريٍّ ، فإذا رأيتم شيئاً من ذلك فصلُّوا حتى تنجلي ، إنه ليس من شيءٍ تُوعِدونه إلا وقد رأيتهُ في صلاتي هذه ، ولقد جيء بالنار حين رأيتموني تأخرتُ مخافة أن يصيبني من لَفجها حتى قلتُ : يا ربِّ وأنا فيهم ورأيتُ فيها صاحبَ المحجَّن يجرُ قُصْبَهُ في النار كان يسرقُ الحاجَّ بِمِحْجَنِهِ فان قُطِنَ له قال : إنما تعلق بِمِحْجَنِي ، وإن غُفِلَ عنه ذهبَ به حتى رأيتُ فيها صاحبةَ الهرة التي ربطتها فلم تطعمها ، ولم تتركها تأكلُ من خَشاش الأرض حتى ماتت جوعاً ، وجيء بالجنة ، فذلك حين رأيتموني تقدمتُ حتى قتُ في مقامي ، فددتُ يدي ، وأنا أريدُ أن أتناولَ من ثمرِها لتنظروا إليه ثم بدا لي أن لا أفعل . (حم م ^(٢) عن جابر) .

(٢-١) أخرجه مسلم كتاب الكسوف باب ما عرض على النبي ﷺ رقم (٩٠٤ و ١٠) ص .

٢١٥٥٩ - إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحدٍ ولا لحياته ،
ولكنهما آيتان من آيات الله يخوف الله بهما عباده ، فإذا رأيتم ذلك فصلوا
وادعوا حتى ينكشف ما بكم . (خ^(١) ن عن أبي بكره ق ن ه عن أبي مسعود
ق ن عن ابن عمر ؛ ق عن المغيرة) .

٢١٥٦٠ - إذا رأيتم آية فاسجدوا . (د ت عن ابن عباس) .

٢١٥٦١ - إن الشمس والقمر إذا رأى أحدهما من عظمة الله تعالى
شيئاً حاد عن مجراه فانكسف . (ابن النجار عن أنس) .

❦ اوكمال ❦

٢١٥٦٢ - إذا رأيتم شيئاً من هذه الآيات فأنما هو تخويفٌ من الله
فإذا رأيتموها فصلوا مثل أحدث صلاةٍ صليتموها . (حم - عن
قبيصة بن مخارق) .

٢١٥٦٣ - أما بعد أيها الناس إن الشمس والقمر آيتان من آيات
الله لا ينكسفان لموت أحدٍ ، ولا لحياة أحدٍ ، فإذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى
المساجد . (حم وابن سعد عن محمود بن لبيد) .

٢١٥٦٤ - إن رجالاً يزعمون أن الشمس والقمر إذا انكسف واحد
منهما فأنما ينكسف لموتٍ عظيمٍ ، وليس كذلك ، ولكنهما خلقتان

(١) أخرجه البخاري كتاب الكسوف باب الصلاة في كسوف الشمس (٤٢/٢) ص

من خلق الله فإذا تجلَّى اللهُ لشيءٍ من خلقه خشمَ له . (حم عن
النعمان بن بشير) .

٢١٥٦٥ - إن كسوفَ الشمس والقمر آيتان من آيات الله ، فإذا
رأيتم ذلك فافزعوا إلى الصلاة . (ش عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال
حدثني فلان وفلان) .

٢١٥٦٦ - إنما الآياتُ تخويفٌ يخوِّفُ اللهُ بها عباده ، فإذا رأيتم
ذلك فصلُّوا كأحدثِ صلاةٍ صليتموها من المكتوبة (ق عن قبيصة) .

٢١٥٦٧ - إنما الشمسُ والقمرُ آيتان من آياتِ الله لا يُخسفان
لموتِ أحدٍ ولا لحياته ، فإذا رأيتم شيئاً منهما خاسفاً فليكنْ فزعُكم إلى الله .
(ق عن ابن عباس) .

٢١٥٦٨ - أيها الناسُ إن الشمسَ والقمرَ آيتان من آياتِ الله ، فإذا
انكسفَ أحدهما فافزعوا إلى المساجد . (حب عن ابن عمرو) .

٢١٥٦٩ - أيها الناسُ إنما الشمسُ والقمرُ آيتان من آياتِ الله
لا يُخسفان لموتِ أحدٍ ولا لحياته ، فإذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى
الصلاةِ والصدقةِ وإلى ذكرِ الله ، وقد رأيتُ منكم سبعين ألفاً
يدخلون الجنةَ بغيرِ حسابٍ مثلَ صورةِ القمر ليلةَ البدر . (طب عن
أسماء بنت أبي بكر) .

٢١٥٧٠ - إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحدٍ ولا لحياته ،
فاذا رأيتم شيئاً من ذلك فصلوا حتى ينجلي أو يحدث الله أمراً . (حب
عن أبي بكرة) .

٢١٥٧١ - إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحدٍ ولا لحياته ،
ولكنهما آيتان من آيات الله ، فاذا رأيتم ذلك فصلوا كأحدث صلاةٍ
صليتموها . (طب عن بلال) .

٢١٥٧٢ - إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحدٍ ولا لحياته ،
ولكنهما آيتان من آيات الله فاذا رأيتموها فصلوا . (حب عن ابن عمر) .

٢١٥٧٣ - إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينكسفان
لموت أحدٍ من الناس ، فاذا كان ذلك فصلوا حتى ينجلي . (ش
عن أبي بكرة) .

٢١٥٧٤ - إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينكسفان
لموت أحدٍ ولا لحياته ، فاذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى الصلاة . (طب ^(١)
عن عقبة بن عامر ؛ حم عن محمود بن لييد) .

٢١٥٧٥ - إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحدٍ ولا لحياته ،
ولكنهما آيتان من آيات الله يُخَوِّفُ الله بهما عباده ، فاذا رأيتم ذلك فصلوا

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب صلاة الكسوف رقم (١١٦٥) .

كَأُحْدِثِ صَلَاةَ مَكْتُوبَةٍ صَلَّيْتُمُوهَا . (ن عَنْ بِلَالٍ ؛ حَمْدٌ ^(١) ن ك عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ مَخَارِقِ الْهَلَالِيِّ) .

٢١٥٧٦ - إِنْ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يُخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، فَذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْنَاكَ تَنَاوَلْتَ شَيْئًا فِي مَقَامِكَ هَذَا ثُمَّ رَأَيْنَاكَ تَكْمَمَكَمْتَ ^(٢) ؟ فَقَالَ : إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ وَتَنَاوَلْتُ مِنْهَا عِنْقُودًا وَلَوْ أَصْبَتْهُ لَا كَلِمَ مِنْهُ مَا بَقِيَتْ الدُّنْيَا ، وَرَأَيْتُ النَّارَ فَلَمْ أَرَ مِنْظَرًا كَالْيَوْمِ قَطُّ أَفْظَعَ ، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ ، قَالُوا : بَمَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : بِكَفْرِهِنَّ ، قِيلَ : أَيْكَفَرْنَ بِاللَّهِ ؟ قَالَ : يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى أَحَدَاهُنَّ الدَّهْرَ كُلَّهُ ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ (حَمْدٌ ^(٣) م ن حَبِّ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ) .

٢١٥٧٧ - إِنْ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يُخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، فَذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَفَضَلُوا حَتَّى يُفَرِّجَ اللَّهُ عَنْكُمْ ، وَقَالَ

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ كِتَابَ الصَّلَاةِ بَابَ صَلَاةِ الْكُسُوفِ رَقْمَ (١١٦٥) ص .

(٢) تَكْمَمَكَمْتَ : أَيِ أَحْجَمْتَ وَتَأَخَّرْتَ إِلَى وَرَاءِ . النِّهَايَةُ [١٨٠/٤] ب .

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ كِتَابَ الْكُسُوفِ بَابَ صَلَاةِ الْكُسُوفِ جَمَاعَةً (٤٦/٢) .

وَمُسْلِمٌ كِتَابَ الْكُسُوفِ بَابَ مَا عَرَضَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ رَقْمَ (٩٠٧) ص .

رسول الله ﷺ : لقد رأيتُ في مقامي هذا كل شيءٍ وعدمٍ حتى لقد رأيتني أريدُ أن آخذَ قِطْفاً^(١) من الجنة حين رأيتُموني جعلتُ أقدمُ ولقد رأيتُ جهنمَ يَحْطِمُ^(٢) بعضها بعضاً حين رأيتُموني تأخرتُ ، ورأيتُ فيها عمرو بن لحي وهو الذي سيَّبَ السَّوائبَ . (خ م ن عن عائشة) .

٢١٥٧٨ - إن الشمسَ والقمرَ آيتان من آياتِ الله عز وجل ، فإذا رأيتمُ كسوفَ أحدهما فاسمعوا إلى ذكرِ الله والذي نفسُ محمد بيده لقد أُذِنَتْ الجنةُ مني حتى لو بسطتُ يدي لتعاطيتُ من قُطُوفِها ، ولقد أُذِنَتْ النارُ مني حتى جعلتُ أتَّقِيها خشيةً أن تغشاكم ، حتى رأيتُ فيها امرأةً من حمير سوداء طواله تعذبُ في هرةٍ رُبَطَتْها ، فلم تدعَها تأكلُ من خَشَاشِ الأرض ، ولا هي أطعمتها ، ولا هي سقمتها حتى ماتت ، فلقد رأيتها تنهشُها إذا هي أقبلتْ وإذا هي ولَّتْ تنهشُ رأسها ، وحتى رأيتُ فيها راعي صاحبَ السبَّيتين أخا بني الدُّعْدَعِ يُدْفَعُ بعضا ذاتِ شعبتين في النار ، وحتى رأيتُ فيها صاحبَ المحجَّن الذي كان يسرقُ

(١) قِطْفاً : القُطْف - بالكسر - المنقود ، وهم اسم لكل ما يقطف ، كالذئب والطخن . النهاية [٨٤/٤] ب .

(٢) يحطم : حطمه ، من باب ضرب ، أي : كسره ، فانحطم وتحطم ، وانحطيم التكسير ، والحطمة : من أسماء النار ؛ لأنها تحطم ما تلقى . المختار [١٠٩] ب .

الحاجُّ بِمَحْجَنِّهِ ، فإذا علموا به قال : لستُ أنا أسرقُكم إنما تعلَّقَ بِمَحْجَنِّي متكلِّئاً على محْجَنِّهِ في النار يقولُ : أنا سارقُ المحجنِ . (حم ، ن وابن جرير عن ابن عمر) .

٢١٥٧٩ - إن الشمسَ والقمرَ لا ينخسفان لموتِ أحدٍ منكم ولا لشيءٍ مُتحدِّثونه ، ولكن ذلكم من آياتِ الله يعتبرُ بهما عباده ، يشكرُ من يخافُه ومن يذكرُه ، فإذا رأيتم بعضَ آياتِ الله فافزعوا إلى ذكرِ الله ، واذكروه واخشوه ما رأيتم من شيءٍ في الدنيا له لونٌ ولا نُبتٌم به في الجنة ولا في النار إلا قد صُوِّرَ لي من قبَلِ هذا الجدار منذُ صليتُ لكم صلاتي هذه فنظرتُ إليه مصوراً في جدار المسجد . (طب عن سمرة)

٢١٥٨٠ - إذا رأيتم آيةً فاسجدوا . (د^(١) ت عن ابن عباس) .

مرَّ برقم [٢١٥٦٠] .

هبوب الريح

٢١٥٨١ - إذا وقعتْ كبيرةٌ أو هاجتْ ريحٌ مظلمةٌ فعليكم بالتكبير فإنه يُجْلِي المِجَاجَ الأسودَ . (ابن السني عن جابر) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة - باب السجود عند الآيات رقم (١١٨٥) ص .

٢١٥٨٢ - اللهم إني أعوذُ بك من شرِّ الرِّيحِ ، ومن شرِّ ما تَجِيءُ بهُ الرِّيحُ ، ومن رِيحِ الشَّمالِ فانها الرِّيحُ العقيمُ . (ك عن جابر) .

٢١٥٨٣ - اللهم إني أعوذُ بك من شرِّ الرِّيحِ . (ك عن جابر) .

٢١٥٨٤ - لا تَسْبُوا الرِّيحَ ، وَعُودُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا . (الشافعي هق في المعرفة عن صفوان بن سليم مرسلا) .

٢١٥٨٥ - لا تَسْبِهَا فانها مأمورة ولكن قل : اللهم إني أسألك خيراها وخيرَ ما فيها ، وخيرَ ما أُمِرْتُ بهُ ، وأعوذُ بك من شرِّها وشرِّ ما فيها وشرِّ ما أُمِرْتُ بهُ . (عبد بن حميد عن أبي بن كعب) أن ريحا هاجت على عهد رسول الله ﷺ فسبها رجلٌ قال فذكره .

٢١٥٨٦ - لا تَسْبُوا اللَّيْلَ ولا النَّهارَ ولا الشَّمْسَ والقَمَرَ ولا الرِّيحَ فانها رحمةٌ لقومٍ وعذابٌ لآخرين . (ابن مردويه عن جابر) .

❦ الاستسقاء وأسباب القحط ❦

٢١٥٨٧ - إنكم شكوتم جذبَ دياركم واستيخارَ المطرَ عن إِبَّانِ زمانه عنكم وقد أمركم الله عز وجل أن تدعوه ووعدكم أن يستجيبَ لكم ، الحمدُ لله رب العالمين الرحمن الرحيم ملك يوم الدين لا إله إلا الله يفعل ما

يَريْدُ اللّهُمَّ أَنْتَ اللهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْغَنِيُّ وَنَحْنُ الْفُقَرَاءُ ، أَنْزِلْ عَلَيْنَا الْغَيْثَ وَاجْعَلْ مَا أَنْزَلْتَ لَنَا قُوَّةً وَبَلَاغًا إِلَى حَيْنٍ . (د^(١) عن عائشة) .

٢١٥٨٨ - لَيْسَتْ السَّنَةُ بِأَنْ لَا تَمْطُرُوا ، وَلَكِنَّ السَّنَةَ بِأَنْ تَمْطُرُوا ثُمَّ تَمْطُرُوا وَلَا تَنْبُتُ الْأَرْضُ شَيْئًا . (الشافعي حم م عن أبي هريرة) .

٢١٥٨٩ - خَرَجَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ بِالنَّاسِ يَسْتَسْقُونَ اللَّهَ ، فَإِذَا هُوَ بِنَمْلَةٍ رَافِعَةٍ بَعْضَ قَوَائِمِهَا إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ : ارْجِعُوا فَقَدْ اسْتَجِيبَ لَكُمْ مِنْ أَجْلِ هَذِهِ النَّمْلَةِ . (ك^(٢) عن أبي هريرة) .

٢١٥٩٠ - مَا مِنْ سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ وَلَا نَهَارٍ إِلَّا وَالسَّمَاءُ تَمْطُرُ فِيهَا يَصْرِفُهُ اللَّهُ حَيْثُ يُشَاءُ . (الشافعي عن المطلب بن حنطب) .

٢١٥٩١ - مَا عَامٌ بِأَمْطَرَ مِنْ عَامٍ وَلَا هَبْتُ جَنُوبٌ إِلَّا سَالَتْ وَادٍ (هق عن ابن مسعود) .

٢١٥٩٢ - مَا مُطِرَ قَوْمٌ إِلَّا بِرَحْمَةٍ وَلَا قُحِّطُوا إِلَّا بِسَخْطَةٍ . (أبو الشيخ في العظمة عن أبي أمامة) .

(١) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب رفع اليدين في الاستسقاء رقم (١١٦١) ص .

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (٣٢٥/١) وقال ، صحيح الاسناد ، وواقفه الذهبي . ص .

٢١٥٩٣ - مَا سَلَّطَ الْقَحْطُ عَلَى قَوْمٍ إِلَّا بَتَمَرٌ دَمَ عَلَى اللَّهِ . (خط
في رواية مالك عن جابر) .

٢١٥٩٤ - إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ قَحْطًا نَادَى مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ يَا أُمَمَاءُ
الْعَسَى ، وَيَا عَيْنُ لَا تَشْبَعِي ، وَيَا بَرَكَةَ ارْتَفَعِي . (ابن النجار في تاريخه
عن أنس) (١) .

٢١٥٩٦ - إِذَا رَأَيْتُمْ عَمُودًا أَحْمَرَ مِنْ قَبْلِ الْمَشْرِقِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ
فَادْخَرُوا طَعَامَ سَنَتِكُمْ ، فَإِنَّهُ سَنَةٌ جُوعٍ . (طب عن عبادة بن الصامت) .
٢١٥٩٧ - إِنْ اللَّهُ تَعَالَى إِذَا غَضِبَ عَلَى أُمَّةٍ لَمْ يُنْزِلْ بِهَا عَذَابَ
خُسْفٍ وَلَا مَسْخٍ غَلَّتْ أَسْمَارُهَا وَيَحْبَسُ عَنْهَا أَمْطَارُهَا وَيَلِي عَلَيْهَا أَشْرَارُهَا .
(ابن عساکر عن علي) .

٢١٥٩٨ - إِذَا طَلَعَتِ الثَّرْيَا مِنْ الزَّرْعِ مِنَ الْعَاهَةِ . (طص (٢)
عن أبي هريرة) .

٢١٥٩٩ - مَا طَلَعَ النِّجْمُ صَبَاحًا قَطُّ وَتَقَوْمٌ عَاهَةٌ إِلَّا رَفَعَتْ مِنْهُمْ
أَوْ خَفَّتْ . (حم عن أبي هريرة) .

(١) قال المناوي في فيض القدير (٢٦٨/١) وهو مما يبيح له الديلمي في
الفرديوس لعدم وقوفه على سنده وكان في الحديث تصحيحاً فاستدركته . ص .
(٢) قال المناوي في فيض القدير (٣٩٩/١) وفيه شبيب بن أيوب الصريفي
أورده الذهبي في الضعفاء . ص .

٢١٦٠٠ - اللهم صاحبت بلادنا، واغبرت أرضنا وهامت دوابنا ،

اللهم منزل البركات من أماكنها، وناشر الرحمة من معادننا بالغيث المغيث أنت المستغفر للآثام فنستغفرُكَ للجحائم من ذنوبنا ، ونسبُ إليك من عظم خطايانا ، اللهم أرسل السماء علينا مدراراً ، واكفنا^(١) مغزوراً ، من تحت عرشك ، من حيث يُنفعنا غيثاً مغيثاً دارعاً^(٢) رائعاً ممرعاً^(٣) طبقاً غداً خصباً تُسرعُ لنا به النبات وتكثر لنا به البركات ، وتقبلُ به الخيرات اللهم أنت قلتَ في كتابك ﴿ وجعلنا من الماء كلَّ شيءٍ حيٍّ ﴾ اللهم فلا حياة لشيءٍ خلقَ من الماء إلا بالماء ، اللهم وقد قنطَ الناسُ أو منْ قد قنطَ منهم ، وساء ظنُّهم ، وهامت بهائمهم ، وعججتْ عييج الشكلى على أولادها ، إذ حبست عنا قطر السماء فدقت لذلك عظمها ، وذهبَ لحُها ، وذابَ

(١) واكفاً : وكف البيت وكفاً ووكيفاً وتوكافاً ، أي : قطر ، وناقة وكوف أي غزيرة . الصحاح [١٤٤١/٤] ب .

(٢) دارعاً : وفي حديث أبي رافع « فقل غمرة فدرع مثلها من نار ، أي : ألبس درعاً من نار . ودرع المرأة : قميصها . وادرعها إذا لبسها . اهـ النهاية [١١٤/٢] ب .

(٣) ممرعاً : الرعي - بالفتح - النماء والزيادة ، وأرض مريعة - بالفتح بوزن مبيعة - أي : مخصبة . ورعيان كل شيء أوله ، ومنه رعيان الشباب ، وفرس رائع : أي جواد . المختار [٢١١] ص .

شحمها ، اللهم ارحم أنينَ الآثَةِ ، وحنينَ الحائَةِ ، ومن لا يحملُ رزقَه
غيرُك ، اللهم ارحم البهائمَ الحائِمَةَ ، والأنعامَ السائِمَةَ والأطفالَ الصائِمَةَ ،
اللهم ارحم المشايخَ الرُكَّعَ ، والأطفالَ الرُضَّعَ والبهائمَ الرُتَّعَ ، اللهم زدنا
قوةً إلى قوتنا ، ولا تردِّنا محرومين ، إنك سميعُ الدعاء برحمتك يا أرحمَ
الراحمين . (الخطابي في غريب الحديث وابن عساكر عن ابن عباس) .

٢١٦٠١ - اللهم صاحتُ جبالنا وَاغبرتُ أرضنا وهامت دوابنا ،
معطيَ الخيرات من أمانها . ومنزلَ الرحمة من معادنها ، مجريَ البركات
على أهلها بالغيثِ المغيثِ ، أنتَ المستغفرُ ، فنستغفرُكَ للجائِمَاتِ من ذنوبنا
ونتوبُ إليك من عوامِ خطايانا ، اللهم فأرسلِ السماءَ علينا مدراراً وصل
بالغيثِ واكِفاً من تحت عرشك حيثُ ينفعنا ، ويعودُ علينا غيثاً مغيثاً
عاماً طبقاً^(١) مجللاً غداً خصباً رائعاً مُمرِعاً النباتِ . (ابن صصري في
أماله عن جعفر بن عمرو بن حريث عن أبيه عن جده) .

(١) طبقاً : أي مالئاً للأرض مغطياً لها . يقال غيث طبق : أي عام واسع .
النهاية [١١٣/٣] ب .

مجللاً : أي يجلل الأرض بمائه ، أو بنباته . ويروي بفتح اللام على المفعول
النهاية [٢٨٩/١] ب .

غداً : الغدق - بفتح الدال - : المطر الكبير القطر . يقال : أغدق
المطر يغدق إغداً فهو مغدق . النهاية [٣٤٥/٣] ب .

٢١٦٠٢ - اللهم اسقنا غيثاً مغيثاً هنيئاً مريئاً عاجلاً غير راثٍ^(١)
نافعاً غير ضارٍ سقياً رحمةً ، ولا سقياً عذابٍ ، ولا هدمٍ ولا غرقٍ ،
اللهم اسقنا الغيثَ وانصرنا على الأعداء (ابن شاهين عن يزيد بن رومان) .

٢١٦٠٣ - اللهم اسقنا غيثاً مغيثاً مريئاً طبقاً عاجلاً غير راثٍ نافعاً
غير ضارٍ . (طب عن ابن عباس) .

٢١٦٠٤ - اللهم اسق بلادك وبهائمك ، وانشر رحمتك ، وأحي
بلدك الميت ، اللهم اسقنا غيثاً مغيثاً مريئاً طبقاً واسعاً عاجلاً غير
آجلٍ نافعاً غير ضارٍ . اللهم اسقنا سقياً رحمةً ولا سقياً عذابٍ ولا هدمٍ
ولا غرقٍ ولا محقٍ ، اللهم اسقنا الغيثَ وانصرنا على الأعداء . (ابن سعد
عن أبي وجزة السعدي) . [اسمه : يزيد بن عبيد] .

٢١٦٠٥ - اللهم اسقنا غيثاً مغيثاً مريئاً طبقاً غدقاً عاجلاً
غير آجلٍ نافعاً غير ضارٍ . (عبد بن حميد وابن خزيمة ، ك^(٢)
ق ض عن جابر ؛ طب ك ق حم ه عن كعب بن مرة ؛ ه ، طب
عن ابن عباس) .

(١) راث : أي غير بطيء متأخر . راث علينا خبر فلان يرث إذا أبطأ .
النهاية [٢٨٧/٢] ب .

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (٣٢٨/١) وقال صحيح الاسناد . ص .

٢١٦٠٦ - اللهم جلِّلنا سحاباً كثيفاً قصيفاً^(١) دَلَوْكاً^(٢) حَلَوْكاً ضَحُوكاً
زَبْرَجاً^(٣) عَطْرُنا منه رَذَاذاً^(٤) قِطْطِطاً^(٥) سَجْلاً^(٦) بُعَاقاً^(٧) يا ذا الجلال
والإكرام . (ابن صصري والديلمي عن أبي سعيد) .

٢١٦٠٧ - اللهم بارك لهم في مَحْضِها^(٨) ومَغْضِها ومَذْقِها ، واحبس

(١) قصيفاً : وفي حديث موسى عليه السلام وضربه البحر « فأتته إلى له قصيف مخافة أن يضربه بعصاه » أي صوت هائل يشبه صوت الرعد . ومنه قولهم « رعد قاصف » أي شديد مهلك لشدة صوته . اه النهاية [٧٤/٤] ب .

(٢) دَلَوْكاً : الاندلاق : خروج الشيء من مكانه . [١٣٠/٢] .

(٣) زبرجاً : الزبرج : الزينة والذهب والسحاب . النهاية [٢٩٤/٢] ب .

(٤) رَذَاذاً : الرَّذاذ : أقل ما يكون من المطر ، وقيل : هو كالنفسار . النهاية [٢١٧/٢] ب .

(٥) قِطْطِطاً : القِطْطِط - بالكسر - : أصفر المطر . يقال قططت السماء فهي مقططة . الصحاح [١١٥٤/٣] ب .

(٦) سَجْلاً : من السجل : الصب . يقال : سجلت الماء سجلاً إذا صببته صباً متصلاً . النهاية [٣٤٤/٢] ب .

(٧) بُعَاقاً : بالضم : المطر الكثير الغزير الواسع . النهاية [١٤١/١] ب .

(٨) مَحْضِها ومَغْضِها : المحض : الخالص من كل شيء ، ومنه حديث عمر « لما طمن شرب لبناً ففرج محضاً » أي خالصاً على جهته لم يختلط بشيء =

الزمن يبانع الثمر وافقجر لهم التمدد^(١) وبارك لهم في الولد (ابن الجوزي
في الواهيات عن علي) .

٢١٦٠٨ - إذا أنشأت^(٢) بحرية ، ثم استحالت شامية^(٣) فهي
أمطر لها . (الشافعي ق في المعرفة عن اسحاق بن عبيد الله مرسلًا .

٢١٦٠٩ - إذا أنشأت السماء بحرية ثم تشاءمت فتلك عين أو عام
غديقة . (أبو الشيخ في العظمة عن عائشة) .

٢١٦١٠ - ما حركت الجنوب^(٤) برة من بطن وادٍ إلا أسالته .
(طب وأبو الشيخ في العظمة عن ابن عباس) .

= والمحض في اللغة : اللبن الخالص ، غير مشوب بشيء . ومنه الحديث «بارك
لهم في محضها ومغضها» أي الخالص والمخوض . النهاية [٣٠٢/٤] ب .
ومذقها : المذق : المزج والخلط ، يقال : مذقت اللبن ، فهو مذيق ،
إذا خلطته بالماء . النهاية [٣١١/٤] ب .

(١) التمدد : التحريك : الماء القليل ، أي أجفه لهم حتى يصير كثيرًا
النهاية [٢٢١/١] ب .

(٢) أنشأت : يقال : نشأ وأنشأ ؛ إذا خرج وابتدأ . النهاية [٥١/٥] ب .

(٣) شامية : وفي الحديث « إذا نشأت بحرية ثم تشاءمت فتلك عين غديقة »
أي : أخذت نحو الشأم . النهاية [٤٣٧/٢] ب .

(٤) الجنوب : الريح المقابلة للشمال . المختار [٨٤] ب .

٢١٦١١ - إن الله عز وجل إذا غضبَ على أُمَّةٍ ثم لم يُنزل بها العذابَ غلتْ أسعارُها ، وقصرتْ أعمارُها ، ولم تربح تجارتها ، وحبس عنها أمطارُها ، ولم تغزر^(١) أنهارها وسُلِطَ عليها شرارها . (الديلمي وابن النجار عن علي) (٢) .

٢١٦١٢ - إن ربكم تعالى يقول : لو أن عبادي أطاعوني لأسقيتهم المطر بالليل وأطاعت عليهم الشمس بالنهار ولم أسمعهم صوت الرعد . (ك عن أبي هريرة) .

٢١٦١٣ - ما من عامٍ بأمطر من عامٍ . (أبو نعيم عن ابن مسعود) .

٢١٦١٤ - إذا طلعَ النجمُ ارتفعتِ العاهةُ عن كل بلدٍ . (حم عن أبي هريرة) .

(١) تغزر : الغزارة : الكثرة ، وبابه ظرف ، فهو غزير . اهـ . الختار [٣٧٢] ب .

(٢) قال المناوي في فيض القدير (٢٠٨/٢) وأورد الحديث بلفظ الذي رواه الديلمي لأنه أوضح لما جاء في الجامع الصغير . ورمز له المصنف بضمفه . ص .



تم بعونه تعالى طبع الجزء السابع من

﴿ كنز العمال ﴾

في الخامس والعشرين من شهر محرم الحرام سنة ألف وثلاث

مائة واثنين وتسعين ١٣٩٢ هـ من الهجرة النبوية

صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم

والعاشر من شهر آذار سنة ألف وتسعمائة واثنين وسبعين

من الميلاد ١٩٧٢ م

ويتلوه الجزء الثامن إن شاء الله تعالى وأوله

﴿ كتاب الصلاة من قسم الأفعال ﴾

الفهارس

- ١ - الموضوعات
- ٢ - الاستدراك
- ٣ - التصويبات

obeikandi.com

١ - فهرس الموضوعات

الجزء السابع

رقم الصفحة	رقم الحديث
٣	مقدمة المنهج العلمي في تحقيق كتاب كنز العمال
	صرف السنين
	وفيه ثلاثة كتب
٤	الشفعة والشهادة والشمايل - كتاب الشفعة
	من قسم الأقوال
٨	الاكال
	كتاب الشفعة
	من قسم الأقوال
	كتاب الشهادات
	من قسم الأقوال وفيه ثلاث فصول
١٢	الفصل الأول : في الترغيب
١٣	الفصل الثاني : في الترهيب عن شهادة الزور
١٣	الاكال
١٥	الفصل الثالث : في بعض الاحكام
١٦	الشهادة من الاكال
١٨	شهادة الزور من الاكال

كتاب الشهادات من قسم الأفعال

١٧٧٩٦ - ١٧٧٦٨	فصل في أحكامها وآدابها	٢٠
١٧٧٩٨	تزكية الشهود	٢٧
١٧٨٠٤ - ١٧٧٩٩	الشاهد الزور	٢٨
١٧٨٠٥	كتاب الشركة	٣٠

الكتاب الثالث

من صرف التبع

الشتم من قسم الأقوال

١٧٨٣٣ - ١٧٨٠٦	الباب الأول : في حليته عليه السلام	٣١
	الباب الثاني : في شتمه تتعلق بالعبادات	٣٨
	وفيه ستة فصول	
١٧٨٦١ - ١٧٨٣٤	الفصل الأول : في الطهارة وما يتعلق بها	
١٧٨٦٢	إزالة الاقذار	٤٢
١٧٨٦٥ - ١٧٨٦٣	الفسل	٤٢
١٧٨٨٢ - ١٧٨٦٦	التخسلي وآدبه	٤٣
١٧٨٨٤ - ١٧٨٨٣	التيمم	٤٦
١٧٩٠٢ - ١٧٨٨٥	الفصل الثاني : في الصلاة وآدبها وسننها	٤٧
١٧٩١٤ - ١٧٩٠٣	القراءة	٥١
١٧٩١٦ - ١٧٩١٥	الصلاة	٥٣
١٧٩٦٠ - ١٧٩١٧	السنن	٥٣

رقم الصفحة	رقم الحديث
٦١	دخول المسجد ١٧٩٦١ - ١٧٩٦٤
٦٢	صلاة الجمعة ١٧٩٧٩ - ١٧٩٦٥
٦٥	الذكر ١٧٩٨١ - ١٧٩٨٠
٦٥	الاستقامة ١٧٩٨٣ - ١٧٩٨٢
٦٦	صلاة التوافل قيام الليل ١٧٩٩٤ - ١٧٩٨٤
٦٨	صلاة الضحى ١٧٩٩٦ - ١٧٩٩٥
٦٨	صلاة الكسوف ١٧٩٩٨ - ١٧٩٩٧
٦٩	الفصل الثالث : في الدعاء ١٨٠٢٤ - ١٧٩٩٩
٧٤	الاستسقاء ١٨٠٣٠ - ١٨٠٣٥
٧٥	الريح ١٨٠٣٤ - ١٨٠٣١
٧٦	الرعد ١٨٠٣٥
٧٦	التمسود ١٨٠٣٩ - ١٨٠٣٦
٧٧	رؤية الهلال ١٨٠٤٨ - ١٨٠٤٠
٧٩	أدعية متفرقة ١٨٠٥٤ - ١٨٠٤٩
٨١	الفصل الرابع : في الصوم ١٨٠٨٧ - ١٨٠٥٥
٨٦	الاعتكاف ١٨٠٩٢ - ١٨٠٨٨
٨٧	العيد ١٨١٠٧ - ١٨٠٩٣
٩١	الفصل الخامس : في الحج ١٨١٢٤ - ١٨١٠٨
٩٤	الفصل السادس : في الجهاد وما يتعلق به ١٧١٣٧ - ١٨١٢٥
٩٦	آلات الحرب ١٨١٤٩ - ١٨١٣٨
٩٩	آداب السفر ١٨١٦٤ - ١٨١٥٠

الباب الثالث

في شمائل تتعلق بالعادات والمعيشة

١٨٢٢٠ - ١٨١٦٥	الطعام	١٠٢
١٨٢٣٣ - ١٨٢٢١	الشراب	١١١
١٨٢٦٢ - ١٨٢٣٤	النوم	١١٣
١٨٢٨٧ - ١٨٢٦٣	اللباس	١١٨
١٨٢٩٩ - ١٨٢٨٨	الطبيب	١٢٢
١٨٢٢٣ - ١٨٣٠٠	الزينة والتجمل	١٢٤
١٨٣٣٥ - ١٨٣٢٤	النكاح	١٢٧
١٨٣٣٩ - ١٨٣٣٦	القدم	١٢٩
١٨٣٤٨ - ١٨٣٤٠	المباشرة وما يتعلق بها	١٣٠
١٨٣٧٢ - ١٨٣٤٩	الطب والرقي	١٣١
١٨٣٧٧ - ١٨٣٧٣	التفائل	١٣٦

الباب الرابع

في شمائل تتعلق بالأخلاق والأفعال والأقوال

١٧٣٩٠ - ١٨٣٧٨		١٣٧
١٨٣٩٤ - ١٨٣٩١	الشكر	١٣٩
١٨٤٠٣ - ١٨٣٩٥	الضحك والزاح	١٤٠
١٨٤٠٩ - ١٨٤٠٤	الغضب	١٤١
١٨٤١٣ - ١٨٤١٠	السخاء	١٤١
١٨٤١٦ - ١٨٤١٤	الفقر	١٤١

رقم الصفحة	رقم الحديث
١٤٣	الخروج من البيت ١٨٤١٧ - ١٨٤٣١
١٤٥	كلامه ١٨٤٣٢ - ١٨٤٤٥
١٤٧	الحلف ١٨٤٤٦ - ١٨٤٤٩
١٤٨	تمثله بالشعر ١٨٤٥٠ - ١٨٤٥٢
١٤٩	أخلاق متفرقة ١٨٤٥٣ - ١٨٤٦٣
١٥١	زول الوحي ١٨٤٦٤ - ١٨٤٧٢
١٥٢	الجلوس والمجالس ١٨٤٧٣ - ١٨٤٨٢
١٥٣	أخلاق تتعلق بحقوق الصحبة ١٨٤٨٣ - ١٨٤٩٤
١٥٥	السلام والاستئذان والمصافحة ١٨٤٩٥ - ١٨٥٠١
١٥٦	المطاس ١٨٥٠٢ - ١٨٥٠٤
١٥٧	التسمية والكفي ١٨٥٠٥ - ١٨٥٠٩
١٥٨	دفن الميت ١٨٥١٠ - ١٨٥١٤
١٥٩	الصلاة على الميت ١٨٥١٥
١٥٩	زيارة القبور ١٨٥١٦ - ١٨٥١٧
١٥٩	المتفرقات ١٨٥١٨ - ١٨٥٢٣

كتاب الشرائع من قسم الأفعال

١٦١	باب في حليته ﷺ ١٨٥٢٤ - ١٨٥٧٣
١٧٨	باب في العبادات ١٨٥٧٤ - ١٨٥٩١
١٨٣	باب شرائعه ﷺ في العادات - الطعام ١٨٥٩٢ - ١٨٥٩٦
١٨٣	اللباس ١٨٥٩٥ - ١٨٥٩٦
١٨٤	باب شرائع الأخلاق زهده ﷺ ١٨٥٩٧ - ١٨٦١٧

رقم الحديث	رقم الصفحة
١٨٦١٨ - ١٨٦٣٥	١٩٣ قـرہ ﷺ
١٨٦٣٦	٢٠٣ تبسمہ ﷺ
١٨٦٤٣ - ١٨٦٣٧	٢٠٣ سخاؤہ
١٨٦٦٦ - ١٨٦٤٤	٢٠٦ خوفہ ﷺ من ربہ
١٨٧٢٥ - ١٨٦٦٧	٢١٢ شمائل متفرقة
١٨٧٣٣ - ١٨٧٢٦	٢٢٤ ذیل الشمائل عمرہ ﷺ
١٨٧٦٧ - ١٨٧٣٤	٢٢٥ وفاتہ وما يتعلق بميراثہ
١٨٧٦٩ - ١٨٧٦٨	٢٣٩ ما يتعلق بميراثہ وهو حديثان
١٨٧٩٨ - ١٨٧٧٠	٢٤٣ متفرقات الأحاديث التي تتعلق بوفاتہ
١٨٨٥٨ - ١٨٧٩٩	٢٥٦ تكفينہ ﷺ



صرف الصلاة

﴿كتاب الصلاة﴾

٢٧٥

من قسم الأقوال وفيه تسعة أبواب

١٨٨٨٣ - ١٨٨٥٩	الفصل الأول : في الوجوب	٢٧٦
١٨٨٨٨ - ١٨٨٨٤	الاكمال	
١٨٩٦٦ - ١٨٨٨٩	الفصل الثاني : في فضائل الصلاة	٢٨٤
١٩٠٢١ - ١٨٩٦٧	فضائل الصلاة من الاكمال	٢٩٨
١٩٠٦٩ - ١٩٠٢٢	الاكمال	٣٠٩
١٩٠٨٧ - ١٩٠٧٠	انتظار الصلاة من الاكمال	٣٢١
١٩٠٩٩ - ١٩٠٨٨	الترهيب عن ترك الصلاة - الاكمال	٣٢٥

الباب الثاني

في أحكام الصلاة وأركانها ومفسداتها ومكملاتها

١٩١١٧ - ١٩١٠٠	مقدار الفرض	٣٢٨
١٩١٢٦ - ١٩١١٨	الأداب	٣٣١
١٩١٣٦ - ١٩١٢٧	المحظورات	٣٣٣
١٩١٦٢ - ١٩١٣٧	الاكمال	٣٣٥
١٩١٦٣	الفرع الثاني : في استقبال القبلة	٣٣٨
١٩١٦٤	الاكمال	٣٣٨

٣٣٩	الفرع الثالث : في المكان ومحظوراته والسترة المكان	١٩١٦٥
٣٣٩	المكان	١٩١٧٦ - ١٩١٦٦
٣٤٢	الاكحال	١٩١٨٥ - ١٩١٧٧
٣٤٣	القبور	١٩١٩١ - ١٩١٨٦
٣٤٤	الاكحال	١٩١٩٧ - ١٩١٩٢
٣٤٥	الحمام والنائم والمتحدث	١٩٢٠٠ - ١٩١٩٨
٣٤٦	السترة	١٩٢٢٣ - ١٩٢٠١
٣٥١	الاكحال	١٩٢٤٧ - ١٩٢٢٤
٣٥٥	ترهيب المار بين يدي المصلي	١٩٢٥٢ - ١٩٢٤٨
٣٥٦	الفرع الرابع : في أوقات الصلاة	١٩٢٥٥ - ١٩٢٥٣
٣٥٧	الاكحال	١٩٢٥٩ - ١٩٢٥٦

أوقات الصلاة مفصلة على الترتيب

٣٥٩	وقت صلاة الفجر	١٩٢٦٢ - ١٩٢٦٠
٣٦٠	أول الوقت من الاكحال	١٩٢٦٩ - ١٩٢٦٣
٣٦١	آخر الوقت - الاكحال	١٩٢٧٣ - ١٩٢٧٠
٣٦٢	الأسفار	١٩٢٧٩ - ١٩٢٧٤
٣٦٣	الاكحال	١٩٢٩٣ - ١٩٢٨٠
٣٦٥	الفضائل	١٩٣٠١ - ١٩٢٩٤
٣٦٧	الاكحال	١٩٣٢٣ - ١٩٣٠٢
٣٧٠	سنة الفجر	١٩٣٣٦ - ١٩٣٢٤
٣٧٢	الاكحال	١٩٣٥٠ - ١٩٣٣٧
٣٧٤	وقت صلاة الظهر وما يتعلق به	١٩٣٦٤ - ١٩٣٥١

رقم الصفحة	رقم الحديث
٣٧٧	الاكال ١٩٣٦٥ - ١٩٣٦٦
٣٧٧	الابرار بالظهر ١٩٣٦٧ - ١٩٣٦٩
٣٧٨	الاكال ١٩٣٧٠ - ١٩٣٧٦
٣٧٩	سنة الظهر من الاكال ١٩٣٧٧ - ١٩٣٨٢
٣٨٠	وقت صلاة العصر ١٩٣٨٣ - ١٩٣٩٢
٣٨٢	الاكال ١٩٣٩٣ - ١٩٤٠٥
٣٨٤	سنة العصر من الاكال ١٩٤٠٦ - ١٩٤١٢
٣٨٥	وقت صلاة الترت وما يتعلق بها ١٩٤١٣ - ١٩٤٣١
٣٨٨	الاكال ١٩٤٣٢ - ١٩٤٤٢
٣٩٠	سنة المغرب الاكال ١٩٤٤٣ - ١٩٤٥٥
٣٩٣	وقت العشاء وما يتعلق به ١٩٤٥٦ - ١٩٤٧٣
٣٩٧	الاكال ١٩٤٧٤ - ١٩٥١١
٤٠٣	وقت الوتر وما يتعلق به ١٩٥١٢ - ١٩٥٣٨
٤٠٧	الاكال ١٩٥٣٩ - ١٩٥٧٣
٤١٢	القنوت من الاكال ١٩٤٧٤ - ١٩٥٧٥
٤١٣	وقت الاستجاب ١٩٥٧٦ - ١٩٥٨٢
٤١٤	الاقوات المكروهة ١٩٥٨٣ - ١٩٥٩٩
٤١٨	الاكال ١٩٦٠٠ - ١٩٦٢٣
٤٢٥	الفصل الثاني : في أركان الصلاة ١٩٦٢٤ - ١٩٦٢٨
٤٢٧	الاكال ١٩٦٢٩ - ١٩٦٣٤
٤٣٠	الفرع الثاني : في أركان الصلاة - متفرقة التكبيرة الأولى ١٩٦٣٥ - ١٩٦٣٨

رقم الصفحة	رقم الحديث
٤٣١	الاكمال ١٩٦٣٩ - ١٩٦٤٩
٤٣٤	القيام وما يتعلق به ١٩٦٥٠ - ١٩٦٦١
٤٣٦	القراءة وما يتعلق بها ١٩٦٦٢ - ١٩٦٧٦
٤٤٠	قراءة المأموم ١٩٦٧٧ - ١٩٦٨٤
٤٤١	الاكمال ١٩٦٨٥ - ١٩٧١٠
٤٤٥	التأمين ١٩٧١١ - ١٩٧١٧
٤٤٧	الاكمال ١٩٧١٨ - ١٩٧٢٣
٤٤٨	الركوع والسجود معاً ١٩٧٢٤ - ١٩٧٣٨
٤٥١	الاكمال ١٩٧٣٩ - ١٩٧٦٠
٤٥٦	السجود وما يتعلق به ١٩٧٦١ - ١٩٧٩١
٤٦٣	الاكمال ١٩٧٩٢ - ١٩٨١٦
٤٦٨	سجود السهو ١٩٨١٧ - ١٩٨٣٩
٤٧٣	الاكمال ١٩٨٤٠ - ١٩٨٥٩
٤٧٦	سجدة الشكر الاكمال ١٩٨٦٠
٤٧٦	القعود والتشهد فيه ١٩٨٦١ - ١٩٨٦٥
٤٧٨	الاكمال ١٩٨٦٦ - ١٩٨٧٠
٤٨١	جواز الاشارة بالاصبع فيه وقت قراءة التشهد ١٩٨٧٨ - ١٩٨٨٠
٤٨١	منع الاشارة باليد وقت السلام ١٩٨٨١ - ١٩٨٨٤
٤٨٢	الاكمال ١٩٨٨٥ - ١٩٨٨٧
٤٨٣	الصلاة عليه في التشهد ﷺ ١٩٨٨٨ - ١٩٨٩٤

رقم الصفحة	رقم الحديث
٤٨٥	محظور القمود ١٩٨٩٥ - ١٩٨٩٨
٤٨٦	الاكمال الخروج من الصلاة ١٩٨٩٩ - ١٩٩٠٠
٤٨٦	السلام ١٩٩٠١ - ١٩٩٠٦
٤٨٧	الاكمال ١٩٩٠٧ - ١٩٩١٢

الفصل الثالث : في مفسدات الصلاة
ومحظوراتها وآدابها ومباحاتها
وفيه أربعة فروع

٤٨٩	الفرع الأول : في المفسدات ١٩٩١٣ - ١٩٩٢٢
٤٩١	الاكمال ١٩٩٢٣ - ١٩٩٣٩
٤٩٤	الفرع الثاني : في محظورات الصلاة ١٩٩٤٠ - ١٩٩٥٢
٤٩٧	الاكمال ١٩٩٥٣ - ١٩٩٦٥
٥٠١	الالتفات ١٩٩٦٦ - ١٩٩٨٢
٥٠٥	الاكمال ١٩٩٨٣ - ١٩٩٨٩
٥٠٦	التشبيك ١٩٩٩٠ - ١٩٩٩٣
٥٠٧	الاكمال ١٩٩٩٤ - ٢٠٠٠٠
٥٠٨	سرقة الصلاة الاكمال ٢٠٠٠١ - ٢٠٠١٢
٥١٢	محظورات متفرقة ٢٠٠١٣ - ٢٠٠٣٢
٥١٦	الاكمال ٢٠٠٣٣ - ٢٠٠٥١
٥٢٠	الفرع الثالث : في آداب الصلاة تقديم ٢٠٠٥٢ - ٢٠٠٥٦

رقم الحديث	رقم الصفحة
٢٠٠٦٠ - ٢٠٠٦٣	٥٢١ مدافعة الأخبثين
٢٠٠٦٤ - ٢٠٠٧٦	٥٢٢ الاكال
٢٠٠٧٧ - ٢٠٠٧٩	٥٢٤ قصر الأمل في الصلاة
٢٠٠٨٠ - ٢٠٠٨٤	٥٢٥ آداب متفرقة
٢٠٠٨٥ - ٢٠١١٣	٥٢٦ الاكال
٢٠١١٤ - ٢٠١٢٣	٥٣٢ الفرع الرابع : ما يباح فعله في الصلاة
٢٠١٢٤ - ٢٠١٤١	٥٣٣ الاكال

الباب الثاني

٢٠١٤٢ - ٢٠١٥٢	٥٣٧ في قضاء الفوائت
٢٠١٥٣ - ٢٠١٦٨	٥٣٩ الاكال

الباب الثالث

٢٠١٦٩ - ٢٠١٧٩	٥٤٣ في صلاة المسافر
٢٠١٨٠ - ٢٠١٨٧	٥٤٥ الاكال
٢٠١٨٨ - ٢٠١٨٩	٥٤٦ الجمع
٢٠١٩٠ - ٢٠١٩١	٥٤٧ الاكال
٢٠١٩٢ - ٢٠٢٠٢	٥٤٧ صلاة المعذور من الاكال
٢٠٢٠٣ - ٢٠٢٠٩	٥٤٩ صلاة المرأة من الاكال
٢٠٢١٠ - ٢٠٢١٢	٥٥١ صلاة الخوف من الاكال

الباب الرابع

في صلاة الجماعة وما يتعلق بها
وفيه أربعة فصول

٢٠٢١٣ - ٢٠٢٥٣	الفصل الأول : في الترغيب فيها	٥٥٢
٢٠٣٥٢ - ٢٠٢٥٤	الأكال	٥٦١
٢٠٣٧٨ - ٢٠٣٥٣	الترهيب عن ترك الجماعة	٥٨١
٢٠٣٧٣ - ٢٠٣٥٩	الأكال	٥٨٣
	الفصل الثاني : في الامامة وما يتعلق بها	٥٨٦
	وفيه أربعة فروع	
٢٠٣٧٦ - ٢٠٣٧٤	الفرع الأول : الترغيب فيها	
٢٠٣٩٧ - ٢٠٣٧٧	الأكال	٥٨٦
٢٠٤٠١ - ٢٠٣٩١	الترهيب عن الامامة	٥٨٩
٢٠٤١٠ - ٢٠٤٠٢	الأكال	٥٩١
٢٠٤٣٨ - ٢٠٤١١	صفات الامام وآدابه	٥٩٢
٢٠٤٦١ - ٢٠٤٣٩	الأكال	٥٩٧
٢٠٤٨٤ - ٢٠٤٦٢	الفرع الثاني : في آداب المأموم وما يتعلق به	٦٠٢
٢٠٥٢١ - ٢٠٤٨٥	الأكال	٦٠٨
٢٠٥٤٩ - ٢٠٥٢٢	قراءة المأموم الأكال	٦١٤
	الفرع الثالث : في تسوية الصفوف وفضلها	٦١٩
	وآدابها والتحذير عن تركها	
٢٠٥٨٨ - ٢٠٥٥٠	فضلها	

رقم الصفحة	رقم الحديث
٦٢٦	الآداب ٢٠٥٨٩ - ٢٠٥٩٨
٦٢٨	التحذير ٢٠٥٩٩ - ٢٠٦٠٦
٦٢٩	الاكمال ٢٠٦٠٧ - ٢٠٦٥٨
٦٣٧	الفرع الرابع : في ادراك الصلاة ٢٠٦٥٩ - ٢٠٦٨٦
٦٤٣	الاكمال ٢٠٦٨٧ - ٢٠٦٩٨
٦٤٤	المسبوق من الاكمال ٢٠٦٩٩ - ٢٠٧١٤
٦٤٧	اعذار ترك الجماعة ٢٠٧١٥
٦٤٧	الاكمال ٢٠٧١٦ - ٢٠٧١٨
٦٤٨	الفصل الثالث : في فضائل المسجد وآدابه ومحظوراته
	الفضائل ٢٠٧١٩ - ٢٠٧٤٦
٦٥٢	الاكمال ٢٠٧٤٧ - ٢٠٧٦٨
٦٥٦	الآداب ٢٠٧٦٩ - ٢٠٧٨٦
٦٦٠	الاكمال ٢٠٧٨٧ - ٢٠٧٦١
٦٦١	منع البول في المسجد ٢٠٧٩٢ - ٢٠٧٩٤
٦٦٢	الاكمال ٢٠٧٩٥ - ٢٠٧٩٨
٦٦٣	المحظورات من الإقذار والنخامة واخراج الحصى منه ٢٠٧٩٨ - ٢٠٨٠٨
٦٦٥	الاكمال ٢٠٨٠٩ - ٢٠٨١٦
٦٦٦	محظورات متفرقة ٢٠٨١٧ - ٢٠٨٣٣
٦٧٠	الاكمال ٢٠٨٣٤ - ٢٠٨٥٠

رقم الصفحة	رقم الحديث
٦٧٣	قتل القمل ٢٠٨٥١ - ٢٠٨٥٣
٦٧٣	الاكال ٢٠٨٥٨ - ٢٠٨٥٤
٦٧٤	ما يباح في المسجد الاكال ٢٠٨٦٠ - ٢٠٨٥٩
٦٧٥	التحية من الاكال ٢٠٨٦٧ - ٢٠٨٦١
	فصل في حكم خروج النساء إلى المسجد
٦٧٦	المنع - الاكال ٢٠٨٧١ - ٢٠٨٦٨
٦٧٧	الأذن ٢٠٨٧٨ - ٢٠٨٨٢
٦٧٩	الفصل الرابع : في الأذان والترغيب فيه وآدابه الترغيب فيه
٦٨٥	الاكال ٢٠٩١١ - ٢٠٩٤٤
٦٩٣	آداب المؤذن ٢٠٩٦٩ - ٢٠٩٥٥
٦٩٥	الاكال ٢١٠٠٢ - ٢٠٩٧٠
٧٠١	٢١٠٣٠ - ٢١٠٠٣

الباب الخامس

في صلاة الجمعة وما يتعلق بها

وفيه ستة فصول

٧٠٧	الفصل الأول : في فضائلها والترغيب فيها ٢١٠٣١ - ٢١٠٦٢
٧١٤	الاكال ٢١٠٩٠ - ٢١٠٦٣
٧٢١	الفصل الثاني : في وجوب الجمعة وأحكامها ٢١١١٤ - ٢١٠٩١
٧٢٥	الاكال ٢١١٣٠ - ٢١١١٥

رقم الصفحة	رقم الحديث
٧٢٨	الترهيب عن ترك الجمعة ٢١١٣٩ - ٢١١٣٩
٧٢٩	الاكمال ٢١١٤٠ - ٢١١٥٨
٧٣٤	الفصل الثالث : في آداب الجمعة ٢١١٥٩ - ٢١١٦٦
٧٣٥	فضل التبكير ٢١١٦٧ - ٢١١٧٢
٧٣٧	الاكمال ٢١١٧٣ - ٢١١٨٦
٧٤١	آداب متفرقة من الاكمال ٢١١٨٧ - ٢١٢٠٢
٧٤٥	الفصل الرابع : في محظورات الجمعة ٢١٢٠٣ - ٢١٢١٠
٧٤٦	الاكمال ٢١٢١١ - ٢١٢٢٢
٧٤٨	آداب الخطبة من الاكمال ٢١٢٢٣
٧٤٩	سنة الجمعة من الاكمال ٢١٢٢٤ - ٢١٢٢٦
٧٥٠	الفصل الخامس : في غسل يوم الجمعة ٢١٢٢٧ - ٢١٢٥٤
٧٥٦	الاكمال ٢١٢٥٥ - ٢١٣٠٢
٧٦٤	الفصل السادس : في الساعة المرجوة في يوم الجمعة ٢١٣٠٣ - ٢١٣١٠
٧٦٥	الاكمال ٢١٣١١ - ٢١٣٢٠
٧٦٧	أدعية بعد الجمعة من الاكمال ٢١٣٢١ - ٢١٣٢٣
	الباب السادس
	في صلاة النوافل
	وفيه - ثلاثة فصول
٧٦٩	الفصل الأول : في الترغيب فيها ٢١٣٢٤ - ٢١٣٤٠

رقم الحديث	رقم الصفحة
٢١٣٥٩ - ٢١٣٤١	٧٧٣
الفصل الثماني : في السنن والنوافل الراتبة	
وفيه ثلاثة فروع	
٢١٣٦٧ - ٢١٣٦٠	٧٧٦
٢١٣٧٧ - ٢١٣٦٨	٧٧٨
٢١٤٧٦ - ٢١٣٧٨	٧٨٠
٢١٤٨١ - ٢١٤٧٧	٨٠٢
٢١٤٨٥ - ٢١٤٨١	٨٠٣
٢١٥٠٧ - ٢١٤٨٦	٨٠٤
٢١٥٠٨	٨٠٨
٢١٥٢٦ - ٢١٥٠٩	٨٠٨
٢١٥٢٨ - ٢١٥٢٧	٨١١
الفصل الثالث : في النوافل ذوات	
الأسباب والأوقات	
٢١٥٣٥ - ٢١٥٣٠	٨١٥
٢١٥٣٦	٨١٥
٢١٥٣٩ - ٢١٥٣٧	٨١٦
٢١٥٤٣ - ٢١٥٤٠	٨١٧
٢١٥٤٥ - ٢١٥٤٤	٨١٨
٢١٥٤٧ - ٢١٥٤٦	٨١٩
٢١٥٤٩ - ٢١٥٤٨	٨١٩

رقم الصفحة	رقم الحدي
٨٢١	صلاة الكسوف والخسوف والرياح وغيرها ٢١٥٥٠ - ٢١٥٦١
٨٢٥	الاكمال ٢١٥٦٢ - ٢١٥٨٠
٨٣٠	هبوب الرياح ٢١٥٨١
٨٣١	الاكمال ٢١٥٨٢ - ٢١٥٨٦
٨٣١	الاستسقاء وأسباب القحط ٢١٥٨٧ - ٢١٥٩٩
٨٣٤	الاكمال ٢١٦٠٠ - ٢١٦١٤
٨٤١	الفهارس
٨٤٣	فهرس الموضوعات
٨٦١	الاستدراك
٨٦٢	التصويبات

